

الألقاب العائلية في الجزائر

بين النص والتطبيق والآثار

1873- 1962

إعداد وتنسيق
الدكتور توفيق بن زردة

المنعقد يومي 29 و 30 أكتوبر 2019

أعمال الملتقى الوطني

الألقاب العائلية في الجزائر

1873 -1962

المنعقد يومي 29 و 30 أكتوبر 2019

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة العربي بن مهيدي - أم البواقي



كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية

قسم العلوم الإنسانية

- شعبة التاريخ -

أعمال الملتقى الوطني

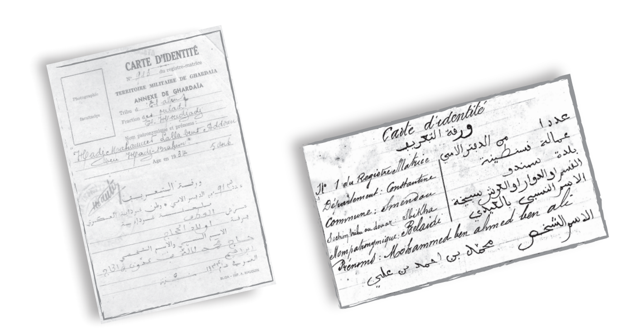
الألقاب العائلية في الجزائر

بين النص والتطبيق والآثار

1873- 1962

إعداد وتنسيق

الدكتور توفيق بن زردة


CARTE D'IDENTITÉ
TERRITOIRE MILITAIRE DE GHARDAIA
ANNEXE DE GHARDAIA

Carte d'identité
ورقة التعريف

المنعقد يومي 29 و 30 أكتوبر 2019

عنوان الكتاب: **الألقاب العائلية في الجزائر بين النص والتطبيق والآثار**

اسم المؤلف: **تأليف جماعي**

الحجـــــــم: 15.5 × 23.5

عدد الصفحات: 372

© منشورات 2022

ISBN: 978 - 9931 - 9395 - 6-6

الإيداع القانوني: **مارس، 2022**



تـم الطبـع بـمطـابع:



المنطقة الصناعية ص ب 193 عين مليلة - الجزائر

الهاتف: 032. 50. 63. 60 / 032. 50. 63. 59

الفاكس: 032. 50. 63. 61

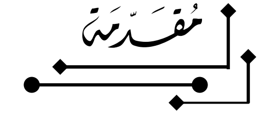
النقال: 07. 70. 89. 83. 72 / 07. 70. 89. 83. 71

darelhouda@yahoo.fr

www.darelhouda.com

facebook.com/darelhoudalg

twitter.com/darelhoudalg



توارث المخيال الجمعي في الجزائر تصورا مفاده أن الألقاب العائلية جسدتها إدارة الاحتلال الفرنسي، من خلال دفعها بأحد أعوانها الإداريين يحمل معه زمام (سجل) ويركب حمارا ليجوب الدواوير والمشاتي، ويدون الألقاب بحسب ما وجد عليه الأشخاص من وضعيات، ومن أوصاف جسدية وعاهات، وأيضا لأسماء طيور وحيوانات وحشرات، وطبعا كان هذا التصور لكيفية إقامة منظومة الألقاب ورغم البساطة في طرحه، لكنه يعبر عن قسوة المرحلة الاستعمارية وحجم الآثار النفسية التي تركتها في أوساط العامة من الجزائريين.

لقد كشفت الأرصدة الأرشيفية داخل الوطن وخارجه، أن إقامة منظومة الألقاب كانت عملية معقدة ومتشعبة، خضعت للتشريعات الاستعمارية، وتمت على مراحل انطلاقا من النصف الأول من القرن التاسع عشر، لتأخذ منحى أوسع عند تجسيد قانون الملكية أو قانون فارنيي (Warnier) 26 جويلية 1873، الذي أتاحت مادته السابعة عشر الحق في تدخل مصلحة الدومين لتختار للأهلي لقبا مستوحى من اسم قطعة الأرض التي سيتملكها، وهي الأسماء المعروفة في الموروث الفلاحي الجزائري على غرار: الظهر، القابل، الفيض، الطبة، الوجة، الهنشير... إلخ[1].

1)- ورد في هذه المادة "... كل عقد ملكية يكون يتضمن اسما عائليا أو كنية كان معروفا بها في السابق كل أهلي أعلن مالكا، وإذا لم يكن له اسما ثابتا، فإن الأهلي يختار لقبا، وإن تعذر ذلك فيتم الاختيار من قبل مصلحة الدومين حيث تختاره من اسم القطعة التي سيتملكها الأهلي".

للمزيد من التفاصيل حول هذه المادة، وأسماء القطع الأرضية في الفضاء الزراعي يرجى الرجوع إلى: =

لقد كانت صياغة هذه المادة في هذا القانون، بمثابة بداية التفكيك لمنظومة الاسم الثلاثي التي كانت قائمة في الجزائر قبل مرحلة الاحتلال، تمهيدا لتشتيت الحلقات الأسرية وإضعاف الروابط اللحمية والدموية، بعد تفكيك دائرة الخيم التي سيصبح أفرادها يحملون ألقابا مختلفة، يتنوع مدلولها وتتعدد تراكيبها، حيث تكشف سجلات إقامة نظام الملكية على مستوى مصالح الدومين، عن قوائم طويلة بأسماء الملاك مقرونة لأول مرة بألقاب عائلية.

جاء بعدها قانون 23 مارس 1882 بعنوان "إقامة الحالة المدنية للأهالي المسلمين" ليعمم خاصية اللقب على كامل الجزائريين، بعدما وردت فيه ثلاثون مادة وضع فيها المشرع الضوابط العامة التي يتم من خلالها لإدارة الاحتلال منح الألقاب للجزائريين[1]، ليرفق لاحقا بتعليمات 17 أوت 1885، وأخرى بتاريخ 20 أفريل 1888، تحت وصاية الحاكم العام للجزائر بعنوان "الحالة المدنية للأهالي" وهي التعليمات التي جاءت لتُفصل أكثر في مراحل منح الألقاب العائلية على أرض الواقع، وكيفية التعامل مع الحالات المختلفة، التي تصادف القائمين على هذه العملية، حيث ترك لنا كورني (E.Cornu) سكرتير اللجنة المركزية لإقامة الحالة المدنية بالقطاع الوهراني، (1889) تجربته من خلال مؤلفه "الدليل التطبيقي لإقامة الحالة المدنية للأهالي (Guide pratique pour la constitution de l'état civil des indigènes)" وهو الدليل الذي شرح فيه كيفية منح الألقاب العائلية، من خلال العينات التي طرحها في الدليل.

إن أكبر ما يلفت الانتباه عند الاطلاع على هذه التشريعات الفرنسية، هي المواد التي أشارت إلى أحقية الجزائري الأكبر سنا (من الذكور) في الأسرة الواحدة في إخيار اللقب العائلي، من أهمها المادة الثالثة من قانون 23 مارس 1882، وما يزيد

= Robert Estoublon et Adolphe Le fébure, *Code de l'Algérie annoté, recueil chronologique des lois, ordonnances, décrets, circulaires etc, formant la législation actuellement en vigueur*, libraire- éditeur Adolphe Jordan, Alger, 1896, p, 410.

توفيق بن زردة، التحولات الاقتصادية والاجتماعية للبلاد الخلفية لمدينة قسنطينة خلال القرن التاسع عشر – مجال عامر الشراقة أنموذجا – رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم، جامعة الأمير عبد القادر – قسنطينة- 2017- 2018، ص، 388- 391.

1)- حول مواد هذا القانون يرجى الرجوع إلى:

R. Estoublon et A. Le fébure, *op.cit*, p. 568- 575.

الأمر غموضا وتشويشا حول هذا الطرح، هو سجلات الحالة المدنية التي تحتوي اليوم على الكثير من الألقاب هي، في أصلها أسماء كانت متداولة خلال مرحلة الجزائر العثمانية على غرار: بوزيان، مزيان، زروق، طراد، طيطوش، زواغي، هباش، هوشات، قرون، بوعكاز، شوالة، البرج، السايح، بركات، عبيد، المناعي، جلاب، وفي الكنى مثل بوغرارة، بوقفة، بوحفص، بوترعة، بونوارة، بوعلاق، وفي النسبة مثل المتيجي، التلمساني، الوغليسي، البجاوي، الحناشي، الزميرلي، المجاني، الزمولي، السوفي[1]، وغيرها من الأسماء.

فإلى أي مدى يمكن الأخذ بأحقية الفرد الجزائري في اختيار اللقب حسب التشريعات الاستعمارية ؟وما محل الألقاب القبيحة التي اجتاحت المشهد التسموي بعد إقامة نظام الحالة المدنية (1882)؟

إن أعمال الملتقى الوطني الموسوم بـ:"الألقاب العائلية في الجزائر بين النص والتطبيق والآثار 1873- 1962 "هي تحصيل مسعى أكاديمي خاص في واحدة من "الحروب الناعمة" التي أعلنتها الإدارة الاستعمارية الفرنسية ضد بنى المجتمع الجزائري، بعد استهدافها للاسم كرأسمال رمزي وتعبير هوياتي مشحون بالمحصلات الثقافية، حيث عمدت هذه الإدارة إلى عملية تهجير قصري للذات التاريخية، بما تحمله من ثقافة وموروث، إلى الذات الاستعمارية بما تحتويه من أعباء البتر والتفكيك الذي هز العادات التسموية المحلية وعزلها عن سياقها السلالي التقليدي.

لقد تجاوزت هذه المعضلة الهوياتية حدودها الزمنية، عندما تحولت إلى ظاهرة تؤرق إلى اليوم الكثير من الجزائريين الذين ورثوا أعباء نفسية وتشويش سلالي ناهيك عن الأخطاء الكارثية التي جعلت من شيوع تصحيح الألقاب ظاهرة تطرق باب المحاكم الإدارية، ما يحيل إلى تشكل ظاهرة تاريخية – هوياتية بدلالات تراجيدية، سعينا إلى

---

1)- حول هذه الأسماء وغيرها التي كانت منتشرة في الجزائر خلال القرن الثامن عشر يرجى الرجوع إلى توفيق بن زردة، الجزائر في القرن الثامن عشر من خلال دفاتر الأرشيف الوطني التونسي، دار آلفا دوك، قسنطينة ، 2021.

تفكيك خيوطها في هذا الملتقى، الذي جعلنا منه حقلا بحثيا تُحَلُّ داخله الثنائيات المتناقضة على غرار الموروث والدخيل، التشريع والواقع، المدون والشفوي.

وللإلمام بهذا الموضوع الهوياتي أشركنا مختلف التخصصات العلمية والروافد المعرفية على غرار علوم التاريخ، الأنثروبولوجية، اللسانيات، علم النفس، وعلم الاجتماع، لذلك كانت محصلة الملتقى دراسات متنوعة، تغذت على عينات مجالية ونماذج اجتماعية، مكنتها من الغوص في المفاصل والتشعب في الحيثيات الضبابية.

لقد عرضنا أعمال الملتقى في قالب بنيوي تراتبي – بعد التصويب اللغوي –فكان الملمح التراثي التسموي قبل مرحلة الاحتلال فحوى القسم الأول، فيما تفرد الثاني بالتشريع الكولونيالي، من خلال عرض قراءات في النصوص القانونية، التي ظهرت على مراحل خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر، خاصة قانون فارنيي (Warnier) (26 جويلية 1873)، وقانون إقامة الحالة المدنية (23 مارس 1882).

أما منظومة الألقاب التي جُسدت خلال المرحلة الاستعمارية، فتفرد بها القسم الثالث انطلاقا من مادة وثائقية عولجت في قالب نماذج وعينات ترابية – اجتماعية تراوحت بين الريف القسنطيني، والأوراس الشرقي، والزاب الغربي، والفضاء الميزابي، فيما ختمنا هذا المنبوش الهوياتي بعواقب الألقاب على البنية الاجتماعية وما خلفته من آثار نفسية.

إن أعمال الملتقى الوطني الموسوم بـ"الألقاب العائلية في الجزائر بين النص والتطبيق والآثار 1873-1962" هي تتويج لحفريات أكاديمية في أحد المعضلات التاريخية بتعقيدات مرحلية وجزئيات ضبابية، تحتاج إلى الكثير من المنابر العلمية والمخابر البحثية التي تغوص في هذه الظاهرة الهوياتية الفريدة من نوعها في العالم العربي وحوض المتوسط.

وفي الأخير لا يسعني إلا أن أتقدم بخالص الشكر وأصدق الثناء لكل من ساهم في إنجاح هذا الملتقى، وعلى رأسهم السيد مدير الجامعة الأستاذ الدكتور زهير ديبي، الذي أولى عناية فائقة لهذا المنبر العلمي حتى يكون لبنة تؤسس للذاكرة الوطنية وتاريخ الجزائر.

رئيس الملتقى

الدكتور توفيق بن زردة

منظومة الألقاب

قبل مرحلة الاحتلال الفرنسي

نظام الألقاب التركية في عهد الدولة العثمانية

أ.د . خليفة حماش[1]:

مقدمة :

تعد الألقاب ظاهرة موجودة في أغلب المجتمعات إن لم يكن كلها. وهي في حقيقتها نظام ثقافي واجتماعي وسياسي. وإذا كان لها جانب سلبي أحيانا ـ نهى عنه ديننا الإسلامي[2]. لمّا تكون تعبر عن خصال قبيحة وتلصق بالإنسان لخدش شخصيته وتشويه سمعته، فإن لها جانبا إيجابيا كبيرا لما تستخدم في التعريف الإيجابي بالأشخاص للتعريف بهم تعريفا دقيقا، والتمييز بينهم في حالة تشابه أسمائهم، ولإنزالهم منازلهم[3] وإبداء التقدير والاحترام نحوهم. ونظرا إلى تلك الأهمية التي تكتسيها الألقاب فإن الأتراك اهتموا بها اهتماما كبيرا، وكان ذلك الاهتمام موجودا لديهم قبل الإسلام، ولكنه ازداد بشكل واسع بعده. وبلغ بهم الأمر في ذلك أن صارت الألقاب تشكل عنصرا أساسيا في آداب الخطاب الاجتماعي والسياسي بينهم، وهم لا يزالون كذلك إلى اليوم وعدم استخدام الألقاب في الخطاب يعتبر إساءة في حق الشخص المخاطب. ولكي نبين تلك الأهمية التي تكتسيها الألقاب عند الأتراك في العهد العثماني ونبين طريقة استخدامها رأينا أن نقدم هذه الورقة المختصرة حول الموضوع ونجيب فيها عن ثلاثة أسئلة، يتعلق أولها بأنواع الألقاب بحسب مدلولها اللغوي، والثاني بأنواع الألقاب بحسب صفتها الرسمية والعامة، والثالث بأنواع الألقاب بحسب استخدامها بالنسبة إلى الاسم مع الإشارة بأن دراسة الألقاب في اللغة التركية يعد من الموضوعات الصعبة، لأنها تلتقي فيها

---

1)- أستاذ محاضر بجامعة الأمير عبد القادر – قسنطينة–

2)- وذلك في قوله تعالى: "يَا أَيُّها الذِينَ آمَنُوا لاَ يَسْخَرْ قومٌ مِّن قَومٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلاَ نسَاءٌ مِن نِّسَاءٍ عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ، وَلاَ تَلمِزُوا أنفُسَكَمْ وَلاَ تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ، بِئْسَ الاِسْمُ الفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ". (الآية 11 / الحجرات).

3)- في حديث نبوي شريف روته سيدتنا عائشة رشي الله عنها، قال الرسول ﷺ: "أَنزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ".

مكونات كثيرة، لغوية وثقافية وحتى تاريخية. ولذلك فسنكتفي هنا بوصف الظاهرة فقط كما بدت لنا من النماذج المتوفرة في بعض الكتابات التاريخية[1] وليس تفسيرها والغوص في شرح تراكيبها.

أولا: أنواع الألقاب بحسب مدلولها اللغوي:

بناء على ما تخبرنا به قواميس اللغة التركية العثمانية فإن الألقاب عند الأتراك كانت في العهد العثماني (ولا تزال إلى اليوم) على نوعين، الأول هو الألقاب الاجتماعية، أو غير الرسمية، ويطلق عليها كلمة "لقب"[2] العربية. ويقول اللغوي العثماني المتأخر والشهير، شمس الدين سامي[3]، في تعريفه لهذه اللفظة بأنها اسم مذكر من أصل عربي، وجمعه: "ألقاب"، وتُنطق محرفة في التركية العامية، فيقال "لاغب"[4]. وشرَحها بأنها اسم آخر يُعطى لأحد الأشخاص زيادة على اسمه الأصلي، لتمييزه عن غير من الأشخاص الذين يشتركون معه في الاسم، ويصبح ذلك الشخص يعرف باللقب الذي أعطي له ويشتهر به[5].وتشرح القواميس الفرنسية ـ التركية[6] كلمة "لقب" و"لاغب / لغب" التي

1)- أهم كتاب في هذا الموضوع: Danışmend (İsmail Hami), İzahlı Osmanlı Tarihi kronolojisi, 5. Cılt, İstanbul, T.Yayınevi, 1971. (دانشمند، حوليات). ويتناول هذا الجزء من الكتاب قائمة بالموظفين السامين في الدولة العثمانية، وهم الصدور العظام، وشيوخ الإسلام، وقبطانات دريا، والدفتردارات، والنشانجية، ورؤساء الكتاب، وتم ذلك بذكر أسمائهم كاملة، مع ترجمة مختصرة لكل واحد منهم؛ ثم مؤلفات إسماعيل حقى اوزنجارشيلي حول تاريخ الدولة العثمانية Osmanlı Tarihi ونظمها الإدارية والعسكرية Osmanlı Devleti'nin Teşkilatı، (إستانبول، طبعات مختلفة)، وفهارسها وغنية بالأسماء. زيادة على الموسوعة الإسلامية التركية (بالتركية)، ولها نسخة إيلكترونية لها موقع خاص. https://islamansiklopedisi.org.tr/gazi.

2)- في التركية الحديثة: Lakap

3)- عاش بين سنتي (1266 – 1322 هـ / 1850 – 1904م)، وينحدر من أصل ألباني. وكان ملما بلغات كثيرة: تركية وعربية وفارسية ويونانية وإيطالية وفرنسية ورمانية. وجمع في تكوينه علوم اللغة والأدب والتاريخ والصحافة والسياسة. وكان من أكبر المؤلفين في العهد العثماني المتأخر. وهو مؤلف كتاب "الأعلام"، الذي ترجمه خير الدين الزركلي من التركية إلى العربية، وأضاف غليه بعض التراجم، وصار ينسب إليه. ذلك زيادة على قاموس تركي فرنسي، وآخر فرنسي تركي، وغيرهما. (توجد ترجمة وافية له في الموسوعة الإسلامية التركية (بالتركية)، مج 38 / 2010، ص 519 – 523).

4)- تضمنتها بعض قواميس اللغة التركية الحديثة، وتكتبها بشكل: Lağap.

5)- سامي (شمس الدين)، قاموس تركى، طبعة مصورة عن الطبعة الأصلية: درسعادت (إستانبول)، اقدام مطبعة سى، 1317 هـ / (1890 م)، ص 1243

6)- باربيي (دو ماينار)، كتاب الدرر العمانية في لغت العثمانية (Dictionnaire Turc – Français)، باريس، ارنست لو لو رو، 1881، مج 2، ص 696، 702.

توجد في اللغة التركية العثمانية بالكلمتين الفرنسيتين: surnom, sobriquet، وكلاهما تعني في اللغة العربية: لقب، وكُنية. وقد قدم لنا شمس الدين سامي نموذجين عن استخدام الألقاب في الدولة العثمانية بالشكل الذي بيّنه في قاموسه[1]، ويتعلق أحدهما بشيخ الإسلام علي أفندي الذي عُرف بلقب "زنبيللي"[2]، والثاني بحسن باشا الذي عرف بلقب "ترياكى"[3]. وزيادة على النموذجين المذكورين فإن لدينا نماذج أخرى عديدة، نقدمها في الأمثلة الآتية[4]:

01- **ألقاب دالة على الصفات الشخصية والجسدية:**

- **كديك** احمد پاشا، بمعنى أحمد پاشا الأدرم (من فقد بعض أسنانه / فرموش في العامية). (صدر أعظم: 879882 هـ/ 1474 – 1477 م).
- **قوجه** مصطفى پاشا، بمعنى: مصطفى پاشا الكبير (في السن أو العقل أو الجسم).(صدر أعظم: 917 – 918 هـ/ 1511 – 1512 م).
- **پيرى** محمد پاشا، بمعنى: محمد پاشا الجميل (في الخَلق والخُلق والذكاء). (صدر أعظم: 924 – 929 هـ/ 1518 – 1523 م).
- **سميز** أحمد پاشا، بمعنى أحمد پاشا السمين. (صدر أعظم: 987 – 988 هـ/ 1579 – 1580 م).

---

1)- سامي، قاموس، مصدر سابق، ص 1243.

2)- هي في التركية الحديثة zembelli، وتعني صاحب الزنبيل، أو صاحب القفة، أو صاحب السلة. وزنبيللي علي أفندى المذكور تولى مشيخة الإسلام بين سنتي 908 – 932 هـ / 1503 – 1526م. وكان من الشخصيات العلمية المحترمة والمؤهلة كثيرا في الدولة العثمانية. ويعد من شيوخ الإسلام الكبار في التاريخ العثماني. وسمي بصاحب الزنبيل، أو صاحب السلة، لأنه كان يعلق زنبيلا أمام بيته ليضع فيه الناس اسئلتهم التي يريدون الإجابة عنها والحصول على فتوى بخصوصها. وتوجد ترجمة وافية عنه في الموسوعة الإسلامية التركية (بالتركية)، مج 44 / 2013، ص 247 – 249). وله ترجمة مختصرة في (دانشمند، حوليات، مصدر السابق، ص 111 – 112).

3)- هي في التركية الحديثة tiryâki، بمعنى المدمن على المهدئات، مثل القهوة والشاي والتدخين. وكلمة "ترياك" هي محورة عن كلمة "ترياق" العربية، ولكن بمعنى مختلف قليلا. (راجع: سامى، قاموس تركي، مصدر سابق، ص 401). و"ترياكي حسن باشا" المذكور كان ن الشخصيات العسكرية الكبيرة في الدولة العثمانية في عهدها الأول. توفي في عام 1017 هـ / 1608 م. (توجد ترجمة له في الموسوعة الاسلامية التركية (بالتركية)، مج 41 / 2012، ص 205 – 207).

4)- مستخرجة من دانشمند، حوليات، مصدر سابق؛ وفهارس مؤلفات إسماعيل حقى اوزنجارشيلي، مصدر سابق؛ والموسوعة الإسلامية التركية، مصدر سابق.

- **حاجي** عبد الرحيم أفندى، بمعنى: الحاج عبد الرحيم أفندى. (شيخ إسلام: 1057 - 1059 هـ / 1647 - 1649 م).

- **يَكْچَشَم** حسين أفندى، بمعنى حسين أفندي الأعوَر. (شيخ إسلام: 1115 هـ / 1703 م).

- **كوچك** داوود پاشا، بمعنى: داوود پاشا الصغير. (قبطان دريا / قائد أسطول: 898 - 908 هـ / 1492 - 1503 م).

- **طوپال** رجب پاشا، بمعنى: رجب پاشا الأعرج. (قبطان دريا: 1032 - 1035 هـ / 1623 - 1626 م).

- **بِيِيقلى** مصطفى پاشا، بمعنى: مصطفى پاشا صاحب الشارب. (قبطان دريا: 1059 هـ / 1649 م).

- **مزبله طورپى** محمد أفندى، بمعنى: محمد أفندى فُجلة المزبلة. (باش دفتردار: 1044 / 1595 - 1596 م).

- **حافظ** محمود افندى، بمعنى: محمود أفندي الحافظ (الحافظ للقرآن الكريم). (باش دفتردار: 1013 هـ / 1604 - 1605 م).

- **يخنى قاپان** عبد الكريم پاشا، بمعنى عبد الكريم پاشاخطاف اليخني[1]. (باس دفتردار: 1034 هـ / 1625 م).

- **صارى** علي افندى، بمعنى: علي أفندى الأصفر. (باش دفتردار: 1062 هـ/1651 م).

- **كوسه** خليل افندى، بمعنى: خليل أفندي الأمرد. (باش دفتردار: 1105 - 1106 هـ / 1694 - 1695 م).

- **كيرلى** اسماعيل پاشا، بمعنى: إسماعيل پاشا الوسخ (الخامج). (باش دفتردار: 1104 - 1105 هـ / 1693 - 1694 م).

---

1)- يخنى / يحنى: أكلة شعبية تحضر باللحم والخضار.

ـ **كيزلى صيتمه** حاجى إبراهيم افندى، بمعنى: الحاج إبراهيم افندى الحمى الخفية. (باش دفتردار: 1210 ـ 1213 هـ / 1796 ـ 1799 م).

02- **ألقاب دالة على الوظائف والحِرف:**

ـ **خادم** سنان پاشا، بمعنى: سنان پاشا الخادم. (صدر أعظم: 922 هـ / 1516 م).

ـ **أمام** محمد افندى، بمعنى: محمد أفندي الإمام. (شيخ إسلام: 1106 هـ / 1695م).

ـ **جامع الرياستين** ارضروملى سيد حاجى فيض الله افندى، بمعنى: السيد الحاج فيض الله أفندى الأرضرومي جامع الرياستين (أي تولى وظيفة المشيخة مرتين). (سيخ إسلام: 1106 ـ 1115 هـ / 1695 ـ 1703 م).

ـ **صوفته** مصطفى پاشا، بمعنى: مصطفى پاشا الطالب / التلميذ. (قبطان دريا / قائد اسطول: 1030 هـ / 1620 ـ 1621 م).

ـ **كمنكاش** قره مصطفى پاشا، بمعنى قره مصطفى پاشا النبّال. (قبطان دريا / قائد أسطول: 1045 ـ 1048 هـ / 1635 ـ 1638 م).

ـ **سلاحدار** بكْجَكِز مصطفى پاشا، بمعنى: الأمير الصغير مصطفى پاشا حامل السلاح (أي حامل سلاح السلطان). (قبطان دريا: 1048 ـ 1049هـ / 1638 ـ 1640م).

ـ **زُورْنَازَنْ** مصطفى پاشا، بمعنى: مصطفى پاشا العازف على آلة الزورنا. (قبطان دريا / قائد أسطول: 1065 ـ 1066 هـ / 1655 ـ 1656 م).

ـ **قولاووز / قيلاووز كوسه** علي پاشا، بمعنى علي پاشا الأمرد المرشد. (باش دفتردار: 1065 هـ / 1655 م).

ـ **قينجى** على افندى پاشا، بمعنى: علي أفندي پاشا الغمّاد. (باش دفتردار، 1096 ـ 1098 هـ / 1685 ـ 1687 م).

ـ **طوغانجى** حسين آغا پاشا، بمعنى حسين آغا پاشا مربي الصقور. (باش دفتردار: 1098 ـ 1099 هـ / 1687 ـ 1688 م).

03- **ألقاب دالة على النسب العائلي:**

- **دُوقاغك** اوغلى أحمد پاشا، بمعنى أحمد پاشا ابن دقاق. (صدر أعظم: 920 - 921 هـ / 1514 - 1515 م).
- **چاندارلى** إبراهيم پاشا، بمعنى إبراهيم پاشا الچندري، (نسبة إلى عائلة چندر التركية. وهي عائلة كبيرة توارثت الصدر العظمى لمدة طويلة). (صدر أعظم: 824 - 832 / 1421 - 1429).
- **قاضي** زاده احمد شمس الدين افندي، بمعنى: أحمد شمس الدين أفندي ابن القاضي. (شيخ إسلام:985 - 988 هـ / 1577 - 1580 م).
- **عاطف زاده** عمر حسام الدين أفندي، بمعنى عمر حسام الدين أفندي ابن عاطف. (شيخ إسلام: 1280 - 1283 هـ / 1863 - 1866 م).
- **دفتردار زاده حاجى محمد مخلص أفندي، بمعنى: الحاج محمد مخلص أفندي ابن الدفتردار.** (باش دفتردار: 1086 - 1088 هـ / 1675 - 1677 م).
- مغنيسالى زاده محمود افندى، بمعنى: محمود افندي ابن المغنيسياوي. (باش دفتردار: 1094 - 1095 هـ / 1683 م).
- **بقّال زاده** صارى حاجى محمد افندى پاشا. بمعنى: الحاج محمد افندي پاشا الأصفر ابن البقال. (باش دفتردار: 1119 - 1121 هـ / 1708 - 1709 م).
- مؤذن زاده حليمي مصطفى افندى، بمعنى: حليمي مصطفى أفندى ابن المؤذن. (باش دفتردار: 1171 - 1173 هـ / 1758 - 1759 م).

04- **ألقاب دالة على النسب الجغرافي والعرقي:**

- **أماسيالى** بايزيد پاشا، بمعنى: بايزيد پاشا الأماسوي(نسبة إلى مدينة أماسيا في الأناضول). (صدر أعظم: ؟ - 824 هـ / ؟ - 1421 م).
- **ارضروملى** سيد حاجى فيض الله افندى، بمعنى: السيد الحاج فيض الله أفندي الأرضرومي (نسبة إلى مدينة أرضروم في الأناضول). (شيخ إسلام: 1099 هـ / 1688 م).

ـ **روم** محمد باشا، بمعنى: محمد پاشا الرومي / اليوناني. (صدر أعظم: 871 ـ 874 / 1466 ـ 1469 م).

ـ **فرنك** إبراهيم پاشا، بمعنى: إبراهيم پاشا الإفرنجي / الأوروبي. (صدر أعظم: 929 ـ 942 هـ / 1523 ـ 1536 م).

– **قره مانى** محمد پاشا، بمعنى محمد پاشا القرماني (نسبة إلى مدينة قرامان في الأناضول). (صدر أعظم: 882 ـ 886 هـ / 1477 ـ 1481 م).

ـ **هرسك (هرسكلى) زاده** أحمد پاشا، بمعنى: أحمد پاشا ابن الهرسكي / نسبة إلى شعب الهرسك في البلقان. (صدر أعظم: 917 / 1511 م).

ـ **بولوى** مصطفى افندى. بمعنى مصطفى أفندي البولُوي (نسبة إلى مدينة بولو على البحر الأسود). (شيخ إسلام: 1067 ـ 1069 هـ / 1657 ـ 1659 م).

ـ مورالى عثمان أفندى، بمعنى: عثمان افندى الموراوي / اليونان. (باش دفتردار: 1209 ـ 1210 هـ / 1795 ـ 1796 م).

ـ **چركس** محمد پاشا، بمعنى: محمد پاشا الشركسي. (صدر أعظم: 1033 ـ 1034 هـ/ 1624 ـ 1625 م).

ـ **كورجى** محمد پاشا، بمعنى: محمد پاشا الجيورجيا وي. (صدر أعظم: 1061 ـ 1062 هـ / 1651 ـ 1652 م).

ـ **انكليز** مصطفى باشا، بمعنى: مصطفى پاشا الإنكليزي. (قبطان دريا 1279 هـ / 1863 م).

وحسب شمس الدين سامي دائما، فإن هذا الألقاب لا تذكر في المراسلات والوثائق الرسمية المخصصة لهؤلاء الأشخاص، وإنما تُذكر بدلا منها الألقاب الرسمية التي تعطى لهم من الدولة بحسب رتبهم الإدارية والعسكرية[1]، وهي

1)- سامي، قاموس تركي، مصدر سابق، ص 1243.

التي تشكل النوع الثاني من الألقاب التي قصدناها هنا، ويطلق عليها في اللغة التركية اسم "عنوان"[1]. وكما حُرفت كلمة "لقب" في اللغة التركية إلى "لاغب" و"لغب"، فإن كلمة "عنوان" حُرفت هي أيضا إلى "علوان" (بحرف اللام بدلا من النون). ولهذه الكلمة معنيان: أحدهما شبيه بما هو في اللغة العربية، وهو الاسم الذي يعطى للكتب والفصول والمقالات، ويعبر عنه في اللغة التركية بكلمة أخرى هي "سرلوحه"، والمعنى الثاني هو الألفاظ التي تكتب في مقدمة الرسائل التي ترسل إلى الشخصيات العلمية والإدارية والعسكرية، وبواسطتها يتم تحديد مستواهم ورتبهم ومكانتهم الإدارية والاجتماعية. وهي كلمات تحمل معنى الصفة. وفي هذا الصدد هناك عبارات ترقى إلى مستوى الأمثال الشعبية، كانت متداولة بين الأتراك تقال في حق بعض الأشخاص في ظروف معينة، وتستخدم فيها كلمة "علوان / عنوان"، ومنها عبارة: "صاحب عنوان"، بمعنى صاحب منزلة عالية؛ وتقال في حق الشخص الذي تكون له منزلة عالية، أو يظهر كأنه كذلك؛ ثم عبارة: "علوان صاتيور"، بمعنى "يبيع الألقاب"، وتقال في حق الأشخاص الذين يتحكمون في زِمام الأمور ويديرونها من وراء الستار بنفوذهم؛ و"بِزه علوان ايتمك ايستيور"، بمعنى "يريد أن يعطينا لقبا"، وتقال في حق الشخص الذي يريد أن يكرم شخصا آخر ويعطيه امتيازا من الامتيازات؛ و"عنوان كاذبه"، بمعنى "منزلة كاذبة وغير صحية، أي تخفي خلفها زيفا وتحايلا وسرقة. وتقال تلك العبارات بين الأتراك سواء للتعبير عن الحقيقة، أو للتهكم والاستهزاء[2].وقد أمدنا شمس الدين سامي بنماذج من تلك الألقاب التي أطلق عليها كلمة "عنوان / علون"، وهي: رفعتلو (بمعنى صاجب الرفعة)، وعزتلو (بمعنى

---

1)- هي في التركية الحديثة: unvan.

2)- راجع بخصوص تلك العبارات: سامي، قاموس تركي، مصدر سابق، 948، 954 – 955؛ وباربيي، كتاب الدرر، مصدر سابق، ج 2 / 696، 702؛ وبيانكي، السنه تركيه وفرانسويه نك لغتى، (قاموس تركي فرنسي)، باريس، 1837، ج 2 / 293، 712.

صاحب العزة)، وسعادتلو (بمعنى صاحب السعادة)[1]. ويمكن أن نظيف إليها لقب "أفندى"، بمعنى "السيد"، وهو لقب علمي، و"پاشا"، و"وزير" و"ميرميران"وهي ألقاب سياسية وإدارية، و"آغا"، وهو لقب عسكري، وغيرها. وعن كيفية استخدام تلك الألقاب نقدم الأمثلة الآتية[2]:

- كوچك داوود **پاشا**. (قبطان دريا / قائد أسطول: 898-908 هـ/ 1492-1503 م).
- طوپال رجب **پاشا**. (قبطان دريا: 1032 - 1035 هـ / 1623 - 1626 م).
- بولوى مصطفى **افندى**. (شيخ إسلام: 1067 - 1069 هـ/ 1657 - 1659 م).
- مورالى عثمان **أفندى**. (باش دفتردار: 1209 - 1210 هـ/ 1795 - 1796 م).
- طوغانجى حسين **آغا پاشا**. (باش دفتردار: 1098 - 1099 هـ/ 1687 - 1688 م).
- مصطفى چلبى **بك**. (نيشانجي: 1005 - 1006 هـ / 1596 - 1598 م).
- فريدون احمد **بك**. (نيشانجي: 981 - 984 هـ / 1573 - 1576 م).
- رِكَابْدَارْ شعبان **آغا**. (آغا انكشارية: 1644 - 1645 م).
- حمزه **پاشا** زاده محمد **آغا**. (آغا انكشارية: 1646 م).

ثانيا . أنواع الألقاب بحسب صفتها الرسمية والعامة:

كما هو الشأن في كثير من الدول والمجتمعات فإن الألقاب كانت عند العثمانيين تنقسم من أحد جوانبها إلى ألقاب رسمية تمنحُها الدولة للموظفين في مؤسساتها الإدارية والعسكرية والعلمية وغيرها لتنظم مراتبهم وتحدد مراكزهم داخل الأجهزة من جهة، وتبرز احترامهم وهيبتهم تجاه المجتمع من جهة أخرى؛ ثم ألقاب غير رسمية، (أي عامة) يمنحها في غالب الأحيان المجتمع سواء تحت تأثير لغة الخطاب كما تملي ذلك الثقافة والعادات السائدة في المجتمع، أو تأثير العلاقات الاجتماعية التي تبنى عليها المعاملات وشتى

1)- سامي، قاموس تركي، مصدر سابق، ص 1243.

2)- مستخرجة من دانشمند، حوليات، مصدر سابق؛ وفهارس مؤلفات إسماعيل حقى اوزنجارشيلي، مصدر سابق؛ والموسوعة الإسلامية التركية، مصدر سابق.

النشاطات في المجتمع. والألقاب بوجه عام، الرسمية والعامة، هي كثيرة ومتنوعة، لا يمكن حصرها في مقالة، وإنما تحتاج إلى مؤلف خاص، ولذلك فلا ينتظر تقديم تفاصيل كثيرة حولها هنا.وبخصوص الألقاب العامة فلدينا نماذج منها ذكرت في العنصر الأول من المقالة (ألقاب تدل على صفات شخصية وجسدية، وأخرى على النسب العائلي، وأخرى على الانتساب الجغرافي والعرقي، وأخرى على الوظائف والحرف)، ولذلك فلا داعي لتكرارها، أو إضافة نماذج أخرى منها. أما الألقاب الرسمية فهي التي نتطرق إليها، وقسمناها إلى مجموعتين: إحداهما تخص السلطان وعائلته ومقربية، والثانية تخص موظفي الدولة. وهذه نماذج من كل واحدة من المجموعتين:

01- ألقاب رسمية سلطانية: تتعلق بالسلطان وعائلته ومقربيه:

- **سلطان**: هو اللقب الذي رافق السلاطين العثمانيين طوال عهدهم وانتقل إلى من الأنظمة السياسية الإسلامية التي كانت قائمة قبلهم وبشكل خاص السلاجقة.
- **پادشاه / پادشاه آل عثمان**: لقب فارسي مرادف للقب سلطان.
- **خان / خاقان**: لقب فارسي مرادف للقب سلطان. وهو قديم عند الأتراك والمغول.
- **خُداوَنْدِكار / خنكار**: لقب حمله السلاطين لفترة محدودة ومنهم السلطان مراد الأول (1360 ـ ؟؟؟) بشكل خاص، ثم اختفى بعد ذلك. ويختصر بشكل (خنكار).
- **خليفه**: هو خليفة المسلمين.
- **والده سلطان**: لقب تحمله والدة السلطان.
- **خاتون / قادين افندى**: لقب يطلق على زوجات السلطان. وكان اللقب الأول هو المستخدم في الدولة، وفي أوائل القرن 12 هـ / 18 م حل محله اللقب الثاني.
- **خانم سلطان**: لقب يُعطى لبنات السلطان وبنات أولاده.

- **شَهْزاده:** لقب يحمله أبناء السلطان.
- **داماد:** لقب يحمله أصهار السلطان، وهم أزواج بناته وأخواته.
- **لالا:** لقب يحمله معلمو أولاد السلطان عندما يصبحون في رتبة پاشا.
- **مصاحب:** لقب يطلق على نديم السلطان.
- **وقعه نُوِيس:** لقب يحمله مؤرخ الدولة الرسمي. وهو المكلف بتسجيل الوقائع التاريخية.
- **نامه نُوِيس:** لقب يطلق على الموظف المكلف بكتابة رسائل السلطان إلى الحُكّام والملوك.
- **نشانجى / طغراكش / توقيعى:** لقب يطلق على الموظف المكلف برسم توقيع (طغرا) السلطان على الوثائق الرسمية. وهو المسؤول على العلاقات مع الدول الخارجية. وأصبح بعد1650 يعرف باسم: رئيس الكتاب. وبعد 1836 صار يعرف باسم "خارجيه ناظرى".
- **سلاحدار:** لقب يطلق على الشخص المكلف بحفظ أسلحة السلطان.

02- **ألقاب رسمية إدارية وعسكرية وعلمية خاصة بموظفي الدولة**[1]:

پاشا: لقب يعطى لعدد من رجال الدولة المدنيين والعسكريين، وهم بشكل خاص حكام المقاطعات التي تسمى الإيالات، والضباط السامون في الجيش، والوزراء، وقائد الأسطول.

بك: لقب يعطى لحكام المقاطعات الصغيرة التي تسمى سنجاق (سنجاق بكى)، وللقادة العسكريين في الجيشين البري والبحري (الاى بكي، رياله بك)، ولبعض الموظفين السامين (قائم مقام بك)، وسفراء الدول (ايلچي بك / قونسلوس بك)، ولأولاد رجال الدولة من الباشاوات والوزراء (على بك، حسن بك).

---

1)- اعتمد في شرح هذه الألقاب على: سامي، قاموس تركي، مصدر سابق؛ والموسوعة الإسلامية التركية، مصدر سابق، وبقالين، معجم مصطلحات التاريخ العثماني، مصدر سابق، ومؤلفات إسماعيل حقى أوزنجارشيلي.

آغا: لقب يعطى لمن لا يعرفون القراءة والكتابة بدلا من لقب أفندى الذي يعطى لمن يعرفون ذلك، وعددهم كبير في الإدارة العثمانية، ومنهم قادة الخدم في القصر السلطاني: (آق آغا / حرم آغاسى)، وبعض الضباط في الجيش ووحدات الأمن والمراقبة (يكيچرى آغاسى، سپاه آغاسى، طابور آغاسى، طمرك آغاسى، احتساب آغاسى، قپو آغاسى، قول آغاسى).

سردارِ اكرم: لقب يحمله الصدر الأعظم لما يخرج على رأس الجيش نيابة عن السلطان الجيش في الحملات العسكرية.

بكلربكى / امير امرا / ميرمران: لقب يعطى لحكام المقاطعات.

غازي: لقب يعطى للقادة العسكريين الذين يحققون انتصارات عسكرية كبرى في الحروب، وومنهم السلاطين وبعض قادة الجيش. وقليل جدا من نال هذا اللقب. ويعطى بفتوى من شيخ الإسلام.

خِدِيوْ: لقب أعطي لوالي مصر. ويعنى وزير. وهو لقب فارسي.

دولتلو / عزنلو / رأفتلو / كرامتلو / حشمتلو: ألقاب تعطى في المراسلات للسلطان وكبار رجال الدولة، بمعنى: صاحب الدولة، وصاحب العزة، وصاحب الكرامة، وصاحب الحشمة.

افندى: لقب يعطى لمن يعرفون القراءة والكتابة ويتولون الوظائف الإدارية والعلمية السامية في الدولة، وهو يقابل لقب "آغا" الذي يعطى لمن لا يعرفون القراءة والكتابة. وممن يعطى لهم هذا اللقب: شيخ الإسلام، ورئيس الكتاب (رئيس افندى)، وبعض موظفي الديوان الهمايوني (ديوان همايون افنديسى)، والقضاة (قاضى أفندى)، وكبار المدرسين (خواجه افندى)، ونساء رجال الدولة (خانم افندى). كما يستخدم في صيغة المضاف إلى ضمير الجمع المتكلم (افنديمز) ليدل على الرسول ﷺ (بمعنى سيدنا)، وعند مخاطبة السلطان أيضا باعتباره خليفة له على المسلمين. كما يستخدم للتعبير عن كل رجل له مظهر محترم يوحى بالمعرفة والأدب (افندى آدم / افنديدن آدم).

منلا / ملا: لقب يعطى لكبار القضاة (مكه مولاسى، مصر مولاسى)، ولكبار العلماء والمدرسين، كأن يقال: (مولا جامى[1]، مولا فنارى[2]، بمعنى (مولانا جامى، ومولانا فنارى)، ومنلاي روم (مولانا جلال الدين الرومي).

خوجه: لقب شبه رسمي، يعطى للفئة الثانية من رجال الدولة المدنيين في الإدارة المركزية والإقليمية، وهم كتاب المصالح الإدارية الذين يشرفون على السجلات والمحررات الإدارية بصورة عامة، المالية والسياسية والعسكرية والتجارية، وعدهم 52 موظفا، مقسمين إلى أربع مجموعات[3]. كما يعطى للمدرسين أيضا، وفي مقدمتهم معلم القصر السلطاني الذي يتولى تعليم ولي السلطان في صغره، ولما يتولى السلطنة تُعطى له حظوة كبيرة ويصبح يعرف بلقب (پادشاه خواجه سى)[4]، وللمدرسين في المدارس الخارجية أيضا، والكبار منهم أصبح هذا اللقب ملازما لهم: (خواجه على رضا، خواجه دهانى، وخواجه سعد الدين أفندى، خسرو خوجه، وجلال خوجه)، كما أعطي كذلك للشخصية

---

1)- هو نور الدين عبد الرحمن بن نظام الدين أحمد بن محمد الجامى (تـ 898 هـ / 1492 م)، ويرجع نسبه إلى مدينة جام بخراسان. وطاف مدنا عديدة في خراسان وما وراء النهر والعراق والحجاز من أجل التعلم. ونال احتراما كبير بين علماء عصره. ونال حظوة كبيرة لدى السلطان محمد الفاتح، ولدى خليفته با يزيد الثاني. وتوجد مراسلات بينه وبينهما، وله قصائد في محهما. وتمت دعوته من السلطان محمد الفاتح إلى إستانبول ولكن الزياة لم تتم. وله نحو 45 مؤلفا بالعربية والفارسية، ومنها كتاب "الفوائد الضيائية" الذي شرح فيه كتاب "الكافية" في قواعد اللغة العربية لابن الحاجب. وكان الكتابان يمثلان المقرر الأساسي في تعليم اللغة العربية في المدارس العثمانية. وكان مولا جامى من المنتسبين إلى الطريقة النقشبندية، وكان شاعرا، وله ديوان يعرف باسمه (ديوان عبد الرحمن جامى). (توجد مقالة حوله في: الموسوعة الإسلامية التركية، مصدر سابق، مج 7 / 1993، ص 94 - 99).

2)- هو مولا شمس الدين محمد ابن حمزة الفناري (تـ 834 هـ / 1431 م). وكان من علماء الدولة العثمانية الأوائل، وكانت دراسته في مدرسة إيزنيق التي تُعتبر أقدم مدرسة عثمانية في الأناضول، ثم في جامع الأزهر بالقاهرة. ومن مؤلفاته: "عين الأعيان" (تفسير سورة الفاتحة)، و"تعليقات على أوائل الكشاف" للزمخشري، و"أصول البدائع" في أصول الفقه، وغيرها. (توجد مقالة مفصلة حوله في: الموسوعة الإسلامية التركية، مصدر سابق، مج 30 / 2005، ص 247 - 248).

3)- حول هذه الفئة من الخواجات راجع:

Uzunçarşılı (İsmail Hakkı), Osmanlı Devletinin Merkez ve Bahriye Taşkilatı, Ankara, TTK Basımevi, 1984, S. 68 - 71

4)- حول صاحب هذه الوظيفة راجع:

Uzunçarşılı (İsmail Hakkı), Osmanlı Devletinin Saray Taşkilatı, Ankara, TTKBasımevi, 1984, S. 359 – 363.

الفكاهية المعروفة عند الأدب باسم جحا، وعند الأتراك باسم (نصر الدين خواجه). وكل ذلك بمعنى (الشيخ أو الأستاذ) في اللغة العربية.

چلبى: كان هذا اللقب يعطى في العهود الأولى لأبناء السلطان، ولكن بمرر الزمن صار مقتصرا على من ينتسبون إلى أهل العلم والمعرفة، ولذلك يعرفون باسم عام هو "چلبى افندى"، والمرتبات التي تعطى لهم من خزينة الدولة أو الأوقاف تسمى "چلبى علوفه سى". ولم يقتصر استخدامه على المسلمين فقط، وإنما كان يعطى لغير المسلمين أيضا[1].

ثالثا: أنواع الألقاب بحسب استخدامها بالنسبة إلى الاسم:

إن ظاهرة التعقيد في نظام الألقاب عند العثمانيين لم تكن تظهر في تنوع الألقاب فقط كما سبق تناوله، وإنما في نظام استخدامها أيضا، والذي كان يخضع لقواعد خاصة تمليها اللغة التركية من جهة، ونوع اللقب المستخدم من جهة ثانية، ومعناه من جهة ثالثة، وأهميته من جهة رابعة. ولذلك فإن ذلك النظام هو في غاية التعقيد بحيث يصعب فهمه وتحديد القواعد التي تتحكم فيه. ولذلك فإن عملنا هنا لا يرمي إلى تفسير ذلك النظام، وإنما إلى وصفه فقط. وبناء على ذلك فإن الألقاب تصنف إلى ثلاثة أصناف بحسب موقعها بالنسبة إلى الاسم.

01- **ألقاب تقبل أن تأتي قبل الاسم الشخصي وبعده:**

إن بعض هذا النوع من الألقاب مع أنه يأتي قبل اسم الشخص وبعده، إلا أن ذلك لا يعني أن استخدامه يعطي الحرية للمستخدم في اختيار المكان الذي يريد استخدامه فيه، فيضعه حيث يشاء، قبل الاسم أو بعده، وإنما هو يخضع لنظام خاص تحدده مكانة الأشخاص الذين تُعطى لهم تلك الألقاب كما يمليه النظام السياسي والاجتماعي والثقافي في الدولة. ويعني ذلك أن تلك الألقاب لمّا تُمنح لأشخاص معينين فإنها تستخدم قبل أسمائهم الشخصية، ولما تُمنح لغيرهم فإنها تُستخدم بعد أسمائهم. وأهم تلك الألقاب، لقب"**سلطان**". فهذا اللقب مع أنه مشترك بين السلطان وغيره، إلا أن استخدامه قبل الاسم

1)- توجد مقالة حوله في: الموسوعة التركية الإسلامية، مصدر سابق، مج 8 / 1993، ص 259.

الشخصي هي قاعدة محتكرة في شخص السلطان بمفرده، ولا يشاركه فيها أحد، أما بخصوص غيره فيُستخدم بعد الاسم. وفي الوقت الذي يلاحظ استخدام تلك القاعدة بخصوص لقب سلطان، فإنه هناك ألقابا أخرى لا يمكن تحديد القاعدة التي تتحكم فيها بدقة، ومنها: لقب **"چلبي"**، و**"غازى"**، و**"حضرت"**، التي تستخدم بخصوص السلطان كما تستخدم بخصوص غيره، وأخيرا لقب **"خواجه / خوجه"** الذي يُمنح لفئة المتعلمين بصورة عامة. وفيما يلي أمثلة عن استخدام تلك الألقاب[1]:

أ- أمثلة عن استخدام لقب "سلطان" بخصوص السلطان العثماني:

- فاتح **سلطان** محمد (855 – 886 هـ / 1451 – 1481 م).
- ياووز **سلطان** سليم (918 – 926 هـ / 1512 – 1520).
- قانوني **سلطان** سليمان (926 – 974 هـ / 1520 – 1566 م).
- **سلطان** محمود (1223 – 1255 هـ / 1808 – 1839 م).

وكمثال تطبيقي على مثل تلك الإشارات في مصادر التاريخ العثماني نقرأ في تاريخ پچوي[2] العبارات الآتية:

- "رحمتلو **سلطان سليم** خانك اوغلو **سلطان مراد** خانك سلطنتى"، بمعنى: (السلطان مراد خان ابن المرحوم السلطان سليم خان).
- "سلطان مراد زماننده كى فتحلر وغزالر اوزرينه": بمعنى: (حول الفتوحات والغزوات التي وقعت في عهد السلطان مراد).

ونقرأ في مقدمة المعاهدة العثمانية الإنكليزية لعام 1086 هـ / 1675 م: **سلطان سلاطين** جهان، وبرهان خواقين دوران تاج بخش خسروان زمان غازى **سلطان** محمد خان بن **سلطان** ابراهيم خان بن **سلطان** احمد خان بن **سلطان**

---

1)- مستخرجة من دانشمند، حوليات، مصدر سابق؛ وفهارس مؤلفات إسماعيل حقى اوزنجارشيلي، مصدر سابق؛ والموسوعة الإسلامية التركية، مصدر سابق.

2)- Peçevi İbrahim Efendi, Peçevi Tarihi, Ankara, KTB Yayınevi, 1982, II. Cılt, S. 1, 32.

محمد خان بن **سلطان** مراد خان بن **سلطان** سليم خان بن **سلطان** سليمان خان بن **سلطان** سليم خان[1].

أـ أمثلة عن استخدام لقب "سلطان" بخصوص غير السلطان:

ـ جم **سلطان**. (أمير عثماني / ابن السلطان محمد الفاتح).

ـ ده ده **سلطان** (أحد أتباع الشيخ بدر الدين).

ـ أمير **سلطان:** (متصوف).

ـ أيوب **سلطان:** (سيدنا أيوب الأنصاري ﵁).

ـ فاطمة **سلطان:** (ابنة السلطان أحمد الثالث).

ـ حفصه **سلطان:** (والدة السلطان سليمان القانوني).

ـ كوسم **سلطان:** (والدة السلطان مراد الرابع).

– صفية **سلطان:** (زوجة السلطان مراد الثالث).

ـ والده **سلطان:** (لقب يعطى لوالدة السلطان).

ـ خانم **سلطان:** (لقب يعطى لبنات بنات السلطان، وبنات أبنائه).

– وكأمثلة تطبيقية على استخدام لقب سلطان في مثل تلك الحالات نذكر:

ـ جم **سلطان** تربه سى: (ضريح جم سلطان / في بورصا).

ـ أيوب **سلطان** جامعى وكُليّه سي: (جامع أيوب سلطان وكليّته / في إستانبول).

ـ فاطمه **سلطان** جامعى: (جامع فاطمة سلطان / في إستانبول).

ب– أمثلة عن استخدام لقب"چلبى" بخصوص السلطان:

ـ **چلبى** سلطان محمد (1413 – 1421): (والد بايزيد الأول وجدّ السلطان محمد الفاتح، وهو الوحيد الذي حمل هذا اللقب). وكمثال على ذلك فإنه يقال:

---

1)- توجد نسخة منها في مكتبة البلدية بمدينة الإسكندرية بمصر. ونحن بصدد إعداد دراسة حولها.

"**چلبي** سلطان محمد جامعى" (جامع جلبي سلطان محمد / في سكود)، و**چلبى** سلطان محمد مدرسه سى" (مدرسة جلبي سلطان محمد / في أماسيا).

أمثلة عن استخدام لقب "چلبى" بخصوص غير السلطان:

يلاحظ على هذا اللقب أن لمالا يستخدم بخصوص السلطان فإنه يأتي قبل الاسم الشخصي، ولما يستخدم بخصوص غيره فإنه يستخدم بعده في غالب الحالات، وفي حالات قليلة جدا قبله:

- موسى**چلبى** ومصطفى **چلبى**. (أخوان للسلطان چلبي محمد ابن السلطان بايزيد).
- يحيى **چلبى**پاشا. (نيشانجي: 1008 – 1009 هـ / 1600 – 1601 م).
- إبراهيم **چلبى**پاشا. (باش دفتردار: 949 – 951 هـ / 1542 – 1544 م).
- خواجه سعد الدين زاده محمد **چلبى** افندى. (شيخ إسلام: 1017 – 1024 هـ / 1608 – 1615 م).
- عبد الله **چلبى**. (مؤرخ / ق 11 هـ / 17 م. من مؤلفاته "تاريخ مصر").
- اوليا **چلبى**. (رحالة عثماني شهير / ق 11 هـ / 17).
- كاتب **چلبى**. (المعروف بحاجي خليفه أو حاجي قالفه / من علماء الدولة في القرن 11 هـ / 17 م).
- **چلبى** مصطفى پاشا. (وزير أعظم: 1222 – 1223 هـ / 1807 – 1808 م).
- كچوك **چلبى** محمد افندى. (رئيس الكتاب: 1108 – 1109 هـ / 1697 م).

ت- أمثلة عن استخدام لقب "غازي":

مما يلاحظ على هذا اللقب أنه لما يُستخدم بخصوص السلطان فهو يجوز أن يأتي قبل الاسم كما يجوز أن يأتي بعده، ولما يُستخدم بخصوص غيره فهو يأتي قبل الاسم فقط. مع الإشارة بأن قليلا جدا من الشخصيات التي أُعطيَ لها

هذا اللقب طوال التاريخ العثماني، ويُمنح بفتوى من شيخ الإسلام بخصوص القادة الذين يحققون انتصارات عسكرية كبرى. وهو لقب شرفي ولا يدل على رتبة معينة. ولكنه كان يعبر عن منزلة كبيرة عند الأتراك لارتباطه بالعمل العسكري الذي يظهر فيه القادة شجاعتهم وبطولاتهم ومهاراتهم في مواجهة الأعداء من أجل الدفاع عن حدود الدولة وشرف الأمة. وإذا حاولنا أن نجد له معنى في اللغة العربية فيمكن أن نقول بأنه يقابل معنى "المجاهد الأكبر". وآخر من ناله من السلاطين العثمانيين هو السلطان عبد الحميد الثاني، وذلك بموجب فتوى أصدرها شيخ الإسلام خير الله افندى[1](1293 - 1294 هـ/ 1876 - 1877 م).

أمثلة عن استخدامه بخصوص السلاطين، حيث يلاحظ أنه يأتي قبل الاسم وبعده:

- سلطان عثمان **غازي** (700 - 726 هـ / -1300 - 1326 م).
- سلطان أورخان **غازي** (726 - 761 هـ / 1326 - 1360 م).
- سلطان **غازى** مراد خان / **غازى** سلطان مراد خان (761-؟؟؟ هـ/ 1360 - ؟؟؟؟).

ونقرأ في مقدمة المعاهدة العثمانية الإنكليزية لعام 1086 هـ / 1675 م: سلطان سلاطين جهان، وبرهان خواقين دوران تاج بخش خسروان زمان **غازى سلطان محمد خان** بن سلطان ابراهيم خان بن سلطان احمد خان بن سلطان محمد خان بن سلطان مراد خان بن سلطان سليم خان بن سلطان سليمان خان بن سلطان سليم خان[2].

أمثلة عن استخدامه بخصوص غير السلاطين، حيث يلاحظ أنه يأتي قبل الاسم فقط:

- **غازي أحمد** مختار باشا. (صدر أعظم: 1330 هـ/ 1912 م).
- **غازي** ادهم باشا. (قائد عام للجيش ووزير حربية: تـ 1909 م).

1)- بخصوص شرح لقب غازي، ونص الفتوى المذكورة راجع: Pakalın (Mehmet Zeki), Tarih Deyimleri ve Terimleri Sözlüğü, 3. baskı,İstanbul, Milli Eğitim Basımevi, 1983, S. 654.(باقالين، معجم مصطلحات التاريخ العثماني).

2)- توجد نسخة منها في مكتبة البلدية بمدينة الإسكندرية بمصر. ونحن بصدد إعداد دراسة حولها.

ـ **غازي** خسرف بك. (من ولاة البوسنة: تـ948 هـ / 1541 م).

ـ **غازي**عثمان باشا. (قائد عسكري: تـ 1900 م).

ـ جزايرلي **غازي** حسن باشا. (قبطان باشا وصدر أعظم: تـ 1204 هـ/ 1790 م).

ـ أمثلة عن استخدم لقب "حضرت":

مما يلاحظ على هذا اللقب أنه يأتي في حالة المضاف، والاسم الشخصي الذي يتبعه يأتي في حالة المضاف إليه. وبناء على ذلك فإنه إذا أتى قبل الاسم فهو يخضع لقواعد الإضافة الفارسية، ولذلك ينطق بكسرة في آخره (حضرتِ)، لكونه مضافا حسب قواعد اللغة المذكورة، والاسم الذي يأتي بعده هو المضاف إليه.ويستخدم بهذه الصورة في غالب الحالات مع المقدسات: الله عز وجل والأنبياء عليهم السلام، والصحابة رضي الله عنهم.أما إذا أتى بعد الاسم فهو يخضع لقواعد الإضافة التركية، ويستخدم في حالة الجمع (تركي أو عربي)، وينتهي بحرف ياء التي هي علامة المضاف حسب قواعد اللغة التركية، أما الاسم الذي قبله فهو المضاف إليه حسب قواعد اللغة نفسها. ويستخدم في هذه الحالة الثانية في غالب الحالات مع أسماء رجال السياسة.وفيما يلي أمثلة عن استخدامه في كلتا الحالتين[1]:

ـ **حضرت** خدا. (الله تعالى).

ـ **حضرت** محمد (ﷺ) / **حضرت** پيغامبر: (سيدنا محمد ﷺ).

ـ **حضرت** يوسف (عليه السلام). (سيدنا يوسف عليه السلام).

ـ **حضرت** مريم. (سيدتنا مريم).

ـ **حضرت**عمر. (سيدنا عمر رضي الله عنه).

ـ **حضرت** أبو أيوب. (سيدنا أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه).

– الله **حضرتلرى**. (الله تعالى).

---

1)- مستخرجة من: سامي، قاموس تركي، مصدر سابق، ص 551؛ وباربيي، كتاب الدرر، مصدر سابق، 1/ 65، وبيانكي، السنه تركيه وفرانسويه، مصدر سابق، 1 / 427؛ والموسوعة الإسلامية التركية، مصدر سابق.

ـ شوكت مأب افنديمز **حضرتلرى**. (خطاب خاص بالسلطان).

– سلطان محمود افندمز **حضرتلرى**. (سيدنا السلطان محمود).

ـ دولتلو سامى پاشا **حضرتلرى**. (سيدنا صاحب الدولة سامى پاشا).

ـ سلطان سليمان **حضرتلرى**.

ـ وزراء عظام حضراتي.

أمثلة عن استخدام لقب "خواجه / خوجه":

ـ **خوجه** محمود بابا (رضائى محمود بابا أفندى: مُتصوّف وشاعر وخطاط: تـ 987 هـ/ 1579 م)[1].

ـ **خوجه** نشأت[2]. (شاعر. (1735 ـ 1807 م).

ـ **خوجه** راسم افندى[3]. (سياسي وصحافي عاش نهاية الدولة العثمانية وظهور تركيا الحديثة: (1880 ـ 1939 م).

– خسرو **خوجه**. (من علماء الدولة المتأخرين: 1884 ـ 1953 م)[4].

ـ جينجى **خوجه**. (حسين افندى، مُدرس وقاضي عسكر: تـ 1058 هـ/ 1648 م)[5].

ـ قره **خوجه**. (علاء الدين علي اسود، وهو من علماء الدولة الأوائل: تـ 800 هـ/ 1397 م)[6].

– نصر الدين **خوجه**. (جحا عند العرب).

03- **ألقاب تأتي قبل الاسم فقط:**

وهي في الغالب ألقاب شخصية، تدل على احترام، أو لون، أو شكل، أو نسب عائلي، أو انتماء جغرافي أو عرقي، وأحيانا على وظيفة إدارية أو علمية أو

1)- توجد ترجمة حوله في: الموسوعة الإسلامية التركية، (مج 35 / 2008، ص 71 – 72).
2)- توجد ترجمة حوله في: الموسوعة الإسلامية التركية، (مج 18 / 1998، ص 191 – 192).
3)- توجد ترجمة حوله في: الموسوعة الإسلامية التركية، (مج 18 / 1998، ص 194 – 196).
4)- توجد ترجمة حوله في: الموسوعة الإسلامية التركية، مج 19 / 1999، ص 36 – 37.
5)- توجد ترجمة حوله في: الموسوعة التركية الإسلامية، مج 18 / 1998، ص 541 – 543.
6)- توجد ترجمة حوله في: الموسوعة الإسلامية التركية، مصدر سابق، مج 2 / 1989، ص 319.

حرفة. قد سبق تقديم أمثلة عديدة حولها في القسم الأول من هذا العمل، ونظيف إليها الأمثلة الآتية[1]:

– **جامع الرياستين** خوجه محمد سعد الدين افندى. (شيخ إسلام: 1006 ـ 1008 هـ / 1598 ـ 1599 م).

– **مؤذن زاده حافظ** احمد پاشا. (صدر أعظم: 1041 هـ / 1632 م).

ـ **حافظ** عثمان. (خطاط: تـ 1110 هـ / 1698 م).

ـ **درويش** محمد پاشا. (1015 هـ / 1606 م).

– **قره** احمد پاشا. (صدر أعظم: 960 ـ 962 هـ / 1553 ـ 1555 م).

ـ **صوقوللو** محمد پاشا. (صدر أعظم: 972 ـ 987 هـ / 1565 ـ 1579 م).

ـ **قوجه** سنان پاشا. (صدر أعظم: 988 ـ 990 هـ / 1580 ـ 1582 م).

ـ **وكيل سلطنت لالا** مصطفى پاشا. (صدر أعظم: 988 هـ / 1580 م).

ـ **داماد** ابراهيم پاشا. (صدر أعظم: 1004 ـ 1005 هـ / 1596 م).

ـ **جرّاح** محمد پاشا. (صدر أعظم: 1006 ـ 1007 هـ / 1598 ـ 1599 م).

ـ **كريتلى** مصطفى نائلى پاشا. (صدر أعظم: 1269 هـ / 1853 م).

ـ قونيالى حامد محمود افندى. (شيخ إسلام: 982 ـ 985 هـ / 1574 ـ 1577 م).

ـ **معلول زاده** محمد افندى. (شيخ إسلام: 988 ـ 989 هـ / 1580 ـ 1582 م).

ـ **شريف سيد امير** محمد افندى. (باشدفتردار: 997 ـ 1001 هـ / 1589 ـ 1593 م).

ـ **صارى** على افندى. (باش دفتردار: 1062 هـ / 1652 م).

ـ **ضربخانه جى حاجى** حسين آغا پاشا. (باش دفتردار: 1071 ـ 1072 هـ / 1661 ـ 1662 م).

1)- مستخرجة من دانشمند، حوليات، مصدر سابق؛ وفهارس مؤلفات إسماعيل حقى اوزنجارشيلي، مصدر سابق؛ والموسوعة الإسلامية التركية، مصدر سابق.

ـ **قرهنشانجى** داوود پاشا. (قبطان دريا).

ـ **لام** عليچلبى. (نيشانجي: 1005 هـ / 1596 م).

ـ **ميْوَوِى / يميشجى** حسن پاشا. (صدر أعظم: 1010 ـ 1012 ـ 1601 ـ 1603 م).

– **بالطه جى** محمد پاشا. (صدر قبطان دريا: 1116 هـ / 1704 م).

ـ **مهردار** إبراهيم منيب افندى. (1188 هـ / 1774 م).

04- **ألقاب تأتي بعد الاسم فقط**:

وهي في غالب حالاتها ألقاب إدارية وعلمية، بعضها رسمي، وبعضها غير رسمي. ومن أمثلة تلك الألقاب: پاشا، وبك، وآغا، وأفندى، وبابا. وفيما يلي أمثلة عن طريقة استخدامها[1]:

– لطفى **پاشا**[2]. (صدر أعظم، ومؤرخ ومفكر سياسي. تـ 970 هـ / 1563 م).

– بالطه اوغلى سليمان **بك**. (قبطان دريا: 855 ـ 857 هـ / 1451 ـ 1453 م).

– عبد الكريم **بك**. (رئيس الكتاب: 1114 ـ 1115 هـ / 1703 ـ 1704 م).

– اروج بك. (مؤرخ. له "تاريخ آل عثمان". (تـ 908 هـ / 1503 م).

– سليمان نجيب **بك**. (رئيس الكتاب: 1246 ـ 1247 هـ / 1831 ـ 1832 م).

ـ احمد مختار **منلا بك افندى**. (شيخ الإسلام: 1294 ـ 1295 هـ / 1877 ـ 1878 م).

– شيخ زاده عبدى **أفندي**. (رئيس الكتاب: 1114 هـ / 1702 ـ 1703 م).

– شريف سيد امير محمد **افندى پاشا** (باش دفتردار: 1003 ـ 1004 هـ / 1595 م).

– باشماقجى زاده عبد الله **افندى** (شيخ الإسلام: 1143 ـ 1144 هـ / 1731 ـ 1732 م).

– جعفر **آغا**. (قبطان دريا: 922 ـ 926 هـ / 1516 ـ 1520 م).

ـ اسكندر **أغا / پاشا**. (قبطان دريا: 917 ـ 920 هـ / 1511 ـ 1514 م).

---

1)- مستخرجة من دانشمند، حوليات، مصدر سابق؛ وفهارس مؤلفات إسماعيل حقى اوزنجارشيلي، مصدر سابق؛ والموسوعة الإسلامية التركية، مجلدات متفرقة.

2)- توجد ترجمة حوله في: الموسوعة الإسلامية التركية (مج 18 / 1998، ص 196 ـ 198).

ـ دِيوْرِيكلى حاجى محمد **آغا** (باش دفتردار: 1066 ـ 1067 هـ/ 1656 م).

ـ حمزه **باشا** زاده محمد **آغا** (آغا انكشارية: 1646 م).

ـ خوجه محمود **بابا** / رضائى محمود **بابا** افندى[1]. (مُتصوّف وشاعر وخطاط: تـ 987 هـ/ 1579 م).

ـ فتنت **خانم**[2]. (شاعرة وخطاطة: تـ 1194 هـ/ 1780 م).

ـ كولنار **خانم**[3]. (عالمة روسية مختصة في الدراسات التركية وصديقة للأتراك. ولدت في عام1854 م).

ـ ليلى **خانم**. (شاعرة. ابنة قاضي عسكر مورالى زاده حامد افندى. تـ 1847 م).

خاتمة:

من خلال هذا العرض يتبين أن مدوّنة الألقاب التركية في العهد العثماني كانت من جهة ثرية كثيرا من حيث المدلول، فكان منها ما يدل على الصفات الشخصية والجسدية، وما يدل على الحرف والوظائف، وعلى الانتماء العائلي، أو الانتماء العرقي والجغرافي؛ وكانت من جهة ثانية مصنفة إلى مجموعتين: ألقاب رسمية تمنحها الدولة للموظفين في أجهزتها، وأخرى عامة يمنحها المجتمع بتأثير من الثقافة السائدة، وكذلك المصلحة التي تمليها المعاملات والعلاقات الاجتماعية؛ أما من جهة ثالثة فكانت تلك الألقاب لها تصنيف آخر يقوم على طريقة استخدامها بالنسبة إلى الاسم الشخصي، فهناك ألقاب تقبل أن تأتي قبل الاسم وبعده، وألقاب تقبل أن تأتي قبل الاسم فقط، وثالثة تقبل أن تأتي بعد الاسم فقط. مع الإشارة بأن الموضوع المقدم في هذه المقالة لا يتعدى كونه وصفا جزئيا لظاهرة تلك الألقاب، وليس تفسيرا للمظاهر الثقافية واللغوية التي تمثلها والمنهج الذي يتحكم فيها ويحدد طريقة استخدامها.

---

1)- توجد ترجمة حوله في: الموسوعة الإسلامية التركية، (مج 35 / 2008، ص 71 – 72).

2)- توجد ترجمة حولها في الموسوعة الإسلامية التركية، (مج 13 / 1996، ص 39 – 46).

3)- اسمها الأصلي: Olga De Lebedef، ولها ترجمة في الموسوعة الإسلامية التركية. (مج 14 / 1996، ص 243 – 248).

الأسماء في الجزائر هوية وانتماء
دراسة مصدرية من خلال الدفاتر التونسية (1756- 1778)

-بايلك الشرق أنموذجا-

د. توفيق بن زردة[1]

توطئة:

خلافا لسجلات المحاكم الشرعية، كأرصدة محلية اعتمد عليها الكثير من الباحثين لرصد منظومة الأسماء التي كانت قائمة في الجزائر العثمانية، حاولنا البحث في دور الأرشيف الخارجية، وتقفي ما يمكنه أن يلبي فضولنا العلمي ونحن نبحث في منظومة الأسماء قبل المرحلة الاستعمارية (1830)، حيث وجدنا ضالتنا في السجلات الإدارية والجبائية بالأرشيف الوطني التونسي[2] التي تحتوي على رصيد ثري يقدم إضافات نوعية، ويغطي جوانب مهمة في هذا الموضوع الهوياتي، حيث شكل الدفتر رقم 2144[3]، شاهدا تاريخيا اعتمدنا عليه في بناء العديد من الأعمال العلمية والورقات البحثية[4]، منها هذه الورقة التي تنبش في المنظومة الأنوماستيكية التي كانت منتشرة في بايلك قسنطينة خلال

1)- أستاذ محاضر بجامعة العربي بن مهيدي – أم البواقي.

2)- حول هذه الدفاتر يرجى الرجوع إلى:

- خليفة حماش، كشاف وثائق تاريخ الجزائر في الأرشيف الوطني التونسي، منشورات كلية الآداب والحضارة الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، 2016، ص، 333-423.

3)- الدفاتر الإدارية والجبائية بالأرشيف الوطني التونسي، الدفتر رقم 2144، الأرشيف الوطني التونسي (أ.و.ت).

4)- أهم الأعمال والورقات البحثية التي بنيناها على هذا الدفتر هي:

- توفيق بن زردة، إحسانات بايات تونس لبايات وأعيان وقبائل بايلك قسنطينة 1170 / 1192هـ - 1756/ 1778م، وثائق من الدفاتر الإدارية والجبائية بالأرشيف الوطني التونسي، الدفتر رقم: 2144، دار الأقصى، الجزائر، 2015.
- توفيق بن زردة "إحسانات بايات تونس لجماعات الحنانشة من خلال الدفترين رقم 2144 و2145" بالأرشيف التونسي، مجلة كلية الآداب والحضارة الاسلامية، العدد 21، كلية الآداب والحضارة الإسلامية– جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة، 2017.
- توفيق بن زردة، الجزائر في القرن الثامن عشر من خلال دفاتر الأرشيف الوطني التونسي، دار ألفا دوك للنشر والتوزيع، قسنطينة، 2021.

النصف الثاني من القرن الثامن عشر، عبر رصد تركيبة ومدلول هذا الشاهد الزمني (الاسم) قبل أن تطرأ عليه المتغيرات الحادثة التي ألمت به في أعقاب "الحرب الناعمة" التي أشهرتها الإدارة الفرنسية ضد الاسم كرأسمال رمزي.

01- الدفتر رقم 2144 بين الوصف والرصيد:

أطوال الدفتر هي: 47 سم X19سم، مجلد وحالته جيدة من الخارج وكذلك أوراقه من الداخل التي يبدو أنها قاومت عوامل الزمن عبر القرون. يبدأ الترقيم الأصلي للصفحات من الرقم 41، وهو ما يرجح على أنه جاء مكملا لدفتر قبله، فيما اعتمد ترقيم تسلسلي جديد للدفتر بقلم الرصاص، يبدأ بالرقم 01 الذي يقابله رقم 41 في الترقيم الأصلي، وجاء الترقيم الجديد في أسفل الصفحة عكس الترقيم الأصلي الذي جاء في أعلاها، فيما نجد تسلسل الصفحات سواء الأصلية أو غير الأصلية فقط على أوراق الدفتر المدون عليها أما الأوراق البيضاء فعددها كان كثيرا تخلل الورقات المكتوبة، وجاءت لتعبر على ذلك الانقطاع في التقييد، بحيث لم تكن تشكل صفحات من الدفتر. وقد اكتشفنا أن خطأ قد وقع في ترقيم الصفحات بقلم الرصاص، حيث انتقل رقم الصفحات من الرقم 231 مباشرة إلى الرقم 241، بدلا من 232، وهو ما يجعل إجمالي صفحاته المدونة 376 صفحة، عكس ما قال به المنصف الفخاخ وهو 386 صفحة[1].

كتب الدفتر بخط مغربي في عمومه مقروء، عدا في بعض المواطن أين تعسر علينا فك بعض الرموز، لمحدودية خبرتنا في التعامل مع هذا النوع من الخطوط، وأيضا لأن تقييده تولاه أكثر من طرف مما جعل بعض نماذجه تميل إلى التعقيد أكثر منها إلى الوضوح. ولم يكن الدفتر على أهميته الإدارية في ذلك العهد يخلو من الأخطاء النحوية والتراكيب اللغوية السليمة، بل سجلنا

1)- المنصف الفخاخ، موجز الدفاتر الإدارية والجبائية بالأرشيف الوطني التونسي، منشورات الأرشيف الوطني التونسي، تونس، 1990، ص، 284.

حالات استعملت فيها حتى العامية[1]، وقد أوعز أحد الباحثين ذلك إلى "ضعف المستوى الثقافي للموظفين آنذاك، منهم من المماليك الذين نشئوا في خدمة البايات ولم تكن لهم ثقافة كافية، هذا فضلا عن استخدام الأجانب واليهود وخاصة منهم أصيلي ليفورن (Livourne) في مصالح الحسابات المالية"[2]، هذه الظاهرة التدوينية حافظت على أصلها في الدفتر دون تصرف مني عند نشر فحواه في كتاب الجزائر في القرن الثامن عشر[3].

لم يفصح الدفتر عن مكنونه من خلال مقدمة غابت عن صفحاته الأولى بعكس مثلا الدفتر رقم 2145[4]، بل يستشف موضوعه من لفظ "إحسان" وبالجمع "إحسانات" التي ترددت في جل صفحاته كعناوين رئيسية، مثل "إحسانات حظرة الجزائر المحروسة" "إحسانات أهل قسنطينة" "إحسانات أهل تقرت" ما يجعل من موضوع الدفتر هو **"الإحسان"**[5] ببعده السياسي وليس الديني كما قد يتصوره البعض.

في المقابل وجدت أن مسمى **"هدية"** استعمل بالخصوص عند تقديم هدايا عينية لكبار الموظفين بقصر داي الجزائر ولباي قسنطينة والمقربين منه، إلى جانب باي

---

1)- هي كثيرة مثل "قزازات عطر" وغيرها.

2)- المنصف الفخاخ، المرجع السابق، ص، 27.

3)- حتى أحافظ على أصل الدفتر دون تصرف مني تركته على تلك الأخطاء لأنها في كل الأحوال تعكس منظومة العمل الإداري في ذلك العهد، وهو ما قد يعزز من رصيد بعض الدراسات التي تبحث في هذا النوع من الموضوعات، ومن تلك الأخطاء نذكر: عادت بدل عادة، انفار بدل أنفار، زيادت بدل زيادة، أجرت بدل أجرة، كسوت بدل كسوة، وخياطت بدل خياطة، والأسارى بدل الأسرى وغيرها من الأخطاء، يرجى الرجوع إلى:

– توفيق بن زردة، الجزائر في القرن الثامن عشر، المرجع السابق، ص، 11.

4)- جاء في مقدمة الدفتر مايلي: "برنامج الدفتر المبارك: إن شاء الله تعالى المشتمل ما احتوت عليه أزمة بيت خزنة دار خاص بالإحسانات الحسنة والعوائد المستحسنة والصدقات السنية المدخرة إن شاء الله في كنوز حسانات مولانا محل جدوانا صاحب أمرها وصاحب سعادتنا، بعين الخيرات ومجري الصدقات ذو الحلم المشهور ولواء العدل المنشور الحامي لوطننا افريقية وساير الثغور المعظم والأسد الضرغام سيدنا ومولانا الباشا علي باي بن حسين باي أيد الله سلطانه وحمدناه بحسن سيرته....وتبين كل ذلك على ترتيب السنين أولها سنة 1181 هـ....".

– توفيق بن زردة "إحسانات بايات تونس... "، المرجع السابق، ص، 143.

5)- وردت في الدفتر حالة استثنائية من الصفحة 359-362، تتحدث عما خرج من رواتب.

التيطري وشيوخ بعض القبائل، كما سجلت حالات وردت بمسمى **"الخارج"** وأخرى بمسمى "معروف" كما وقفت على عينة فريدة قيدت بمسمى **"صدقة"** هي "صدقة للشيخ ابراهيم الخنقي" نسبة إلى خنقة سيدي ناجي (بسكرة)، ومرد هذا التنوع في استعمال المسميات إحسان، هدية، معروف، صدقة، الخارج -وإن طغى عليها مسمى إحسان تليها الهدية - دافعه حرص بايات تونس على نسج شبكة من العلاقات مع الجزائر بعناوين "ديبلوماسية" أكثر تنوعا.

يغطي الدفتر الفترة الممتدة ما بين 1170هـ/ 1756م –1192هـ/ 1779م، به بيان بالإحسانات التي جاء جلها في شكل مبالغ مالية بالريال التونسي، كان قد وزعاها ولدي مؤسس حكم الأسرة الحسينية بتونس حسين بن علي 1116هـ/ 1705–1152 هـ/ 1740م وهما محمد باي (1170هـ/ 1756م- 1172هـ/ 1759م) ومن بعده علي باي (1172هـ/ 1759م –1196هـ/ 1782م)[1] وزعاها على سكان سائر البلاد التونسية وبعض الزوايا كالزاوية الشابية، والبلدان المجاورة

1)- ظهر خلاف بين حسين بن علي وابن أخيه علي، سببه أن حسين بن علي الذي لم يكن له حينها أبناء فعين ابن أخيه علي وليا للعهد، لكن حسين وبعد أن رزق بأولاد تراجع عن قراره الأول وفضل تقديم ابنه الأكبر محمد الذي ولد سنة 1122 هـ/ 1711م وليا للعهد، وحاول ارضاء ابن أخيه بمنحه لقب الباشا، لكن علي باشا غضب من عدول عمه عن قراره، ودخل الطرفان في صراع أجج من الانقسام داخل تونس من خلال بروز تيارين: باشي موالي لعلي باشا وحسيني موالي لحسين بن علي، وزاد الشرخ بعد الحروب المتواصلة التي انتهت بانتصار حسين بن علي أواخر سنة 1141 هـ/ 1728م، فلجأ علي باشا إلى الجزائر واستقر بها إلى حدود سنة 1148هـ/1735م، وهي السنة التي انتصر فيها علي باشا على عمه واستولى على الحكم، بعد أن وجه ضده حملة عسكرية بدعم من قوات الأتراك بالجزائر، ولم تنتهي الحروب بينهما إلا بقتل علي باشا لعمه سنة 1153هـ / 1740م، والتجأ أبناء حسين بن علي إلى الجزائر، فيما أصبحت علاقات علي باشا مع أتراك الجزائر متوترة بعد أن توقف عن دفع الإتاوة السنوية منذ سنة 1158هـ/ 1745م، مما دفع بأتراك الجزائر إلى توجيه حملتين ضده الأولى سنة 1159هـ/ 1746م، كان مآلها الفشل والثانية سنة 1169هـ/ 1756م انتهت باحتلال مدينة تونس وقتل علي باشا، الذي نصب محله محمد بن حسين بن علي (1170هـ/ 1756م- 1172هـ/ 1759م)، ومن بعده أخوه علي باي (1172هـ/ 1759م – 1196هـ/ 1782م) الذين اعترفا بسيادة الجزائر على تونس مستأنفين دفع الإتاوة السنوية.

– توفيق بن زردة، الكنفدراليات القبيلة الحدودية ودورها في العلاقات الاقتصادية والثقافية بين الجزائر وتونس خلال العهد العثماني — الحنانشة انموذجا– مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، السنة الجامعية 2013- 2014، ص، 87- 111.

مثل الجزائر، إضافة إلى القبائل التي عاشت على الحدود الجزائرية التونسية أهمها جماعات الحنانشة والمجموعات القبلية التي كانت تحت سلطة مشيختها مثل الزغالمة وأولاد بوغانم التي عاشت على التراب التونسي والنمامشة، وقرفة، وأولاد سيدي يحي بن طالب الذين عاشوا على التراب الجزائري[1].

وعلى تنوع الأرصدة الأرشيفية التي تظهر من حين لآخر حول الجزائر خلال القرن الثامن عشر، تميز الدفتر رقم 2144 بمادة خبرية وإحصائية سمتها الدقة والغزارة، برزت في تلك القوائم الطويلة والمفصلة بأسماء مختلف الشخصيات والرعايا الذين استقبلوا الهدايا والإحسانات على مستوى الجماعات الريفية أو المراكز الحضرية والعمرانية[2]، وهي الأسماء التي رصدناها في هذه الدراسة من خلال عينة بايلك قسنطينة.

02- **حقل الدراسة والعينات:**

في الواقع وعند إعدادنا لهذه الورقة البحثية، واجهتنا مطبات حول حقل الدراسة، بسبب الخصوصيات السياسية السلطوية لبايلك الشرق (بايلك قسنطينة) الذي تتماهى حدوده مع تونس، رغم الاتفاقية الموقعة بين البلدين سنة 1628[3]، إلى جانب تقلبات نفوذ البايات جنوبا في المجال الصحراوي. فالشعور المتوارث بالوحدة الدينية في الفضاء المغاربي وطبيعة القبائل البدوية، التي عاشت على الأطراف واعتادت البيئة المفتوحة والفضاء غير المكبل، عاملين أضعفا إلى حد كبير المشروع السياسي القائم على إرساء دعائم المركزة في الجزائر وتحييد المجال

1)- توفيق بن زردة، الجزائر في القرن الثامن عشر، المرجع السابق، ص، 04-07.

2)- توفيق بن زردة، إحسانات بايات تونس لبايات وأعيان، المرجع السابق.

3)- حول هذه الاتفاقية يرجى الرجوع إلى:

– كراسات الأرشيف، وثائق من القرنين السادس عشر والسابع عشر، الأرشيف الوطني التونسي، 2009، ص، 10، 13.

– توفيق بن زردة، الكنفدراليات القبلية الحدودية، المرجع السابق، ص، 65- 68.

السلطوي، لذلك أنتج هذا الوضع تخوما مع تونس[1] وردت في الوثائق الأرشيفية باسم "الحدادة" التي كانت انعكاسا صادقا لدولة المجموعات لا الدولة الترابية، حيث قام فيها (دولة المجموعات) الولاء الطوعي للقبائل أو إكراههم من قبل السلطة المركزية محل الولاء للوطن بمفهومه الترابي والمؤسساتي[2]، لذلك كان لزاما علينا تصنيف الجماعات القبلية التخومية مع تونس التي كانت تدين بولائها لبايات قسنطينة خلال النصف الثاني من القرن الثامن عشر، وعلى نفس المنوال ضبطنا التخوم الجنوبية انطلاقا من المراكز العمرانية والجماعات التي تقدم فروض الطاعة للسلطة المركزية عبر تدفق المجبى.

طبعا بعد تجاوز مسألة حقل الدراسة بحيزه الجماعوي، تشكلت لدينا معالم الجغرافيا السياسية لبايلك قسنطينة خلال المرحلة المدروسة، وبالتالي تيسر مسح المراكز العمرانية والجماعات القبلية التي كانت منضوية تحت سلطة البايلك، وتحولت إلى عينات بحثية أحصينا فيها عدد الأسماء التي ترددت في العينة الواحدة، دون تكرار الاسم حيث كان الإجمالي هو 2090 اسم توزعت بين الفضاء الريفي والمديني نوضحها في الجدول التالي:

---

1)- حول هذا الموضوع يرجى الرجوع إلى:

– فاطمة بن سليمان، الأرض والهوية، نشوء الدولة الترابية في تونس 1574 – 1881، منشورات اديسيوس، تونس، 2009، ص، 113، 131.

– عبد الحميد هنية، تونس العثمانية، بناء الدولة والمجال، منشورات تبر الزمان، 2012، ص، 126- 128.

2)- توفيق بن زردة، الكنفدراليات القبلية الحدودية، المرجع السابق، ص، 66.

جدول بالعينات المدروسة:

الجماعات الريفية[1]	
القبيلة	**عدد الأسماء التي وردت في الدفتر**
الحنانشة	635 اسم
أولاد عيسى	168
أولاد سيدي عبيد	54
أولاد صولة	28
قرفة[2]	21
أولاد سيدي يحي بن طالب	77
قلعة سنان	19
النمامشة	20
أهل جبل الأوراس	05
عرب البيبان وأهل مجانة[3]	10
المجموع	**1037 اسم**
المراكز الحضرية والعمرانية	
المركز أو المدينة	**عدد الأسماء التي وردت في الدفتر**
قسنطينة	891 اسم
تبسة	98
خنقة سيدي ناجي	19
عنابة والقل وجيجل	17
قرية جلال[4]	28
المجموع :	**1053 اسم**

1)- حول تاريخ هذه الجماعات الريفية يرجى الرجوع إلى:
- توفيق بن زردة، الكنفدراليات القبلية الحدودية، المرجع السابق.

2)- حول تاريخ قبيلة قرفة يرجى الرجوع إلى:
- توفيق بن زردة "قرفة في العهد العثماني من جبال الأوراس إلى سهول قالمة"، مجلة المعالم، العدد 17، 2015، ص، 66-87.
- توفيق بن زردة "مسار وآليات تعمير الريف الشرقي القسنطيني خلال القرن الثامن عشر "مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المجلد 33، ع.01، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2018، ص، 671- 672.

3)- حول تاريخ الفضاء المقراني يرجى الرجوع إلى:
- توفيق بن زردة "العقار والمدفع، تفكيك ثنائية الأرض والإنسان — مشيخة المقراني أنموذجا 1844- 1874، كتاب جماعي ثورة المقراني 1871 ودور الإخوة الرحمانيين، دار خيال، برج بوعريرج، 2021، ص، 253- 256.

4)- تقع بين خنشلة وخنقة سيدي ناجي.

03- الأسماء بين التنوع والتركيز:

بعد عملية المسح الأفقي للأسماء التي قيدت في الدفتر سجلنا أن أكثر الأسماء ترددا هو محمد بـ: 199 اسم، يليه أحمد بـ: 110 اسم أي بمجموع 309 اسم من المجموع الكلي للأسماء وهو 2090 اسم أي بنسبة 14.78 %، وطبعا هي خاصية تسموية تاريخية تعبر عن انتماء ديني تجذر في الأوساط الاجتماعية، التي تحول فيها اسم النبي محمد ﷺ إلى وعاء تسموي تقتبس منه الهوية الإسلامية التي أخذت أيضا ظاهرة الاسم الثنائي المتمثل في: (محمد أو أحمد + اسم) مثل: محمد بلقاسم، أحمد بوغانم، محمد بوعافية، محمد الحملاوي، محمد الدراجي، محمد المجدوب، محمد الميهوب، محمد يحي، أحمد العباس، أحمد زروق، محمد الشريف، محمد بوزيان، محمد الصالح...إلخ، حيث أحصينا في هذه العينة 14 اسما من أصل 2090، أي بنسبة 01.96 %، ورغم أنها ظاهرة تسموية بدلالة دينية، لكن نسبتها جاءت منخفضة مقارنة بالعينة الأولى، وتعكس بدورها الميل الذهني والوجداني نحو اسم النبي[1].

ولم تحد الكثير من الأسماء المرصودة في هذه الورقة البحثية عن المركب الثقافي، الذي ينساق نحو المقدس والمبجل فنجد الأسماء مثل إبراهيم، إدريس، إسماعيل، يحي، يوسف، مصطفى، الصديق، عمر، عثمان (أو عصمان)، علي، جعفر، بلقاسم، الشريف، خالد، حسين، حسن، قد سجلت حضورها في الوسط المديني والريفي على السواء في بايلك قسنطينة، كما تبعتها شحنة عبودية المخلوق للخالق، فنجد الأسماء مثل العابد، عبد الله، عبد الكريم، عبد الرحمان، عبد العظيم، عبد الحفيظ، هي ملحوظة التركيز، إلى جانب رموز الزهد والإقلاع عن الملذات، التي ظهرت في اسمي شعبان ورمضان. وجاء الاسم المركب ليزيد من تركيز هذا اللون من الرموز المشبعة بالصفات الخلقية والانتماءات الإسلامية مثل حسين رجب، إبراهيم جاب

---

1)- الدفتر رقم 2144 (أ.و.ت).

الله، علي صالح، الطيب الشريف، عثمان حفيظ، الحسين الشريف. كما يحيلنا الدفتر إلى البنى الذهنية غير المتشائمة التي برزت في السعد الذي أخذ نصيبه في اسم مسعود والسعدي والمبروك، والربح في اسم رابح، والزرق في اسم مرزوق، والفرح في اسم فرحات، والبركة في اسم بركات، وامبارك، والشكر في اسم شاكر، والنصر في اسم الناصر والمنصور، والمخلوف في اسم مخلوف، وكلها منظومة أنوماستيكية بدلالات التفاؤل والإقبال على الحياة، حتى أن اسم الربيعي من فصل الربيع قد غمر هذه الظاهرة الهوياتية [1].

لكن مقابل هذه الأسماء التي عمت الأوساط الاجتماعية في بايلك قسنطينة خلال النصف الثاني من القرن الثامن عشر، أثار انتباهنا ظاهرة تركز أسماء بعينها في قبائل دون أخرى، وفي مراكز عمرانية وبالتحديد في خنقة سيدي ناجي ضواحي بسكرة دون أخرى[2]، ما يحيل إلى بروز النموذج التسموي الحيزي الذي يتغذى من الجد والأصول، خصوصا وأن بنى المجتمع قبلية حيث تتشكل العلاقات اللحمية- الدموية وتنبعث الهويات المحلية التي تنتمي لأوعية مجالية- نفعية- طُرقية، لذلك أحصينا في قبيلة أولادي سيدي عبيد المرابطية التي عاشت في الفضاء الطرفي جنوب تبسة[3]، تركز اسم "عبيد" نسبة للجد سيدي عبيد بن قويدر الأخضر، الذي تنحدر منه القبيلة

1)- الدفتر رقم 2144 (أ.و.ت).

2)- حول تاريخ خنقة سيدي ناجي وأعلامها يرجى الرجوع إلى:

- الذكرى المئوية الرابعة لنشأة خنقة سيدي ناجي (1602- 2002)، بحوث في تاريخها وسكانها وترجمات للبعض من أعلامها، الجمعية الناصرية للتنمية الثقافية والاجتماعية لخنقة سيدي ناجي، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين امليلة، د.ت.

3)- أولاد سيدي عبيد من أهم القبائل التي أسست للعلاقات الجزائرية التونسية خلال المرحلة العثمانية، وهي قبيلة مرابطية تنحدر من سيدي عبيد بن قويدر الأخضر، المنتسب للأدارسة إشراف المغرب الأقصى، استقرت القبيلة تاريخيا حول ضريح مؤسسها بجبل قنتيس جنوب تبسة، كما لها فروع بتونس، يرجى الرجوع إلى:

- توفيق بن زردة، الجزائر في القرن الثامن عشر، المرجع السابق، ص، 354.

Procès-verbal, *historique de la tribu Ouled Sidi Abid, 1886*, procès-verbaux du sénatus-consulte, no 237, Direction régional du cadastre- Constantine.

- الأزهر الماجري، القبيلة الولائية والاستعمار، أولاد سيدي عبيد والاستعمار الفرنسي في الجزائر وتونس 1830- 1890، مسار التفكيك وآليات المقاومة، المطبعة المغاربية للطباعة والإشهار، تونس، 2013.

حيث شكل اسمه هيكل هوياتي نسج الأحفاد عليه انتمائهم المشحون بالوجدان المكبل بقدسية الجد التي رسمت بدورها أوعية تسموية برزت في اسمي العبيدي (نسبة لعبيد) وبن جدو، ذوا التركيز المرتفع والانتشار الواسع، في قبيلة أولاد سيدي عبيد، ونفس الظاهرة تنطبق على أولاد عيسى (الحراكتة) وقاعدتهم أريس وعين البيضاء[1]، حيث اكتشفنا انتشار اسم "بوترعة" بإيحاءاته الزراعية – الرعوية، واسم بلهوشات بمدلولات النزاع والخصومة[2]، ولا ندري هل هذا التركيز في الاسمين مرده طابع القبيلة الرعوي وقوة شكيمتها ما أنتجا هويات اسمية محلية أم لأسباب أخرى ؟

أما في خنقة سيدي ناجي التي تقع على ضفاف واد العرب في الأوراس الشرقي سجلنا تركز أسماء : ناجي، امبارك، زروق، أحمد زروق، عبد الحفيظ، بلقاسم، حيث كشفت لنا المقارنة مع المراكز العمرانية الأخرى، وحتى الحواضر عن انخفاض تركيز هذه الأسماء فيها، وبذلك لم يختلف النموذج "الخنقي" (نسبة لخنقة سيدي ناجي) عن النموذج "العبيدي" (نسبة لقبيلة أولاد سيدي عبيد) حيث ترتمي الهوية الاسمية في الأوعية الشعورية، فخنقة سيدي ناجي قد أسست على أركان الزهد والورع، من قبل سيدي امبارك بن قاسم بن ناجي الأصغر بن قاسم بن ناجي الأكبر سنة 1602 وسماها خنقة سيدي ناجي تبركا بجده ناجي الولي التقي دفين ساحة النخيل بتونس وعند وفاة سيدي امبارك تشكلت شجرة من الخلف "الأتقياء" تعاقبوا على

1)- أولاد عيسى أو العواسي هم الحراكتة، وهي قبيلة قوية الشكيمة وقيادتها كانت حكرا على المقربين من باي قسنطينة، حيث يعين على رأسها موظف من المخازنية يحمل لقب قائد العواسي، الذي تحول إلى منصب يمهد الطريق لصاحبه لتولي منصب باي قسنطينة على غرار تجربتي صالح باي وأحمد باي آخر بايات قسنطينة.

– فاطمة الزهراء قشي، قسنطينة في عهد صالح باي البايات، منشورات ميديا بلوس، قسنطينة، 2005، ص، 120- 125.

2)- Mohamed Benchneb, *Dictionnaire pratique Arabe Français*, Office des publications iniversitaires, Alger, p.31, 36.

تولي شؤون هذا المركز الروحاني، حيث تحولت أسماؤهم إلى مرجعيات في توزيع الرأسمال الرمزي[1].

إلى جانب ظاهرة الأسماء بقالبها الشعوري وطابعها الحيزي، شاعت حسب الدفتر التونسي في بايلك قسنطينة ظاهرة النسبة التي تعبر عن انتماءات اجتماعية وجغرافية ومدينية، وهي طبعا ظاهرة عامة في الوسط الجزائري وقف عليها الكثير من الباحثين[2]، فقسنطينة الحاضرة يكشف الواقع المريح وحالة الاستقرار الذي عاشته خلال حكم صالح باي (1771- 1792)[3] عن توافد مختلف الفئات إليها، ما جعل من المدينة وعاء تتعدد فيه أسماء النسبة التي وردت في الدفتر على غرار محمد الجليلي، محمد القبايلي، مصطفى البجاوي، مصطفى الزمولي محمد القريتلي، بوزيان الحناشي، أحمد السكراني، عبد الله الورغي، شعبان الميلي الكرغلي، كما سجلنا حالة فريدة في النسبة قيدت كالتالي: عبد الله العظيم الشريف القسمطيني البجاوي من بني ورتيلان، أما في مدينة عنابة الساحلية فتركزت نسبة " العنابي" مثل أحمد الكرغلي العنابي، حسن الحنفي العنابي، رمضان العنابي من جيجل، أما في الجماعات الريفية فمعلوم أن الفرد في ترحاله من قبيلة إلى أخرى تتبعه النسبة القبلية أو الجغرافية لذلك تركزت في الدفتر التونسي هذه الأسماء بشكل ملفت، خصوصا وأن الطابع الاجتماعي ريفي، خضع توزيعه إلى ترتيبات مجالية رسمت من قبل السلطة البايلكية[4].

---

1)- بعد وفاة سيدي امبارك مؤسس خنقة سيدي ناجي خلفه على مشيخة الخنقة: أحمد بن المبارك (ت. 1667)، ثم ابنه الشيخ محمد الطيب (ت.1695)، ثم ابنه الشيخ محمد (ت.1471)، ثم الشيخ أحمد بن ناصر بن محمد (ت. 1770)، وهو الذي ورد اسمه في الدفتر رقم 2144.

2)- من هؤلاء الباحثين نذكر خليفة حماش وفاطمة الزهراء قشي:

- خليفة حماش، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، رسالة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث، جامعة قسنطينة، السنة الجامعية 2005-2006، ص، 110-120.
- فاطمة الزهراء قشي، التركيبة السكانية لقسنطينة، الأسماء والأنساب هوية وانتماء، مركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، ص، 24-29.

3)- محمد الصالح العنتري فريدة منسية في حال دخول الترم لبلد قسنطينة واستيلائهم على أوطانها أو تاريخ قسنطينة، تقديم يحي بوعزيز، دار هومة، د.ت، ص، 78- 81.

4)- توفيق بن زردة، مسار وآليات، المرجع السابق، ص، 675.

ومن هذه النسبة التي قيدت نذكر الحفصي العيساوي نسبة لأولاد عيسى، سعد النموشي نسبة لقبيلة النمامشة، أحمد العامري نسبة لقبيلة عامر، بوالهوشات الصولي نسبة لأولاد صولة، عمر العبيدي نسبة لأولاد سيدي عبيد، أحمد المناعي نسبة لأولاد مناع، بوعلاق السناني نسبة لأولاد سنان، تركية[1] المغرافية نسبة لمغراوة، فرحات الحنانشي نسبة للحنانشة، مصطفى الزمولي نسبة للزمول، بوحفص السوفي نسبة لفضاء سوف، مبارك الغربي المجاني نسبة لمجانة أحد قواعد مشيخة المقراني.أما الكنية التي يستدل بها على شخص وتصاغ بأحد الألفاظ البادئة وهي " بو " أو "بن" فقد شاعت بدورها في الوسط الأسري خلال العهد العثماني، ومن الكنى التي أحصيناها في الدفتر نذكر: بوغرارة، بوقفة، بونوارة[2]، بوعلاق، بوترعة، بوحفص، بوقرين، بوصيدة، بوشارب، بو البزيوشات[3]....الخ.

هذا ويؤكد الدفتر التونسي على طبيعة المجتمع الذكورية في بايلك قسنطينة، حيث يكاد يغيب الطرف الآخر عن المشهد العام، لولا بعض الهدايا والمزايا المادية التي حصلت عليها نساء تعشن في دائرة الباي أو شيخ القبيلة، لذلك كان الدفتر شحيحا في أسماء النساء التي رصدنا منها تسعة هي: عبدة، أم هاني، أم النور، شوشانة، تركية، فطوم، مسعودة، رقية، هنية. وربما أكثر ما يثير في المشهد الأنوماستيكي في بايلك قسنطينة هو تسجيل حالات لأسماء ذات أوصاف جسدية هي: فم الناقة، علي

1)- تركية واحدة من الأسماء الكثيرة التي ظهرت في الجزائر بسبب البيئة التركية.
- خليفة حماش "الألقاب التركية في الجزائر في العصر الحديث"، سلسلة أعمال ملتقيات الهجرة، الحراك والنفي وآثارهم على الصعيد الثقافي واللغوي، مخبر الدراسات والأبحاث حول الرحلة والهجرة، جوان 2010، ص، 83- 106.

2)- هذه الكنية عرف بها أيضا علي بونوارة شاوش الباي نعمان (1811- 1814) الذي حضي بأرض عزل بقبيلة عامر الشراقة التي عاشت على أبواب قسنطينة، يرجى الرجوع إلى:
- توفيق بن زردة، التحولات الاقتصادية والاجتماعية للبلاد الخلفية لمدينة قسنطينة خلال القرن التاسع عشر – مجال عامر الشراقة أنموذجا، أطروح مقدمة لنيل درجة دكتوراه العلوم في التاريخ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، ص، 87.

3)- الدفتر رقم 2144 (أ.و.ت).

علي الأبيض، بوحفص الأحمر، الأعمش، عشي القسنطيني مقطوع اليد، مقطوع الأصابع، مسعود بورقبة، لوصيف[1]، ورغم أن هذه العينات محدودة الانتشار عددنا منها ثمانية، لكنها ستكتسح المشهد الاجتماعي – الهوياتي بعد إقامة الإدارة الاستعمارية الفرنسية لنظام الحالة المدنية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر[2].

04- في مفترق الطرق: الظاهر والضامر:

يحيل الدفتر التونسي رقم 2144 إلى وجود منتوج رمزي بخصوصيات محلية، استجابت للهوية الثقافية الاجتماعية التي كانت سائدة في بايلك قسنطينة خلال النصف الثاني من القرن الثامن عشر، حيث أمدنا بوحدات دلالية مشحونة بالموروث والانتماء، تعكس المخيال التسموي وحركة الانتقاء للرأسمال الرمزي (الاسم) من حاضرة إلى أخرى ومن قبيلة إلى أخرى، ما جعل منه حمولة زمن، وشاهد تاريخي على التمثلات الذهنية للاسم عند مجتمع البحث، الذي تحيلنا تصوراته إلى عقد مقاربة زمنية مع النصف الثاني من القرن التاسع عشر، حيث وقعت قولبة المجتمع وتوجيه شحناته التعبيرية[3] وهو ما دفعنا إلى النبش حول مستوى القطيعة مع العقلية الجمعية المشتركة في تشكيل الذات و تصنيفاتها الدلالية خلال المرحلة الاستعمارية.

للبحث في هذه الجزئية "المعضلة" والكشف عن الظاهر منها من الضامر عدنا إلى قوائم الأسماء العائلية (الألقاب) التي قيدت في سجلات الحالة المدنية التي انبثقت عن قانون 23 مارس 1882، وطابقناها مع الأسماء التي أحصيناها

1)- الدفتر رقم 2144 (أ.و.ت).

2)- Robert Estoublon et Adolphe Lefébure, *Code de l'Algérie annoté, recueil chronologique deslois, ordonnances, décrets, circulaires etc, formant la législation actuellement en vigueur*, libraire- éditeur Adolphe Jordan, Alger,1896,p,568- 575.

3)- توفيق بن زردة، هوامش مجهولة، قراءة جديدة للسياسة الاستعمارية في الدول المغاربية، دار الماهر للطباعة والنشر والتوزيع، العلمة، 2021، ص، 81-84.

– توفيق بن زردة، حفريات حول السياسة الاستعمارية في الدول المغاربية، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين امليلة، 2022، ص، 144-146.

في الدفتر رقم 2144، لنكتشف أن التراث التسموي المحلي قد تسلل إلى مشهد ما بعد القولبة الاستعمارية الفرنسية، في حلقة سيرورة رسمت أحد ملامح تاريخية الأسماء التي زاحمت المتغير الإقصائي[1]حيث رصدنا في الدفتر التونسي أسماء تحولت إلى ألقاب قيدت في سجلات الحالة المدنية نذكر منها: بوزيان، مزيان، زروق، طراد، زواغي، هباش، قرون، بوعكاز، شوالة، البرج، السايح، بركات، عبيد، المناعي، جلاب، المسعي، مروش، المياسي، القشي، اليعلاق، جفال، الصامت، بوضياف، الهنا، عرجون، رحال، مجدوب، الحيدب، حملة، تريعة، سديرة، غضبان، شبلي، بعوش، علوان، بوالعراس، الموفي، غريب، مزغيش، العلمي، دربال، مشتة، عوادي، برنيص، البخاري، الجرو، سلامة، الهوشات، الميهوب، مراح، عون، ركروك، ذويب، شوشان، الصخري، عمارة، سيغة، بلوم، تويجر، يعيش. وأمام هذا المرصود من الشواهد التاريخية، تتأسس الكثير من الأسئلة حول الموروث والدخيل في تشكلات الشاهد الرمزي خلال المرحلة الاستعمارية[2]؟.

خـــاتمة:

في الواقع إن هذا الموضوع الهوياتي المتعدد الحقول البحثية يحتاج إلى مادة أرشيفية متنوعة، قصد الإلمام بمخرجاته التاريخية والتراكمية، ولا شك أن الدفتر رقم 2144، بالأرشيف الوطني التونسي، شكل محتواه رصيدا لتفكيك الكثير من المجاهيل

---

1)- من بين الأساليب التي انتهجتها الإدارة الفرنسية في تلقيب الجزائريين هو تحويل اسم الجد إلى لقب، يرجى الرجوع إلى:

Cornu (E), *Guid pratique pour la constitution de l'état civil des indigènes* (Titre 1er de la loi du 23 mars 1882), Edition Libraire Adolphe Jordan, Alger , 1889, p. 32-40.

2)- هو السؤال الذي حاولنا الإجابة عنه في دراسة صدرت لنا في المجلة الجزائرية في الأنثروبولوجيا والعلوم الاجتماعية التابعة لمركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، يرجى الرجوع إلى:

– توفيق بن زردة "صياغة الألقاب العائلية أواخر القرن الـ 19 بين دور المفوض والموروث المحلي — دوار احساسنة انموذجا (قسنطينة)، مجلة إنسانيات، ع.82، ديسمبر 2018، ص، 13- 33.

وشاهدا زمنيا لتغطية بعض الفجوات، التي لم تتمكن الأرصدة المحلية من تغطيتها حول منظومة الأسماء في الجزائر خلال القرن الثامن عشر.

في الحقيقة كشفت لنا العينة البايليكة، من خلال حالة سكون ظرفي (1756- 1778) عن وجود تمثلات ذهنية للاسم غمرت الوسط المديني والريفي، حيث حضر الانتماء الديني الذي بدت فيه الشحنات "المحمدية" أكثر انتشارا، تلاها المستوحى من المقدس والمبجل، ثم عبودية المخلوق للخالق، كما كانت رموز الزهد والإقلاع عن الملذات، إلى جانب الإيحاءات الخلقية حاضرة في المشهد الأنوماستيكي، الذي عكس بدوره حالة التفاؤل والإقبال على الحياة، فيما تحولت النسبة والكنية إلى طابع سوسيوثقافي.

لقد أحالتنا هذه الورقة البحثية إلى انبعاث الهويات المحلية، بعد بروز النموذج التسموي الحيزي الذي يتغذى من الجد والأصول، وشجرة الأتقياء التي تنحدر منها القبيلة الواحدة، حيث أبانت هذه الظاهرة عن بنى محلية تتبنى الذات المشتركة في معادلة حسمت نتائجها القرابة الدموية والروابط اللحمية.كما كان الملفت في هذا المرصود من الأسماء هو تسلل بعضها إلى مشهد ما بعد القولبة الاستعمارية الفرنسية، ما أحالنا إلى تتبع أثر الموروث المحلي والدخيل الإقصائي وهو ما عالجناه في دراسة صدرت لنا في المجلة الجزائرية في الأنثروبولوجيا والعلوم الاجتماعية[1].

1)- توفيق بن زردة، صياغة الألقاب العائلية، المرجع السابق، ص، 13- 33.

نموذج بقائمة الأسماء التي وردت في الدفتر رقم 2144 بالأرشيف التونسي

بعض المصادر والمراجع

01- الأرشيف الوطني التونسي:

- الدفتر رقم 2144.
- الدفتر رقم 2145.

1.2- المصادر بالعربية:

- بن زردة توفيق، إحسانات بايات تونس لبايات وأعيان وقبائل بايلك قسنطينة 1170هـ – 1756/ 1192- 1778م، وثائق من الدفاتر الإدارية والجبائية بالأرشيف الوطني التونسي، الدفتر رقم 2144، دار الأقصى، الجزائر، 2015.
- بن زردة توفيق، الجزائر في القرن الثامن عشر من خلال دفاتر الأرشيف الوطني التونسي، دار ألفا للوثائق، قسنطينة، 2021.
- كراسات الأرشيف، وثائق من القرنين السادس عشر والسابع عشر، الأرشيف الوطني التونسي، 2009.

2.2- المصادر بالفرنسية:

- Benchneb Mohamed, *Dictionnaire pratique Arabe Français*, Office des publications iniversitaires, Alger.
- E. Cornu, *Guid pratique pour la constitution de l'état civil des indigènes (Titre 1er de la loi du 23 mars 1882),* Edition Libraire Adolphe Jordan, Alger, 1889**.**
- Estoublon Robert et Le fébure Adolphe, *Code de l'Algérie annoté, recueil chronologique des lois, ordonnances, décrets, circulaires etc, formant la législation actuellement en vigueur*, libraire- éditeur Adolphe Jordan, Alger, 1896**.**

03- المراجـــع:

- بن زردة توفيق توفيق، الكنفدراليات القبيلة الحدودية ودورها في العلاقات الاقتصادية والثقافية بين الجزائر وتونس خلال العهد العثماني – الحنانشة أنموذجا- مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، السنة الجامعية 2013- 2014.

- بن زردة توفيق "إحسانات بايات تونس لجماعات الحنانشة من خلال الدفترين رقم 2144 و2145" بالأرشيف التونسي، مجلة كلية الآداب والحضارة الإسلامية، ع. 21، كلية الآداب والحضارة الإسلامية- جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة، 2017.
- بن زردة توفيق "صياغة الألقاب العائلية أواخر القرن الـ 19 بين دور المفوض والموروث المحلي –دوار احساسنة أنموذجا (قسنطينة)، مجلة إنسانيات، ع.82، ديسمبر 2018.
- بن زردة توفيق "مسار وآليات تعمير الريف الشرقي القسنطيني خلال القرن الثامن عشر "مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المجلد 33، ع.01، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2018.
- بن زردة توفيق، حفريات حول السياسة الاستعمارية في الدول المغاربية، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين امليلة، 2022.
- حماش خليفة "الألقاب التركية في الجزائر في العصر الحديث"، سلسلة أعمال ملتقيات الهجرة، الحراك والنفي وآثارهم على الصعيد الثقافي واللغوي، مخبر الدراسات والأبحاث حول الرحلة والهجرة، جوان، 2010.
- حماش خليفة، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، رسالة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث، جامعة قسنطينة، السنة الجامعية 2005-2006.
- قشي فاطمة الزهراء، التركيبة السكانية لقسنطينة، الأسماء والأنساب هوية وانتماء، مركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، د ت.

الألقاب المشينة في الجزائر خلال الفترة العثمانية

أ.د. فارس كعوان[1]

مقدمة:

لا يزال تاريخ الجزائر خلال الفترة العثمانية بحاجة إلى المزيد من البحوث والدراسات الجادة التي تعالج مختلف جوانب الحياة في تلك الفترة الغامضة، وخصوصا تلك المتعلقة بالحياة اليومية والخصوصيات الثقافية والاجتماعية للمجتمع الجزائري.ومن بين المواضيع التي لم تلق عناية من لدن الباحثين موضوع الأسماء والألقاب والكنى في العهد العثماني، حيث صار من المتعارف عليه لدى شريحة واسعة من الدارسين أن الجزائريين لم يكونوا يحملون أي ألقاب أو كنى قبل قانون التلقيب الشهير الذي صدر في 23 مارس 1882، وأن الإدارة الفرنسية وأعوانها من القياد وحدهم من يتحملون مسؤولية تلك الألقاب المشينة التي لا يزال عدد كبير من الجزائريين يحملونها إلى اليوم.والإشكالية الرئيسية التي نطرحها هنا هي: هل كل الألقاب المشينة هي وليدة منظومة التلقيب العائدة للعهد الاستعماري أم أن بعضها حملها الجزائريون في فترات سابقة واحتفظوا بها في ظل قانون الحالة المدنية الفرنسي؟.

01- هل هناك ألقاب في العهد العثماني؟

إن أول سؤال يتبادر إلى الذهن في هذا المجال هو: هل كان هناك نظام للحالة المدنية في الجزائر قبل قانون الألقاب الفرنسي؟ وكيف كان يتم تمييز الأشخاص والجماعات؟

ليس من السهل الإجابة عن هذا السؤال إذ أن ما كان موجودا من نظام للتسمية والكنى لا يمكننا أن نغامر بالقول أنه نظام للحالة المدنية بالمعنى المتعارف عليه اليوم.ولكن المطلع على مختلف الوثائق والمصادر العائدة لتلك

1)- أستاذ محاضر بجامعة محمد لمين دباغين سطيف 2.

الحقبة سيفاجأ بمقدار التنظيم والدقة الذي عرفه ذلك النظام خصوصا في التمييز بين الحكام فيما بينهم والعلماء والمرابطين.

وعند الاطلاع على بعض الوثائق الإدارية أو تلك المتعلقة بالتنظيم العسكري كدفتر التشريفات مثلا، نلاحظ أن الأتراك اعتمدوا نظاما للتسمية والألقاب بين المجندين يتميز بدقة شديدة، ويقول توفيق المدني أن دفتر التشريفات الأصلي المدون باللغة التركية كان يشتمل على بيان مُطَوّل يضم أسماء وألقاب وصفات كل جندي من هؤلاء الجنود حتى يتم تمييزه بين زملائه[1].

وفي الوثائق العائدة لتلك الفترة نلاحظ استخدام بعض المصطلحات التي توحي بالنسبة الاسمية واللقب، فمثلا كان يرد اسم الشخص في الوثائق ثم يرد لقبه وتذكر أمامه عبارة "به شُهر"[2] أو به عُرف[3] أو تُذكر نسبته لمسقط رأسه، أو حرفته، أو حتى محل إقامته، وأحيانا قليلة تشير لإحدى صفاته الجسمية المتميز بها عن غيره كالأعمى والأعرج وغيرها.

02- ألقاب مشينة للحكام:دلالات لعاهات ومهن وضيعة:

تفيدنا المصادر بألقاب حملها عدد من الحكام العثمانيين صارت لصيقة بأسمائهم الحقيقية، وبعض هذه الألقاب مُشين وذو دلالات سيئة، ولكنها صارت علما لهم، وتمييزا عن غيرهم ممن يحملون نفس أسماءهم، ولا يمكن التعرف عليهم بغيرها.ومن الحكام الذين حملوا ألقابا مشينة الداي حسين باشا الملقب بـ: **ميزومورطو** الذي حكم الجزائر في الفترة ما بين 1683 – 1688[4] وهو إيطالي الأصل أي من العلوج، وكلمة ميزو مورتو Mezzomorto تعني نصف

1)- أحمد توفيق المدني: محمد عثمان باشا داي الجزائر 1766- 1791، المؤسسة الوطنية للكتاب/ الجزائر، 1986، ص 158.

2)- مصطفى بن حموش: فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري، دار البحوث للدراسات الإسلامية والتراث، دبي، ط2، 2002، ص 133.

3)- المرجع نفسه، ص 159.

4)- عزيز سامح إلتر: الأتراك العثمانيون في إفريقيا الشمالية، ترجمة: محمود علي عامر، دار النهضة العربية، بيروت، ط1، 1989، ص 663.

الميت. وقد أطلق عليه ذلك اللقب بعد أن بترت يده اليسرى في إحدى المعارك،[1] وجاء في رواية أخرى لشلل أصيب به[2] ورغم أن ذلك الداي قد حج وصار لقب الحاج لصيقا باسمه في الوثائق والمراسلات الرسمية إلا أن لقب ميزومورتو لم يفارقه أبدا في أغلب المصادر المحلية، وذلك لتمييزه عن غيره من الدايات ممن يحملون نفس اسمه "حسين" فهذا ابن المفتي يسميه "حسين رايس قبطان ميزومورطو"[3] ويسميه ابن حمادوش "الحاج حسين مزمورط"[4] وورد اسمه عند الشويهد باسم ميزومورتو[5] وعند ابن رقية التلمساني بـ: " الحاج حسين ميزومورطو"[6] ولكن الداي كان على ما يبدو غير راض عن ذلك اللقب الذي اشتهر به، فقد وجدناه في الوثائق الرسمية والمعاهدات يكتفي بالتوقيع هكذا: "حاجي حسين داي الجزائر. " كما جاء في معاهدة بينه وبين لويس الرابع عشر ملك فرنسا سنة 1684[7].

ومن الألقاب المشينة للدايات اللقب الذي حمله الداي عبدي باشا وهو **الأعمى**، وقد حكم هذا الداي الإيالة من سنة 1724 إلى سنة 1732، ويذكر الجيلالي أن ذلك الداي كان يلقب بالكورد والأعور[8]، ولم نجد هذه الألقاب في المصادر المعاصرة له كابن المفتي وابن حمادوش اللذين اكتفيا بلقبه عبدي باشا فقط وذكره معاصره الورثلاني باسم كور عبدي[9] كما أن دوقرامون De Grammont لما تحدّث عنه لم يذكر

1)- عبد الرحمن الجيلالي: تاريخ الجزائر العام، ج3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982، ص 193.

2)- عبد الله الشويهد: قانون أسواق مدينة الجزائر،تحقيق وتقديم: ناصر الدين سعيدوني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 2006، ص 145، هامش رقم 02.

3)- ابن المفتي: تقييدات في تاريخ باشوات الجزائر وعلمائها، نشر باعتناء: فارس كعوان، بيت الحكمة، الجزائر، ط1، 2009، ص 56.

4)- عبد الرزاق بن حمادوش: الرحلة، تقديم وتحقيق وتعليق: أبو القاسم سعد الله، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1983، ص 226.

5)- عبد الله الشويهد: المصدر السابق، ص 145.

6)- ابن رقية التلمساني: الزهرة النائرة فيما جرى في الجزائر حين أغارت عليها جنود الكفرة، ضبط النص وعلق عليه: خير الدين سعيدي، أوراق ثقافية للنشر والتوزيع، ط1، 2017، ص 131.

7)- أوجان بلانتيت: مراسلات دايات الجزائر إلى ملوك ووزراء فرنسا" 1579- 1700، ج1، ترجمة: سلامنية بن داود و قوشام حفيظة، دار الوعي، ط1، 2014، ص 302.

8)- عبد الرحمن الجيلالي: تاريخ الجزائر العام، ج3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982، ص 193.

9)- ابن المفتي: تقييدات، ص 61، وابن حمادوش: الرحلة: ص 227، والحسين الورثلاني: نزهة الأنظار في فضل علم التاريخ والأخبار المشهورة بالرحلة الورثلانية، نشرها محمد بن أبي شنب، الجزائر، مطبعة فونتانا، 1908، ص 121.

هذا اللقب "أي الأعور" واكتفى بالقول أن ذلك الداي كان آغا الصبايحية، وكان جنديا قديما ومدمنا على الأفيون الذي جعل منه شخصا أشبه بالمعتوه[1].

وبعد أن نقل سامح إلتر أوصاف هذا الداي من دوقرامون، ذكره باسم الداي عبدي الأعمى، دون أن يوضح سبب إطلاق ذلك اللقب عليه[2] ولم يذكر أحد ممّن كتبوا عنه أن اسمه الأول بالتركية يحمل لقبه المشين، فكلمة كور وليس قور كما ورد في عدد من الكتابات، تعني الأعمى أو ضعيف النظر باللغة التركية القديمة[3].

من الدايات الذين حملوا ألقابا مشينة الداي علي خوجة الذي عُرف **بالغسال** وقد حكم الجزائر في الفترة ما بين 1808– 1809،[4] وكتب عنه احمد توفيق المدني معلقا على ما جاء في مذكرات الزهار "وكان رجلا وضيع الرتبة عديم الأخلاق، ولولا الفتنة العسكرية الدهماء ما كان يصل لرتبة الباشوية، ولو لأمد قصير"[5].وكان هذا الداي يعمل غسالا للموتى قبل أن يتولى منصب وكيل في مسجد صغير ثم خوجة، وأخيرا اختير من الانكشارية ليكون حاكما على الجزائر[6].

03- **ألقاب مشينة للبايات:**

حمل بعض البايات ألقابا مشينة، وكان بعضهم لا يتحرج من مناداته بها، غير أن بعضهم ألصق به بعد موته، ومن البايات الذين حملوا ألقابا غريبة كليان حسين باي، المدعو **بوكمية** والتي تعني صاحب الخنجر وهو الباي الذي حكم قسنطينة من سنة 1713 إلى سنة 1736 وقال عنه فايسات: "أميرٍ قويٍ بما يكفي لفرض سيطرته، وله من الجدارة ما يسمح له بتطويع حالة التعب التي تعاني منها النفوس لصالح سياسته.

---

1)- Henri Delmas De Grammont: *Histoire D'Alger sous la domination turque 1515-1830*, Paris, éd Ernest Leroux 1887,p 282.

2)- عزيز سامح إلتر: المرجع السابق، ص 475.

3)- Diran kelekian: *Dictionnaire turc français*, Constantinople, éd Mihran, 1911,p 1048.

4)- Henri Delmas De Grammont: *Op.cit*., p 369.

5)- أحمد الشريف الزهار: مذكرات نقيب أشراف الجزائر 1774-1830، تحقيق: احمد توفيق المدني، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974، ص 103، انظر تعليق المدني: هامش 1.

6)- Henri Delmas De Grammont: *Op.cit*., p 369.

هذا الدور المزدوج للسيد المطلق ولصانع السلام كان من نصيب الباي كليان حسين الشهير بـ **بوكمية** أو صاحب الخنجر.

ومن الألقاب التي حملها البايات أيضا لقب **بوحنك** الذي اشتهر به الباي حسن باي بن حسين، الذي حكم قسنطينة من سنة 1771م إلى سنة 1794[1] وصفه الكاتب المجهول بقوله: "كان رجلا كريما حسن الصورة ويعرف كل الألسنة، العربي، والتركي، والقبائلي، والشاوي، والإغريقي، والطلياني، والصبنيولي، ويحفظ القرآن الكريم، وله معرفة في كل الأمور"[2].

ولم تورد المصادر التي رجعنا إليها معلومات حول ماضي حياته، أوسبب تلقيبه بلقب بوحنك، ولم يذكر فايسات سبب إطلاق ذلك اللقب عليه واكتفى بالقول أنه كان يسمى حسن باي بن حسين ويلقب ببوحنك Bou-Hanekdit[3] والمرجح أنه راجع لصفته الخلقية وذلك تمييزا له عن عدد كبير من الموظفين الأتراك خصوصا وان اسم حسن وحسين كان شائعا جدا بينهم.

ومن البايات الذين حملوا ألقابا مشينة الباي عثمان الذي عرف بلقب **الأعور**[4] وهو ابن الباي محمد الكبير محرر وهران، وقد كان أعورا حسبما ذكر استرهازي Esterhazy[5] وفايسات VayssetteS، وأسمر البشرة أيضا كأبيه لدرجة لا يمكن تفرقته مع الزنوج،[6] وتولى حكم الإيالة الغربية خلفا لأبيه

1)- Mouloud Gaid: *Chronique des beys de Constantine*, office des publications universitaire, Alger, p 32.

2)- مؤلف مجهول: أخبار بلد قسنطينة وحكامها، مخطوط بالمكتبة الوطنية الجزائرية، رقم 2717، ورقة 05 و.

3)- Eugene Vayssettes,: *Histoire de Constantine sous la domination turque de 1517 à 1837*, Paris, éd Bouchéne, 2002, p 107.

4)- Henri-Léon Fey*: Histoire d'Oran avant, pendant et après la domination espagnole,* Oran, typographie Adolphe Ferrier éditeur,1858, p 288.

5)- Esterhazy : *De la domination turque dans l'ancienne régence d'Alger*, Paris, librairie de Charles Gosselin, p 197.

6)- Eugene Vayssettes: *Op.cit.*, p164.

أولا من سنة 1799 إلى غاية سنة 1803[1] ثم نفي إلى البليدة وأخيرا عين بايا على قسنطينة من سنة 1803 إلى سنة 1804[2].

وصف الكاتب المجهول ذلك الباي بقوله: "وكان هذا عثمان باي رجلا ضخما، أعور العين قصير القامة قبيح المنظر أسمر اللون كأنه وصيف"[3] وذكر ارنست ميرسيي سبب حمل الباي عثمان ذلك اللقب المشين حيث قال أنه "فقد إحدى عينيه الأمر الذي دعا إلى تسميته بالأعور"[4].

ومن بين الألقاب المشينة للبايات لقب **بوشطابية** وهو اللقب الذي عرف به باي قسنطينة امحمد باي الميلي الذي حكم قسنطينة ابتداء من سنة 1818م الى سنة 1819 م وكان ختمه يحمل العبارة التالية: امحمد باي بن داود[5] وقد وصفه العنتري بقوله: "رجل قليل العقل يظلم الناس ويأخذ أرزاقهم بالباطل، وكان مشى إلى وطن الصحراء فصدر منه الظلم والجور على ناس ذلك الوطن.."[6].ووصفه فايسات بأنه: "كان رجلاً فظاً وجاهلاً، وإدارياً سيئاً لا يستعمل إلا القوة الهمجية والابتزاز"[7].وقد حمل الباي لقب بوشطابية لأنه كان مشهورا بحمل الشطابية ووصفه الكاتب المجهول بقوله: "فلما أن ولي اشتغل بقتل الأعراب، والنهب في أرزاقهم وبرع في قطع الرأس بالشاقور حتى سموه الناس بوشطابية في صورة الشاقور، وصار يقطع الرؤوس بها"[8].

ويقول فايسات أن الباي كان يعمد لتعليق ذلك السلاح حتى يراه الجميع ليكون بمثابة فزاعةٍ للمارة، وقدّم فايسات طريقة القتل البشعة التي كان

---

1)- ابن عودة المزاري: طلوع سعد السعود، ج1، تحقيق: يحي بوعزيز، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1990، ص 298.

2)- Eugene Vayssettes: *Op.cit*., p164.

3)- مؤلف مجهول: أخبار بلد قسنطينة، ورقة 06 ظ .

4)- Ernest Mercier, *Histoire de Constantine*, imp Jérome Marle et F. Biron, Constantine 1903, p .

5)- Eugene Vayssettes: *Op.cit*, p 208.

6)- محمد الصالح العنتري: فريدة منيسة، تحقيق: يحي بوعزيز، دار البصائر، الجزائر، 2009، ص 86.

7)- Eugene Vayssettes: :*Op. cit*, p 208.

8)- مجهول: أخبار بلد قسنطينة، سبق ذكره، ورقة 13.

عنقه مثلما ينهال معول حفار القبور على التراب، بشكلٍ يوحي بأن هذه الأداة تحفر الرقاب، وبابتكاره لشفرة المقصلة هذه، أُطلقَ على الباي الميلي لقب "بوشطابية" الذي صار يُعرف به منذئذٍ"[1].

ومن الألقاب المشينة للبايات أيضا لقب **الذباح** الذي حمله أشهر وأقوى بايات التيطري وهو من الكراغلة حيث أنه من أب تركي وأم تنتسب إلى المرابط أحمد بن القاضي بوختوش[2] وقد نال ذلك الباي لقبه نتيجة إتباعه سياسة قاسية لنشر الأمن في المنطقة منذ تنصيبه قايدا على سباو عام 1737 وزادت قسوته بعد أن عينه داي الجزائر بايا على التيطري[3] وشغل ذلك المنصب بين 1746- 1759[4] ولم يسلم من بطشه حتى المقربون منه إذ كان يعمد لذبح كل من يحس أنه يشكل خطرا عليه، فصار لقب الذباح لصيقا به، وكانت نهاية هذا الباي على يد جنوده الذي قام بقتله انتقاما لمقتل شقيقيه الذين أعدمهما الباي الذباح[5].

وفي الغرب الجزائري اشتهر محمد باي الكبير فاتح وهران بلقب **الأكحل** وذلك لميل بشرته للسواد، ويبدو أن ذلك اللقب لم يكن يزعج الباي حتى أن كاتبه ومستشاره احمد بن هطال ذكره به في كتابه،[6] ويذكر هنري ليون فاي أن العرب وقصده سكان الإقليم الغربي هم من أطلق عليه هذا اللقب[7] ويكتب المؤلف المجهول الذي أرّخ لسيرته يقول في هذا الموضوع: "إن الباي محمد الملقب عند العرب بمحمد لكحل كان يجب عليهم أن يسموه محمد الكبير"[8].

---

1)- Eugene Vayssettes: *Op.cit*, p 209.

2)- Aucapitaine, H : Les colonies noires en Kabylie, in *R.A* (1859-1860), p 75.

3)- Guin, L : Notes sur le Bey Mohamed dit El Bey Debbah, in *R.A* 1864, p 295.

4)- Federmann, H et Aucapitaine, H : Notices sur l'histoire et l'administration du Beylik de Titeri, in *R.A*, 1865, p 284.

5)- Gavoy :*Notice sur Tizi Ouzou*, Alger, Victor Aillaud 1878 p 22.

6)- أحمد بن هطال التلمساني: رحلة محمد الكبير باي الغرب الجزائري الى الجنوب الغربي الصحراوي، تحقيق وتقديم: محمد بن عبد الكريم، القاهرة، عالم الكتب، 1969، ص 15.

7)- Henri-Léon Fey: :*Op.cit*, p 287.

8)- مجهول: نبذة من سيرة الباي محمد فاتح ثغر وهران، مخطوط المكتبة الوطنية بباريس، رقم: 5022 ورقة.

المؤلف المجهول الذي أرّخ لسيرته يقول في هذا الموضوع: "إن الباي محمد الملقب عند العرب بمحمد لكحل كان يجب عليهم أن يسموه محمد الكبير"(1).

ومن الألقاب المشينة للبايات تلك التي حملها باي الغرب محمد بن عثمان الصغير الذي اشتهر فيما بعد بالباي **المسلوخ**،(2) وهو الباي الذي حكم المقاطعة الغربية من سنة 1222 هـ / 1808م إلى غاية 1227هـ/ 1813م،(3) وقال المزاري أن هذا الباي كانت له عدة ألقاب فهو الشديد في الأمر العابوس [كذا] الملقب بالرقيق والمسلوخ والمشتمل والمكنى بابي كابوس."ويشرح المزاري سبب إطلاق تلك الألقاب عليه فيقول: "أما لقبه بالرقيق فلأنه كان رقيق الجسم، وأما لقبه بالمسلوخ فإنه لقب لُقّب به بعد موته الحسم لكون آغا الجزائر سلخ رأسه وهو حي و أحشاه قطنا..."(4).

ويفصل الزياني في طريقة موته البشعة، على يد آغا الجزائر المدعو عمر حيث قال " ...وقتل عمر آغا البايب أشرِّ القتل، ونكَّل به أشدَّ النكل، فأمر بسلخ رأسه وهو حيٌّ ففعل فعلا شديدا، ولما سلخ أحشوه قطنا، وبعثه للجزائر فعلقوه على عود طويل زمنا عديدا، وقتل أولاده وهم صبية صغار، ولم يخشا للهربَّ العالمين، وقتل بعض خدمه، فصار بهما صار بالبرامكة مع العباسيين"(5).

04- ألقاب مشينة لبعض العلماء:

حمل عدد من العلماء ومنذ فترات تسبق العهد العثماني ألقابا مشينة ومنها من اختاروها هم بأنفسهم، وتذكر لنا كتب التراجم عددا من هؤلاء، فهذا أحدهم يلقب نفسه بحافي راسو وهو العالم أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله بن

1)- مجهول: نبذة من سيرة الباي محمد فاتح ثغر وهران، مخطوط المكتبة الوطنية بباريس، رقم: 5022 ورقة.
2)- Esterhazy :*Op.cit.*, p 214.
3)- محمد بن يوسف الزياني: دليل الحيران وأنيس السهران في أخبار مدينة وهران، تقديم وتعليق: المهدي البوعبدلي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1978، ص 226.
4)- ابن عودة المزاري: طلوع سعد السعود، ج 1، ص 328.
5)- محمد بن يوسف الزياني: المصدر السابق، ص 233.

عبد العزيز بن عمر الزناتي التلمساني "1209 - 1282م" وكان من أئمة العربية في عصره ، ولد بتلمسان ثم انتقل إلى مصر و استقر بالإسكندرية.

وأما لقبه المشين ذلك فقد اختلفت الروايات في سبب إطلاقه عليه منها أنه أقام مدة مكشوف الرأس، وقيل لحفرة كانت في رأسه، وقيل رآه رئيس الثغر فأعطاه ثيابا جددا لبدنه فقال: هذا لبدني ورأسي حاف "فلزمه ذلك اللقب.والغريب أن ابنه محمد "1265 - 1325 م" حمل ذلك اللقب وعرف واشتهر به، وهو أيضا من كبار العلماء ونشأ بالاسكندرية بمصر ومات بها[1].

ومن العلماء الذين حملوا ألقابا مشينة في العهد العثماني بالجزائر نذكر أحد أسلاف الولي محمد المغوفل وهو محمد بن القاسم بن عبد الكريم الذي عرف بـ: **الفكرون** حيث صار جلده يضاهي جلد السلحفاة "الفكرون في العرف الشعبي" من كثرة الوضوء[2].

ونضيف هنا العالم **بن محجوبة** القسنطيني الذي كان غير راض عن لقبه العائلي ذلك رغم انه لقب حمله أسلافه منذ قرون، حيث أن أحد أسلافه قد ترجم له الغبريني في عنوان الدراية وهو الشيخ الفقيه الولي الصالح المبارك أبو زكريا يحي بن زكريا بن محجوبة القرشي السطيفي، وكان من الزهاد والمتعبدين وتوفي سنة 677هـ/ 1234م[3] ويرد ذكر عالم آخر من نفس العائلة في نوازل الفكون "ت سنة 1114هـ/ 1702م" وهو محمد بن محمد بن محجوبة الذي ظهر اسمه كشاهد في إحدى النوازل سنة 876هـ/ 1471م[4].

يذكر عبد الكريم الفكون في المنشور أن معاصره العالم أبو زكريا يحي بن زكريا بن محجوبة كان يعرف بهذا اللقب وقال في ذلك: "كذا يدعى قديما وكذا

---

1)- عادل نويهض: معجم أعلام الجزائر مِن صَدر الإسلام حَتّى العَصر الحاضر المؤلف، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت — لبنان، ط2، 1980، ص 119.

2)- مسعود بولجويجة: سيدي أبو عبد الله محمد المغوفل دفين القبتين بواد ارهيو، دار الغرب للنشر والتوزيع، ط1، 2002، ص 08.

3)- أبو العباس الغبريني: عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية، تحقيق رابح بونار، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981، ص 119.

4)- محمد بن عبد الكريم الفكون: كتاب نوازل قسنطينة، تحقيق وتقديم: هواري التواتي وعائشة بلعابد، دار الزيتون لللنشر والتوزيع، وهران، 2018، ص 140.

أسلافه" ولكن من خلال ما أورده الفكون يبدو أن ذلك اللقب قد سبب مضايقات لصاحبه فغيره في أواخر حياته إلى "المحجوب" وجاءت عبارة الفكون على النحو التالي: "وفي آخر أمره لقّب نفسه بالمحجوب"[1].

ونقل الفكون صاحب النوازل فتوى لشخص يدعى يحي بن محمد بن محجوبة ولعله ابن عم العالم سالف الذكر وقال عنه أنه العلامة المفتي[2] ويبدو أن الفكون احترم قرار ابن محجوبة في استبدال لقبه فوجدناه يذكره في الأقسام التالية من كتابه بالمحجوب[3].

ومن العلماء الذين حملوا ألقابا مشينة العالم القسنطيني أبو عمران موسى الذي اشتهر بلقب الفكيرين وهي عبارة تصغير للفكرون بالعامية وتعني السلحفاة الصغيرة، وقال عنه الفكون أنه "ممن تعاطى الإفتاء والتدريس"، وذكر اسمه ثم أضاف عبارة" لُقّب بالفكيرين" ولم يقدم الفكون سبب تلقيبه بذلك اللقب الغريب[4].

05- ألقاب مشينة للصلحاء والأولياء :ألقاب لها دلالات رمزية:

وجدنا في كتب التراجم إشارات لبعض الأولياء والمرابطين الذين كانوا يحملون ألقابا مشينة ومنهم: عبد الله **بوكلب،** وهو أحد الأولياء بقسنطينة ذكره الفكون الذي قال إنه لقب بذلك لكلب كان يتبعه، وقال إنه كان في ابتداءه يألف البراري ومعه انقباض، وربما يضرب الناس بعصا بيده دائما، ويفر الناس منه، وكان الجهلة يعتقدون فيه أنه صاحب الوقت.."[5].

ومن الأولياء أيضا الولي الذي اشتهر بلقب "**المغوفل**" أي كثيف الشعر، وهو سيدي محمد بو عبد الله بن محمد بن واضح بن عثمان بن محمد بن الحاج

1)- عبد الكريم الفكون: منشور الهداية في كشف حال من ادعى العلم والولاية، تحقيق: أبو القاسم سعد الله، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1987، ص 63.
2)- محمد بن عبد الكريم الفكون: كتاب نوازل قسنطينة، ص 252.
3)- عبد الكريم الفكون: منشور الهداية، ص 110.
4)- عبد الكريم الفكون: منشور الهداية، ص 93.
5)- المصدر نفسه، ص 176.

عيسى بن فكرون بن القاسم[1] الشهير بالمغوفل ولي من الأولياء في التصوف، ولد سنة 828هـ/ 1488م وتوفي سنة 923هـ/ وتشير بعض المؤلفات إلى أنه سافر إلى البقاع المقدسة فأدّى فريضة الحجِّ ثم حلَّ بتونس، وفيها ظهرت ولايته على حدّ قول أبي القاسم سعد الله وبعده استقرّ بمنطقة الشلف[2].

ومنهم الولي المعروف بلقب **الغول**، وهو أحد أسلاف الحفناوي صاحب تعريف الخلف فهذا الأخير نسبه كما وضعه في واجهة كتابه كذا: "أبو القاسم محمد الحفناوي بن الشيخ بن أبي القاسم الديسي ابن سيدي إبراهيم الغول، وقال في ترجمته عن سبب تلقيبه بالغول: "قال القطب سيدي علي بن عمر صاحب زاوية طولقة إنما سمي سيدي إبراهيم الغول لأنه تغوّل في الولاية"[3].

ومن أولياء الغرب الجزائري الذين يحملون لقبا غريبا ومشينا الولي المعروف بسيدي محمد **قلاب الواد**، وهو ولي يوجد ضريحه في قلب وادي ارهيو بمنطقة بوغيدن التابعة لبلدية حد الشكالة، وعن سبب تلقيبه بذلك اللقب فيعود إلى أنه ورغم الفيضانات التي يشهدها الوادي خاصة في فصل الشتاء إلا أن الضريح لا تجرفه المياه بل تجري بجانبيه منصرفة عنه ولهذا سمي هذا الولي بهذا الاسم[4].

ويقدم لنا الحسين الورثلاني في رحلته "1765" ألقابا مشينة لبعض الأولياء في عصره منهم المدعو سيدي سعيد **الموسخ** والولي الصالح سيدي **أبوناب**، وهم من أولياء منطقة زمورة بولاية برج بوعريريج حاليا، وقال الورثلاني أنهم من أهل القرن 11 هـ/ 17م،[5] ولم يتحرّج الورثلاني في ذكرهم بتلك الألقاب التي صارت ربما مألوفة لدى الناس في عصره، و يبدو أنها فقدت مع الزمن دلالاتها المشينة.

---

1)- حمداد وبن عمر: محمد أبو عبد الله المغوفل " 828 هـ – 923هـ " والتعريف بتأليفه فلك الكواكب وسلم الرقيا إلى المراتب، المجلة الجزائرية للمخطوطات، المجلد 04، العدد 05، ديسمبر 2008، ص 102.

2)- مسعود بولجويجة: المرجع السابق، ص 09.

3)- أبو القاسم الحفناوي: تعريف الخلف برجال السلف، القسم الثاني، مطبعة بيير فونتانا الشرقية، الجزائر، 1906، ص 18.

4)- محمد مفلاح: أعلام من منطقة غليزان، الكتاب الثاني، دار المعرفة، الجزائر، 2008، ص 55.

5)- الحسين الورثلاني: نزهة الأنظار في فضل علم التاريخ والأخبار المشهورة بالرحلة الورثلانية، نشرها محمد بن أبي شنب، الجزائر، مطبعة فونتانا، 1908، ص 44.

ومن أولياء قسنطينة المعروفين الذين حملوا لقبا غريبا ومشينا الولي المعروف باسم **سيدي الغراب**، ويقدم لنا فايسات رواية عن أصل تسمية هذا الولي بهذا اللقب "أي الغراب" حيث يذكر أن ذلك الولي كان رافضا لإصلاحات صالح باي خصوصا في الجانب التعليمي ومضى يحرض الناس والمريدين للثورة على الباي، وهنا قرر الباي وضع حد لتجاوزات ذلك الولي واصدر قرارا بقطع رأسه، وهنا يتدخل المخيال الشعبي ليحول الراس المقطوعة إلى غراب طائر ينعق بالشؤم فوق منزل استجمام الأمير، الذي كان قد بناه مقابل المدينة، وألقى عليه لعنته، ولجا صالح باي وتكفيرا عن ما اقترفه لبناء ضريح ضخم للضحية تعلوه قبة بيضاء، وصار ذلك المكان يعرف منذ ذلك الحين باسم سيدي محمد الغراب(1).

خاتمة:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع "الألقاب المشينة في الجزائر خلال الفترة العثمانية" خلصنا إلى مجموعة من النتائج نوجزها فيما يلي:

- عرف المجتمع الجزائري على اختلاف مكوناته الاثنية والعرقية نظاما اسميا كانت تتعامل به السلطات عبر المحاكم والوثائق الرسمية وهو النظام الذي لا زال غير واضح، وغيبته الدراسات الاستعمارية.
- حمل بعض الحكام الأتراك من دايات وبايات ألقابا مشينة كان بعضها وصفا خلقيا لهم كالأعمى ونصف الميت والمسلوخ ولكحل، والأخرى لقبوا بها نتيجة أفعال لصقت بهم أو أسلحة كانوا يحملونها كبوشطابية وبوكمية.
- الملاحظ أن فئة العلماء وهي نخبة المجتمع لم تسلم هي الأخرى من هذه الألقاب المشينة، والغريب أن عددا من العلماء ارتضاها لنفسه عن طيب خاطر ولم يجد فيها ما يزعجه، مع ملاحظة أن بعضهم انتفض عليها وغيرها كابن محجوبة القسنطيني.
- لا يزال موضوع الألقاب في الجزائر يصنف ضمن المواضيع الحساسة التي لها علاقة مباشرة بالهوية، ولذلك فالدراسات حوله قليلة وصعبة، ومساهمتنا هذه جاءت لتفسير بعض الثغرات والإشكاليات بخصوص جانب مغيب منه وهو الجذور التاريخية لبعض الألقاب المشينة.

---

1)- Eugene Vayssettes: :*Op.cit*, p 142- 143.

بين ثنايا التشريع الكولونيالي

تشريعات الأراضي والمجتمع الريفي وعلاقته بقانون الألقاب في الجزائر

تطبيق قانون 1873 نموذجا

د. كوثر هاشمي[1]

مقدمة:

تعتبر ملكية العقار هي الإطار القانوني الاقتصادي الوحيد الذي مكن الاستعمار الاستيطاني العمل بمقتضاه في القرن التاسع عشر، ومن جهة أخرى لم يكن الأوربيون الذين جاءوا لاستيطان الجزائر خلال سنوات 1830 – 1870، يتمتعون برؤوس أموال تمكنهم من التخصص في التجارة أو الصناعة، بل كانت الفلاحة النشاط الوحيد الذي بدا لهم ممكنا، حين يتحصلو على الأرض مجانا، وكانت الأهداف الأساسية التي تدفع الأوروبيين للهجرة إلى الجزائر هي أن يصبحوا ملاك أراضي دون أن يكلفهم ذلك دفع ثمنها، لكن بالمقابل أخصب الأراضي وأهمها كانت ملك العروش والعشائر وهو النظام الاجتماعي السائد في الجزائر في بداية الوجود الاستعماري، لذلك اهتدت السلطات الاستعمارية إلى خطة ماكرة وهي اللعب على ورقة إعادة تنظيم أطر الحالة المدنية في الجزائر والعمل بقانون الألقاب العائلية بعدما كان العمل بالاسم الثلاثي لتجريد أراضي العروش والقبائل من ملاكها الحقيقيين، ولم يأتي ذلك إلا بإنشاء مؤسسات الحالة المدنية المنبثقة من القانون الفرنسي ابتداء من سنة 1858 ويعتبر قانون 26 جويلية 1873 من الحلقات المهمة في رسم خارطة طريق الحالة المدنية في الجزائر خلال القرن التاسع عشر.

---

1)- أستاذة محاضرة بجامعة محمد الشريف مساعدية – سوق أهراس –

انطلاقا من ذلك نطرح الإشكال التالي:

- كيف تم ترسيخ الألقاب بصورة إجبارية في الجزائر من قبل الإدارة الاستعمارية؟
- كيف ساهم قانون فارني (warnier) المؤرخ في 26 جويلية 1873 من ترسيخ قانون الألقاب في الجزائر؟
- ما هي أهم بنوده؟
- كيف ارتبط قانون الألقاب بقانون الملكية العقارية وملكية الأراضي؟
- ما هي أهم الصعوبات التي واجهتها الإدارة الاستعمارية في تطبيق قانون الألقاب بالجزائر ؟

01- ترسيخ الألقاب العائلية بصورة إجبارية في الجزائر من قبل الإدارة الاستعمارية الفرنسية:

إنّ الإدارة الاستعمارية الفرنسية في الجزائر خلفت نتائج وخيمة على الملكيات العقارية للجزائريين، ليس فقط من خلال تغيير مواقع المدن والقرى، ولكن أيضا من خلال تطبيقها وبعنف بيروقراطي لم يسبق له نظير حالة مدنية أجنبية ودخيلة على المجتمع الجزائري، كما تجدر الإشارة أنّ تطبيق قوانين الحالة المدنية على الطريقة الفرنسية هي قديمة في الجزائر مقارنة بالدول المجاورة لها (ففي تونس يوجد القرار البايلكي في 30 جوان 1925م، وفي المغرب الأقصى إلى ما يعرف بالظهير المغربي (Le dahir de Maghreb) الذي صدر في 08 مارس 1950م[1]. لكنها تعود في الجزائر إلى مراحل أقدم بكثير.

من الأهمية بمكان الإشارة إلى أنّ التشريعات الاستعمارية الفرنسية في الجزائر الخاصة بالحالة المدنية قبل قانون فاني 1873م ونشرية 23 مارس 1882م، ففرنسا قامت أيضا بمهمة أولى خاصة بالحالة المدنية موجهة للمكاتب العربية (Le Bureaux Arabes)[2] للأقاليم والمقاطعات والقياد. حيث هؤلاء المتعطشين

1)- Karim ould- ennebia, *lois foncière et état civil en Algérie colonial*, in revue maghrébine des études historique, Tunis, N 137 mars 2016, Tunis, p 116.

2)- تعين بيجو Bugeaud حكما عاما على الجزائر أدرك أنّ العمل العسكري وحده لا يحقق الاحتلال وعمل على إيجاد نظام يضمن بقاء الجزائريين تحت سلطته بعيدا عن التمرد نظام أكثر استقرارا فخلق إلى جانب هيئة الأركان التي أوكلت إليها القيام بالعمليات العسكرية، هيئة ذات طابع إداري =

للحكم والسلطة أجبروا أرباب العائلات على التصريح بكل أفراد أسرهم وعائلاتهم وفي كثير من الأحيان عن طريق التهديد[1].

ومن هنا يمكن أن نتساءل لماذا السلطة الكولونيالية الفرنسية للمكاتب العربية أصرت على تطبيق نظام المكاتب العربية وتسجيلات الألقاب في كل الدواوير خاصة وأن الخوجة الذي كان يرافق القايد ويعمل على التسجيل في سجلات الولادات لم يكن الهدف من ورائه تسجيل عدد الولادات في كل سجل ولكن الهدف الحقيقي كان جمع الضرائب، حيث أصبحت الحالة المدنية للجزائريين كما يقال الفارس الرابح لخوض كل الحروب في كل غرف التجارة والفلاحة والمجالس العامة، فالسلطة الاستعمارية كما يقول المؤرخ الفرنسي روبير أجيرون (R.Agerant) "أرادت أن تجعل الزواج المدني للجزائريين ضرورة حتمية"[2].

فالحالة المدنية كما أرادت تطبيقها السلطات الفرنسية، كانت حالة مدنية واضحة تعمل على تطبيق سياسة الفردية حتى تستطيع السيطرة بطريقة سهلة وإقناعهم بطريقة غير مباشرة بفكرة مستعمر ومستعمر، وهو منطق نظرية الاستيعاب[3] فلا يمكن فهم مبادئ السياسة الاستيطانية الفرنسية في عهد النظام العسكري في الجزائر، دون التطرق بإسهاب إلى المرسوم المشيخي "السيناتوس كاسولت" الذي أصدره نابليون الثالث في 23 أفريل 1863م وقانون فارني الصادر في 26 جويلية 1873م واللّذان ارتبطا بإجراءات المصادرة، فالقانونان كانا بداية لترسيخ وإرساء التشريعات القانونية الفرنسية العقارية الهادفة إلى تحويل طابع الملكية الجماعية الجزائرية إلى الملكية الفردية ومن ثم فرنستها[4].

= مكلفة بالقبائل عرفت بمديرية الشؤون العربية direction des affaires arabes بموجب حكم 16 أوت 1881 واوكلت إلى ضابط له السلطة على كل الموظفين والأهالي، ومع توسع الأقاليم الخاصة بالسلطة الفرنسية تأسست المكاتب العربية ولهذا فانّ الحكم الوزاري 01-02-1841 يعتبر شهادة ميلاد المكاتب العربية والتي استكملت بقانون فعلي وبإجراءات إدارية وقانونية طبقت على القبائل، وأصبح مديرها يمارس سلطته على القياد شيوخ القبائل. ينظر: Xavier yacono, *les bureau arabes et l'évolution des genres de vie indigènes dans l'oust du tell algéroise* , paris ,1953 ,P13

1) -karim ould- ennebia, *op, cit*, p 116.

2)- *Idem.*

3)- karim ould- ennebia, *op, cit*, p 116.

4)- *Idem.*

وبما أنّ القبيلة كتشكيلة اجتماعية عدت عائقا صعبا إخضاعه،حيث كتب "جول د وفال "في هذا الصدد: "تعتبر القبائل مركز الدسائس والمؤامرات ومصدر كل انفجار اجتماعي وتمرد،ولهذا يجب تشجيع كل ما يضعفها ويشتت شملها "[1].

لذلك كان يجب ضرب أساس البنية الاجتماعية التقليدية للمجتمع الجزائري، والمتمثلة في القبيلة، وبضرب القبيلة ينهار البناء الاجتماعي المتراس ويتحول إلى بضعة مجموعات من الأفراد لا تربطها سوى المصالح، لتسهل في النهاية عملية اختراق المجتمع وتفتيته، وهذا ما سعى إلى تنفيذه القانون المشيخي المعروف "بالسيناتوس كانسولت"، والذي نص في مادته الثانية على توزيع أفراد القبيلة الواحدة بين مختلف الدواوير أو القرى التي تنتمي إليها القبيلة وبالتالي الاستعاضة عن الوحدة التقليدية القبيلة بنظام إداري جديد ذواته الدوار وليس القبيلة، وبالتالي بموجب هذا القانون تم توزيع القبيلة الواحدة على ثلاث وأربعة دواوير "هكذا تتحول ملكيات الأعراش والقبائل إلى ملكيات فردية"، وخلال سنتي 1860- 1863م منحت الإدارة الاستعمارية 160.000 هكتار من الغابات الواقعة بين سكيكدة وعنابة لـ 36 من أصحاب النفوذ في باريس[2].

02- **عنف تطبيق ملكية الأراضي في الدواوير:**

ثلاثة قوانين كبيرة ومشهورة طبعت التاريخ العقاري، والحالة المدنية في الجزائر، أولها ذلك الذي انبثق من إدارة القبائل والذي عرف بالسناتوس كانسولت (Sénatus- Consulte) أو ما يعرف بالقانون المشيخي في 22 أفريل 1863م، وقد جسد القرار المشيخي قناعات الإمبراطور نابليون الثالث بالخصوص خلال زيارته للجزائر في سبتمبر 1860، بضرورة إحداث تحولات اجتماعية واقتصادية في الجزائر، وتنشيط الاستعمار من جهة أخرى إتباع سياسة التهدئة مع الجزائريين. [3] والذي من خلاله أعلنت القبائل الجزائرية مالكة للأقاليم، وهذا

1)- Jules Duval, *réflexion sur la politiques de l'empereur en Algérie*, édition challamel, paris, 1866, P28.

2)- karim ould- ennebia, *op, cit* ,p19.

3)- أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية 1860-1900، الجزء الثاني، ط6، دار البصائر، الجزائر، 2009، ص16.

ما أكدته المادة الأولى من قانون السناتوس كونسولت مهما كان سند الملكية، من اجل طمأنة الجزائريين على أراضيهم وتجسد ذلك من خلال رسالة موجهة إلى الماريشال بيليسي بتاريخ 06-02-1863 "يبدو ضروريا من اجل راحة وازدهار الجزائر، دعم وتعزيز الملكية بين أراضي ماليكيها "[1] إلاّ أنّ الهدف الرئيسي من وراء القرار الولوج إلى أراضي القبيلة وتفكيك الأطر القبلية بهدف تأسيس الملكية الفردية، وفرنسة شاملة للعقار بضرب الأسس التقليدية للمكونات القبلية وصولا إلى خلق اضطرابات اجتماعية داخل النسق الاجتماعي بتأسيس ما يعرف بالملكية الفردية[2] معنى أن الدواوير أسست بعد قانون 1873م أي قانون (فارني) وأخيرا قانون 28 أفريل 1887م حيث يمثلان نظام القانون المطبق حاليا، والمعروف بنظام الأراضي العقارية (Bien foncier)، أملاك الدولة (domaine de l'état)، وملكيات البلديات (Bien de commune) والملكيات العامة (lesbien collectifs) والملكيات الخاصة (propriétés privées) بعد سنة 1870م حيث المستوطنين مارسو مختلف الضغوطات لحرمان الجزائريين من الأراضي[3].

تعتبر الفترة الممتدة ما بين 1870- 1900م من الفترات الحرجة للاستيطان في الجزائر، حيث أصبحت السيادة للكولون بانتقال الحكم من عسكري إلى مدني وسقوط الإمبراطورية وقيام الجمهورية الثالثة، الخلاف الذي توج المدنيين ومكنهم من تولي الشؤون الإدارية والحكومية، واتخاذ التدابير التي عززت من قوة الكولون ورفعت من مصالحهم بالعمل على صياغة جزائر مماثلة لفرنسا تحت حكم الجمهورية الثالثة، من أجل إشباع طمعهم في الحصول على مزيد من الأراضي[4].

1)- Arthur Girault, *principes de la colonisation et de législation coloniale*, 03 eme partie, paris 1921, p 358.

2)- *Idem.*

3)- Annie rey Goldzeiguer , *le royaume arabe et la politique Algérienne de napoléon 3 ,1861-1870,* édition S.N.E.D, 1977, p 214.

4)- ليلى بلقاسم، تطبيق التشريعات العقارية على قبائل منطقة غليزان (الصف اليسرى لواد الشلف وسهل مينا فيما بين 1863- 1900)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة وهران 01، أحمد بن بلة، السنة الجامعية 2017- 2018، ص 187.

الصراع الذي حسم بقيام الحرب البروسية الفرنسية وانهزام فرنسا في معركة سيدان 04 سبتمبر 1870 وفي 1871 عزز مرسوم 04 أكتوبر 1870 برفع عدد ممثلي الكولون في الجمعية الفرنسية إلى مرسوم كريمو 24 أكتوبر 1870 القاضي بتجنيس يهود الجزائر، إلى مرسوم 04 فيفري الذي عد ضربة قاضية للإدارة العسكرية بحيث أخضعت الأقاليم الثلاث في الجزائر إلى سلطة حاكم عام مدني مرتبط بوزارة الداخلية ليعين بموجب مرسوم 29 مارس 1871 الامبريالي (دوقيدون) (De guedon) كأول حاكم عام في الجزائر بحيث منذ البداية أعلن أنه جاء لتلبية رغبات الكولون وإنجاز برامجهم والسيطرة على الجزائر وإقصاء الجزائريين[1].

إن انتفاضة 1871 التي نتج عنها المصادرة الجماعية (313) قبيلة ما بين 1870- 1872 لتفتح هذه الأحداث عهد جديد للكولون في الجزائر في ظل تصاعد وتيرة الهجرة[2].ويعتبر قانون 1873 والمعروف بقانون (فارني)[*] حول الملكية الخاصة والذي أصفر على نتائج خطيرة، هذا القانون اعتبر المقياس التشريعي الأكثر خطورة، حيث فتح الطريق للإدارة الاستعمارية على عمليات التحويل، التخلي والمضاربة على الأراضي الجزائرية لصالح الأوروبيين[3].

تمت المصادقة عليه في الجمعية الفرنسية بعد إدماج ثلاث مشاريع قانونية الأول بتاريخ 14 أكتوبر 1870، عمل على إعداده عسكريون ومدنيون ومشروع عرضه "د يقيدون" بتاريخ 28 نوفمبر 1872 على رأسه تقرير تقدم به فارني (Warner) في 04 أفريل 1873 بهدف القضاء على أراضي العرش، وتأسيس الملكية الخاصة وتمليك

---

1)- المرجع السابق، ص 187.

2)- نفسه

(*) فارني أوكاست ايبر (Warner Augets Huber) (1810- 1886) هو طبيب وسياسي فرنسي أنهى دراسته في المشفى العسكري لمدينة ليل الفرنسية سنة 1830، أرسل إلى مدينة وهران سنة 1834 لمحاربة وباء الكوليرا ونظرا لإيجادته اللغة العربية عين عضوا في اللجنة العلمية الجزائرية سنة 1840 إلى غاية سنة 1874 ثم رئيسا للجنة التعويضات كما شغل منصب نائب عن عمالة الجزائر في الفترة الممتدة 1871 إلى 1875 وكان ملما بشؤون الجزائر وعضوا ناشطا في اللجنة المكلفة بمصادرة أراضي الفلاحين الجزائريين وعضوا في لجنة الملكية العقارية في الجزائر، لمزيد من المعلومات ينظر: faucon narcisse, *livre dore de l'Algérie colonial 1830-1889* tom 1 , Edition challamet , paris France, 1900 p. 571

3)- *Idem*.

الكولون هذا الأخير الذي تم التصويت على مقترحاته المتعلقة بتحديد الملكية الفردية وربطها بمنظومة الألقاب العائلية بتاريخ 26 جويلية 1873 لهذا عرف قانون فارني بقانون المستوطنين لأنه اهتم بهم في حين تم تهميش العنصر المحلي، وعلى حسب تعليق المؤرخ فيفياني (viviani) "فإن قانون فارني قد وضع جسرا بين الماضي والمستقبل وأقام الملكية الفرنسية "[1].

وقد جاء هذا القانون بعد الضغط الذي مارسه المعمرون من أجل خوصصة الأراضي وفتح السوق العقارية لتمكينهم من مصادرتها من الجزائريين نظرا للصعوبات التي واجهتهم بسبب تمسك الجزائريين بأراضيهم وانغلاق الأرض الجزائرية على البيوع والانتشار الواسع للملكية الجماعية والشيوع، إذ لا يمكن جلب الأهالي بين عشية وضحاها إلى الفردية (Individualisme) ولكن يجب العمل تدريجيا من أجل الصالح العام لفرنسا[2].

فقانون فارني (Warnier) الذي يعتبر قانون الألقاب العائلية الذي طبق على الجزائريين كان هدفه تنظيم الحالة المدنية في الجزائر وتنظيمها وفق الحالة المدنية الفرنسية ولكن كان هدفه الأساسي هو التغطي وراء شعار تعديلات الحالة المدنية للسيطرة على أراضي الجزائريين وهذا ما أكده "آلان سانت ماري": "هدف مشروع فارني هو وضع الملكية الأهلية تحت النظام الفرنسي، والاعتراف بتبيان حقوق الأفراد في أقاليم الملكية الخاصة، وتأسيس الملكية الفردية في الأراضي الجماعية... وإصدار لأصحاب الحقوق عناوين تشكل نقطة الانطلاق الوحيدة للملكية، وأخيرا عنوان لإجراء مؤقت يسهل المعاملات للأوروبيين بإقرار الملكية الخاصة عن طريق التطهير الخاص (purge spéciale)[3].فالقانون جاء بالأساس لتسريع المعاملات العقارية وضمانها بين الجزائريين والمستوطنين

1)- M.viviani Edouard, *études sur les reformes propasés à la loi du 26 juillet 1873*, Imprimeré de l'association ouvrière, Alger, 1885, p 21.

2)- *Idem.*

3)- Alain sainte, *Marie législation foncier et société rurale, l'application de la loi du 26 juillet 1873 dans les douars de l'Algérois*, in études rurales N^{0} 57, 1975, p 61.

الأوروبيين في الدواوير المنشأة بين سنة 1864- 1870 جراء تطبيق القرار المشيخي لـ 22 أفريل 1863م[1].

03- مضمون قانون فارني warnier 26 جويلية 1873:

وقد تضمن القانون 32 مادة في 3 عناوين، نصت على ضرورة إقرار الملكية الفردية وإنهاء الملكية الجماعية بهدف فتح الأراضي الجزائرية لعمليات الشراء والبيع بإخضاعها للقانون الفرنسي[2].وهذا ما أكدته المادة الأولى من قانون فارني (warnier) حيث نصت على ما يلي: "إنّ تأسيس الملكية وحفظها والانتقال التعاقدي للعقارات والحقوق العقارية مهما كان مالكها تخضع للقانون الفرنسي[3] كما تلغي المادة الثانية كل الحقوق العينية والاتفاقات مهما كانت مسببات القرارات القائمة على الشريعة الإسلامية أو تلك الخاصة بالقبائل عندما تكون مخالفة للقانون الفرنسي، حتى استعمال الشفعة لا يمكن أن يعارض المشترين إلاّ في حالة سحب حق الميراث من طرف الأولياء مستحقي الإرث وفقا للشريعة الإسلامية وطبقا للشروط المنصوص عليها في المادة 814 من القانون المدني[4].

كما أنّ "الدولة هي حامي الملكيات العقارية وأنّ تحويلات حقوق الملكية العقارية مرتبطة بالتشريعات العقارية في المقابل كل الحقوق المرتبطة بالاتفاقيات والقرارات التي تعتمد على التشريع الإسلامي والأعراف القبلية والتي تتعارض مع القانون الفرنسي فهي ملغاة"[5].

فالمتمعن للمادتين الأولى والثانية من قانون 26 جويلية 1873 يلاحظ أنها أقرت الملكية الخاصة والفردية ضمن أراضي العرش، ذلك أنه في القبيلة لكل

---

1)- H lavion, *l'Algérie Musulmane dans le passé, le présent et l'avenir*, paris, 1914, p 30.
2)- Alain Sainte-Marie, *op, cit*, p 28.

3)- ليلى بلقاسم، المرجع السابق ص 190.
4)- المرجع نفسه، ص 190..

5)- Alain Sainte-Marie, *op, cit,* p 28.

فرد من أفراد الدوار حق حصري في أراضي العرش التي يتواجد بها الدوار. كما أكدت المادة الثالثة من القانون والتي تعد القاعدة الأساسية له: "أنّ تحديد الملكية الفردية التي ستخصص لأفراد القبيلة ستكون في حدود النطاقات التي يتمتع أفرادها بالانتفاع الفعلي"[1] ما يدل على أنّ إدارة أملاك الدولة سوف تستحوذ على الفائض من الأراضي.

كما تعتبر المادة السابعة عشر من أهم ما تضمنه قانون فارني حيث يتبين من خلاله أنّ المستعمر الفرنسي أراد أن يجعل المنظومة الاسمية للجزائريين مماثلة لنظامه التسموي الفرنسي، فألزم بصفة رسمية كل سكان المنطقة التلية المدنية بحمل ألقاب عائلية ابتدءا من تطبيق القانون بعدما أقتصر في المرحلة الأولى على طبقة المالكين فحسب فوفق المادة 17 من قانون فارني تم إعطاء صورة واضحة عن العائلة العربية من وجهة نظر قانون الحالة المدنية، كما بينت المادة بوضوح من له أهمية اختيار اللقب العائلي من بين أفرادها، وهذا بالرجوع إلى الابن الأكبر بعد أبيه أو عمه حسب مكانتهم، وفي حالة عدم وجود رجال اثر الغياب أو الوفاة يرجع الأمر إلى النساء حسب نفس النمط والتسلسل إلى أم الأب، ثم إلى زوجته ،أخته فابنته وهكذا، أما إذا كان المعني بالأمر قاصر فينوب عليه وليه[2] كما تنص المادة العشرون من قانون "فارني" أنّ إثبات الملكية تكون للشخص الذي يحوز على وثائق ويستغل الأرض ودون ذلك تصبح الأراضي ملك للدولة الفرنسية[3] فمن المهم حسب هذه المادة أنّ المالك يجب أن يحتفظ بلقبه والذي يجب أن ينتقل إلى أولاده الذين يرثونه وان التقارير الشرعية مع الورثة يجب أن تسجل، والتي تلزم وجود الحقوق المكتسبة من خلال الأبوة والتاريخ الذي سجلوفيه ونقل الالتزامات والمستحقات القانونية

---

1)- E. viviani, *op, cit*, p 20.

2)- Bulletin officiel des actes, loi du 23 mars 1882, article N°3, Tom 12, imprimerie de l’association ouvrière, Alger, 1883, p165.

3)- ليلى بلقاسم، المرجع السابق، ص190.

التي تشكل وجهة نظر الحق المدني[1] فعند التدقيق في مادته السابعة عشر، والتي تنص على أنّ كل عقد ملكية يجب أن يتوفر على الاسم واللقب العائلي واسم الشهرة المعروف به صاحبهما فإن صاحبها إذا لم يكن له اسم ولقب قار ومسجل من الناحية القانونية لا يمكنه الاستفادة من قطعة الأرض تلك[2].

وهذا القانون فوض إلى مصلحة مسح الأراضي إعطاء أسماء للأشخاص مأخوذة من نوعية التربة ومقسمة إلى ثلاث فئات وهي كالتالي:

- حسب لون التربة فنجد التسميات كالتالي: الحمري، لزرق، لصفر...إلخ.
- حسب نوعية الخضر المنتجة، زيتون، بطاطا...إلخ.
- وحسب نوعية التربة، الملاح، الحدرة...إلخ.

وفي سنة 1874م قدمت الحكومة العامة تصورا لمشروع آخر تنمية لمشروع (فارني) يجبر جميع الجزائريين سواء كانوا ملاك أراضي أم لا على حمل اسم عائلي وقد أصبح مشروع القانون هذا مسودة لمرسوم 25 جانفي 1875م الذي ينص على إنشاء سجلات للحالة المدنية وإعطاء أسماء للمستفيدين من الأراضي دون انتظار آثار قانون 1973م، لكن هذا المشروع الذي يمكن وصفه بالمتردد جعله ينسى لأنه فرض غرامات مالية على المستفيدين أي من أصحاب الألقاب والحاصلين على أراضي وغير المستفيدين كما أنه لم يشر إلى كيفية علاج الأسماء والأسماء المستعارة، وكذلك التعميمات العديدة في مختلف البلديات لحفظ سجلات الأحوال المدنية للولادات والوفايات، الزواج، الطلاق المتتالية وبالتالي لا أحد نظر إلى المشاكل التي يعاني منها الجزائريون بتطبيق هذا القانون[3].

---

1)- المرجع السابق، ص 220.

2)- Bulletin officiel des actes, loi du 23 mars 1882, op .cit.

3)- Centre d'archive d'autre mère Aix en Provence, Boite N° 811/11, circulaire de 29 mai 1875, 26 juillet 1875 et 22 juillet 1876.

وتعميم (Circulaire) لسنة 1876 كان قد قدم تقييما ذاتيا بأن الأهالي لن يتجاوبوا بطريقة كلية مع هذه القرارات وأن هناك صعوبات ومقاومة(1).

ويقوم قانون الملكية (فارني) على أساس نقطتين مهمتين يمكن إجازتهما في ما يلي:

تطبيق القانون الفرنسي على أراضي الأهالي (indigènes) وفق التسمية الفرنسية وهذا تطبيقا للمادة 3 من القانون المدني الفرنسي.

تطبيق الملكية الفردية إحياءا لتنفيذ المادة 2 من قانون الملكية (Sénatus- Consulte) الصادر في 22 أفريل 1869.

وإذا كان قانون (فارني) المعروف بقانون المستوطنين كان موجه بالأساس سيطرة على الملكيات الريفية، والمتمثلة بالدرجة الأولى أراضي العروش وأراضي القبائل طبق أيضا على ملكيات العقارات في المدن(2).

04- أهم الصعوبات التي واجهتها السلطات الفرنسية في تطبيق قانون فارني:

لكن الإحصائيات الخاصة بالحكومة العامة (gouvernement générale) لا تعكس الواقع، حيث التصميم في أرقام الإحصائيات وأصبح ضمن 1100.438 ساكن لسنة 1876م إلى غاية سنة 1879م بمعدل 41.131 ولادة و36.209 حالة وفاة ثم الإعلان في سنة 1879م في66.481 ولادة و58.671 وفايات، ومشاريع أخرى فيما بعد أجبرت الجزائريين على حمل لقب خاص (en nom patronyme) تطبيقا لقانون 1879م وتوسيعه فيما بعد على جميع عائلات الملاك في القانون المطروح بتاريخ 08 مارس 1880 لكنه لم ينجح(3).

ورغم أنّ قانون فارني كان في جله إجحافا في حق الجزائريين لأنه قانون مزدوج التأثير فهو عمل على سلب الجزائريين ألقابهم وهواياتهم العائلية وفي

1)- Rapport de député Jacques in journal official de la République française (JORF) chambre des députés documents parlementaire, séance de 12 février 1881, p 267.

2)- Eug Rdo, *la propriété immobilier en Algérie, commentaire de la loi de 26 juillet 1873*, Sons lieu d'édition, Alger, 1876, p 7.

3)- Karim ould- ennebia, *op, cit*, p 05.

نفس الوقت سلب أراضيهم وممتلكاتهم العقارية، لكن الجزائريين قاوموا النصوص التشريعية لقانون فارني وهذا ما أكده تقرير لفارني نفسه عن تمسك الجزائريين بأراضيهم حيث يذكر: "أنهم لن يبيعوا خلال الفترة الممتدة من 1863 إلى سنة 1873 سوى 52005 هكتار كما يتضح أن الجزائريين لم يكونوا يقبلون على بيع أراضيهم إلا عند الأزمات مثل ما مجاعة 1866 إلى غاية 1869، من جهة أخرى توضح هذه الأرقام كيف أن الملكية الجماعية لا تزال صامدة رغم كل محاولات الاستعمار التي كانت تستهدفها"[1].

وبالتالي كان واضحا أنّ مسألة الحالة المدنية في الجزائر خلال الفترة الاستعمارية كانت تطبيق طويل المدى وصعب، لكن فرنسا الاستعمارية قررت إنشاء حالة مدنية للجزائريين من خلال إصدار قانون وهذا الإجراء يندرج ضمن منطق سياسة الإدماج (Politique d'intégration) المحبب جدا عند المشرعين الفرنسيين، لكن وراء هذا القانون الرسمي للألقاب يوجد مشروع كامل للتفريق والتشتيت التي استهدف به الشعب الجزائري والذي ترجمه نظام جديد اجتماعي ثقافي[2].

رغم براعة المحتل الفرنسي في التخطيط وإصدار القوانين والتشريعات للسيطرة على الجزائريين وعلى أراضيهم وراء غطاء الحالة المدنية وتشريعاتها، إلاّ أن المشرع الفرنسي لم يخفي المشكل والعراقيل التي واجهها في تثبيت قانون الحالة المدنية في الجزائر، فنجد أنّ، الإدارة الكولونيالية وجدت صعوبة في تنفيذ قوانينه ومشاريعها الاستيطانية التي جعلت غطاء لها الحالة المدنية حيث جاء في أحد تقاريرها الرسمية ما يلي: "إنّ إقامة الحالة المدني بالنسبة لشعب جاهل وأمّي لا يفهم نطاق الإجراءات القانونية، هي عملية معقدة جدا بالتالي يستحيل إقامتها دفعة واحدة"[3].

---

1)- Robe Eugène, *la propriété immobilière en Algérie, commentaire de la loi de 26 juillet 1873*, p 317.

2)- Benjamin storra, *histoire de l'Algérie colonial (1830- 1954), édition la découvert*, paris, 1991, p 27.

3)- Centre d'archives d'autre mère Aix en Provence, boite N°12H51, *expose des motifs du projet de la loi relatif a l'administration de l'état civil chez les indigènes musulmans de l'Algérie*.

كما أكدت الإدارة الكولونيالية فيما يتعلق بإسناد الألقاب، أنه من سلبيات إعطاء لقب واحد للأهالي أن نفس اللقب قد يحمله عدة أفراد، وأكدت على ضرورة حيازة كل فرد على لقب عائلي مناسب، وكل أهلي لا يحوز أباء يجب أن يختار أو يتلقى أسم مشكل يتناسب بطريقة محددة مع شخصيته، كما اصطدمت الإدارة الكولونيالية خلال عملية التلقيب باسم محمد بالنسبة للذكور وفاطمة بالنسبة للإناث، وخلال العملية تطلب الأمر إعداد شجرة العائلة، خاصة أن التقارير أكدت على ضرورة عطاء لقب معروف ومفرد [1].

خاتمة:

انطلاقا مما سبق يمكن أن نلخص إلى النتائج التالية:

أولا: جل القوانين الفرنسية التي ارتبطت بتنظيم الحالة المدنية عند الجزائريين كانت تهدف بالدرجة الأولى إلى فصل هذا النسيج الاجتماعي وتميزه عن المستوطنين حتى من يهود الجزائر.

ثانيا: إنّ قانون فارني الذي كان في ظاهره قانون مدني يهدف إلى تنظيم الحياة المدنية في الجزائر كمستعمرة فرنسية وذلك بإعطائها منظومة ألقاب تتماشى مع ما هو معمول به فرنسا ليس إلاّ مناورة استعمارية للاحتلال على أراضي القبائل والعروش.

ثالثا: نظام الحالة المدنية في الجزائر الذي ربط أيضا بمشاريع الإدماج فهو يدمج الجزائريين بالمنظومة الفرنسية (indigènes) باستعمال التعبير الشائع (Froncais musulman) يحمل تسمية لدمجه في فرنسا وتميزه أيضا عن الفرنسيين.

رابعا: لا أحد يمكن أن يتفاعل مع أهمية تنظيم الحالة المدنية وما تمثله من حسن تسيير الحكم لأي نظام سياسي لكنها لم تطبق لأجل هذه.

– جاء قانون فراني (warnier) مكملا للإجراءات العقارية التي جاء بها السيناتوس كوسيلت في 22- 04- 1863 ومن قانون 16 جوان 1851

1)- ليلى بلقاسم، المرجع السابق، ص236.

وعمليات الحصر والتجميع، مما أتاح المعاملات العقارية وسهل انتقال الأراضي من الجزائريين إلى الأوروبيين، وأصبحت الأرض مادة تجارية ووسيلة لدعم الاستيطان.

- كما جاء هذا القانون بهدف تحقيق السياسة الاستيطانية وتنفيذا لرغبة وضغوطات الكولون من أجل خوصصة وفرنسة الأراضي وفتح المضاربات والسوق العقارية من أجل الاستحواذ على الأملاك العقارية للجزائريين، ضمت بموجبه العديد من الأراضي الشاغرة باعتبارها أملاك الدولة، والتي لا يملك أصحابها سندات تثبت ملكيتهم قبل جويلية 1830.

- وقع الفلاح الجزائري رهينة ظروف جردته من ملكيته بحيث بمقتضى هذا القانون –قانون فراني (warnier) حدث انقلاب فعلي في التركيبة الاجتماعية وفي البنيات الزراعية الجزائرية، فأثر مباشرة على نمط الإنتاج الزراعي وهذا بطبيعة الحال لصالح الإنتاج الزراعي التجاري ذو الطبيعة الرأسمالية الدخيل على النمط الفلاحي الجزائري.

- وبالتالي يعتبر قانون فارني من أخطر القوانين العقارية الهادفة إلي مراقبة كل العمليات الخاصة بالبيوع وتوجيهها وفق المصلحة الكولونيالية، وتوفير لها كل الشروط كي تنتقل إلى الأوروبيين بالقضاء على المكية الجماعية وإقرار الملكية الفردية، وبالتالي كان قانون "فارنيي" قوة ضغط ذات تأثير اجتماعي وسياسي، بعد الاستحواذ على الأراضي بإعطائهم الصبغة الشرعية والرسمية ،ما أدى إلي تكوين طبقة برجوازية زراعية كولونيالية ضربت بيد من حديد كل من اقترب منها ومن مصالحها الاقتصادية والسياسية، ما جعل المستعمر هو صاحب الحق ،والضحية المقاوم عن أرضه وهويته هو المعتدي والغاصب وفق أعراف وقانون الاستعمار الفرنسي في الجزائر.

قائمة المصادر والمراجع

1- Alain sainte, *Marie législation foncier et société rurale, l'application de la loi du 26 juillet 1873 dans les douars de l'Algérois*, in études rurales N0 57, 1975.

2- Annie rey Goldzeiguer, *le royaume arabe et la politique Algérienne de napoléon 3 , 1861-1870*, édition S.N.E.D, 1977.

3- Arthur Girault, *principes de la colonisation et de législation coloniale*, 03 eme partie, paris 1921.

4- Benjamin storra, *Histoire de l'Algérie colonial (1830- 1954)*, édition la découvert, paris, 1991.

5- Bulletin officiel des actes, loi du 23 mars 1882, article N°3, Tom 12, imprimerie de l'association ouvrière, Alger, 1883.

6- Centre d'archive d'autre mère Aix en Provence, Boite N° 811/11, *circulaire de 29 mai 1875, 26 juillet 1875 et 22 juillet 1876.*

7- Centre d'archives d'autre mère Aix en Provence, boite N°12H51, *expose des motifs du projet de la loi relatif a l'administration de l'état civil chez les indigènes musulmans de l'Algérie.*

8- Eug Rdo, *la propriété immobilier en Algérie, commentaire de la loi de 26 juillet 1873,* Sons lieu d'édition, Alger, 1876.

9- faucon narcisse, *livre dore de l'Algérie colonial 1830-1889* tom 1, Edition challamet, paris France, 1900 .

10- H lavion, *l'Algérie Musulmane dans le passé, le présent et l'avenir*, paris, 1914.

11- Jules Duval, *réflexion sur la politiques de l'empereur en Algérie*, édition challamel, paris, 1866.

12- Karim ould- ennebia, *lois foncière et état civil en Algérie colonial, in revue maghrébine des études historique*, Tunis, N 137 mars 2016, Tunis.

13- M.viviani Edouard, *études sur les reformes propasés à la loi du 26 juillet 1873*, Imprimeré de l'association ouvrière, Alger, 1885.

14- *Rapport de député Jacques in journal official de la République française (JORF) chambre des députés documents parlementaire, séance de 12 février 1881.*

15- Robe Eugène, *la propriété immobilière en Algérie, commentaire de la loi de 26 juillet 1873.*

16- Xavier yacono, *les bureau arabes et l'évolution des genres de vie indigènes dans l'oust du tell algéroise*, paris ,1953.

قراءة في قانون الحالة المدنية 23 مارس 1882

د.عبد الوحيد جلامة[1]

مقدمة:

شهدت الجزائر ابتداءً من النصف الثاني من القرن التاسع عشر تقييد عقود الميلاد بصفة رسمية ومنتظمة، وكانت مدينة قسنطينة الأولى وطنيا في تقييد عقود ميلادها ابتداء من سنة 1870، وذلك قبل تطبيق قانون الألقاب، حيث أصبح للجزائريين سجلات عقود الميلاد وسجلات عقود الوفيات، كما أوجد الاحتلال الفرنسي سجلا ثالثا سمي بسجلات التلقيب (الدفتر الأم) الذي تم تحضيره انطلاقا من الشجرة العائلية للجزائريين، ولتدعيم هذه السياسة؛ حاولت السلطات الاستعمارية إعادة تشكيل شخصية الفرد الجزائري الجديدة المتسمة في نظرها بالخنوع والخضوع لمنظومة القوانين الفرنسية لأجل فرنسة وتجنيس وإدماج أحرار الجزائر وضرب هوية الجزائريين الوطنية والثقافية والحضارية في الصميم بموجب مجموعة من القوانين؛ لعل أهمها: قانون "سيناتوس كونسلت"(Sénatus-consultes)[2] لسنة 1863 الذي خلف تداعيات خطيرة على المجتمع الجزائري، ولتدعيم هذه السياسة أكثر، حاولت أيضا الإدارة الفرنسية؛ توثيق الأملاك العقارية للجزائريين بهدف تسجيل الأراضي وكان ذلك بعد سن قانون وارني[3] (Warnier)[4] الصادر في 26

1)- أستاذ محاضر بجامعة العربي بن مهيدي–أم البواقي–

2)- للمزيد من التفاصيل حول نص قانون "سيناتوس–كونسيلت" سنة 1863م وظروف صدوره، مضمونه، أهدافه، إجراءات تطبيقه، تطبيقه ونتائجه، ينظر: صالح، حمير: **السايسة العقارية الفرنسية في الجزائر 1830-1930م**، دكتوراه علوم في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة–الجزائر، 2013-2014م، ص ص 113-134.

3)- للمزيد من التفاصيل حول ظروف صدور القانون وأهدافه، إجراءات تطبيقه، نتائجه، عيوبه، ينظر: صالح، حمير: **المرجع السابق**، ص–ص 155-173.

4)- وارني أوغيست إيبرت 1810–1886م (Warnier Auguste Hubert): طبيب وسياسي فرنسي، أنهى دراسته في المستشفى العسكري بمدينة ليل سنة 1832م؛ أرسل إلى مدينة وهران سنة 1834م للقضاء على داء الكوليرا، ثم عين كعضو في اللجنة العلمية للجزائر ما بين 1840-1874م وفي سنة 1871م عين أيضا كعضو في لجنة الحجز ثم رئيسا للجنة التعويضات لضحايا ثورة 1871م من الأوروبيين، كما شغل=

جويلية 1873م، والذي أقصي فيه القسم الأكبر من أراضي الجزائريين، لا لشيء إلا أنهم لا يملكون عقودا للأراضي التي يملكونها، وبناءً عليه أصبح الجزائريون الذين لا يملكون عقودا لامتلاك أراضيهم لا يستطيعون اليوم معرفة جدهم الثالث أو الرابع، بينما الذين حالفهم الحظ في امتلاك عقود أراضيهم يمكن أن يعرفوا ربما حتى جدهم السابع والثامن وأكثر فأصبح بذلك الفرد الجزائري فيما بعد يمتلك دفترا عائليا خاصا به، يسجل فيه الزواج والطلاق والوفاة، كل ذلك كان انطلاقا من تطبيق قانون 23 مارس 1882 الذي أقر بنظام الألقاب العائلية بالجزائر[1] وفي هذا السياق اخترت عنونت مداخلتي بـ: **"قراءة في قانون 23 مارس 1882م"**.

وعليه سوف أحاول طرح مجموعة من التساؤلات، لعل أهمها:

- ما هي ظروف صدور هذا القانون؟
- ما هي أهم الإجراءات القانونية التي جاء بها هذا القانون؟
- ما هي أهداف الإدارة الفرنسية من خلال سنها لهذا القانون؟
- هل جاء هذا القانون من أجل تنظيم الحالة العائلية للعائلات الجزائرية أم من أجل خدمة واستكمال السياسة الاستعمارية الهادفة إلى محاولة دمج وضرب تركيبة المجتمع الجزائري؟
- ما هي انعكاسات هذا القانون على المجتمع الجزائري؟

ومن أجل الإجابة على هذه التساؤلات قسمت مداخلتي إلى ما يلي:

* مقدمة.

=منصب نائب عن عمالة الجزائر ما بين 1871-1875م، يعتبر وارني مهندس الإصلاحات التي أدخلت على النظام العقاري في الجزائر حتى سمي باسمه؛ ينظر: صالح، حمير: **المرجع السابق**، ص156.

1)- محمد، قويسم: "الحالة المدنية في الجزائر قبل الاحتلال الفرنسي"، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الخاص: بالألقاب العائلية الجزائرية وعلاقتها بنظام الحالة المدنية في الجزائر 1870- 1962م"، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة علي لونيسي، البليدة–الجزائر، يومي 6 و7 ديسمبر 2017م.

* التعريف بالقانون وظروف صدوره.

* تحليل المواد المكونة لقانون 23 مارس 1882م.

* أهداف القانون.

* خاتمة استنتاجيه.

01- **التعريف بقانون 23 مارس 1882م وظروف صدوره:**

يتكون قانون الحالة المدنية الخاص بالجزائريين المسلمين الصادر في 23 مارس 1882م[1]؛ منمن ثلاثة وعشرين مادة، قسمت إلى بابين، فالباب الأول عنون بـ: إقامة الأحوال النسبية (للأهالي) المسلمين وضم هذا الباب 15 مادة (من 1-15) حدد من خلالها طريقة تأسيس نظام التلقيب للفرد الجزائري، مع تبيان كيفية تسجيلها في سجل خاص عرف بالدفتر الأم[2].

1- سيتم تنفيذ دستور الحالة المدنية للسكان الأصليين في الجزائر.

2- في كل بلدية أو قسم من البلديات، يجب أن يتم إحصاء الأهالي المسلمين من قِبل مسجلي الأحوال المدنية أو في حالة غيابهم من قبل مفوض معين لهذا الغرض، - نتيجة لهذا سيتم تسجيل التعداد في سجل مصفوف محفوظ في نسختين ، وسيشمل الأسماء والأسماء الأولى والوظيفة ومحل الإقامة وكذلك قدر الإمكان سن ومكان ميلاد جميع المسجلين.

3- إن كل مسلم ليس له أب ولا جد ولا عم ولا أخ كبير لا بد له أن يختار لنفسه لقبا أهليا بمجرد إنشاء الدفتر الأصلي المذكور، وأما إن كان له أب أو جد أو عم أو أخ كبير فاختيار اللقب الأهلي هو للأول ثم الثاني ثم الثالث وإن اتفق أن

---

1)- للإطلاع على النص الكامل للقانون؛ ينظر: **جريدة المبشر**، ع 2316، يوم السبت 19 جمادى الأولى 1399هـ الموافق لـ: 8 أفريل 1882م، وأيضا؛ ملحق المداخلة.

2)- سعيدي، مزيان: السياسة الاستعمارية الفرنسية في منطقة القبائل ومواقف السكان منها 1871-1914م، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الجزائر-الجزائر، 2008-2009م، ص197.

المسلم الذي يحق له اختيار اللقب الأهلي غائب عن الجزائرية فينتقل حقه لمن يليه في القرابة من عائلته ماعدا إن كان قاصرا بهذا الحق، ينتمي لمن هو تحت الوصاية.

4- في الحالة التي تكون فيها الأسرة المراد تضمينها تحت نفس اسم العائلة هي فقط امرأة، فإن حق اختيار اسم العائلة يكون في صعود ، وفي حالة عدم الصعود، إلى شقيقة الأخوات وفقًا للمبدأ المنصوص عليه في المادة 3.

5- في حالة الرفض أو الامتناع عن التصويت من قِبل أحد أفراد الأسرة الذي يكون له الحق في اختيار اللقب، أو الاستمرار في اعتماد الاسم الذي تم اختياره سابقًا من قبل فرد واحد أو أكثر، يتم استبدال الاسم العائلي من قبل المفوض لدستور الحالة المدنية.

6- تمت إضافة اسم المستفيد ببساطة إلى السجل الأصلي، وعندما تتم الموافقة يقوم مفوض الحالة المدنية بإنشاء سجل الأحوال المدنية وفقًا لأحكام المادة 3، وسيصبح سجل المصفوفة بمثابة سجل للأحوال المدنية وسيتم إرسال النسختين إلى رئيس البلدية ليحفظها على مستوى البلدية التي ستقوم بتسجيل سجلات الأحوال المدنية للمسلمين الأصليين الذين استلموها منذ إنشائها، فتحفظ نسخة وترسل الأخرى إلى سجل المحكمة المدنية في المقاطعة من أجل استخراج بطاقة هوية مع رقم مرجعي في هذا السجل مع الإشارة إلى الأسماء والأسماء المقدمة وسيتم إصدارها مجانًا لكل مواطن.

7- عندما يكون اسم العائلة شائعًا بالنسبة لرئيس الأسرة الموجود في دائرة انتخابية، وللأحفاد أو الضمانات الموجودة خارج الدائرة الانتخابية المذكورة، سيتم إرسال إشعار بالاسم الذي اعتمده الأول إلى سليل الشخص المذكور أو ضمان إضافي بناءً على اجتهاد المسؤول. مسؤولة عن تكوين الحالة المدنية، ومن خلال السلطة الإدارية لبلدهم، سيتم تسجيلها في هذا الأخير اتبع هذا المؤشر. سيتم إرفاق الإخطار بتسليم بطاقة الهوية – إذا كان الأمر على العكس من ذلك الشخص الذي ينتمي إليه اختيار اسم المستفيد في دائرة انتخابية بخلاف الدائرة الانتخابية المذكورة حاليًا، سيتم وضعه في الإقامة، من قبل رئيس البلدية أو مسؤول البلدية،

وفقًا لتقدير المفوض، لاختيار اسم المستفيد الذي سيتم بموجبه تسجيل مجموعة العائلة، ثم يتم منح بطاقة هوية لجميع أفراد المجموعة.

8- في الدوائر الانتخابية التي تم فيها تنفيذ قانون 26 يوليو 1873م بشأن تكوين الملكية الفردية لا يُنسب الاسم العائلي للمالك الأصلي، بموجب المادة 17 من هذا القانون إلى الأسرة؛ أنه إذا تم اختياره من قِبل أولئك الذين يحتفظون بهذا الحق بموجب المادتين 3 و4 من هذا القانون.- إذا كان هؤلاء الأفراد قد اختاروا اسمًا آخر، فإن المالك الأصلي - أحد أفراد نفس العائلة - سيضيف الاسم المختار لأن هذه الإضافة سوف تتم على عنوان الملكية وكذلك إلى مكتب الرهون العقارية على هامش السجل الذي يحتوي على النسخ.

9- تسري الأحكام السابقة عند إقامة الحالة المدنية في مكان سكنهم: - للمسلمين الأصليين المجندين - بالنسبة لأولئك الذين هم في المستشفيات أو في المأوى -و أولئك المحتجزين في السجن إما داخل فرنسا أو داخل الجزائر. يتعين على رؤساء السلك ومديري المستشفيات ومديري السجون القيام بالواجبات المنوطة لرئيس البلدية أو المسؤول عن تنفيذ هذا القانون.

10- إن الألقاب الأهلية الممتاز بها الأشخاص عملا بهذا القانون أو القانون الشرعي المؤرخ 26 جويلية 1873 لا بد أن ترقم في هامش رسوم الازدياد والزواج والوفاة وذلك كلما طلبه الملقبون أو وكيل الحكومة الجمهورية كما تقيد تلك الألقاب أيضا بأمر وكيل الجمهورية في بطاقات تعريفية بعدد الموضوعة لدى المحاكم الشرعية مبنية عن أحوال كل شخص.

11- عندما يتم الانتهاء من العمل على تشكيل الحالة المدنية في دائرة انتخابية، سيتم تقديم إشعار في صحيفة المبشر والملصقات المنشورة في البلدية. - تُمنح المهتمين فترة شهر واحد، في حالة الخطأ أو الإهمال، ضد استنتاجات المفوض لتكوين الحالة المدنية.

12- خلال شهر واحد من انقضاء تلك الفترة، يقوم المفوض حسب الاقتضاء، بتصحيح الأخطاء المبلغ عنها.

13- عند انتهاء الفترة الأخيرة، يتم تحديد عمل المفوض مؤقتًا من قبله، ويتم إحالته إلى الحاكم المدني، والذي بعد استماعه إلى مجلس الحكومة، يعلن النتائج التي توصل إليها المفوض المذكور – في حالة معارضة الأشخاص سيتم حجز هذا السؤال وإحالته إلى المحاكم المختصة، إما عن طريق المفوض أو الحاكم العام، دون تأخير، على مدى الفترة المتبقية، في تأجيل عمل دستور الحالة المدنية.

14- فبمجرد حصول الموافقة على العمال المذكورة لا بد من المسلمين الذين أجريت في جانبهم أن يتمسكوا باللقب الأهلي في جميع شؤونهم وحينئذ لا يجوز لكتاب الازدياد والزواج والوفاة وكذا الجميع الموظفين لتحرير الرسوم والوثائق أن يكتبوا للمسلمين المذكورين عقدا ما ويعينوهم فيه بأسماء خلاف الأسماء المقيدة في كواغط تعريفهم وإلا يضربون بخطية قدرها من 60 إلى 200 فرنك.

15- يجب على أي مواطن مسلم لا يملك لقبًا ، ويقيم موطنه في دائرة انتخابية خاضعة بالفعل لدستور الحالة المدنية ، أن يدلي ببيانه خلال شهر واحد لدى رئيس البلدية أو المسؤول الذي يأخذ المكان. سوف يمضي في نظره كما قيل في المقالات السابقة. بعد ذلك، سيتم إدخال الأصل في سجل المصفوفة باسم المستفيد الذي تم اختياره أو الذي تم تعيينه له – في حالة عدم وجود إعلان، سيتم المتابعة تلقائيًا، بواسطة رئيس البلدية أو المسؤول، كما هو قال أعلاه.

وبالنسبة للباب الثاني المعنون بـــ: إجراءات عقود الحالة المدنية؛ فاشتمل على ثمان مواد، فبينت المواد الأربعة الأولى (من المادة 16 إلى 19)؛ كيفية تنظيم وتقييد عقود الميلاد في سجلات الحالة المدنية، في حين خصص المواد الأربع الأخيرة لتوضيح ووضع تعليمات عامة للحالة المدنية وهي تعتبر مواد جزائية وعقابية.

16- يصبح إعلان الميلاد والموت والزواج والطلاق ملزماً للمواطنين المسلمين اعتباراً من اليوم الذي يتم فيه، وفقاً للمادة 14؛ يصبح استخدام اسم المستفيد إلزاميًا – يتم دعم التصريحات عن طريق بطاقة هوية الجناة في الفعل. – الأسماء الواردة في الفعل المذكور مستنسخة بصرامة وفقًا لإملاء بطاقة الهوية.

17- تحرر مراسيم المواليد أو الوفاة المتعلقة بالمسلمين الأصليين فى الأشكال التى يحددها القانون الفرنسى، – تحرر أعمال الزواج والطلاق بناءً على إعلان بسيط يقدم في غضون ثلاثة أيام إلى رئيس البلدية أو المسؤول الذي يؤدي الوظائف، وتقدم من قبل الزوج والزوجة أو الزوج وممثل المرأة وفقًا للشريعة الإسلامية بحضور شاهدين.

– في أي وقت، عندما لا تكون المسافات كافية للإدلاء بتصريحات في مقر البلدية أو قسم فرنسي من البلدية المذكورة، يتم استلامها من قبل نائب القسم الأصلي.

– تصدر هذه الإعلانات باللغة العربية وفقًا للصيغ المطبوعة على مختوم ومختوم من قاضي الصلح. سوف تحتوي هذه السجلات على سلالة وعجلة قيادة تتكاثر مع ذكر نفسه.

– تحمل الأفعال توقيع النائب الأصلي أو ختمه وتوقيع الأطراف والشهود ويمكنهم الكتابة؛ إذا أعلنوا أنهم لا يعرفون كيفية الكتابة، سيتم ذكر ذلك.

18- إن المنزوعات من رسوم الازدياد أو الوفاة أو الزواج أو الطلاق تفك من أصلها وترسل في مدة 8 أيام إلى كاتب الازدياد والوفاة والزواج بين الفرنسويين كي يسجلها في قاعدة البلدة.

19- سيتم البت في التصحيحات للعمل في أعمال الأحوال المدنية وفقًا للقانون الفرنسي – استثناءًا ولمدة خمس سنوات من إصدار بطاقات الهوية، سيتم إجراء هذه التصحيحات من خلال مجهود المدعي العام – خلال الفترة نفسها، سيتم إصدار مقتطفات من وثائق الأحوال المدنية للمسلمين الأصليين على ورقة مجانية مع حق واحد من 25 سنتيم.

19- إن الجنايات والتعديات والمخالفات الواقعة في شأن ما يتعلق بالازدياد والوفاة والزواج والطلاق تجري العقوبة فيها على وفق نصوص الشريعة الفرنسية.

20- يتم عقاب كل من يقوم بتصنيع أو تزوير بطاقة أو استخدام بطاقة هوية مزورة وفقًا للمادتين 153 و154 من قانون العقوبات، رهنا بتطبيق المادة 463 من نفس القانون.

21- ستحدد لائحة للإدارة العامة شروط تنفيذ هذا القانون، والتي سيتم تطبيقها على الفور على منطقة تل الجزائر بأكملها، كما هو محدد في الخطة المرفقة بمرسوم 20 فبراير 1873 بشأن الدوائر الانتخابية في الكانتونات. خارج التل، ستحدد أوامر الحاكم العام على التوالي المناطق التي ستصبح قابلة للتنفيذ.

22- تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القانون.

بعد عرض مواد قانون 23 مارس 1882م يلاحظ القارئ؛ أن المشرع الفرنسي لم يهدف إلى فرض عملية التسمية باللقب العائلي بصفة مقننة لكي يكسر القاعدة السائدة على التسمية –هدفه التنظيم والتمييز بين الجزائريين في المنطقة الواحدة بصفة خاصة وفي الجزائر بصفة عامة– هذا من الناحية الظاهرية[1].

أما من الناحية الباطنية فالقارئ لمواد القانون يلاحظ، أن المشرع الفرنسي كان يهدف من هذا القانون إلى تفكيك رابطة النسب بين العائلات الجزائرية مع تغيبه في بعض الأحيان عن طريق تلقيب أفراد الأسرة الواحدة بألقاب مختلفة يتوارثها أبناؤهم وأحفادهم بالتقادم؛ مما يجعل البعض من الأحفاد يتنكرون لنسبهم[2].

وبالرجوع إلى مواد القانون نجد، أنه في الغالب عبارة عن عملية تسهيل لعمل السلطات المدنية والعسكرية من أجل الحصول على بيانات الجزائريين من خلال ضباط الحالة المدنية الذين يدونون كل المعلومات في مصفوفة سجل حيث تبين الأسماء والألقاب والمهن ومكان الإقامة مع تحديد السن ومكان الميلاد وهذا ما نصت عليه المادة رقم 02 من القانون والملاحظ أيضا أن القانون

1)- يسمينة، زمولي: "نظام التلقيب في الجزائر من خلال قانون 23 مارس 1882م بين النص والتطبيق"، ص ص73-74.
2)- Ouerdia, yermeche: "L'état civil algérien: genèse d'un processus redénominatif", p 19.

ألزم كل مواطن ليس له نسب ذكوري (غياب الأب-الجد- الخال...إلخ) يجبر على اختيار اسم أحد رعياه وهذا حسب المادة رقم 03؛ كما منح حق اختيار اللقب لكل رب عائلة أو من طرف مفوض الحالة المدنية المكلف بذلك[1]، وهذا ما أشارت إليه المادة الخامسة من القانون.

كما لفتت المادة 15 انتباهنا بشكل خاص إلى حقيقة أنها تخول لضباط الحالة المدنية أو القائمين عليها؛ تعيين اسم مستعار لأي شخص متمرّد وفقًا للشروط التالية: "إذا كان الفرد الذي لديه الحق في اختيار اسم أو ممتنع أو إذا استمر في الإشارة إلى اسم تم اختياره من قبل من قبل فرد أو أكثر، فسوف يمرر حقه وينتقل، ليس إلى فرد آخر من العائلة ولكن إلى مفوض الحالة المدنية".

كما تنظم المادة 20 من قانون عام 1882 نسخ الأسماء أصلية في هذه الشروط: "الأسماء الحالية للأفراد وأسلافهم وأسماء المستفيدين يتم تسجيلها بالفرنسية، وفقًا لقواعد النسخ المحددة وفقًا لترتيب الحكومة العامة الجزائرية في مجلس الحكومة. هذه الأسماء نفسها مكتوبة باللغة العربية، فيما يتعلق بالنسخ الفرنسي" .وبالتالي فإنها تمنح صلاحيات الحاكم العام لتحديد مراسيم الطرائق العملية لنسخ الأسماء الجزائرية بالفرنسية، تنقلا للغات الأصلية (العربية) في الخلفية أو حتى تتجاهلها تمامًا (بدون إشارة إلى البربر) من ناحية أخرى فإن النسخ باللغة العربية، حتى "فيما يتعلق بالنسخ الفرنسي"، غير موجود في حالات المصفوفة في الوقت الذي استشرنا فيه.

أما عن ظروف صدور القانون؛ فقد جاء كحاجة ماسة من أجل دمج الجزائريين في الحياة المدنية الفرنسية وأيضا من أجل الحفاظ على الحقوق ومعرفة الواجبات، لذا توجب على التلاميذ الملتحقين بالمدارس الكولونيالية والموظفين العاملين بمختلف المصالح والإدارات الفرنسية تقديم وثائق إثباتيه

1)- Karim, ould ennebia *: " histoire de l'état civil des Algériens patronymie et Acculturation "*, revue Maghrébine des études historiques et Sociales, édité par labo Algérie moderne et cont, UDL, sidi Bel Abbés, n°01, Sept-2009, p3.

لشخصهم بهدف التمييز بينهم، ولهذا حاولت الإدارة الفرنسية إرساء نظام تلقيب جديد قائم على الاسم الشخصي والعائلي[1] مختلفا عن نظام الألقاب القائم في الجزائر، الذي يتمتع بمجموعة من الخصائص المختلفة تماما عن النظام الفرنسي، يمكن حصرها في خمس عناصر أساسية هي:

- التمييز الشرفي (مثل: الحاج، سيدي، سي...).
- اسم الشخص.
- النسبة للأب.
- يوضع اللقب في بعض الأحيان لتمييز بين العائلات الدينية والعسكرية.
- اللقب ينسب إلى مكان الولادة أو في بعض الأحيان للمهنة الممتهنة[2].

وهذا ما أنتج قاعدة اسمية جزائرية قائمة على القاعدة الثلاثية أو الرباعية شبيهة بتلك الحالة المدنية القائمة في المشرق العربي حتى اليوم. وعلى العموم فالإدارة الفرنسية حاولت استبدال ألقاب الجزائريين الثلاثية (الابن والأب والجد)، وتعويضها بألقاب لا ترتبط بالنسب وسبق صدور هذا القانون محاولات متواصلة لطمس الهوية الجزائرية -رغم اصطدام تجسيد هذه الإجراءات على أرض الواقع ببعض العراقيل-[3]، أهم ملامحها إجبار (الأهالي) على تسجيل المواليد الجدد وعقود الزواج لدى مصلحة الحالة المدنية الفرنسية، بعدما كانوا يقصدون القاضي الشرعي أو شيخ الجماعة.

---

1)- يسمينة، زمولي: المرجع السابق، ص72.

2)- شارل روبير أجرون: المسلمون الجزائريون وفرنسا 1871-1919م، تر: م.حاج مسعود وأ.بكلي، ج1، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007م، ص332.

3)- من بين الصعوبات نجد: تصريح "كامبون" أمام المجلس الأعلى سنة 1894م الذي كان عضوا في اللجان التي كانت تحضر لإقامة الحالة المدنية الخاصة بالجزائريين المسلمين سنة 1875م، حيث صرح بـــــ: "...لقد أجبنا على تعليق أشغالنا نتيجة لما واجهناه من معارضة..."، كما أورد تقرير وزارة الحربية أن المرابطين أظهروا العملية في صورة النفاذ إلى الأسرار العائلية تحضيرا لعملية كبيرة تهدف إلى اختطاف الأولاد لاحقا ونقلهم إلى فرنسا، ويمكن إضافة عامل أخر هو أن الجزائريون لا يسمحون بذكر أسماء زوجاتهم وأمهاتهم، للمزيد من التفصيل؛ ينظر: شارل روبير أجرون: المرجع السابق، ص ص 333-335، نقلا عن: سعيدي، مزيان: المرجع السابق، ص196.

*** أهداف قانون 23 مارس 1882م:**

- بموجب هذا القانون لم تكتف السلطات الاستعمارية بتغيير أسماء وألقاب الجزائريين بصفة عشوائية بل عوضت العديد منها بأسماء مشينة ونابية وبعضها نسبة لأعضاء الجسم والعاهات الجسدية، وألقابا أخرى نسبة للألوان وللفصول ولأدوات الفلاحة وللحشرات وللملابس وللحيوانات ولأدوات الطهي. ولم يكن هناك أي منطق في إطلاق الألقاب على الأشخاص، وكل ما هنالك هو رغبة في تحطيم معنويات الجزائريين، من خلال منح الفرصة لترديد أسمائهم مشينة طول الوقت وعلى مرّ الأزمان. وما يزال الأبناء والأحفاد يتوارثون هذه الأسماء منذ عام 1882 وهي أسماء لم يختاروها هم ولا آباؤهم، وإنما أجبروا على حملها حتى اليوم.

- الغاية من استبدال ألقاب الجزائريين الثلاثية وتعويضها بألقاب لا ترتبط بالنسب هو تفكيك نظام القبيلة لتسهيل الاستيلاء على الأراضي، وإبراز الفرد كعنصر معزول، وتغيير أساس الملكية إلى الأساس الفردي بدلا من أساس القبيلة، وطمس الهوية العربية والإسلامية من خلال تغيير الأسماء ذات الدلالة الدينية وتعويضها بهوية هجينة، وإحلال الفرد في المعاملات الإدارية والوثائق مكان الجماعة، وأخيرا تطبيق النمط الفرنسي الذي يخاطب الشخص بلقبه وليس باسمه.

- يعد قانون التلقيب جزءا من السياسة الاستعمارية الفرنسية العامة الهادفة إلى إدماج الجزائريين عن طريق تفكيك بنى المجتمع القبلي بالمنطقة وسلخ الفرد من سلطة الجماعة وهذا ما تؤكده نصوص القانون التي لم تشر إلى القبيلة بل ركزت على العائلة وعلى صاحب أحقية اختيار اللقب العائلي بكل التفاصيل[1].

- فصل الجزائريين عامة عن إطار قوميتهم وانتمائهم الحضاري الذي عاشوا داخله منذ قرون؛ فالعرش (القبيلة) انقسم إلى عائلات وكل

1)- سعيدي، مزيان: المرجع السابق، ص197.

عائلة أصبح لها لقب خاص بها بقطع النظر عن كونها تشترك أو لا تشترك مع مجموع عائلات العرش في الانتماء للجد الواحد.

- إحلال التشريع الفرنسي مكان التشريع الإسلامي فيما يخص النظام العقاري.
- يهدف القانون إلى فرض الاسم العائلي بصفة مقننة؛ لكي يكسر القاعدة السائدة في التسمية آنذاك وأيضا تشويه صورة الجزائريين من خلال بطاقات التعريف[1].
- أثبتت الممارسة الميدانية للإدارة الفرنسية صعوبة التعامل بالمنظومة الاسمية الجزائرية المتغيرة العناصر إما بالزيادة وإما بالنقصان. أضف إلى ذلك محدودية الأسماء المتداولة وتشابهها في غياب وضع محدد للقب العائلي فكان الحل لتلك الأساليب إجبارية الاسم النسبي (اللقب العائلي) لكل الجزائريين.

خاتمة:

لقد وقعت أثناء تطبيق قانون الأحوال الشخصية أخطاء فادحة، بعضها مقصود وبعضها الآخر غير مقصود، تمثّلت في حمل الجزائريين لألقاب مختارة لهم أجبروا عليها، وهي في مجملها ألقاب مقزّزة ومنفّرة ومرعبة لا تمت بصلة إلى ألقابهم الأصلية، وبعدها أعطيت لهم ألقاب مجهولة النسب (snp)، وهكذا أضاف الاحتلال الفرنسي إلى سجلّه الإجرامي الأسود مجزرة أخرى في التلاعب بهوية وأصالة وعراقة الإنسان الجزائري، وزرع الشك والحقد بين الجزائريين الذين كانوا على قلب رجل واحد، فزرع البغضاء والشحناء ودس النعرات القبلية والعرقية والمذهبية بين العربي والأمازيغي والشاوي والميزابي والترقي ولكن في النهاية هذه هي حقيقة الاحتلال الفرنسي البشع الذي نسعى من خلال هذا الملتقى إلى تعريته من الشعارات البرّاقة التي كان يتخفى ورائها كالحرية والمساواة والعدل، ونشر التمدن والحضارة والأفكار النيّرة عديل الألقاب الجزائرية في عهد الاستعمار الفرنسي.

---

1)- يسمينة، زمولي: المرجع السابق، ص ص 73-74.

الملاحق:

Loi

Sur l'état civile de l'indigène musulman de l'Algérie

23 mars 1882.(1)

Titre1er-constitutions de l'état civil des indigènes musulmans

- Art 1er. Il sera procédé à la constitution de l'état civil des indigènes musulmans de l'Algérie.

2- Dans chaque commune et section de commune, il sera fait préalablement par les officiers de l'état civil, ou, à leur défaut, par un commissaire désigné à cet effet, un recensement de la population indigène musulmane.-le résultat de ce recensement sera consigné sur un registre matrice tenu en double expédition, qui mentionnera les noms, prénoms, profession, domicile et, autant que possible, l'âge et le lieu de naissance de tous ceux qui y sont inscrits.

3-.chaque indigène n'ayant ascendant male dans la ligue paternelle ni frère ainé sera tenu de choisir un nom patronymique lors de l'établissement du registre matrice.

- Si l' indigène a un ascendant male dans la ligue paternelle, ou un oncle paternel, ou un frère ainé.

- Le choix du nom patronymique appartient successivement au premier au deuxième, au troisième. Si l'indigène auquel appartiendrait le droit de choisir le nom patronymique est absent dans l'Algérie, le droit passe au membre de la famille qui vient après lui. S'il est mineur, le droit

- appartient a son tuteur.

4- Dans le cas ou la famille qui doit être comprise sous la même nom patronymique ne se composerait que de femme, le droit de choisir le nom patronymique appartient a l'ascendante, et a défaut d'ascendante, a l'ainé des sœurs, conformément au principe posé par l'article 3.

5- En cas de refus ou d'abstention de la part du membre de la famille auquel apparient le droit de choisir le nom patronymique, ou de persistance dans l'adoption du nom précédemment choisir par un ou plusieurs individus, la collation du nom patronymique sera faite par le commissaire a la constitution de l'état civil.

---

1)- Estoublon Robert et Lefébure Adolphe, *Code de l'Algérie annoté, recueil chronologique des lois, ordonnances, décrets, circulaires etc, formant la législation actuellement en vigueur*, libraire- éditeur Adolphe Jordan, Alger,1896, p-p 568-575.

6- Le nom patronymique a ajouté simplement sur le registre matrice , au nom actuel des indigènes. Lorsque le travail de l'officier de l'état civil au du commissaire aura été homologué conformément aux disposition de l'article 3 ci-après, le registre matrice deviendra le registre de l'état civil, les deux double seront envoyés au maire de la commune qui y inscrira les actes de l'état civil des indigènes musulmans reçus depuis sa confection, gardera un des doubles et enverra l'autre au greffe du tribunal civil de l'arrondissement.-Une carte d'identité ayant un numéro de référence a ce registre et indiquant les noms et les prénoms qui y seront portés, sera délivrée sans frais a chaque indigène.

7- Lorsqu'un nom patronymique devra être commun a un chef de famille domicilié dans une circonscription, et des descendants ou collatéraux domicilié hors de la ladite circonscription, avis du nom adopté par le premier sera donné auxdits descendant ou collatéraux a la diligence du fonctionnaire chargé de la constitution de l'état civil, et par l'intermédiaire de l'autorité administrative de leur commune –Ils seront inscrits dans cette dernière suivent cette indication. La notification sera accompagnée de la remise de la carte d'identité –Si, au contraire l'indigène a qui le choix du nom patronymique appartient est domicilié dans une circonscription autre que la circonscription actuellement recensée, il sera mis en demeure ,par le maire ou l'administrateur de la commune, a la diligence du commissaire d'avoir aire choix du nom patronymique sous lequel sera inscrit le groupe familiale –une carte d'identité sera cnsuite aderssée à tous les membre du groupe.

8- Dans les circonscriptions ou la loi du 26 juillet 1873, sur la constitutions de la propriété individuelle, aura été exécutée, le nom patronymique donné à l'indigène propriétaire, en vertu de l'article 17decette loi, ne sera attribué à la famille que s'il est choisi par ceux auxquels ce droit est réservé par les articles 3 et 4 de la présente loi.-Si ces individus ont fait choix d'un autre nom, l'indigène propriétaire, membre de la même famille, ajoutera ce nom à celui cette addition sera faite sur son titre de propriété, ainsi qu'au bureau des hypothèques en marge du registre sur lequel la transcription a lien.

9- Les dispositions qui précédent sont applicables au fur et à mesure de la constitution de l'état civil dans le lieu de leur domicile: -Aux indigènes musulmans présents sous les drapeaux;- A ceux qui se trouvent dans les hôpitaux ou hospices;- A ceux qui sont détenus dans une prison de France ou d'Algérie. Dans ces cas, les chefs de corps, les directeurs des hôpitaux et hospices, les directeurs de prison remplissent les attributions conférées au maire ou à l'administrateur pour l'exécution de la présente loi.

10- A la demande des intéressés, ou sur les réquisitions du procureur de la République, mention sera fait en marge des actes de l'état civil, dressés antérieurement, des noms patronymique attribués en vertu de la présente loi

ou de la loi du 26 juillet 1873 –Pareille mention sera faite, à la diligence du procureur de la République, sur les bulletins n°1 classées au casier judiciare.

11- Lorsque le travail de constitutions de l'état civil sera terminé dans une circonscription, avis en sera donné dans le Mobacher et par affiches placardées dans la commune.-Un délai d'un mois est accordé à tous les intéressés pour se pourvoir, en cas d'erreur ou d'omission, contre les conclusions du commissaire à la constitution de l'état civil.

12- Dans le mois qui suit l'expiration de ce délai, ledit commissaire rectifie, s'il y a lieu, les omissions et les erreurs signalées.

13- A l'expiration de ce dernier délai, le travail du commissaire est provisoirement arrêté par lui, transmis au gouverneur général civil qui, le conseil de gouvernement entendu, prononce sur les conclusions dudit commissaire.-Au cas ou l'opposition des personnes, cette question sera réservée et renvoyée devant les tribunaux compétents, soit par le commissaire, soit par le gouverneur général, sans que pour le surplus, l'homologation du travail de constitution de l'état civil soit retardée.

14- A partir de l'arrêté d'homologation, l'usage du nom patronymique devient obligatoire pour les indigènes compris dans l'opération.-Dés ce moment, il est interdit aux officiers de l'état civil, aux officiers publics et ministériels, sous peine d'une amende de 50 à 200 Francs, de désigner lesdits indigènes dans les actes qu'ils sont appelés à recevoir ou à dresser, par d'autres dénominations que celles portées dans leurs cartes d'identité.

15- Tout indigène musulman qui ne sera pas en possession d'un nom patronymique, et qui établira son domicile dans une circonscription déjà soumise à la constitution de l'état civil, devra, dans un délai d'un mois, faire sa déclaration au maire ou à l'administrateur qui en tient lieu. Celui-ci procédera à son égard comme il a été dit aux articles précédents. L'indigène sera ensuite inscrit sur le registre matrice avec le nom patronymique qu'il aura choisi ou qui lui aura été attribué.- A défaut de déclaration, il sera procédé d'office, par le maire ou l'administrateur, comme il est dit ci-dessus.

Titre II.- Des actes de l'état civil.

16- Les déclaration de naissance, de décès, de mariage et de divorce deviennent obligatoires pour les indigènes musulmans, à partir du jour ou, conformément à l'article 14; l'usage du nom patronymique devient obligatoire.-Les déclarations sont appuyées de la carte d'identité des mtervenants à l'acte.- Les noms portés dans ledit acte sont rigoureusement reproduits suivant l'orthographe de la carte d'identité.

17- Les actes de naissance ou de décès, concernant les indigènes musulmans, sont établis dans les formes prescrites par la loi française, -Les actes de mariage et de

divorce sont établis sur une simple déclaration, faite dans les trois jours, au maire de la commune ou à l'administrateur qui en remplit les fonctions, par le mari et par la femme ou par le mari et par le représentant de la femme, aux termes de la loi musulmane, en présence de deux témoins.- Toute-fois, lorsque les distances ne permettront pas de faire les déclarations au siège de la commune ou d'une section française de ladite commune, elles seront reçues par l'adjoint de la section indigène.-Ces déclarations seront faites en arabe, suivant des formules imprimées sur des registres visés pour timbre et paraphés par le juge de paix. Ces registres contiendront une souche et un volant reproduisant les mêmes mentions. –Les actes seront revêtus de la signature de l'adjoint indigène ou de son cachet et de la signature des parties et témoins, ceux-ci savent écrire ; s'ils déclarent ne pas savoir écrire, mention en sera faite.

18- Les volants des actes de l'tat civil sont détachés de leur souche et adressés. Dans les huit jours, à l'officier de l'état civil français, pur être transcrits sur les registres au chef-lieu de la commune.

19- Il sera statué sur les rectifications à opérer dans les actes de l'état civil conformément à la loi française. –Par exception et pendant cinq années à partir de la délivrance des cartes d'identité, ces rectifications seront faites à la diligence du procureur de la République. –Pendant le même délai, les extraits des actes de l'état civil seront délivres aux indigène musulmans sur papier libre avec un droit unique de 25 centimes.

Dispositions générales.

20- Les crimes, délits et contraventions en matière d'état civil sont punis conformément à la loi français.

21- La fabrication, la falsification d'une carte ou l'usage d'une carte d'identité fausse est réprimé conformément aux articles 153 et 154 du code pénal, sous réserve de l'application de l'article 463 du même code.

22- un règlement d'administration publique déterminera les conditions d'exécution de la présente loi, qui sera immédiatement appliquée à toute la région du Tell algérien, tel qu'il est délimité au plan annexé au décret du 20 févier 1873 sur les circonscriptions cantonales. –Eu dehors du Tell, des arrêtés du gouverneur général détermineront successivement les territoires ou elle deviendra exécutoire.

23- Sont abrogées toutes dispositions contraires à la présente loi.

Estoublon Robert et Le fébure Adolphe, *Code de l'Algérie annoté, recueil chronologique des lois, ordonnances, décrets, circulaires etc, formant la législation actuellement en vigueur*, libraire- éditeur Adolphe Jordan, Alger,1896.

القوانين الفرنسية المنظمة للحالة المدنية في الجزائر خلال القرن 19.

أ.د. أحمد صاري[1]

أولا- مقدمة:

حسب دراسة كمال كاتب أن جزائر ما قبل الاستعمار لم يكن بها تسجيل مدني أو ديني للمواليد والوفيات أو الزواج. وأن أغلب الأشخاص الذين كانوا يشكلون القبائل لم تكن لهم ألقاب[2] وإن كان هذا الأمر ينطبق على المجتمعات الريفية والقبلية، التي كانت تشكل النسبة العظمى من سكان الجزائر، فهو مقابل ذلك لا ينطبق على العديد من المناطق الحضرية والعائلات الكبرى التي ظهرت في العديد من المدن الجزائرية، منذ حتى العصر الوسيط، وهو ما تبينه العديد من الدراسات التاريخية المتعلقة بالفترتين الوسيطة والعثمانية[3].

ومع ذلك فالاستعمار الفرنسي قد جاء بنظمه الخاصة وتقاليده في مجال الإدارة والحكم، ولذلك فبمجرد احتلاله لمدينة الجزائر كان وراء المكاتب الأولى لتسجيل عقود الحالة المدنية، على الرغم من أن العملية لم تمس في البداية إلا الأوربيين منذ 1832 بالنسبة للمواليد، في حين أن إلزامية تسجيل الأهالي لم تتم إلا في سنة 1882[4].

وإذا كانت عملية التسجيل في حد ذاتها مقبولة، ذلك أن أي سلطة سياسية تسعى إلى محاولة السيطرة على مجتمعها من خلال تتبعه ومعرفة تطوره للتحكم فيه، فإن إقدام السلطات الاستعمارية على تأسيس نظام لقبي في الجزائر يشتمل

---

1)- أستاذ محاضر بجامعة العربي بن مهيدي– أم البواقي–.

2)- Kamel Kateb, Européens, «Indigènes» et Juifs en Algérie (1830-1962). Représentations et réalités des populations. Ed. el Maarifa, Alger, 2010, p. 21.

3)- ففي قسنطينة مثلا هناك العديد من الأسر التي حافظت على ألقابها القديمة المتوارثة منذ الفترة الوسيطة. وحول الألقاب في الفترة العثمانية يمكن الرجوع إلى دراسات فاطمة الزهراء قشي، منها خاصة: **قسنطينة المدينة والمجتمع من أواخر القرن الثامن عشر إلى منتصف القرن التاسع عشر**، رسالة دكتوراه دولة، جامعة تونس الأولى، 1998.

4)- Kamel Kateb, *op. cit*, p. 22.

على الاسم الشخصي واللقب العائلي فقط هو ما يطرح التساؤل. فهل كان الدافع إلى ذلك سبب إداري بحت، لتوحيد نفس نظام الألقاب في فرنسا والجزائر، في إطار سياسة الاندماج، أم كان لدوافع أخرى؟

ثانيا- تنظيم الحالة المدنية بالجزائر قبل (1882):

إن ضرورة مراقبة السكان دفعت بالإدارة العسكرية دون شك إلى فرض تسجيل المتوفين من الأهالي في مدينة الجزائر بداية من سنة 1830، ومع الإدارات العسكرية المتوالية تم الانتقال إلى إجبارية الإعلان عن المواليد والوافيات. وحققت هذه العملية بعض النجاح بالنسبة للوفيات وليس بالنسبة للمواليد[1].

مع العلم أن تسجيل عقود الحالة المدنية بالمدن الساحلية قد شرع فيه مع بداية الاحتلال، وذلك بتعيين رؤساء بلديات منذ سنة 1834 في كل من الجزائر عنابة ووهران، وبالتالي تم تشكيل المكاتب الأولى للحالة المدنية لتسجيل المواليد والوفيات، هذه العملية أعطت ثمارها بالنسبة للأوربيين، حيث تمت الكثير من التسجيلات، ولم تعط الثمار بالنسبة للأهالي.

مع نهاية الثلاثينات (1838-1839) كانت سجلات الحالة المدنية المتعلقة بالأوربيين، تستقبل بعض عقود ميلاد ووفاة السكان الأهالي، لتصبح سجلات الأهالي في منتصف القرن 19 مستقلة عن سجلات الأوربيين، وذلك بإنشاء مصلحة خاصة للإدارة المدنية للأهالي بالجزائر العاصمة Service spécial de l'administration civile indigène à Alger، في 11 ماي 1848، وهي العملية التي وسعت لباقي المناطق الواقعة تحت الاحتلال[2].

لكن لابد من انتظار حلول سنة 1855 للوقوف على تجند مختلف قطاعات الإدارة لتأسيس الحالة المدنية الخاصة بالأهالي. هذا في ما يتعلق بالمدن والقرى الكبرى -الحواضر-. أما الأهالي القاطنين بالمناطق خارج هذه الفضاءات فقد فرض عليهم مرسوم 08 أوت 1854 التصريح بالمواليد والوفيات أمام شيخ

1)- *Ibid.*
2)- *Ibid*, p. 23.

القبيلة، لتكتب العقود باللغة العربية ثم تحول لرئيس البلدية وتكتب باللغة الفرنسية في سجل الحالة المدنية للبلدية. وقد قوبل هذا الإجراء بعدم المبالاة وأحيانا بالرفض، مما دفع المشرع الفرنسي إلى فرض عقوبات مالية وعقابية بالسجن، مع الإشارة إلى أن تسجيل عقود الزواج والطلاق لم يكن معني بهذا الأمر. وكان الهدف من كل هذا هو ربط السكان بالدولة وذلك بمضاعفة التواصل مع أجهزة الإدارة الاستعمارية[1].

بنهاية الإمبراطورية (1870-1871) وقيام الجمهورية الثالثة في فرنسا، والانتقال من الحكم العسكري إلى الحكم المدني بالجزائر ستعرف إقامة الحالة المدنية تسارعا كبيرا، إذ بادرت الإدارة الاستعمارية، بداية من السبعينات، على إجبار الأهالي بالتصريح بالمواليد والوفيات واختيار لقب، وهذا بالنسبة للمعنيين بقانون 26 جويلية 1873 –قانون فارني Loi Warnier- حول تأسيس الملكية الفردية، كما أن تسجيل العمليات العقارية من كراء وشراء تلزم وجود هوية كاملة للمتعاقدين من بائعين أو مشتريين[2].

خلال هذه الفترة نلاحظ أن عملية تسجيل المواليد والوفيات لم تلق صعوبات كثيرة، في حين أن تسجيل عقود الزواج قد وجدت مقاومة شديدة من قبل الأهالي، وقد يرجع سبب ذلك إلى الطابع الديني لعقد الزواج وقدسية هذا العقد.

ثالثا: قانون 23 مارس 1882 المنظم للحالة المدنية:

بداية الثمانينات ستشهد التأسيس الفعلي للحالة المدنية للأهالي بإصدار قانون 23 مارس 1882 ومرسوم 13 مارس 1883. وهي العملية التي كلف بها ضباط الحالة المدنية الموظفين حديثا من قبل لجان مركزية وضعت خصيصا لمتابعة هذه العملية.

يتضمن قانون 1882[3] عنوانين، الأول يخص تأسيس الحالة المدنية للأهالي المسلمين والثاني يتعلق بعقود الحالة المدنية. فبناء على هذا القانون تتمثل المرحلة

1)- *Ibid*, pp. 24-25.

2)- ينظر في ذلك يسمينة زمولي: "نظام التلقيب في الجزائر من خلال قانون 23 مارس 1882 بين النص والتطبيق" في أسماء وأسماء دراسة الأعلام والحالة المدنية في الجزائر، مركز البحث في الأنثروبولوجية الاجتماعية والثقافية، وهران، 2005. ص ص 71-83.

3)- Loi qui constitue l'Etat civil des Indigenes musulmans de l'Algérie du 23 mars 1882, Journal officiel de la République Française du 24 mars 1882, pp. 349-353.

الأولى في إحصاء أهالي المقاطعة وإقامة شجرة النسب، إضافة إلى إقامة قائمة للأهالي الذين كانوا قد اختاروا أو تلقوا ألقابا بمقتضى المادة 17 من قانون 1873. وفي مرحلة ثانية يتم تعيين ضمن كل أسرة الأعضاء الذين يحق لهم أمر اختيار اللقب العائلي، وبعد الانتهاء من عملية التسجيل يتم إصدار بطاقة تعريف لكل الأهالي المعنيين، وتنتهي العملية بوضع السجل الأم للحالة المدنية.

ينص القانون في بنديه الأول والثاني[1] الشروع في تأسيس نظام للحالة المدنية للأهالي المسلمين في الجزائر، وقبل ذلك قيام ضباط الحالة المدنية في كل بلدية بإحصاء السكان الأهالي المسلمين. وأن نتائج هذا الإحصاء الذي يدون في دفاتر يجب أن يذكر الألقاب، الأسماء، الوظيفة، مكان الإقامة، السن ومكان الازدياد. وفي البنود الموالية، الثالث، الرابع والخامس[2] يضع القانون شروط الحصول على لقب والاقتراحات المختلفة لحل مختلف الإشكالات المتعلقة بالحصول على لقب ما، كحالات الرفض المتعددة الأسباب والغياب عن الجزائر أو عن مقر الإقامة.

وعن مسألة مراجعة عملية تسجيل الألقاب والطعون المتوقعة من ذلك فإنه مباشرة بعد الانتهاء من عملية تأسيس الحالة المدنية في مقاطعة ما سيتم الإعلان عن ذلك في جريدة المبشر الحكومية، وعن طريق النشر في البلديات. وقد أعطيت فترة شهر للمعنيين للطعن في حالة وجود أخطاء[3] ويبدو أن مسألة الطعن والتصحيح هذه لم تكن مجدية آنذاك في مجتمع يقطن في غالبيته العظمى في الأرياف المنعزلة ونسبة المقروئية لديه متدنية إلى أقصى الحدود، إذ لم تكن حسب بعض الإحصائيات تتعدى 02/ في نهاية ذلك القرن، ودون شك أن هذه العملية برمتها لم تكن من اهتمامات وأولويات الجزائريين آنذاك.

أما ما تعلق بموضوع عقود الحالة المدنية الوارد في قانون 23 مارس 1882 فقد نص في بدايته على إلزامية التصريح بالمواليد، الوفيات، الزواج والطلاق بالنسبة للأهالي المسلمين المجبرين على حمل لقب عائلي بناء على البند 14 من نفس القانون.

---

1)- *Ibid*, p. 349.
2)- *Ibid*, p. 349, 350.
3)- *Ibid*, p. 351.

وكثيرا ما يركز الباحثون على قانون 23 مارس 1882 ويغفلون المرسوم التفصيلي الذي صدر بعده في 13 مارس 1883 بعنوان: Décret portant Règlement d'administration publique pour l'exécution de la Loi du 23 mars 1882 relative a la constitution de l'Etat civil des Indigènes Musulmans de l'Algérie[1] وفي الحقيقة أن هذا المرسوم هو الذي رسم جيدا معالم السياسة الفرنسية وتطبيقاتها في مجال التأسيس لنظام الحالة المدنية في الجزائر، حتى وإن كانت نتائج هذه العملية، إلى غاية نهاية القرن لتاسع عشر وغلق عملية التسجيل بالنسبة للإدارة، لم تتجاوز 50 بالمائة من عدد الأهالي المسجلين. وعلى الرغم من الانتقادات الكثيرة التي وجهت وتوجه لهذه القوانين الفرنسية المنظمة للحالة المدنية في الجزائر فإنها ما زالت سارية المفعول إلى غاية اليوم.

مصادر ومراجع

– فاطمة الزهراء قشي، فاطمة الزهراء، قسنطينة المدينة والمجتمع من أواخر القرن الثامن عشر إلى منتصف القرن التاسع عشر، رسالة دكتوراه دولة، جامعة تونس الأولى، 1998.

– مركز البحث في الأنثروبولوجية الاجتماعية والثقافية، أسماء وأسماء. دراسة الأعلام والحالة المدنية في الجزائر، منشورات المركز، وهران، 2005.

- *Loi qui constitue l'Etat civil des Indigènes musulmans de l'Algérie du 23 mars 1882*, journal officiel de la République Française du 24 mars 1882.

- *Décret portant Règlement d'administration publique pour l'exécution de la Loi du 23 mars 1882 relative a la constitution de l'Etat civil des Indigènes Musulmans de l'Algérie* Journal Officiel de la République Française, 15 mars 1883.

- Ageron, Ch-R, *Les Algériens Musulmans et la France (1871-1919)*, 02 t. Paris, PUF, 1968.

- Centre National de Recherche en Anthropologie Sociale et Culturelle, *Des noms et des noms. Etat civil et anthroponymie en Algérie*, Ed. CRASC, Oran, 2005.

- *Constantine, une ville, des héritages*, sous la direction de F.Z Guechi, Ed. Média-Plus, Constantine, 2004.

- Kateb, Kamel, Européens, *«Indigènes» et Juifs en Algérie (1830-1962)*. Représentations et réalités des populations. Ed. el Maarifa, Alger, 2010.

---

1)- 2 JORF, 15 mars 1883, pp. 151-158.

نماذج ومقاربات

صياغة الألقاب العائلية أواخر القرن الـ 19

بين دور المفوض والموروث المحلي

- دوار احساسنة أنموذجا (قسنطينة)[1]-

د. توفيق بن زردة[2]

توطئـــة:

شكلت المجالات الريفية – على غرار المدينية- في الجزائر معالم لفضاءات ثقافية واجتماعية، تقاطعت فيها التجارب الماضية مع الموروثات المحلية، لتمدنا بمدلولات في شكل مقاربات تحاكي محصلة فترات تاريخية، تركت بضلالها على البنية الهوياتية لهذه المجالات، التي بالكاد اكتمل ملمحها الثقافي-الاجتماعي خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر، حتى زحفت التشريعات الاستعمارية لتفرض منطق الغلبة، على هذا الملمح، الذي أخذ يتآكل تدريجيا منذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر، كانت أولى بوادره، تجسيد مراسيم السيناتيس كونسلت (Sénatus-consulte) (22 أفريل 1863) التي فككت المجالات الريفية، إلى مساحات متباينة السكان والثروة، عرفها المشرع باسم دوار كومين (Douar commune)، جُمعت فيه شتات العناصر الأهلية (Exécutiondu Sénatus-Consult, 1868,p,04) التي تم انتزاعها من مواطنها الأصلية، والانتقال بها إلى مشروع اندماج اجتماعي- ثقافي مُصطنع (Boukhobza.M, 1978,p24,25). سرعان ما استهدف في رأسماله الرمزي، من خلال فرض منظومة تسموية هزت عاداته التقليدية المحلية، بعد تطبيق قانون

1)- نشرت هذه الورقة البحثية في مجلة إنسانيات المتخصصة في الدراسات الأنثروبولوجية والعلوم الاجتماعية، وأعيد نشرها ضمن أعمال الملتقى اثراء للمحتوى.

– توفيق بن زردة "صياغة الألقاب العائلية في الجزائر أواخر القرن الـ 19 بين دور المفوض والموروث المحلي — دوار احساسنة انموذجا (قسنطينة)، إنسانيات، المجلد 22، ع.82، 2018، ص، 13- 33.

2)- أستاذ محاضر بجامعة العربي بن مهيدي —أم البواقي—.

الملكية 26 جويلية 1873 (Loi Warnier)، ليعمم بعدها نظام الحالة المدنية، بموجب قانون 23 مارس 1882، لذلك تحول الدوار في المجالات الريفية في الجزائر، على غرار الريف القسنطيني، إلى فضاء مرجعي وذاكرة محلية، تجمع مختلف المتناقضات، وتؤرخ لعديد المتغيرات.

لقد انتقينا في هذه الورقة البحثية عينة دوار احساسنة، الواقع على مشارف مدينة قسنطينة كي نطلق من خلاله نبشا أكاديميا، يبحث في آليات صناعة المنظومة التلقيبية، وحقولها الدلالية، ومستوى القطيعة التي أحدثتها مع المنطق السلالي المحلي، ومع والبنية الأنوماستيكية التقليدية ؟، وحجم استهدافها لما بقي قائما من تماسك أسري، والتفاف اجتماعي داخل هذا الدوار؟. وطبعا كل هذه التغيرات الحادثة، تتبعناها من خلال الكشف عن حجم بروز الموروث المحلي التقليدي في الألقاب العائلية ؟ ومدى تسلل الممارسات البشرية الغير مقننة، انطلاقا من الخلفية الاجتماعية والثقافية لمفوض الحالة المدنية ودورها في صناعة هذه الألقاب وصياغتها، كأحد أوجه الرأسمال الرمزي ؟

لقد بنينا هذه الورقة البحثية على الأرصدة الأرشيفية التي انبثقت عن أشغال إقامة نظام الحالة المدنية بدوار احساسنة، تمثلت في سجل الشجرات العائلية (Registre des arbres généalogiques)، والسجل الأم (Registre matrice)، إلى جانب نسخ من سجلات الزواج، والمواليد، والوفيات، وهي الأرصدة التي تم تحويلها سنة 1964 من بلدية عين امليلة (ولاية أم البواقي) التي كان يتبعها دوار احساسنة، إلى بلدية عين عبيد (ولاية قسنطينة)، التي أصبح ملحقا بها. في المقابل افتقدنا للوثائق والمراسلات الإدارية، التي أرخت لأطوار إقامة الحالة المدنية بدوار احساسنة، لذلك استأنسنا بوثائق دوار السفرجلة، كندي السمندو (بلدية زيغود يوسف)، التي عثرنا عليها بمصلحة أرشيف ولاية قسنطينة أما أرشيف ما وراء البحار بفرنسا (ANOM) فاعتمــدنا فيه على بعض الإحصائيات الموجــودة في العلبة رقم (FR ANOM, douar A/H 12 /55).

دوار احساسنة: الأصول والتأسيس:

شكلت مدينة قسنطينة خلال حكم الأتراك للجزائر، عاصمة جهوية لغالبية ريفية تقاسمت الجغرافيا والثروة بمستويات متباينة، كانت محصلة لترتيبات مجالية أقدم عليها البايات، عندما دفعوا بمختلف الجماعات لتعمير الفضاءات الواقعة في محيط هذه المدينة، قصد تشكيل ممتلكات ترابية بتقاليد زراعية أو عسكرية، تضمن من خلالها تمويل مخازن السلطة بمادة الحبوب وتؤمن المجبى بمختلف صيغه على القبائل (Babés.L, 1984, p,334)، وهو ما حول هذه الفضاءات الطرفية إلى قواعد خلفية للمدينة، وإطار مادي جمع شتات جماعات زراعية – رعوية كانت في الغالب مترحلة عبر نقاط اعتادت ارتيادها (Chellig.N, 2005,p,145).

فخلال النصف الثاني من القرن الثامن عشر، دفع الأتراك بثلاث جماعات هم احساسنة، مراشدة، وبني مسلم ينسبون لقبيلة بني عامر، التي عاشت بسهول سطيف للهجرة والاستقرار ضواحي مدينة قسنطينة شرقا، عبر السهول التي يقطعها وادي مهيريس (شرق وادي بومرزوق)[1]، وهي الجماعات التي اقترنت تسميتها بعامر الشراقة، نسبة للوجهة التي سلكوها شرقا، مقارنة بالموطن الذي عاشوا به، حيث كانت تسميات الشراقة، الغرابة، الظهرة، والقبلة آليات شائعة وقتها للتمييز بين القبائل (قشي، 1998، ص، 192).

عاشت جماعات عامر الشراقة، عبر تلال سهلية ذات هوية تاريخية – أمازيغية، عرفت محليا بـ"الصراوات" (Féraud, L.Ch, 1865,p, 32)، والتي

1)- يعد من أهم الأودية التي زودت قسنطينة بالمياه عبر التاريخ، ينبع من عيون بومرزوق بعين مليلة ليأخذ مجراه من الجنوب نحو الشمال الشرقي بطول 31.5كم، عبر طبوغرافية منبسطة، تغذيه عدة روافد توزعت في الحوض الجزئي بقبيلة الزمول (عين مليلة)، والحوض الجزئي بقبيلة السقنية (من عين فكرون إلى سيقوس)، والحوض الجزئي لمجال قبيلة عامر الشراقة (من مهيريس إلى الصفصافة).

– صندراء بوستي (2005) التعرية وإستراتيجية التهيئة بحوض واد كبير الرمال، حالة وادي السمندو وبومرزوق، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في تهيئة الأوساط الفيزيائية، جامعة منتوري قسنطينة، ص، 19، 20.

تعد من أغنى الأراضي الزراعية بالسهول العليا القسنطينية، ويتراوح علوها ما بين 700 متر إلى أكثر من 1000 متر (Cartetopographique,1959).حيث جعل الأتراك من هذه الجماعات كمزارعين و"غرّامة"[1] في أراضي السلطة البايلكية على مساحة تجاوزت 21 ألف هكتار، ما حولها إلى كيانات اجتماعية- زراعية تجاوزت مفهوم الروابط الدموية والعلاقات اللحمية، إلى بناء علاقات نفعية تشاركية، تحولت إلى وازع لديها للتأقلم مع الواقع المادي الذي فرض عليها وهو الواقع الذي استمر إلى عشية سقوط هذه الفضاءات تحت سلطة الاحتلال الفرنسي، على يد الجنرال نيكولا قالبوا (Galbois Nicolas) بتاريخ 20 سبتمبر 1838 (De Reynaud.E.P, 1854,p,299).

أقدمت الإدارة الفرنسية منذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر، على تجسيد مجموعة من القوانين العقارية على أراضي قبيلة عامر الشراقة، من أهمها قانون السيناتيس كونسلت (Sénatus-Consulte)، الذي عمدت لجنته الثانية عشر على تحييز هذه الفضاءات السهلية الواقعة على أبواب مدينة قسنطينة، ثم إعادة تركيبها وفق آليات، أتاحت تغلغل الاستعمار الرأسمالي الفلاحي، ممثلا في المؤسسة الجزائرية العامة (Société général Algerienne)، التي سيطرت على نصيب واسع من مجالات القبيلة، أما أرض العرش، وبموجب المرسوم الصادر بتاريخ 16 جوان 1866 (Golzeiguer.A.R, 1977, p, 412)، فتم تفكيكها إلى أربع مساحات جغرافية متفاوتة الثروة والسكان هي: 1.دوار المراشدة 2. دوار أولاد ناصر 3.دوار عامر صراوية 4 دوار احساسنة (Accardo.F, 1879, p, 15) هذا الأخير الذي شكلته اللجنة من بنية ترابية جمعت بين أرض عرش أولاد عبد النبي وأولاد سلطان مهيريس، إلى جانب أراضي بايلكية، تمثلت في البشبشية وسطيطيرة، حيث قدرت المساحة الإجمالية للدوار بـ 4468 هكتار و05 آر، منها 3929 هكتار خصصت للفلاحة (FR ANOM, 1KK/ 498).

---

1)- غرّامة من الغرامة بمعنى يدفعون الضرائب لسلطة الأتراك.

اختارت اللجنة للدوار تسمية مستوحاة من اسم أحد الجماعات الرئيسية لهذه القبيلة، وهم احساسنة (Tableau de la situation des établissement français dans l'Algérie,1840,p,327)، بعدما ركبت نسيجه الاجتماعي من مزارعين عاشوا على أرض العرش، هما أولاد عبد النبي وأولاد سلطان مهيريس، وآخرون كانوا يتوزعون على أرضي بايلكية، هما أولا شرقي والبشابشة، بينما مجموعات أخرى فتم توطينهم داخل حدود الدوار، وهم أولاد لشطر الذين أفرغتهم اللجنة من أراضي مجاورة، استولت عليها مصلحة الدومين، ليبلغ إجمالي السكان داخل حيز الدوار حسب إحصائيات سنة 1866 هو 2397 نسمة، منهم 627 رجل و803 امرأة و957 طفل (Procès-verbal, état par douar de la population des Ameurs Cheragas, 1866) أما إحصائيات سنة 1882 فأشرت عن انخفاض هذا العدد إلى 1966 نسمة (Etat de population, 1882).

موريس بواث (Maurice Boëte) مفوض للحالة المدنية:

عند الاطلاع على قانون إقامة الحالة المدنية، الصادر بتاريخ 23 مارس 1882، إلى جانب مختلف المراسيم والتعليمات التي جاءت مُكملة لهذا القانون، الذي انجرت عنه منظومة الألقاب نكتشف أن المشرع قد أسس لهيكل إداري بتسلسل هرمي، أسندت له مهمة الإشراف على هذه العملية وتجسيدها في أوساط الأهالي المسلمين، على رأسهم وزير العدل والحاكم العام للجزائر، ثم عامل العمالة، الذي يعين بدوره لجنة مركزية، يمثلها هو أو نائبه، إلى جانب وكيل الجمهورية أو نائبه، ومفتش مصلحة ملكية الأهالي، وضمن هذا الهيكل الإداري، نجد أيضا اللجان المحلية، التي تكون عادة على مستوى الأحواز والبلديات، وفي هذا المستوى التنظيمي، نصادف مفوض الحالة المدنية، كأهم شخصية "مفتاحية" لما له من دور ميداني، ومهام وظيفية تقتضي منه أن يكون في احتكاك مباشر مع الساكنة، الذين سيطبق عليهم نظام الحالة المدنية، حيث كان

يؤدي مهامه بإشراف عام من اللجنة المركزية، التي كانت بدورها تنقل المعلومات المتبادلة بين اللجان المحلية، إلى جانب عقدها لاجتماعات دورية مرتين في الشهر للاطلاع على محاضر الأعمال الميدانية المرسلة وتقييمها، حيث كانت مطالبة بإرسال تقريرين مفصلين عن سير الأشغال، الأول يوجه لوزير العدل، والثاني لعامل العمالة باعتباره المشرف الأول على هذه العملية (زمولي، 2003، ص، 52،35).

إن هذه الهرمية الوظيفية لتجسيد نظام الحالة المدنية في الجزائر ومنه نظام الألقاب، تؤشر عن تناسق وظيفي كان قد رسم خطوطه المشرع بتركيب أطراف إدارية- تنظيمية تنوعت مستوياتها واختلفت مهامها، فيما يبقى في اعتقادنا مفوض الحالة المدنية شخصية ملفتة وحلقة جوهرية في صياغة القاموس التسموي للألقاب العائلية، وذلك لتسلل خلفيته الثقافية والإيديولوجية، ومن ورائها مدى تحكمه في الحروف العربية وترجمتها للحروف الفرنسية، وحتى علاقاته الاجتماعية والشخصية، كلها عوامل في اعتقادنا قد يكون لها تأثير في هذه العملية، وهو ما سنحاول تتبعه في هذه الدراسة.

لقد وقع الاختيار على موريس بواث (Maurice Boëte) كمفوض أسندت له مهمه إقامة نظام الحالة المدنية بدوار احساسنة، وطبعا شكلت سيرته الذاتية في هذه الورقة البحثية، قاعدة بيانات وظيفية، كونت من خلالها مقاربات تحليلية، عن الوجه العام الذي تشكلت من خلاله منظومة الألقاب في هذه العينة التي اخترناها من الريف الشرقي القسنطيني.

ولد موريس بواث (Maurice Boëte) بقسنطينةفي 29 ديسمبر 1855، وهو ابن جون لويس بواث (Jean Louis Boëte) وماري موريي (Marie Mauriès) أدى الخدمة العسكرية ابتداء من 01 سبتمبر 1876، في الفيلق الثالث للزواف برتبة رقيب، بعد الخدمة العسكرية تولى عدة وظائف إدارية منها سكرتير ببلدية ميلة (1878)، ثم كاتب من الصف الرابع (1880)، ليتدرج مع الوقت ليصل إلى كاتب رئيسي سنة 1891 (Cherouana.R, 2017, p, 218).

أخذ المسار المهني لموريس بواث (Maurice Boëte) يتداخل مع حياته الشخصية ابتداء من سنة 1887 عند زواجه من كليومنص ليسبرو (Clémence Lesbros) ابنة جاك بيار ليسبرو (Jacques-Pierre Lesbros) رئيس اللجنة المركزية المكلفة بإقامة نظام الحالة المدنية في مقاطعة قسنطينة، حيث منحت هذه المصاهرة دعما قويا لبواث (Boëte)، وفتحت له الباب واسعا للضفر بإقامة نظام الحالة المدنية، في أكبر مدن الشرق الجزائري من حيث الكثافة السكانية، وهي مدينة قسنطينة، إلى جانب عدد كبير من الدواوير بلغ عددها 196 دوارا يتوزعون على 26 بلدية، من أصل 489 دوارا ينتشرون على 108 بلدية، حيث وصل إجمالي ما قام موريس بواث (Maurice Boëte) بإحصائه من سكان، ثم تلقيبهم هو 695599 نسمة، منهم 1915 نسمة بدوار احساسنة، وهو ما جعل من مكاسبه المادية تكون معتبرة، كون كل لقب منحه تراوح تقديره من 20 إلى 60 سنتيما وذلك بحسب الظروف والصعوبات التي لقيها (زمولي، 2003، ص، 58).

انطلاق الأشغال وآجالها:

قبل تجسيد الإدارة الاستعمارية لقانون إقامة الحالة المدنية في الريف القسنطيني، كانت قد انتقلت بهذا الأخير من خلال القوانين العقارية، من الحيز القبلي الذي تحكمه مؤسسة المشيخة، والأعراف المحلية، إلى الجغرافيا المفككة على مساحات ترابية، تم دمجها لاحقا ضمن حدود إدارية للبلدية التي تحكمت في نوعها نسبة تركيز الجاليات الأوروبية، والساكنة المحلية، حيث شهدت سهول شرق قسنطينة نمط البلدية المختلطة (commune mixte) أين توزع الأهالي بشكل كبير (Sautayra.E, 1883, p, 157).

كان دوار احساسنة قد ألحق ابتداء من سنة 1885 بالحيز الإداري للبلدية المختلطة عين امليلة[1]، التي تم تشكيلها من الفضاءات التاريخية، للجماعات

1)- شيدت مستوطنة عين امليلة على طريق قسنطينة بسكرة شمل مجالها الاستعماري كل من عزلة عين حدادة، وعزلة الفزقية وعزلة كرشة، والقراح، بمساحة تجاوزت 2017 هكتار.
FR ANOM, 15L/1, *Territoire de colonisation d’Ain M’lila*.

الريفية التي عاشت شرق وادي بومرزوق وهم الزمول، السقنية، البرانية، البحيرة الطويلة، وعامر الشراقة، حيث انقسموا مجتمعين على عشرين دوارا بثقافات محلية، تنوعت بفعل التركيبة الاجتماعية، التي جمعت بين الموروث الأمازيغي والعربي (Achille.R, 1909, p, 162).

انطلق في تأسيس نظام الحالة المدنية بدوار احساسنة، ابتداء من تاريخ 17 جانفي 1891 تزامنا وفضاءات أخرى داخل حيز البلدية المختلطة عين امليلة، تمثلت في دوار: بلعقل، دوار أولاد عزيز، دوار أولاد جحيش، دوار أولاد قاسم، ودوار أولاد سلام، حيث ورد في جريدة المبشر أن الحاكم العام للجزائر وبناء على المادة 22 من قانون 23 مارس 1882، والمادة 01 و02 من مرسوم 13 مارس 1883 أصدر قرارا ورد في بنده الأول، ضرورة مباشرة أشغال إقامة الحالة المدنية للأهالي المسلمين، بهذه الدواوير التابعة لمقاطعة قسنطينة (Mobacher,1891,p,02).

في المقابل كشفت لنا الأرصدة الأرشيفية، أن هذه الأشغال استمرت إلى سنة 1892، بدوار احساسنة، عندما أصدر الحاكم العام للجزائر، قرارا نشر في جريدة المبشر، بتاريخ 19 نوفمبر أعلن فيه عن نهاية هذه الأشغال، التي استمرت تقريبا سنتين (Registre des arbres généalogique, douar Ahssasnah,1892)، وهو ما يعكس تعقد العملية وتشعبها، في هذه الفضاءات الريفية، التي طبق عليها نظام الألقاب لأول مرة، بعكس فضاءات أخرى كانت قد عرفت هذا النظام، منذ تجسيد قانون الملكية (Loi Warnier) في 26 جويلية 1873.

القاموس التسموي التقليدي وبداية التغيرات الحادثة:

في الواقع وقبل الخوض في منظومة الألقاب التي ظهرت بدوار احساسنة بعد تجسيد نظام الحالة المدنية، وجدت أنه من الضرورة الإشارة إلى القاموس التسموي التقليدي، الذي كان قائما في هذه الفضاءات السهلية المجاورة لمدينة

قسنطينة، وفي الشرق الجزائري، وذلك بغية تتبع التغيرات الحادثة التي ألمت بهذا القاموس بعد تجسيد قانون 23 مارس 1882.

مما لا شك فيه أن الاسم يعد تراثًا اجتماعيًا ورصيدًا تاريخيًا، يحمل من المدلولات ما يجعله، شاهدا زمنيا، وتعبيرا هوياتيا مشحونا بالمحصلات الثقافية لأية مرحلة، وبقدر ما تطرأ من حين لآخر متغيرات نسقية بفعل تحولات داخلية، أو اجتياحات خارجية، بقدر ما يكون التصنيف عندها مقوما أساسيا للفعل التسموي، من حيث استمراريته أو قطيعته مع الماضي، بعد سريان هذه المتغيرات، حيث تطرح في هذا الصدد تساؤلات، عن معالم البنية الاسمية في الجزائر عامة وفي الريف القسنطيني قبل مرحلة الاحتلال الفرنسي وبالتحديد خلال حكم الأتراك ؟

في الحقيقة كنا قد نشرنا منذ سنوات قليلة دراسة، عالجنا فيها منظومة الأسماء في بايلك قسنطينة خلال النصف الأول من القرن الثامن عشر من خلال أحد الدفاتر الإدارية (بن زردة.ت 2017، ص، 140 -148)، حيث خلصنا في هذه الورقة البحثية، التي عاينا فيها 2090 اسما إلى أن أكثر الأسماء انتشارا كان اسم محمد، يليها الاسم المركب من محمد أو أحمد مع اسم آخر على غرار: محمد بلقاسم، محمد المجدوب، أحمد زروق، إلى جانب ذلك سجلنا شيوع أسماء النسبة بتعدد دلالاتها المدينية والقبلية والجغرافية، مثل مصطفى البجاوي، رمضان العنابي، محمد القبايلي، عباس الأوراسي، سعد النموشي بوزيان الحناشي...الخ. يضاف إلى هذا القاموس التسموي خلال حكم الأتراك شيوع الكنية مثل بوغرارة، بوقفة، بونوارة.كما كانت الأوصاف الجسدية حاضرة ولو بشل محدود، مثل فم الناقة، علي الأبيض، بوحفص الأحمر، الأعمش، مقطوع اليد، مسعود بورقبة (بن زردة.ت2017، ص، 143).

وربما أكثر ما أثار ذهولنا في هذا البحث يومها، هو انتشار الأسماء التي تحول الكثير منها إلى ألقاب عائلية بعد تجسيد قانون 23 مارس 1882، خاصة

بعد اعتماد القانون على أحد الآليات وهو تحويل اسم الجد إلى لقب، ومن هذه الأسماء التي رصدناها نذكر: مروش، المسعي، القشي، رحال، طراد، سديرة حملة، دربال، جفال، هوشات، شبلي، بلوم...الخ، في المقابل كانت كل هذه الأسماء خلال حكم الأتراك، يتم تداولها وجردها وفق التسلسل التراثي المعروف (اسم الابن والأب والجد). وهي بذلك تختلف عن النظام التلقيبي الذي جاءت به الإدارة الفرنسية (بن زردة.ت 2017، ص، 145-147).

أما بعد مرحلة الاحتلال الفرنسي للجزائر فقد عمد المشرع، على إقامة نظام الحالة المدنية في مرحلة مبكرة، انطلقت في شكل محاولات سنتي 1838 و1848، عندما سن قرارا في 20 جويلية 1848، يفرض فيه إجبارية تسجيل المواليد بإشراف قايد البلاد (Registre des caid El-Bled, 1850,p,15)، أما في مرسوم 08 أوت 1854، فألزم فيه بضرورة تسجيل مواليد ووفيات الفئات التي تعيش في الفضاءات المدنية، وهي المهمة التي أوكلت للمكاتب العربية، ولشيوخ القبائل، حيث تلقوا سجلات خاصة يجردون فيها باللغة العربية، ليقدموها في نهاية كل شهر إلى السلطة الاستعمارية، بغية تقييد الوضعيات الجديدة باللغة الفرنسية (Tableau de la situation des établissement français dans l'Algérie,1840,p,229). ومع توسع القبضة العسكرية على الجزائر، توسع معها تطبيق نظام الحالة المدنية حيث صدر قرار 20 ماي 1868، نص على تكليف سكرتير في كل جماعة ريفية، بحمل سجلات يدون فيها حالات الميلاد، الزواج، والوفيات (Ageron.Ch.R, 1968, p, 176-178).

طبعا في كل هذه القرارات والمراسيم السالفة، لم يفرض بعد اللقب على الجزائريين، حيث بقي الأمر يقتصر على تقييد الحالات المدنية (ميلاد، زواج، وفيات)، حتى سُن قانون فارنيي أو قانون الملكية الفردية (1873)، الذي يشكل بداية التأسيس الفعلي للنظام التلقيبي في الفضاءات الريفية، حيث ألزمت مادته السابعة عشر على ضرورة تدوين ألقاب عائلية في عقود الملكية

(Estoubion. R, et Le fébure.A, 1896, p, 410)، حتى يمكن تمييز الملاك عن بعضهم البعض، وذلك للتشابه الكبير بين أسمائهم، بفعل الوعاء التسموي المشترك الذي كانوا يأخذون منه أسمائهم (Ageron, Ch.R, 1968,p,178).

لقد كانت صياغة هذه المادة في هذا القانون، بمثابة بداية التفكيك لمنظومة الاسم الثلاثي التي كانت قائمة في الجزائر قبل مرحلة الاحتلال، حيث أصبح الملاك يحملون ألقابا مختلفة يتنوع مدلولها وتتعدد تراكيبها، اكتشفتها في سجلات إقامة الملكية على مستوى مصلحة الدومين بمدينة قسنطينة، حيث اقترنت القوائم الطويلة لأسماء الملاك بألقاب عائلية لأول مرة (Liste des propriétaires, douar Meracheda, 1891).ومع ذلك فإن تطبيق هذا القانون على مراحل، ومع الميزانيات الضخمة التي كان يستنزفها، أخر تجسيده في بعض الفضاءات الريفية إلى بداية القرن العشرين، على غرار دوار احساسنة أنموذج هذه الدراسة.

سُن بعدها قانون 23 مارس 1882 بعنوان "إقامة الحالة المدنية للأهالي المسلمين" ليعمم خاصية اللقب على كامل الجزائريين في الريف والمدينة على السواء، حيث وردت فيه ثلاثون مادة وضع فيها المشرع الضوابط العامة التي يتم من خلالها لإدارة الاحتلال منح الألقاب للجزائريين، ليرفق لاحقا القانون بتعليمات 17 أوت 1885، وأخرى بتاريخ 20 أفريل 1888، تحت وصاية الحاكم العام للجزائر، بعنوان "الحالة المدنية للأهالي" وهي التعليمات التي جاءت لتفصل أكثر في مراحل منح الألقاب العائلية على أرض الواقع، وكيفية التعامل مع الحالات المختلفة، التي تصادف القائمين على هذه العملية (instructions générales, 1888)، حيث تلقى ساكنة دوار احساسنة النظام التلقيبي بموجب هذا القانون (23 مارس 1882)،لذلك سقط دور المفتش العقاري (كلف بتجسيد قانون الملكية) في صناعة الألقاب، وبرز دور مفوض الحالة المدنية موريس بواث (Maurice Boëte).

الألقاب: هويات، دلالات ومآلات:

قبل الخوض في هويات الألقاب ودلالاتها بدوار احساسنة، كنت قد أجريت مقارنة عامة بين الوجه العام لصيغة الألقاب في هذا الدوار ودواوير مجاوره له، على غرار دوار المراشدة الذي كلف فيه المحقق العقاري إدوارد جوفر (Edouard Joffre) (propriété indigènes, liasse n°91)، ودوار عامر صراوية الذي عين على رأسه المفوض جوزاف سيترا (Joseph Sutra) (Registre des arbres généalogique, douar Ameur Seraouia, 1892)، حيث كشفت لنا هذه المقارنة العامة عن وجود سياق خاص لكل دوار، أشرت ضمنيا عن حضور الخلفية الثقافية واللغوية، وتفاوتها بين هؤلاء المفوضين والمحققين.

إن المعاينة التي قمنا بها للسجلات الأم والشجرات العائلية بدوار احساسنة، أمدتنا بقائمة 223 لقبا، كان فيها تدخل المفوض موريس بواث في العملية التلقيبية واضحا من خلال اعتماده على عدة طرق كان أبرزها تأنيث الألقاب العائلية، وهي طريقة ظهرت أكثر في الدواوير التي عين عليها موريس بواث (Maurice Boëte) (Cherouena.R, 2017, p, 22)، نذكر من هذه الألقاب بدوار احساسنة: عواشرية، عميرية، عقايبية، غنمية، غربية، دراجية، ربايحية، مباركية، ملوحية، مساوية، لوالمية، لعمايرية، لعلاونية، سعيدية، ساحلية، زغدنية، زروقية، طواهرية، ثعابنية، رزقية، حدية، حابية، مسعودية، قسمية (Registre des arbres généalogique, douar Ahssasna,1892).

كما كشف لنا القاموس التسموي للألقاب، عن اعتماد بواث (Boëte) على قاعدة تقوم على تحويل اسم الجد إلى لقب (Cornu.E, 1889,p,20) على غرار الألقاب شايب، شوفي، معروف، مشري، نحوي، قوميدة، طبوشي، زغنون، رسول، شرقي، حملاوي ...الخ، وحتى لا يحدث تشابه في الألقاب عمد بواث (Boëte) في أخرى على تغيير الوزن مثل لقب قاسمي نسبة للجد بلقاسم، ولقب حمدية نسبة للجد حمدي، والعمارية نسبة للجد العماري، وخلوفي نسبة

للجد لخلف، ولقب مومني نسبة للجد مومن، أما عينات ثالثة شكل فيها اللقب بإضافة البنوة لاسم الجد على غرار بن حسنة، بن لخلف، بن قرة (Registre des arbres généa logique, douar Ahssasna, 1892).

أما النسبة القبلية أو الجغرافية فكانت ضعيفة التركيز، عكست التوافد المحدود على هذا الدوار على الأقل خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر، انحصرت في غرزولي (الغرازلة بسطيف)، دراجي (أولاد دراج بالمسيلة)، ريغي (ريغة بسطيف)، نايلي (أولاد نايل بالمسيلة)، لشلح (أولاد شليح بالأوراس)، شلالي (شلالة)، غربي (عامر الغرابة بسطيف)، أما بعضها الآخر فاستقيناه من اللقب نفسه على غرار لقب فريتح، الذي يعود في أصله لاسم أحد الجماعات القبلية، التي كانت منضوية تحت سلطة كنفدرالية الحراكتة القبلية وقاعدتها عين البيضاء (Tableau de la situation des établissement français dans l'Algérie, 1840, p, 323).

لقد كان تبني النسب ظاهرة عامة متوارثة في الوسط المديني خاصة والريفي على وجه العموم، لكن ما يثير الانتباه هو بداية القطيعة مع الهوية الإسمية التقليدية القائمة على البنوة، بعد فرض ألقاب عائلية خول فيها قانون 23 مارس 1882، نظريا كبير الأسرة أو الابن البكر أو العم الأكبر، حق اختيار اللقب من الموروث المحلي (Instructions générales, 1881) لكن في ظل وجود ألقاب عائلية تتعارض مع القيم الاجتماعية يحيل إلى التساؤل عن نسبة حق الاختيار ؟ خصوصا وأن هذه العملية كانت تجر وراءها مشروعا استعماريا يهدف إلى تفكيك البنية الأسرية، وتشتيت الحلقات الاجتماعية التي تعرف بالفرق في الوسط الريفي.

لقد أمدتنا القائمة المستخرجة من السجلات الأم وشجرة العائلات ببروز ألقاب في شكل كنى التي تقوم في الغالب مقام الاسم الأصلي، وتصاغ بلفظي "أبو" أو "ابن"، وهي ظاهرة ثقافية محلية متجذرة في الأوساط الاجتماعية

الريفية (حماش.خ، 2006، ص، 222)، قننتها التشريعات الاستعمارية عندما خولت لمفوض الحالة المدنية، استعمال ألفاظ بادئة مثل "بن" "بو". ففي دوار احساسنة توزع هذا النوع من الألقاب بصيغة "بو" بشكل معتبر نذكر منه: "بوذينة" كنية عن الذي يستمع لكل الاقتراحات، "بوعروج" وهو صاحب الحزام الأحمر من الصوف، "بوقزولة"، كنية عن صاحب العصا الغليظة "بوقوس" كنية عن اعوجاج الظهر، "بوغرارة" وهو صاحب الكيس المصنوع من شعر الماعز (Bencheneb. M, 2014, p, 83, 345, 387)، وكنى أخرى مثل، بومعزة، بوعتروس، بوكبش (Registre des arbres généalogique, douar Ahssasna, 1892).

كما انتشرت بدوار احساسنة الكنى بصيغة "بن" التي وردت في عينات منها "بن طريفة"، كنية عن صاحب الجسم الصغير، "بن زرداب"، كنية عن من يمارس الحفر، و"بن زيتون" التي تدل على ممارسة الفلاحة أو التجارة في هذا النوع من المنتوجات، "بن فنازة" كنية عن الذي يقوم بقطع أرجل الثيران وغسلها بعد ذبحها، "بن كماش" كنية عن الذي قبضة يده شديدة (Yermeche.O, 2005, p, 22-24).

إن هذه الكنى ودلالاتها المتنوعة، هي تحصيل حاصل للبيئة الثقافية للمجتمعات الزراعية التي عاشت في نطاق السهول العليا القسنطينية، وحتى في باقي الأقاليم الريفية في الجزائر، حيث اقترنت حياتها بنشاط زراعة الحبوب ورعي الحيوانات، فيما انساقت مفرداتها نحو البساطة والتعبير عن أبنية ذهنية روتينية وليدة هذا الوسط، الذي يختلف في جوانب كثيرة عن الفضاء المديني حيث تتعقد العلاقات أكثر آخذة بعدا منفعيا، يعتمد بشكل كبير على الصناعات الحرفية والتقليدية، لذلك نجد في هذا الوسط ألقاب "بوناطيرو" وهو صانع القلنسوات، "بوقلمون" صانع سلك السلاسل، "بودباغ" وهو محترف دباغة الجلود، وغيرها من الألقاب الحرفية (Bencheneb.M, 2014, p, 82, 83).

هذا ويمكن ملاحظة التشويه النسبي للهوية الإسمية بدوار احساسنة، من خلال منح ألقاب جارحة مستوحاة من أوصاف جسدية، على غرار بولحية، فرطاس، رقيق، جادور، أوصيف، جعوط، مصفار، لعور، كشراد، لحول، لرقط، لكحل، طبوشي، وأخرى لأسماء حيوانات وطيور عاشت في هذه الفضاءات، ولو أن توظيفها كان محدودا مثل كبش، ذيب، ثعبان، ثعباني، قنفود، طير، عقابي، حيث من الصعب معرفة مدى تقبل السكان لهذا النوع من الألقاب. في المقابل سقطت في السجلات ألقاب المهن والحرف، كون السكان يعيشون على الفلاحة ولا يوجد ما يميزهم، حيث انحصر هذا النوع من الألقاب في براح، بعاج، نجار(Registre des arbres généalogique, douar Ahssasna, 1892).

إن الوثائق المتوفرة لدينا بينت أيضا أن موريس بواث (Maurice Boëte) وعند تشبع قاموس الألقاب بمعايير النسبة، والكنية، والصفات الجسدية وأسماء الحيوانات، لجأ إلى المنظومة الأنوماستيكية التي كانت متداولة محليا في تلك الفترة، جاعلا من بعضها ألقابا عائلية، متجنبا في نفس الوقت الأخذ من الوعاء التسموي المستمد من اسم النبي محمد (ﷺ) وأسماء الصحابة وذلك بسبب تركزها الكبير، ما يجعل من ظاهرة تشابه الألقاب واقعا، وهو ما يتناقض وأبعاد قانون 23 مارس 1882، الذي سعى إلى فصم الروابط الأسرية عبر تنويع الألقاب العائلية، ولو بالقدر الذي يجعل من بعضها رموزا حرفية مفرغة المحتوى فاقدة الدلالة.

كان من الأسماء الخاصة المحلية التي حولها مورس بواث (Maurice Boëte) إلى ألقاب عائلية، نذكر "قروش" بمعنى الذي يقرمش بأسنانه، "زغدود" بمعنى الذي يَدُب في الأرض أو يسير ببطيء، "دقيش" وهو الذي يكسر الأشياء إلى قطع صغيرة، "نكاع" وهو المُرضع، "جلاب" وهو تاجر الماشية، "قروج" وهو الذي يقدم علفا للحيوانات، "بوشوشة" وهو الرجل المتميز بخصلة من الشعر

"زفزاف" تطلق على من عقله قليل النضج، "زويش" وهو صاحب الصوت المنخفض، "زغدنية" من زغداني وهو برنوس أسود بصوف كثيفة، "هباش" وهو المُكد في العمل، "دبش" وهو الذي يتحدث في مواضيع فاقدة القيمة (Bencheneb.M, 2014,p,83,342,434, 1003)، أما أسماء أخرى التي حولها بواث (Boëte) إلى ألقاب، فوردت معلومة الدلالة مثل رضوان من الرضى، زهواني من الزهو، حيث عند تصفحنا للشجرات العائلية وجدنا غياب الصلة بين هذه الألقاب واسم الجد أو الأب، ما يحيل اقتباسها من قبل المفوض من الفضاء المحلي (Registre des arbres généalogique, douar Ahssasna, 1892).

أما أكثر ما أثار ذهولنا ونحن ننجز في هذا البحث، هو كثرة الشجرات العائلية لنساء دون وجود رجال، ما يعكس الإرباك الديمغرافي، والتشرد الأسري الذي حل بهذا الدوار، دون أن نقف على مسبباته الحقيقة لغياب الشواهد التاريخية المتمثلة في الوثائق، فقد كانت النساء وحتى البنات كثيرات من مختلف الأعمار من سن 16 سنة إلى سن 70 سنة، يشكلن شجرة عائلية مبتورة الأوصال الأسرية، ورغم أن القاعدة العامة من قانون إقامة الحالة المدنية، حددت حق اختيار اللقب في عنصر الذكور، إلا أن المادة الرابعة من نفس القانون، ذكرت أنه في حالة الأسرة التي سيشملها اللقب ولا تتكون إلا من نساء، فإن اختيار اللقب يعود إلى واحدة منهن، فيما تعليمة الحاكم العام المؤرخة في 20 أفريل 1888، فتركت حرية التصرف للمفوض بالنسبة للنساء الكبيرات في السن وليس لديهن عقب ذكوري (Instructions générales, 1888,p, 17).

لقد كشفت لنا قائمة الشجرات العائلية عن تعامل المفوض مع عينة البنات والنساء بتأنيث ألقابهن، لكن بطريقتين الأولى هي توزيع اللقب بطريقة فردية على كل واحدة تم إحصاؤها، مثل مباركة (35 سنة) ابنة مبارك بن دراجي التي يبدو أنها اختارت لقب دراجي عن جدها، لكن موريس بواث دون لها لقب دراجية، وعلى شاكلتها فاطمة (26 سنة) بنت احمد بن حمدي، تلقت لقب

حمدية عن الجد حمدي، وفاطمة (25 سنة) بنت بلقاسم بن بوغابة، دُون لها لقب قسمية عن الأب بلقاسم، وحدة (22 سنة) بنت علي بن العماري، لُقبت العمارية ونفس الشيئ بالنسبة لقرمية (16 سنة) بنت العيادي حيث لُقبت العيادية...الخ (Registre des arbres généalogique, douar Ahssasna, 1892).

أما الطريقة الثانية فاعتمد فيها المفوض على توزيع نفس اللقب لمجموعة من النساء، رغم غياب صلة القرابة بينهن، فعلجية (60 سنة) بنت طاهر بن طاهر وزعرة (57 سنة) بنت المكي، ويمينة (70 سنة) بنت علي بن الحاج، وزهرة (20 سنة) بنت علي تلقين كلهن لقب عليوية، وكل واحدة منهن شكلت شجرة عائلية، أما حليمة (30 سنة) بنت عمار، عائشة (44 سنة) بنت الطيب، ومسعودة (35 سنة) بنت عمار، تلقين لقب عمارية، ونفس الأمر للقب مباركية الذي كان نفسه في الشجرات العائلية من رقم 129 إلى رقم 132، ولقب سهلية في الشجرات العائلية من رقم 160 إلى رقم 165، ولقب سعيدية في الشجرات من رقم 166 إلى رقم 168...الخ (Registre des arbres généalogique, douar Ahssasna, 1892).

إن هذه الظاهرة في توزيع ألقاب متشابهة في نفس الدوار، رغم منع تشريعات الإدارة الفرنسية لذلك، مرده في اعتقادنا إلى طبيعة الفئة التي تعامل معها المفوض، كون ألقابهن المتشابهة سيكون مآلها الاندثار مع الوقت بفعل الوفاة بالنسبة للكبيرات في السن، أو ستضمر عند الصغيرات بسبب الزواج.

إن ظاهرة تشابه الألقاب في دوار احساسنة لم نلمسها فقط في شجرات النساء، بل وقفنا عليها أيضا عند أسر في أعضائها رجال، كانت في ألقاب عواق، جادور، فرطاس، لحول، زوغامي، بوربش، لشطر، حيث تكررت الألقاب السبعة الأولى مرتين فيما اللقب الثامن تكرر ثلاث مرات. فهذه الحالات الفريدة تحيل إلى احتمال تلقي بعض هذه الأسر لألقاب خارج حدود دوار احساسنة التي تكون قد وفدت إليه في مرحلة متأخرة، وهو ما أدى إلى

تشابه الألقاب، حيث ورد في الفقرة رقم 176 من الأوامر العامة المؤرخة في 17 أوت 1885، أنه في حالة الأهلي الذي تلقى لقبا في مجالات إدارية أخرى فيتم إحصاؤه في المجال الذي تنقل إليه (Instruction générales, 1888, p, 10).

في الواقع إن إقرار قانون الحالة المدنية بدوار احساسنة أدى في النهاية إلى احداث فوضى اجتماعية، وإرباك أسري في تشكيل الشجرات العائلية، وقطيعة في بنية العوائل القديمة، التي لم نعد نعرف عنها سوى إشارات وردت في بعض تقارير المكاتب العربية، أو في المخططات العقارية، مثل عائلة بوعطية التي تنسب إلى أولاد سلطان، حيث شكل أفرادها أكبر شجرة عائلية في دوار احساسنة بمجموع 170 فردا، -منهم 28 فردا متوفون- اجتمعوا على اختيار لقب مستمد من اسم الجد أحمد بن بوعطية، تعبيرا عن امتدادهم الوجودي والأنوماستيكي (Douar Ahssasna, l'arbre généalogique,no46) ومن العوائل القديمة أيضا عائلة شيبي بن محمد من أولاد عبد النبي (Douar Ahssasna, l'arbre généalogique, n 74) وعائلة عمار بن دايرة التي تنسب لأولاد شرقي، الذين جعل منهم بايات قسنطينة قوة عسكرية تعرف بالدواير يجردونها في حملاتهم ضد القبائل الواقعة شرق مدينة قسنطينة (Procès-verbal, Historique des Ameurs Cheraga, 1864).

من العوائل أيضا التي أشير إليها في المخططات العقارية الأولى عائلة سيدي امبارك، التي حملت هوية صوفية، مشكلا هذا النوع من العوائل نشازا في هذه الفضاءات التاريخية التي تنسب لقبيلة عامر الشراقة، التي كانت تربتها الثقافية بخلفية زراعية وتقاليد فلاحية، لذلك كانت بعيدة عن نشاط التصوف الذي لم تعرفه إلا في مرحلة متأخرة، عندما أسس بلقاسم بوحجر أحد تلامذة أحمد الزواوي، الزاوية الحنصالية على حدود وادي تيجرارين، في بداية القرن التاسع عشر (بن زردة.ت.ع، 2018، ص، 47)، حيث اجتاحت الطرقية هذه الفضاءات في مرحلة متأخرة، لذلك كانت القباب غائبة، والعائلات بهوية صوفية نادرة التواجد (Cour.A, 1921,p,91)، تمثلت في عائلة مقدم، وعائلة سيدي امبارك -كما أسلفنا-، الذي حمل أحفاده لقب بن زردة، كنية عن اقترانهم بطقوس الزردة التي

كانوا يقيمونها كل خريف عند مزار الجد، الواقع قرب العين التي تحمل بدورها اسم عين الزردة (Procès-verbal, sources et puits, 1866).

إلى جانب ذلك تراجعت عن مشهد دوار احساسنة، أسماء الفرق التقليدية والنسبة إليها وهم أولاد تواتي، أولاد شرقي، أولاد حميدة، أولاد بلعيد، البشابشة، العثامنة، أولاد بوخالفة، أولاد سلطان، وسجلنا الاستثناء إلا في أولاد لشطر حيث حملت أحد الأسر المنحدرة منهم لقب لشطر. أما البقية فتشتتوا على عدة ألقاب، ولم يعد يُعرف عن نسبهم سوى ما احتفظت به الذاكرة المحلية على غرار الألقاب بوقوس (عثامنة)، شوفي (أولاد شرقي) درويش (بشابشة)، وحتى جماعات الصخارة وزهانة الذين وفدوا في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، من سهول وادي الزناتي (قالمة)، تشتتوا إلى مجموعة من الألقاب شكلت قطيعة مع نسبهم (Achille.R, p,172).فيما البعض الآخر لم نعد نعرف عن أصولهم سوى أنهم غرباء عن دوار احساسنة على غرار الشجرة رقم 44 عندما دُون لمحمد (36 سنة) بن سلامة بن محمد مع اخته حليمة (25 سنة) وابن أخيهم سلامة (08 سنوات) لقب براني (Douar Ahssasna, l'arbre généalogique ,n°74).

لقد تحولت هذه الألقاب في إطار تثبيت ركائز الحالة المدنية في الوسط الريفي إلى ظاهرة هوياتية لصيقة بالأسماء الخاصة، تُورث سُلاليا للمولودين الجدد، انطلاقا من المواد رقم 291-1075-1028-87، حيث أخذت هذه الظاهرة بعدا وجوديا بدوار احساسنة حتى قبل إعلان نهاية الأشغال به في 19 نوفمبر 1892 ففي أواخر الدفتر الأم الذي كان مخصصا للإحصاء، دونت به حالات لولادة جديدة كان قد ألصق بها اللقب لأول مرة، بعدما حملته عائلاتهم على غرار الطفلة ظريفة التي ولدت في 12 أوت 1892، دون لها المفوض لقب والدها بن دايرة، وأيضا الطفلة حفصية التي ولدت في 18 أوت 1892 استقبلت لقب بوهجاجة، ونفس الشيء بالنسبة للطفل علي الذي دون له المفوض بعد ولادته في 12 أوت 1892 لقب مترفي (Registre matrice, douar Ahssasna,1892). هي عينات عبرت عن بداية تجذر نظام الحالة المدنية في الوسط الريفي الجزائري ودفعها للأفراد على التعامل مع هذا الواقع التسموي الجديد للعائلات.

خاتمة:

بعدما كانت منظومة الأسماء الثلاثية التقليدية تشكل بنية لغوية بمدلولات ثقافية وعقائدية ترسخت وجودا وممارسة، في المجتمعات الزراعية التي استطاعت أن تبني من خلالها علاقات متشعبة وقوية، جاءت التشريعات الفرنسية خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر، كظاهرة سالبة أحدثت قطيعة مع هذه الأسماء، من خلال الدفع بنظام الحالة المدنية، الذي أقر خارطة تلقيبية مبنية على الحيز المجالي لكل دوار، الذي تحول إلى فضاء رمزي يحتضن مدلولات محلية تعكس تركيبته الاجتماعية، وخلفيتها الثقافية، تختلف في الكثير من الأحيان عن دواوير أخرى، وهو ما حول الفضاء الريفي إلى فسيفساء من الدلالات الهوياتية المتنوعة والمتباينة.

لقد كشفت لنا عينة دوار احساسنة عبر فضاء الريف القسنطيني عن تغيرات حادثة ألمت به، بعد أن اجتاحته هشاشة اجتماعية، وحلحلة في نسيجه الأسري الذي تشتت على 223 شجرة عائلية، تقاطعت فيها الألقاب بصيغ مختلفة، ودلالات متباينة كان فيها دور مفوض الحالة المدنية موريس بواث واضحا، عندما تداخلت حياته الشخصية، وخلفياته الثقافية مع مساره المهني، انعكست في اعتماده الغالب على طرق بسيطة في صياغة الألقاب العائلية، التي كان أغلبها بسيط المعنى سهل التأويل على غرار الكنى والنسبة القبلية والألقاب المؤنثة، وإن كان بعضها الآخر قد صاغه في شكل رموز حرفية مفرغة المحتوى فاقدة الدلالة.

لقد تحولت هذه الألقاب مجتمعة إلى ظاهرة سالبة مشوشة للانتماء، مفككة للروابط الدموية، ومحدثة لشروخ وتصدعات اجتماعية، بعدما صارت مشهدا متجذرا نُطقا وتوثيقا هز العادات التسموية في الوسط الريفي، وعزلها عن السياق السلالي التقليدي المحلي.

بيبليوغرافيا:

- Achille Robert (1909) «Etude ethnographique sur la population indigène de la commune mixte d'Ain M'lila», *Recueil des notices et mémoires de la société archéologique du département de Constantine, no43.*

- Ageron Charles-Robert (1968), *LesAlgériens musulmans et la France (1771-1919)*, tome I, Paris, Presse universitaires de France.

- Atoui Brahim (1996) *Toponymie et espace en Algérie*, thèse pour l'obtention du diplôme de doctorat, université de Provence Aix Marseille1.

- Babés Leila (1984) *Mythes d'origine et structures tribales dans le Constantinois sous la domination Turque*, Essai sur le fondement du pouvoir politique, Thèse pour le doctorattroisième cycle, université Aix Marseille.

- Benramdane Farid, (1997), *De quelques représentations anthroponymiques et toponymiques dans les pratiques langagières dans l'ouest algérien*, in: Les récits et l'histoire, Alger: Cnrpah.

- Benramdane Farid, (1999), «Espace, signe et identité au Maghreb: du nom au symbole», in : *Insaniyat*: Maghreb: culture, altérité, n° 9, p, 181-70.

- Benramdane Farid, (2000) «Qui es-tu ? J'ai été dit: de la déstructuration de la filiation dans l'état-civil d'Algérie ou éléments d'un onomacide sémantique,» in: *Insaniyat* : Violence: contribution au débat, n 10, p,193-166.

- Boukhobza M'hamed (1978), *Monde rural, Contraintes et mutations*, Alger, Office des Publications Universitaire.

- Chellig Nadia (2005) *Du nomadisme, essai d'anthropologie historique sur les relations entre les pouvoirs dans la société algérienne*, Alger, CNRPAH.

- Cherouana Riad (2017) «Le statut des commissaires de l'état-civil en Algérie à la période coloniale: l'exemple de Jean-Maurice Boët», in *:El Maalim*, no20, p, 216- 224.

- Cornu.E (1889) *Guide pratique pour la constitution de l'état civil des indigènes, Alger*, librairie Adolphe Jorda, p.20.

- Estoublon Robert et Lefébure Adolphe (1896) *Code de l'Algérie annoté, recueilchronologique deslois, ordonnances, décrets, circulaires etc, formant la législation actuellement en vigueur*, Alger, libraire- éditeur Adolphe Jordan.

- Féraud Laurent Charles (1869) «Notes historique sur les tribus de la province de Constantine » *Recueil des notices et mémoires de la société archéologique du département de Constantine, no 13.*

- Gouvernement général de l'Algérie (1888), *Etat civil indigènes, instruction, faisant suit aux instructions générales du 17 août 1881 sur la constitution de l'état civil des indigènes musulmans de l'Algérie, 20 avril 1888*, Alger, imprimerie administrative Gojosso.

- Julien Charles –André (2006), *Histoire de l'Algérie contemporaine, La conquête et les débuts de la colonisation (1827-1871),* Alger, Casbah éditions.

- Lachraf Mostefa, (1998), *Des noms et des lieux: mémoires d'une Algérie oubliée*, Alger: Casbah.

- Ministre de la Guerre (1840) *Tableau de la Situation des Etablissements Français dans l'Algérie*, Paris, imprimerie Royale.

- Ministre de la Guerre (1866) *Tableau de la Situation des Etablissements Français dans l'Algérie*, Paris, imprimerie Royale.

- Mohamed Ben Cheneb, (2014) *Dictionnaire pratique Arabe-Français*, Alger, Office des Publications Universitaire.

- *Registre du Caid El-Bled de Constantine (30 mai 1848-28 février 1850)*, (1929) Analyse des arrêtes par Chérif Magnaoui, Constantine, D. Braham.

- Yermeche Ouerdia (2005) «L'état civil algérien: genèse d'un processus dénominatif», *Des noms et des noms, Etat civil et anthroponymie en Algérie*, Oran, édition Centre national de recherche en anthropologie sociale et culturelle.

- Yermeche Ouardia, (2005), « Le patronyme algérien: essai de catégorisation sémantique, Nomination et dénomination»: *Des noms de lieux, de tribus et de personnes en Algérie*, Oran, édition Centre national de recherche en anthropologie sociale et culturelle.

تحولات الهوية الاسمية وبداية العملية التلقيبية بحوض السمندو

دراسة لمجالات ودواوير بلدية بيزو (Bizot)

أ.د.علاوة عمارة[1]

يعتبر إنشاء نظام الحالة المدنية ووضع أسس المنظومة التلقيبية بالجزائر من المواضيع التي أثارت نقاشا طويلا، تراوحت بين توجه غالب تميزه النظرة السطحية التي تركت بصماتها بشكل كبير في الحقول المعرفية التاريخية بالجزائر، وبين محاولات لمعالجته في إطار منظور علمي نقدي بعيدا عن المتطلبات الأيديولوجية[2]. ما أقترحه هنا هو إعطاء فكرة عامة عن المنظومة التلقيبية قبل

---

1)- أستاذ محاضر بجامعة الأمير عبد القادر — قسنطينة.

2)- من بين هذه الدراسات: هدى جباس، "الاسم الشخصي: تكريس لتراث اجتماعي أم تفرد لهوية ثقافية؟"، الأسماء والتسمية: أسماء الأماكن، القبائل والأشخاص في الجزائر، وهران، منشورات مركز البحث في الأنثروبولوجية الاجتماعية والثقافية، 2005، ص 99-144، هدى جباس، "الأسماء في قسنطينة (1901-2001): معالجة دلالية"، أسماء وأسماء، دراسة الأعلام والحالة المدنية في الجزائر، تنسيق فريد بن رمضان، وهران، مركز البحث في الأنثروبولوجية الاجتماعية والثقافية، 2005، ص 43-69، ياسمينة زمولي، الألقاب العائلية في الجزائر من خلال قانون الحالة المدنية أواخر القرن التاسع عشر (1870-1900): قسنطينة نموذجا، الجزائر، دار البصائر، 2007، ياسمينة زمولي، "نظام التلقيب في الجزائر من خلال قانون 23 مارس 1882 بين النص والتطبيق"، أسماء وأسماء، دراسة في الأعلام والحالة المدنية في الجزائر، تنسيق فريد بن رمضان، وهران، مركز البحث في الأنثروبولوجية الاجتماعية والثقافية، 2005، ص 71-83.

Yermeche Ouerdia, «État-civil et anthroponymie en Algérie: Typologie des patronymes à base toponymique», *Des noms de lieux, de tribus et de personnes en Algérie*, Oran, Éditions du Centre national de recherche en anthropologie sociale et culturelle, 2005, p. 167-185 ; id., « Genèse de l'état-civil algérien», *Anthroponymie et état-civil: nomination et écriture (s) des patronymes en Algérie*, Oran, CRASC, 2014, p. 17-24 ; id., « L'état-civil algérien: genèse d'un processus redénominatif », *Des noms et des noms, état-civil et anthroponymie en Algérie*, Oran, Crasc, 2005, p. 19-29 ; id., « Le patronyme algérien: essai de catégorisation sémantique », *Nomination et dénomination. Des noms de lieux, de tribus et de personnes en Algérie*, Oran, Editions du Centre national de recherche en anthropologie sociale et culturelle, 2005, p. 61-82 ; Karim Ould-Ennabia, «Histoire de l'état-civil des Algériens, patronymie et acculturation», Revue maghrébine des études historiques et sociales, 1 (2009), p. 5-24 ; Fouad Soufi, «L'acte d'état-civil: entre administration et histoire», *Des noms et des noms, Etat civil et anthroponymie en Algérie*, Oran, Crasc, 2005, p. 31-37.

تطبيق نظام الحالة المدنية بالجزائر انطلاقا من الأرصدة الوثائقية قبل الحديث عن حالة حوض السمندو، وبصفة خاصة دواري أولاد براهم وبني حميدان التابعين لبلدية بيزو (Bizot) ذات الصلاحيات التامة، وهذا للخروج بفكرة عن مختلف التغيرات التسموية التي حدثت على إثر اللجوء إلى إجبارية حمل لقب عائلي. كان تعاملي مع الموضوع بالرجوع إلى الأصول؛ بمعنى المادة الوثائقية المتعلقة بالعملية، محاولا بذلك إعطاء صورة قريبة من الواقع رغم أحادية مصدر المادة الخبرية بصفة عامة باستثناء بعض الشهادات النصية المعزولة.

الاسم الثلاثي بين الأسطورة والتاريخ:

إنّ الدارس للوثائق والنصوص العربية الإسلامية يدرك تماما أن بناء النسب الشخصي مرتبط بشكل أساسي بالاسم الثلاثي المعتمد على صيغة البنوة (الابن بن الأب بن الجد)؛ وهذا على غرار كل المجتمعات المتوسطية بشكل عام بما فيها المجالات اليونانو-لاتينية (tria nomina). إضافة إلى ذلك فإن انتماءات ونسب عادة ما تربط بالأشخاص لتميزهم، على شاكلة النسبة الجغرافية أو المهنية أو الإثنية أو النسبة للجد الأعلى، مع إضافة كنية تكون في العادة مبنية من اسم الابن البكر[1]. فلو نأخذ على سبيل المثال ما دونه أبو عبد الله محمد بن مرزوق التلمساني (ت 781 هـ/ 1379م) عن جده فهو يقدم هويته الاسمية "النسبة أو النسب" بهذا الشكل: "محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي بكر، ابن مرزوق، بالقاف يكتبه والدي، رحمه الله تعالى. وجدّه محمد ووالده وأبو بكر، بالجيم، لأنهم ينطقون الحرف بهذا الحرف بين الجيم والقاف، لغة العرب الآن في القاف. ورأيت هذا الحرف بخط بعض عدول أهل بلدنا القدماء بالكاف، وهذا هو الجاري على لسان الشيوخ من أهل بلدنا، وهكذا ينطقون بهذا الاسم بوادي أهل تلمسان من زناتة، وغيرهم في كل من تسمى بهذا الاسم. وأما النسب، فرأيت بخط جدي الأقرب، نفع الله به:

1)- على غرار أبي الحسن وأبي علي وأبي جعفر...إلخ

العجيسي"[1]. وهنا نلاحظ أن الخلف حافظ بشكل واضح على اسم شهرة الجد الأول للعائلة بصيغة البنوة "ابن مرزوق" بالنظر للمكانة التي احتلها هذا الشخص في المخيال الاجتماعي للحاضرة التلمسانية، وهذه حالة عامة تخص العائلات الكبيرة التي حافظت على اسم الجد الأشهر في السلسلة للدلالة على عراقتها وعلى مكانتها الاجتماعية، حيث يمكن في هذا المجال اعتبار ذلك لقبا ارتبط بالعائلة[2]. وتؤكد الكتابات الأثرية الجنائزية التلمسانية عملية بناء النسب الشخصي بهذه الطريقة مع احتفاظ معظم العائلات العلمية الحضرية بلقب شهرة[3]. كما أن الأسماء الأنثوية تأخذ نفس المسار مع ربط البنت بالأب بهذه الصورة مثلا: "رحمونة بنت أبي العباس أحمد بن محمد العبادي"[4].

إن ظاهرة اللجوء إلى النسبة الجغرافية أو المهنية أو القبلية التي تميز الأشخاص المنحدرين من نفس العقب عن غيرهم تشترك فيها المجالات الإسلامية مع معظم المجتمعات الأخرى. فإذا كانت النسبة العربية تستخرج بكسر مؤخرة الطبونيم بالنسبة للأسماء الجغرافية والقبلية (القسنطيني، البغدادي...)، فإن النسبة في المجالات اللاتينية مثلا تربط بحرف da كما نجدها على سبيل المثال مع جيوفاني دابنتريمولي (Giovanni da Pontremoli)، وأحيانا بالاشتقاق المباشر على غرار ليوناردو البيشي (Leonardo Pisano)، وحتى في اللغات الأوروبية التي خلفت اللاتينية استمر العمل بهذه النسبة مثل: (Michel de Mont Cassin). ونجد أيضا النسبة المهنية بنفس الطريقة على

---

1)- أبو عبد الله محمد بن مرزوق التلمساني، الديوان، نشر سلوى الزاهري، المناقب المرزوقية، الرباط، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 2008، ص 145..

2)- ركزت معظم التقارير الرسمية الفرنسية على التأكيد القطعي على غياب لقب عائلي كما هو الشأن في التقرير الذي قدّم أمام مجلس الحكومة بالجزائر في إطار تحضير مشروع قانون الحالة المدنية الخاص بالجزائريين المسلمين:
Conseil supérieur de Gouvernement, Commission spéciale, *Rapport sur le projet de loi sur l'état-civil des indigènes*. FR ANOM, 12H51.

3)- أنظر على سبيل المثال أسماء العائلات التي حافظت على أسماء الشهرة في مدينة الجزائر خلال العصر العثماني مثل ابن المليح وابن حمادوش وغيرهما. عائشة غطاس، الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700-1830 مقاربة اجتماعية اقتصادية، الجزائر، الوكالة الوطنية للنشر والإشهار، 2007، ص 114-136.

4)- عبد الحق معزوز ولخضر درياس، جامع الكتابات الأثرية العربية ج 2: كتاب الغرب الجزائري الكتاب الأول مجموعة متحف تلمسان، الجزائر، المتحف الوطني للآثار القديمة، 2001، الكتابة رقم 59، ص 116.

غرار جيوفاني سكريبا (Giovanni Scriba) للدلالة على جيوفاني الكاتب مطابقا لما نجده في السياق العربي الإسلامي. وعلى صعيد الحالة المدنية، تشترك كل المجتمعات المتوسطية بصفة عامة في عملية اللجوء إلى التدوين الكتابي للزواج والطلاق؛ أمام العدول في الجامع الأعظم بالنسبة للمجالات الإسلامية؛ وفي سجلات الأبرشيات (registrumparoecia/registres paroissiaux) منذ القرن الرابع عشر الميلادي بالنسبة للمجالات المسيحية الغربية باعتماد الاسم الثلاثي في كل الحالات[1]. غير أن المجالات المسيحية تنفرد بتسجيل المواليد خلال عملية التعميد مع إعطائهم أسماء تعميد عند العملية، وأيضا بتسجيل الوفيات عند إقامة المراسيم الجنائزية بالكنيسة، وهي السجلات التي حافظت عليها المؤسسات الكنسية بشكل متفاوت. والملاحظ أن الألقاب لم يكن لها أي وجود إجباري في كل هذه المجالات المتوسطية بشكل عام.

إن بناء الاسم الثلاثي المسبوق بالكنية وباللقب الاجتماعي في المجالات الإسلامية كان مقتصرا في الكثير من الأحيان على النخب دون العامة. فالكنية التي تسبق الاسم الثلاثي لم يكن تداولها معروفا خارج الإطار التداولي المعروف. كما أن الألقاب الاجتماعية على غرار عز الدين وكمال الدين وفخر الدين[2]... كان ظهورها بالمشرق، واقتصر استعمالها على النخب العلمية والسياسية والتجارية والمهنية ولم تعرف رواجا في بلاد المغرب. ولهذا فعادة ما كان الشخص يعرف نفسه انطلاقا من الكنية وصولا إلى الاسم الثلاثي وبعدها النسبة القبلية أو الجغرافية أو المهنية التي يشتهر بها. إن المعطيات

---

1)- عن السجلات الأبرشية وعلاقتها بنظام الحالة المدنية، راجع:

Pierre Goubert, «Une richesse historique en cours d'exploitation. Les registres paroissiaux», *Annales. Economies, sociétés, civilisations*. 9 année, n 1, (1954), p. 83-93; Paul Delsalle, *Histoire de familles. Les registres paroissiaux et d'état-civil du moyen âge à nos jours*. *Démographie et généalogie*, Besançon, Presses universitaires de Franche-Comté, 2009.

2)- حول بناء الاسم الثلاثي أو النسب وأيضا الألقاب الاجتماعية، راجع دراسة جاكلين سيبلي:

Jacqueline Sublet, *Le voile du nom. Essai sur le nom propre arabe*, Paris, Publications universitaires de France, 1991.

الأونوماستية التي تقدمها الكتابات الأثرية ونصوص التراجم تؤكد بها لا يدع مجالا للشك بانخراط المنظومة الاسمية في المجتمعات المتوسطية أو تلك الواقعة في الإقليم الرابع بتقسيم الجغرافيين اليونانيين والمسلمين، وهي نفس الحالة التي نجدها في أوروبا قبل تأسيس نظام الحالة المدنية ووضع أسس المنظومة التلقيبية. ونشير أيضا إلى أن الكتابات الجنائزية والسير الذاتية على قلتها تبين بشكل واضح عدم ربط الأشخاص أسمائهم بالنعوت أو بالتنابز إلا في استثناءات تتعلق بالألوان مثلا؛ على شاكلة الأبيض أو الأحمر أو الوصيف[1] فلا نجد أثرا لها إلا في التصوير الخارجي، بمعنى عندما يكتب المؤلف عن غيره فإنه ينقل الصفات التي يربطها الناس بالشخص دون معرفة موقفه[2]. فلو نأخذ على سبيل المثال الكتابات الجنائزية التلمسانية فلا نجد أثرا واحدا لهذه الصفات[3]، مما يبين أن الشخص وعقبه يرفضون بشكل كلي ربط نسبهم بنعت معين. كما تبين الكتابات الأثرية العربية بتلمسان[4] ومعطيات سجلات العدول والأحباس الخاصة بمدينة الجزائر في العصر العثماني كما درسها بشكل خاص كل من عائشة غطاس[5] وخليفة حماش[6] وأيضا

1)- أنظر فاطمة الزهراء قشي، "التركيبة السكانية لمدينة قسنطينة: الأسماء والأنساب هوية وانتماء"، انسانيات، 35-36 (2007)، ص 14.

2)- يمكن أن يندرج في هذا الإطار الكنى المرتبطة بالأوصاف الجسدية التي استخرجها توفيق بن زردة من الدفتر رقم 2144 بالأرشيف الوطني التونسي الخاص بإحساناتبايات تونس: "منظومة الأسماء في بايلك قسنطينة من خلال الدفتر رقم 2144 بالأرشيف التونسي"، مجلة معالم، 20 (2017)، ص 146.

3)- أنظر هذه الأسماء في: جامع الكتابات الأثرية العربية، المصدر السابق.

Charles Brosselard, «Mémoire épigraphique et historique sur les tombeaux des émirs Beni-Zeiyan et de Boabdil, dernier roi de Grenade, découverts à Tlemcen », *Journal asiatique*, janvier-février 1876, 7eme série, tome VII, p. 5-197.

4)- تقترب عملية بناء الهوية الاسمية مع العصور الإسلامية المتقدمة بما في ذلك العصر الفاطمي في المجال الكتامي من خلال الأسماء التي استخرجها حسين بوبيدي من النصوص الاسماعيلية: "أسماء الأعلام والقبائل والأماكن في المجالات الكتامية ق 3-4 هـ: دراسة في جذور التعريب من خلال النصوص المصدرية"، مجلة المعالم، 20 (2017)، ص 120-121.

5)- المرجع السابق، ص 23-111. نجد من بين النسب المهنية الحداد والمالجيوالكواش والعطار والسمان والحصار والصفار... ومن النسب الجغرافية نجد خصوصا الزموري والجيجلي والكريتلي والبسكري...

6)- الأسرة في مدينة الجزائر خلال العصر العثماني، رسالة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث، جامعة منتوري–قسنطينة، 2006، ص 148 والملحق رقم 18.

المعطيات الأونوماستية الواردة في دراسات فاطمة الزهراء ڨشي[1] وجميلة معاشي[2] وسهام بودية[3] انطلاقا من سجلات العدول بمدينة قسنطينة أن اللجوء إلى الاسم الثلاثي في تدوين الزواج والطلاق والمعاملات المالية لم يكن منتشرا كما نتصور، لاكتفاء معظم الأسماء بالإشارة إلى الاسم الشخصي متبوعا باسم الأب ولقب شهرته أو نسبته القبلية أو المهنية أو الوظيفية إن وجد، وفي أحيان أخرى اسم الشخص متبوعا بالنسبة المهنية أو الوظيفية مباشرة؛ على غرار: محمد الشريف الدلال ومحمد البناء وابراهيم باي.

في المجال الأوروبي الغربي، عرفت السجلات الأبرشية تطورا لافتا في النصف الثاني من القرن السابع عشر، بعد أن أدرج الأمر الملكي الفرنسي المؤرخ في 1667 تسجيل المواليد والوفيات في هذه السجلات[4]، وهو ما حولها إلى سجلات حالة مدنية، وشكّل بذلك تفاوتا مقارنة مع سجلات العدول في المجالات العثمانية مثلا في المقابل؛ لا نلحظ تغيرات ملموسة في سجلات العدول بالجزائر في العهد العثماني رغم بعض التباينات في كيفية تنظيم السجلات ما بين المدن؛ كالجزائر ووهران وقسنطينة مثلا بالنسبة للفترة الواقعة ما بين 1778 و1837.

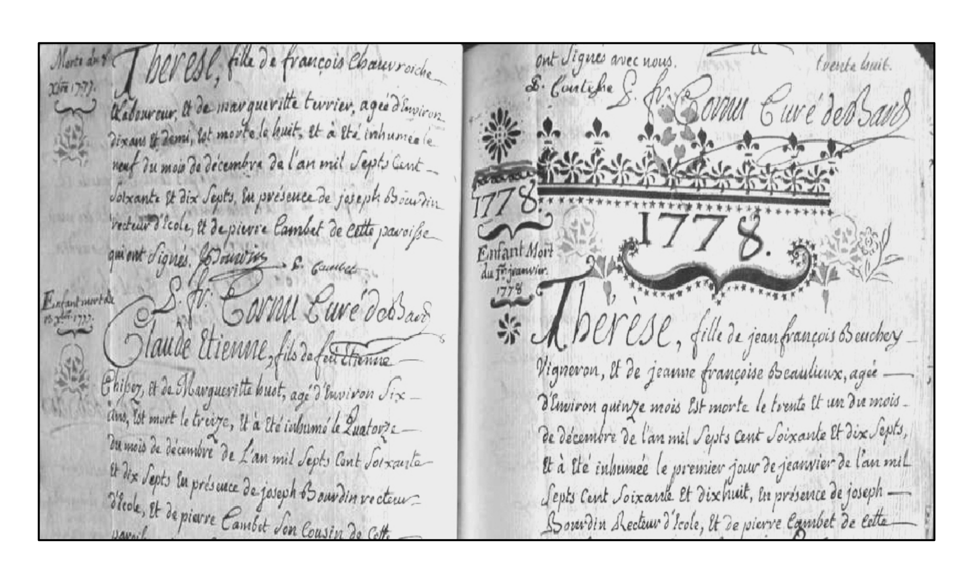
---

1)- فاطمة الزهراء ڨشي، المرجع السابق، ص 5-56.

2)- الانكشارية والمجتمع ببايلك قسنطينة في نهاية العهد العثماني، رسالة دكتوراه، جامعة منتوري قسنطينة، 2007-2008.

3)- دور المصاهرات في مدينة قسنطينة في الربع الأول من القرن التاسع عشر من خلال سجلات المحاكم الشرعية، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة 2 عبد الحميد مهري، 2018-2019.

4)- Gérard Noiriel, «L'identification des citoyens. Naissance de l'état-civil républicain», *Genèses*, 13 (1993), p. 3.



Morte du 8 Xbre 1777.

Therese, fille de françois Ebauvroiche laboureur, et de marguerite turrier, agée d'environ dix ans et demi, est morte le huit, et a été inhumée le neuf du mois de décembre de l'an mil septs cent soixante et dix septs, en présence de joseph Bourdin recteur d'école, et de pierre Cambet de cette paroisse qui ont signés. J. Bourdin P. Cambet

S. Fr. Cornu Curé de Baus

Enfant mort le 13 Xbre 1777.

Claude Etienne, fils de feu Etienne Chipez, et de Marguerite huot, agé d'environ six ans, est mort le treize, et a été inhumé le quatorze du mois de décembre de l'an mil septs cent soixante et dix septs en présence de joseph Bourdin recteur d'école, et de pierre Cambet son cousin de cette

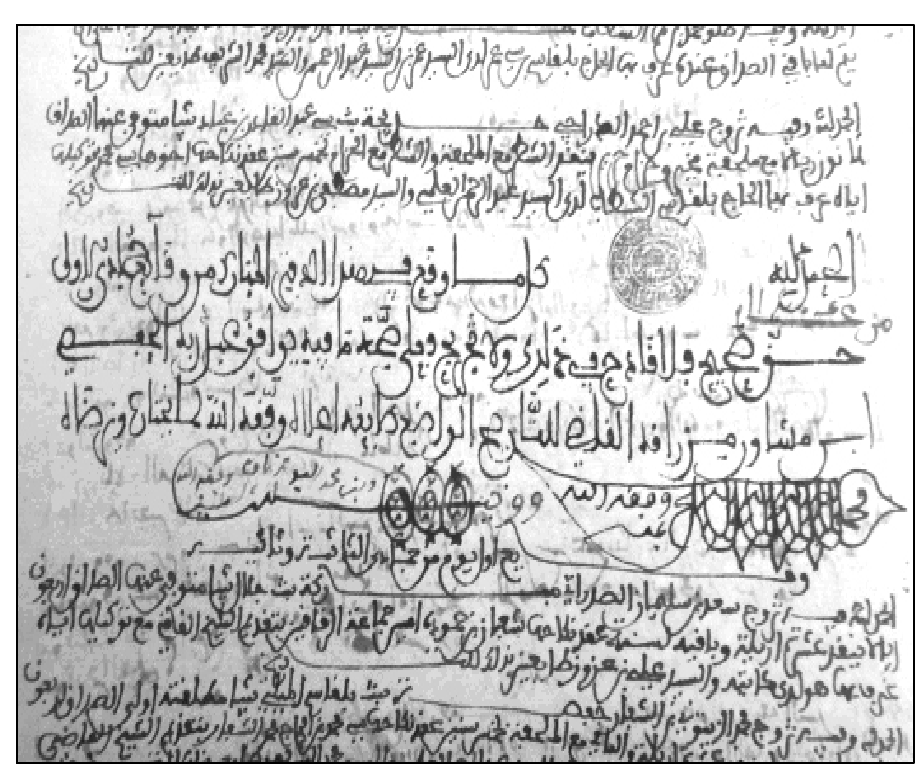
ont signés avec nous. trente huit.

S. Fr. Cornu Curé de Baus

1778.

Enfant Mort du 1er janvier 1778

Therese, fille de jean françois Beuchey vigneron, et de jeanne françoise Beaulieux, agée d'environ quinze mois est morte le trente et un du mois de décembre de l'an mil septs cent soixante et dix septs, et a été inhumée le premier jour de janvier de l'an mil septs cent soixante et dixhuit, en présence de joseph Bourdin Recteur d'école, et de pierre Cambet de cette



سجل عدلي (قسنطينة، 1782) سجل ابرشي (باريس، 1778)

عقب نجاح الثورة الفرنسية وبمقتضى الدستور الفرنسي المعتمد في 3 سبتمبر 1891؛ صادق المجلس التشريعي الفرنسي في 20 سبتمبر 1792 على نقل عملية تسجيل عقود الزواج والطلاق والمواليد والوفيات من الأبرشية إلى دار البلدية التي تتكفل بحفظها، وذلك في إطار تقليص دور الكنيسة في الحياة المدنية الفرنسية وفصل الدين عن السياسة وتوحيد المعايير الشكلية للسجلات في حد ذاتها[1]، وهي الخطوة التي اتبعتها معظم الدول الأوروبية في القرن التاسع عشر.

البدايات الأولى لنظام الحالة المدنية بالجزائر:

في 7 ديسمبر 1830، أصدر المارشال كلوزال (Le maréchal Clauzel) قرارا يخص مدينة الجزائر، وذلك بمنح صلاحية تسجيل المواليد والوفيات الأوروبيين لكوميسار الملك ناقلا بذلك العملية من قنصل فرنسا بالمدينة إلى السلطة الإدارية للاحتلال. كما نص نفس القرار بمنع الدفن في مقابر المسلمين واليهود والمسيحيين دون رخصة تمنحها البلدية، وهو ما نتج عنه تشكيل سجلات الوفيات بهدف معرفة عدد المتوفين وأيضا منع انتشار الأوبئة. وبمقتضى الأمر الملكي المؤرخ في 24 فيفري 1834 أُلحقت الجزائر بصفة رسمية بالدولة الفرنسية دون أن يمنح لسكانها مسلمين كانوا أو يهود حق المواطنة الفرنسية، حيث اعتبرهم مجرد رعايا وبالتالي وجدوا أنفسهم محرومين من حقوقهم السياسية والمدنية، وهذا بعد أن تعدت السلطات الاستعمارية على بنود معاهدة استسلام الداي حسين. غير أن السياسة الاستعمارية أدمجت الجماعة اليهودية في الجزائر تدريجيا في منظومتها وصولا إلى منحها حق المواطنة الفرنسية[2].لكن وباء الكوليرا الذي ضرب مدينة وهران في 1834 دفع

1)- *Ibid*. p. 2.

2)- Patrick Weil, «Le statut des musulmans en Algérie coloniale. Une nationalité française dénaturée», *Association française pour l'histoire de la justice*, 16 (2005), p. 95-96.

جرى تدريجيا فصل اليهود عن الجزائريين المسلمين بمقتضى مجموعة من القوانين قبل الوصول إلى مرسوم كريميو (Crémieux) المؤرخ في 24 أكتوبر 1870، وعليه فإننا سنستثني اليهود من حديثنا رغم حوزتهم على سجل خاص بهم بمعزل عن الأوروبيين قبل المرسوم المذكور. للتعمق أكثر حول تطور موقف سلطات الاحتلال من يهود الجزائر، راجع:

E. Barbon, La situation des israélites indigènes quant à leur état-civil, Alger, Bastide, 1862.

السلطات الاستعمارية إلى سن قانون جديد بمقتضى قرار مؤرخ في 20 أكتوبر 1834 جرت بموجبه توسيع إجبارية التصريح بالوفيات في المدن المحتلة الأخرى، حيث أوكلت المهمة فيها بالنسبة للجزائريين المسلمين إلى قاضي بيت المال، وشدد قرار الحاكم العام المؤرخ في 21 جويلية 1835 على هذه العملية ناصا على عقوبات مادية وبالسجن في حق المخالفين. وفي كل مرة ينتشر فيه وباء الكوليرا يتم اللجوء إلى تشديد عملية التصريح بالوفيات، حيث كان تجاوب السكان الجزائريين المسلمين معها محتشما مقارنة مع اليهود؛ خصوصا خلال انتشار الكوليرا في 1837 والذي تبعه اصدار قرار آخر في 16-20 أكتوبر من نفس السنة. وبعد توسع الاحتلال الفرنسي انتقلت عملية تسجيل الوفيات إلى خارج مدن الجزائر ووهران وعنابة لتشمل أيضا قسنطينة ومدن أخرى، وذلك بتسجيل الوفيات دون إجبارية حمل لقب عائلي. وبداية من أول جانفي 1838 بدأت عملية تسجيل المواليد لدى القاضي المسلم الذي يحوله في غضون 10 أيام إلى البلدية لتقييده في سجل الحالة المدنية. وتشمل المعلومات عادة اسم أب الولد وسنه ومهنته ومكان إقامته. وبداية من سبتمبر 1844، كلفت السلطات العسكرية في مدينة الجزائر أحد العدول وهو أحمد بن محمد تركية القيام بمهمة تسجيل المواليد والوفيات لدى السكان الجزائريين المسلمين[1]، قبل إنشاء مصلحة مدنية خاصة بالجزائريين على مستوى بلدية الجزائر ونقل الصلاحيات إليها بمقتضى قرار الحاكم العام المؤرخ في 11 ماي 1848[2].وفي مدينة قسنطينة بدأت إجبارية تسجيل المواليد بمقتضى قرار مؤرخ في 20 جويلية 1848، وهذا بإشراف قايد البلاد[3].

الإرهاصات الأولى لنظام الحالة المدنية في المجالات الريفية المدنية والعسكرية في غياب الألقاب:

بمقتضى المادة 346 من القانون المدني لعام 1848 أصدر الماريشال بيجو (Le maréchal Bugeaud) قرارا أعطى بموجبه للسلطات العسكرية المقيمة في المدن والمعسكرات صلاحيات مدنية تحصل بموجبه القادة العسكريين على المهام الإدارية

1)- *Rapport fait au ministre de la Guerre par le Bureau de la justice, des cultes, de l'instruction publique et de l'administration municipale, le 13 janvier 1947*. FR ANOM, 12H51.

2)- Henri Bénet, *L'état-civil en Algérie. Traité théorique et pratique de la constitution de l'état-civil des indigènes algériens*, Alger, Imprimerie Minerva, 1939, 19-22, 72-74.

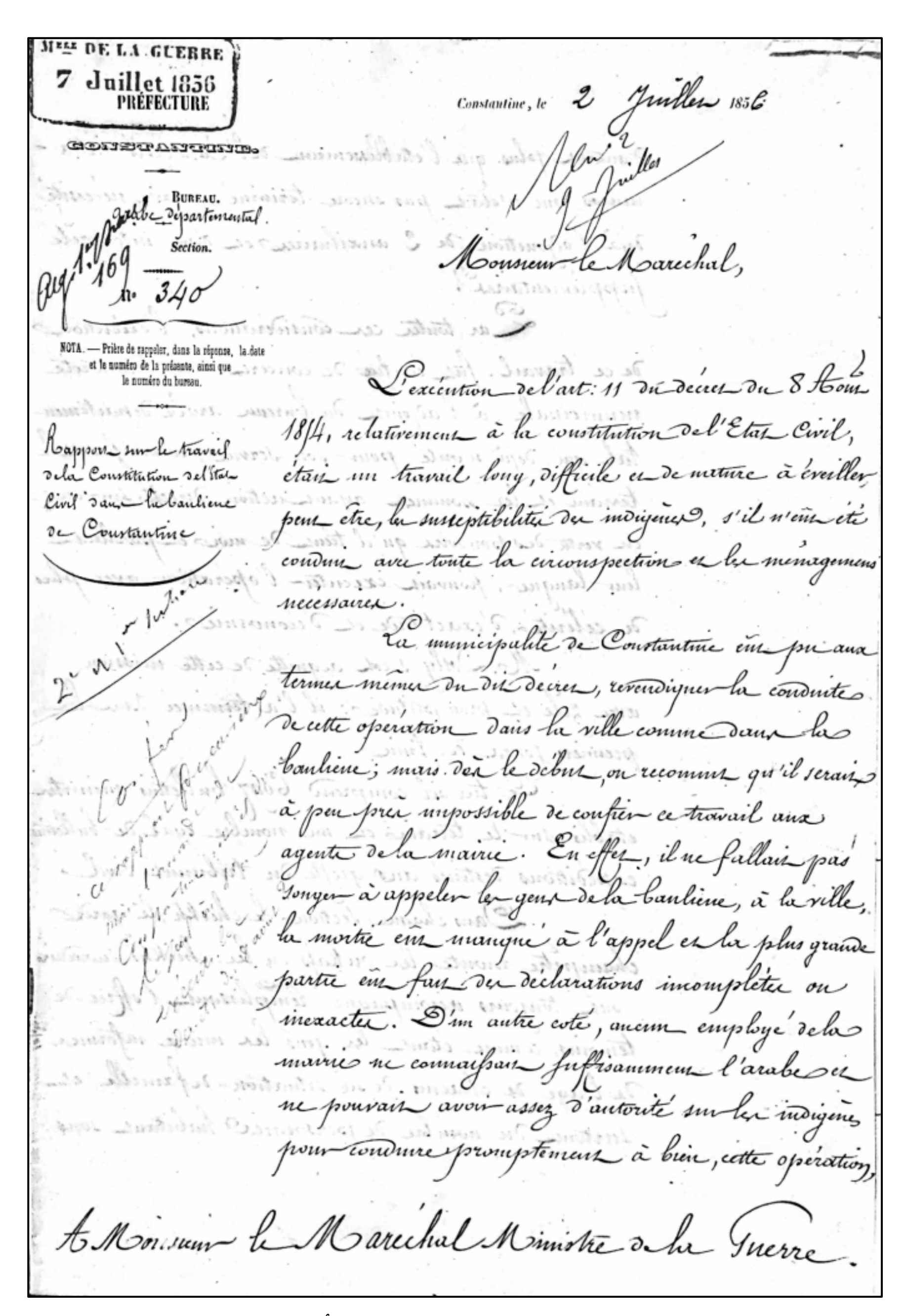
3)- *Registredu caïd El-Bled de Constantine (30 mai 1848-28 février 1850)*, Analyse des arrêtés par Chérif Magnaoua, Constantine, D. Braham, 1929, p. 15.

والقضائية للكميسار المدني الموجودة في المدن المعنية بهذا النظام. وأكدته المادة 109 من الأمر المؤرخ في 15 جوان 1848، حيث أكملته المواد 4 و5 و6 من قرار الحاكم العام المؤرخ في 29 سبتمبر 1848؛ وهو اللجوء إلى تسجيل المواليد والوفيات والزواج في المجالات الخاضعة للنظام العسكري، حيث يتم ذلك في نسختين الأولى تحتفظ بها القيادة العسكرية والثانية يتم حفظها في نهاية كل سنة لدى محكمة المقاطعة. لكن هذا الإجراء لم يمس في واقع الأمر إلا السكان الأوروبيين إلى غاية صدور الأمر الإمبراطوري المؤرخ في 8 أوت 1854 الذي نصت مادته العاشرة على منح القياد وشيوخ القبائل صلاحية تسجيل المواليد والوفيات باللغة العربية قبل تحويلهم إلى دار البلدية لتقييدهم في سجل الحالة المدنية باللغة الفرنسية. كما نصت المادة 11 منه أيضا على تشكيل الحالة المدنية للسكان المسلمين في البلديات خلال السنة الموالية وذلك بضبط سن وسلسلة نسب كل شخص[1]. لم يشمل هذا الإجراء في حقيقة الأمر إلا عملية تسجيل المواليد والوفيات في حين لم ينص على إجبارية حمل اللقب أو حتى تسجيل الزواج والطلاق. فعلى سبيل المثال جرى تطبيق هذا الأمر بصعوبة كبيرة في ضواحي مدينة قسنطينة وهي حوض بومرزوق والحامة وشطابة ووادي يعقوب. فلعدم دراية موظفي الحالة المدنية ببلدية قسنطينة باللغة العربية كان يتم اللجوء إلى الضابط دولي (Dolly) مساعد رئيس المكتب العربي بالعمالة للتكفل شخصيا بالعملية من خلال التنقل إلى مختلف المشاتي، واستطاع انجاز 6076 استمارة حالة مدنية خلال عام ونصف من العمل بمساعدة القياد والمشايخ والوقاقفة، حيث كانت أهم عقبة واجهته هو رفض الناس الجهر بالأسماء الأنثوية خصوصا اسم الأم والزوجة حيث يرون فيها فعلا يخالف عاداتهم. واعتبر بريفي عمالة قسنطينة بأن العملية فاشلة، وزادت من حساسية الوضع وشكوك الجزائريين بخصوص نوايا الإدارة الاستعمارية[2]. ويعتبر هذا القانون واضع أسس الحالة المدنية في المناطق الريفية المدنية رغم عدم فرض منظومة تلقيبية شبيهة بالتي سوف تأتي بها القوانين اللاحقة.

---

1)- Ministère de la Guerre, *Tableau de la situation des établissements français dans l'Algérie 1852-1854,* Paris, imprimerie impériale, 1855, p. 99.

2)- *Rapport du préfet de Constantine au maréchal gouverneur général sur le travail de la constitution de l'état-civil dans la banlieue de Constantine, le 2 juillet 1856.*FR ANOM, 12H51.



Mre DE LA GUERRE
7 Juillet 1856
PRÉFECTURE

CONSTANTINE.

BUREAU. Cabinet Départemental.
Section.
n° 340

NOTA. — Prière de rappeler, dans la réponse, la date et le numéro de la présente, ainsi que le numéro du bureau.

Rapport sur le travail de la Constitution de l'Etat Civil dans la banlieue de Constantine

Constantine, le 2 Juillet 1856

Monsieur le Maréchal,

L'exécution de l'art. 11 du décret du 8 Août 1854, relativement à la constitution de l'Etat Civil, était un travail long, difficile et de nature à éveiller peut être, la susceptibilité des indigènes, s'il n'eût été conduit avec toute la circonspection et les ménagements nécessaires.

La municipalité de Constantine eût pu aux termes même du dit décret, revendiquer la conduite de cette opération dans la ville comme dans la banlieue; mais dès le début, on reconnut qu'il serait à peu près impossible de confier ce travail aux agents de la mairie. En effet, il ne fallait pas songer à appeler les gens de la banlieue, à la ville, la moitié eût manqué à l'appel et la plus grande partie eût fait des déclarations incomplètes ou inexactes. D'un autre côté, aucun employé de la mairie ne connaissait suffisamment l'arabe et ne pouvait avoir assez d'autorité sur les indigènes pour conduire promptement à bien, cette opération,

A Monsieur le Maréchal Ministre de la Guerre.

تقرير بريفي عمالة قسنطينة عن عملية تطبيق قانون 8 أوت 1854 بضواحي المدينة

Algérie.

DÉPARTEMENT DE CONSTANTINE.

VILLE DE CONSTANTINE.

Banlieue de Constantine

Section du hamdoumel

Douar Oued yacoub

Numéro d

L'An mil huit cent cinquante-Six et le quatre du mois de mai à une heures de relevée;

Devant Nous Ch. F. Delacroix 1er adjoint au maire Officier de l'État-Civil délégué

ont comparu;

le Sieur hammo ben Khalfa, cheikh

et le Sieur Hamida gardechampetre

lesquels nous ont déclaré que le Nommé Ammar el Babori

est né en mil huit cent un

à Babour département de Kabylie

province de Constantine et qu'il est fils

de El hadj Sebti, vivant

et de Meriem décédée

En foi de quoi nous avons dressé le présent acte que nous avons lu aux comparants et signé seul les temoins ayant déclaré ne savoir

تطبيق قانون 8 أوت 1854 بوادي يعقوب (قسنطينة)

وتدل المادة الوثائقية على تطبيق قانون 8 أوت 1854 من خلال تسجيل المواليد والوفيات في المجالات العسكرية، كما تشهد عليه سجلات قبلية بني مسيرة (132 تصريح) في الفترة الممتدة ما بين 16 جانفي 1857 و14 نوفمبر 1858[1]، أو سجل وفيات قبيلة بني خليل (140 تصريح) في الفترة الواقعة ما بين 18 نوفمبر 1856 و27 نوفمبر 1857[2]. وبالتوازي هناك سجل للقاضي خاص بالزواج والطلاق تحت سلطة القبطان الذي يتفقده شهريا، ودائما بالإشارة إلى اسم المعني واسم والده والنسبة القبلية كما هو الشأن بالنسبة لسجلات القاضي بدائرة وهران العسكرية بالنسبة للفترة الواقعة ما بين 1 جانفي 1859 و29 أكتوبر 1859[3].

وبعد التذبذب في تطبيق الأمر السابق الذكر خصوصا فيما يخص عدم التصريح بالمواليد وحتى بالوفيات وإبرام عقود الزواج في المجالات الريفية[4]، أصدر الحاكم العام تعليمة جديدة في 8 أوت 1863 أكد فيها على دور القاضي في قضية عقود الزواج. وفي 20 ماي 1868 صدر قرار للحاكم العام يخص الإدارة البلدية للمجالات العسكرية حيث عيّن بمقتضاه كاتب لكل جماعة دوار كان من مهامه الحفاظ على سجلات الحالة المدنية تحت إشراف القايد أو الشيخ[5]. ونصت المادة 8 من المرسوم المؤرخ في 18 أوت 1868 المتعلق بإدارة الأهالي المستقرين في المجالات المدنية على دعوة نواب رؤساء البلدية الأهليين لحمل الجزائريين المسلمين على التصريح بالمواليد والوفيات لدى ضابط الحالة المدنية على مستوى البلدية[6]. وفي 28 ماي 1875 صدر منشور هدفه سد الفراغ الحاصل في المرسومين المؤرخين في 8 أوت 1854 و18 أوت 1868 فيما يخص عملية التصريح بالمواليد والوفيات، وهو ما أكده لاحقا المنشور المؤرخ في 26 جويلية 1875 والمنشور المؤرخ في 22 جويلية 1876، حيث تم التأكيد خصوصا على قضية تسجيل عقود الزواج وتكليف كاتب الجماعة بمهمة الحفاظ

1)- Subdivision d'Alger, *Actes de naissances de la tribu des Beni Meseera*. FR ANOM, GGA, 12 II/13.

2)- Subdivision d'Alger, *Actes de décès de la tribu des Beni Khelil*. FR ANOM, GGA, 12 II/12.

3)- Cercle d'Oran, administration et comptabilité (1849-1862). *État-civil arabe; registres du cadi*. FR ANOM, GGA, 52 JJ/40.

4)- GGA, Bureau politique, *Note sur les essais faits pour arriver à la constatation de l'état-civil chez les indigènes, juillet 1873*. FR ANOM, 12H51.

5)- *Arrêté du gouverneur général en date du 20 mai 1868*. FR ANOM, 12H51.

6)- لم ينص هذا المرسوم على تطبيق عقوبات على المتخلفين عن العملية.

على السجلات مقابل مبلغ مادي يتقاضاه من ميزانية البلدية. وبالنسبة لعقود الزواج أوضحت المناشير على تسجيل اسمي الزوجين وسنهما، مع سنّ عقوبات لمن يتأخر أكثر من ثمانية أيام أو لم يقم بالعملية. وكما في التصريح بالوفيات والمواليد فقد تمّ الاكتفاء باسم الشخص وإضافة ابن فلان أو بنت فلان دون وجود لقب[1]، حتى أن العائلات التي لها ألقاب مشتهرة بها لم تكن تسجلها في العادة وتكتفي بالبنوة الثنائية (فلان بن فلان). وتعترف التقارير الاستعمارية بفشل هذه المرحلة من الحالة المدنية[2]، وهو ما سيتداركه قانون الحالة المدنية لاحقا بعد دراسة الوضعية، خصوصا صعوبات تطبيق قانون 26 جويلية 1873 في غياب الألقاب. وتؤكد المراسلات ما بين قادة الدوائر العسكرية وقيادة أركان جيش الاحتلال بالجزائر على تفادي سلطات الاحتلال التدخل في المسائل العائلية الخاصة بالأهالي. ففي مراسلة مؤرخة في 29 ماي 1875 أبلغ أحد قادة الدوائر العسكرية بمقاطعة الجزائر العسكرية غياب إطار قانوني ضامن للزواج الذي يعقده المسلمون الجزائريون، بحكم تفضيلهم القيام بالعقد أمام قاضي وفق الفقه الاسلامي دون تقييده في سجلات الحالة المدنية، مطالبا بتكليف كتاب جماعات الدوار بذلك بجانب المواليد والوفيات. كما أكدت ذات المراسلة على رفض القبائليين القيام بالزواج أما القاضي لتفادي المصاريف الإضافية، فكان رد رئيس المصلحة المركزية لشؤون الأهالي بأن قرار الحاكم العام هو إبعاد الإدارة عن هذه العقود المبرمة فيما بين الأهالي وبالتالي لا يمكن فرض أي عقوبة عليهم[3]. وتؤكد الدفاتر التي يحتفظ بها الأرشيف الفرنسي قيام القضاة بتقييد الزواج والطلاق في المجالات الخاضعة للنظام العسكري كما هو حال دائرة مغنية العسكرية من خلال "دفتر تقييد ما يقع في السنة من الزواج بين مسلمين بإشراف السلطات العسكرية طبعا، حيث يتم تسجيل اسم الزوج والزوجة مقرونا بالنسبة إلى العرش دون وجود لقب؛ مثل: "اعمر ولد محمد المهداوي- فاطمة بنت علي الصدراتية"[4].

1)- Henri Bénet, *op. cit.*, p. 72-81.

2)- Exécution de la loi du 26 juillet 1873, *Notice sur les noms patronymiques à donner aux indigènes, le 16 mars 1874*. FR ANOM, 12H53. Exécution de la loi du 26 juillet 1873, Notice sur les noms patronymiques à donner aux indigènes, le 16 mars 1874. FR ANOM, 12H53.

3)- Subdivision d'Alger, *Recueil de circulaires 1844-1883*. FR ANOM, GGA10 II/26.

4)- Cercle de Marnia, état-civil, 13 septembre 1893- 1 décembre 1897. FR ANOM, GGA 71 JJ/285.

N° 1 L'an mil huit cent soixante Onze et le 10 du mois de Décembre
à 9 heures du jour devant nous Chérif ben Chabannes
Cheikh du douar de Hamamalouan subdivision d'Alger ont comparu
les sieurs : 1° Si Ali ben Aïssa
âgé de 51 ans, profession de cultivateur domicilié à Ennuaute
2° Bel Aïde ben Ali âgé de 32 ans, profession
de Cultivateur domicilié au dit , lesquels nous ont
déclaré que le 9 du mois de Décembre à 8 heure du nuit
le nommé Bel Kassem ben Saïd âgé de 20 ans, domicilié
au dit est décédé

Et nous avons dressé le présent acte, dont nous avons donné lecture aux comparants, et que nous avons signé ainsi que le khodja de la Djemâa.

N° 2 L'an mil huit cent soixante Onze et le 10 du mois de Xbre
à 9 heures du jour devant nous Chérif ben Chabannes
Cheikh du douar de Hamam-malou subdivision d'Alger ont comparu
les sieurs : 1° Si Ali ben Saïd Aïssa
âgé de 51 ans, profession de cultivateur domicilié à Hamam-malou
2° Bel-Aïd ben Ali âgé de 32 ans, profession
de Cultivateur domicilié au dit , lesquels nous ont
déclaré que le 9 du mois de Xbre à 8 heure du nuit
le nommé Saïd ben Amar âgé de 2 ans, domicilié
au dit est décédé

Et nous avons dressé le présent acte, dont nous avons donné lecture aux comparants, et que nous avons signé ainsi que le khodja de la Djemâa.

النسخة المترجمة من سجل الوفيات (ملوان، 1871)

قانون 26 جويلية 1873: وضع أسس المنظومة التلقيبية في الدواوير الخاضعة لتطبيق هذا القانون:

نصت المادة 17 من قانون 26 جويلية 1873 القاضي بإنشاء الملكية الفردية الأهلية منح لقب عائلي لكل مالك وفق القانون الفرنسي[1]:

«Chaque titre contiendra l'adjonction d'un nom de famille aux prénoms ou surnoms sous lequels est antérieurement connu chaque indigène déclaré propriétaire, au cas il n'aurait pas de nom fixe. Le nom choisi par l'indigène ou à son défaut par le service des domaines sera, autant que possible, celui de la parcelle de terre à lui attribuer».

خوّل هذا القانون لمصلحة الملكية ممثلة بالمفتشين العقاريين صلاحية وضع المنظومة التلقيبية في الدواوير التي شملها تطبيقه، وبالتالي فإن الغالبية العظمى من الألقاب التي منحت للجزائريين جاءت عبر خبراء عقاريين هدفهم إنشاء الملكية الفردية الأهلية، فوجدوا أنفسهم يؤدون دور محافظ الحالة المدنية. ضف إلى ذلك؛ فإن هذا الصنف من المحافظين العقاريين لا يعرف اللغة العربية مما جعلهم كما سنرى يرتكبون أخطاء كثيرة، فحرف العين مثلا غالبا ما يحولونه إلى (h) الفرنسية.

تقدم لنا وثيقة عن الألقاب العائلية مؤرخة في 16 مارس 1874 معلومات هامة عن سريان العملية من الناحية الإجرائية في إطار تطبيق الفقرة 3 من المادة 17 من قانون 26 جويلية 1873[2]. فبعد تمهيد عن الأهداف الفعلية لهذا القانون تعرضت إلى مسألة الألقاب العائلية (noms patronymiques) التي يتم فرضها (à imposer) على الأهالي في حالة إبرام عقد عقاري فرنسي تنص عليه المادة 17، مركزا بأنها لا تشمل إلا المالكين العقاريين في الدواوير التي سيطبق فيها القانون المذكور أعلاه. وقد اعترفت هذه التعليمة بعدم ملائمته لبعض الوضعيات؛ منها إمكانية تمليك نفس الشخص في دوارين مختلفين وحصوله في حالة عدم اهتمامه بمسألة اللقب العائلي على لقبين مختلفين، وأيضا مشاكل

---

1)- *Rapport du ministre de l'intérieur d'après les propositions du gouverneur général de l'Algérie*. FR ANOM, 12H51.

2)- *Exécution de la loi du 26 juillet 1873, Notice sur les noms patronymiques à donner aux indigènes, le 16 mars 1874.* FR ANOM, 12H53.

خطيرة رأت الحل فيها تطبيق إجبارية حمل لقب عائلي على كامل التراب الجزائري. واقترحت التعليمة على المفتشين العقاريين احترام الأنساب والنعوت المتداولة لدى الأهالي خصوصا تلك التي ترمز إلى مكانة اجتماعية معينة؛ بمعنى آخر ترك حرية اختيار اللقب في هذه الحالة، وفي حالة عدم تواجدها يكون الحل باستخراج اللقب العائلي من اسم القطعة الأرضية المتحصل عليها، وفي حالة عدم إيجاد لقب عائلي بعد استنفاذ الشرطين السابقين يتم اللجوء إلى حل ثالث وهو الاستئناس بالقانون الفرنسي المؤرخ في 1-10 أفريل 1803 الداعي إلى اعتماد الأسماء من التاريخ الفرنسي، وفي الحالة الجزائرية استخراج اللقب العائلي من التاريخ والدين الإسلاميين أو حتى اللجوء إلى استخراج اللقب من أسماء الحيوانات والنباتات والصفات الجسدية[1].

يشارك كل من النواب الأهليين لرؤساء البلديات ورؤساء جماعات الدواير وحراس الحقول (gardes-champêtres) والوقاقفة المفتش العقاري في عمله، بعد القيام بالإجراءات القانونية من خلال نشر إعلان فتح العملية في جريدة المبشر باللغتين، وأيضا تعليق الإعلان في البلدية والدوار مع تحديد يوم العملية مع الحرص على تمثيل كل العائلات ولو بالحد الأدنى من أعضائها. وبحضور قاضي أو عدل وكاتب الجماعة المكلف بالحالة المدنية وفقا للمادة 61 من القرار المؤرخ في 20 ماي 1868 والمذكورون أعلاه يتم إعداد قائمة تشمل الألقاب العائلية لمشتة من مشاتي الدوار، حيث يتم تحديدها باختيار من العائلات أو بفرضها إن تطلب الأمر. وكان الغرض من إشراك هذه الشخصيات المختلفة هو تفادي أي حساسية ضد مسعى السلطة الفرنسية.

وعن الجدول الزمني لتطبيق قانون 26 جويلية 1873، ترى التعليمة أن تطبيقه في الجزائر دفعة واحدة غير ممكن، لأنه يجب أولا الاستفادة من تجربة تطبيقه في بعض

---

1)- حول الألقاب الفرنسية، أنظر:
Albert Dauzat, *Dictionnaire étymologiques des noms de familles et prénoms de France*, Éd. revue et augmentée par Marie-Thérèse Morlet, Paris, Larousse, rééd. Paris, Larousse, 1980.

الدواوير قبل تعميمه، بداية بالقبائل التي تسكن الدواوير المجاورة للمدن والبلدات الاستيطانية أو القريبة من خطوط السكة الحديدية والطرق الكبرى، لأنها المعنية بالمعاملات العقارية مع المستوطنين. وأوصت التعليمة بتكوين استمارة قصيرة بها الاسم العادي للشخص واللقب العائلي الممنوح له.

وعن شروط اختيار أو فرض اللقب، أوصت تعليمة خاصة[1] بهذه العملية بالحرص على أن يكون اسما عائليا قصيرا وليس بصيغة جملة، وفي حالة رفض المقترح، فإن المفتش العقاري يقوم باختيار اللقب العائلي بعد دراسة مركزة نظرا "لقلة الألقاب العائلية عند الأهالي؛ على غرار بوڤندورة وبركاني ومقراني ووليد الباي وبوناطيرو...". فإذا توفرت هذه الأخيرة فيجب فرضها مباشرة مع ضرورة تجنب النعوت وكل الألقاب المثيرة للاستهزاء. ولكن إذا لم تتوفر هذه الألقاب، فإن الحل يكون باستخراجها من قطعة الأرض التي يملكها الشخص بتعديل اسمها أو حتى اللجوء إلى أسماء حيوانات ونباتات؛ على غرار: غابة وكبش وفرد وجهمونة رغم صعوبة استعمالها في اللغة العربية كما جرت عليه العادة باللغة الفرنسية. وأوضحت التعليمة طريقة استخراج اللقب من اسم القطعة الأرضية باستعمال كلمات سابقة لها مثل بو ومول وصاحب وأهل وأرباب[2]. فعلى سبيل المثال يتحصل صاحب قطعة الأرض المسماة مقسم الخادم على لقب بوخادم، ونظيره صاحب القطعة المسماة مقسم الغدير لقب مولغدير، فيما يتحصل صاحب قطعة مقسم القندول على لقب "بولقندول" وهكذا. وفي حالة عدم حمل قطعة الأرض لاسم معين، يتوجب على المفتش العقاري البحث عن تضاريس تميزها أو نعوت جسدية على غرار طويل وكبير وصغير ولحمر... أو البحث عن نسبة قبلية على غرار "عيدوني مثلا"، أو يبحث له عن نسبة إلى مهنة مثل سمار أو صبايحي، وبالنسبة إلى

1)- Bureau du Séquestre et de la Propriété indigène, *Note : noms patronymiques (loi du 26 juillet 1873) 3^{e} paragraphe, article 17.* FR ANOM, 12H53.

2)- William Mac Guckin de Slane et Charles Gabeau, *Dictionnaire destiné à fixer la transcription en français des mots géographiques de l'Algérie, fait au ministère de la Guerre, d'après les documents fournis par le gouverneur général de l'Algérie*. FR ANOM, 12H53.

التضاريس التي تميز القطعة الأرضية المملوكة (الشعبة/ شعبي، الكاف/ كافي، الجبل/ جبلي...)، وأخيرا النسبة لبلدة تقرب منه، وهو ما نستشفه في الألقاب المنسوبة لبعض المدن والمناطق.

وعن طريقة كتابة أسماء الأعلام والأسماء الجغرافية، اعتمد المفتشون العقاريون على "المعجم الخاص بتثبيت الكتابة بالفرنسية للكلمات الجغرافية والإثنوغرافية للجزائر" للمترجمين العسكريين ويليام ماك ڤيكاندوسلان (William Mac Guckin de Slane) وشارل ڤابو (Charles Gabeau)، خصوصا القسم الأول منه الذي يحمل عنوان: "معجم موجه لتثبيت الكتابة الفرنسية لأسماء الأشخاص والأماكن المستعملين عند أهالي الجزائر"[1]، وهو المعجم الذي أنجز بإشراف وزارة الحربية الفرنسية وفق النصوص والوثائق التي قدمت لهما.

ورغم النقائص والانتقادات التي وجهت لهذا المعجم نتيجة لقلة الألقاب الواردة فيه وعددها 3500، وطريقة رسم الحروف العربية باللغة الفرنسية، فإن السلطات الاستعمارية اعتمدت عليه بشكل واضح رغم اقتراح المديرية العامة للشؤون المدنية والمالية تكملته من خلال تكليف مستعربين هم شارل فيرو (Charles Féraud) مترجم رئيسي للجيش، وفينيار(Vignard) كُميسار بالحكومة العامة وريشوبي (Richebé) أستاذ اللغة العربية بمدينة الجزائر[2]. وما يمكن ملاحظته على هذا المعجم أنه لم يكن موجها في البداية لوضع أسس المنظومة التلقيبية، وإنما لضبط رسم الأسماء العربية بالحرف اللاتيني، ولهذا فإن الألقاب والأسماء التي جمعها هي التي كانت منتشرة في المجتمع الجزائري وأيضا تلك التي استخرجت من النصوص التراثية. وهذه جملة من الملاحظات حول هذه الألقاب التي تركت بصماتها في المنظومة التلقيبية بشكل واضح:

- ألقاب مستخرجة من النسب الجغرافية (قسنطيني، مستغانمي، تلمساني، غربي، شرقي، ساحلي، صحراوي...)

---

1)- William Mac Guckin de Slane, *Vocabulaire destiné àfixer la transcription en français des noms de personnes et delieux usités chez les indigènes de l'Algérie, première partie, noms de personnes*, Paris, Imprimerie impériale, 1868.

2)- *Direction générale des affaires civiles et financières, Note pour le général chef d'état-major général au sujet de l'orthographe des noms propres arabes, septembre 1875*. FR ANOM, 12H53.

- ألقاب مستخرجة من النسب القبلية (فرڨاني، عيدوني، نايلي، علمي، عطوي...).
- ألقاب مهنية (قهواجي، بسطانجي، بشتارزي، خوجة، طالب، نجار، عطار...)[1].
- ألقاب مستخرجة من الصفات الجسدية والألوان (لبيض، لحمر، زوڨاغ، دحدوح، كحلوش، أبركان، قارة، لكحل، بوناب، بوركايب، رقيق، بوشلاغم، كفيف، لحول، لزرق، بوراس...[2].
- ألقاب تجسد صفات معينة (بوخلخال، بوڨطاية، بوڨندورة، بوشيشة، بولحفاية، بوعباية، بوكوشة، بومنجل، بو منديل، بوغرس، بوروينة، بوغرارة، بوطيط، بوتشيش، بوخاتم).
- ألقاب مستخرجة من أسماء النباتات والأشجار (زيتوني، عشوبة، قصيبة، خضرة، خوخة، خروبة، خروبي، مشماش، نعنع، زنجبيل...).
- ألقاب مستخرجة من أسماء الحيوانات (خفاش، خروف، بومعزة، مهرة، مقنين، نعيجة، الوحش، وحشي، زاوش، وشن، غزالة، رمانة، غرنوط، سردوك، طيور، زرافة، علوش، بغيلة، بقار، بعيرة، بلحوت، ضبة، بوذيب، ذيب، جريو، بوفكرون، ڨرادة، حمامة، حواتية، لحنش، بوالحوت، بن الكبش). وقد توسعت القائمة عند تطبيق القانون لتشمل نفس الحيوانات المستعملة في الألقاب الفرنسية[3].

---

1)- يقابلها بالفرنسية الألقاب مثل Charpentier, Forgeron, meunier, maréchal, boulanger عن تحويل النسب المهنية إلى ألقاب في نظام الحالة المدنية الفرنسي، أنظر:

Guillemette de Beauvillé, «Les noms de famille de France tirés des noms de métiers, de charge et de dignités », *Revue internationale d'Onomastique*, 5 année, n° 1 (1953), p. 45-59.

2)- نجدها أيضا مشابهة للألقاب الفرنسية مثل: Roux, Brun, Borgne, Chauve, Grand, Petit, Calvet, Legros, Leblanc, Lenoir

3)- Renard, Rossignol, Papillon, Leveau, Le bouc, Loiseau, Canard, Mouton, Merle, Guenon, Cerf, Poulet, Cochon, Mulet, Lion, Pigeon, Lechat, Vache, Bœuf/Lebœuf, Cheval, Moineau, Lachèvre,Mulot, Legoupil, Bouc, Rat/Lerat, Perruche, Tetard, Chameau, Le chien, =

- لا وجود للألقاب المشينة الأخرى التي طبقها المحافظون العقاريون أو التي جاءت كترجمة لكلمات نابية باللغات الأوروبية.

يحمل تقرير أعده قطاع الشؤون الأهلية بهيئة أركان الجيش الفرنسي بالجزائر موجه إلى الحاكم العام في 21 مارس 1875 معلومات في غاية الأهمية عن الألقاب العائلية والحالة المدنية في الجزائر[1]. فبعد تذكيره بمحتوى الفقرة الثالثة من المادة 17 من قانون 26 جويلية 1873، حيث أكد بأن هذا الإجراء جاء بالصدفة في قانون ملكية لا يمس عمليا بالحالة المدنية. أثارت هذه القضية مسألة إدارية هامة في الجزائر تستدعي بحسب التقرير تدخلا قانونيا يسمح بتنظيم العائلة والملكية في الوقت ذاته من خلال وضع ألقاب عائلية. لكن هذا الهدف لم يتحقق لعدة اعتبارات، لأنه لم يمس المدن وضواحيها التي طبق فيها الأمر المؤرخ في 21 جويلية 1846، وبالتالي بقاء الجزائريين المسلمين القاطنين في هذه المناطق خارج العملية التلقيبية. والقضية الثانية التي أثارها التقرير هي أن عملية منح الألقاب العائلية يجب أن تكون قبل تشكيل الملكية العقارية الأهلية وأن تشمل كل الجزائريين. وفيما يخص مسألة الألقاب في حد ذاتها، انتقد التقرير العملية مذكرا بأن العائلات الكبرى الجزائرية تمتلك كلها ألقابا عائلية (un nom patronymique)، احتفظت بها بداعي إثبات أقدميتها وشرفها، معطيا أمثلة بعائلتي بن ڤانة والمقراني. كما أن بعض العائلات المتوسطة أيضا كانت لها ألقابا أيضا على غرار بعض الجماعات القروية الصغيرة في بلاد القبائل التي تُعرف بالنسبة لجدها الأول "نايت فلان". وأخيرا بعض الجزائريين من الممكن أن يعرفهم الجميع بكناهم؛ مثل: "بومعزة" و"بوشوشة" دون معرفة اسمهم الحقيقي.

ويرى التقرير بأن إجبار الجزائريين على حمل ألقاب عائلية سيعقد الوضع أكثر، واقترح تثبيت ما هو موجود بتعديل خفيف للقب دون اللجوء إلى إجراءات جذرية، لأن القليل منهم من يقبلون التخلي عن أسمائهم التقليدية

=Taureau, Lapin, Becasse, Chappon, Moule, Porc/Leporc, Lepigeon, Grenouille, Hareng, Chacal, Cheval, Chevalier.

1)- Rapport adressé à monsieur le gouverneur général sur la question des noms patronymiques des indigènes, le 21 mars 1875. FR ANOM, 12H51.

لصالح ألقاب جديدة مستمدة من النباتات والحيوانات والصفات الجسدية لاستعمالها في تسمية ملكيتهم. فكيف يمكن تصور ردة فعل هذا الجزائري الأهلي الذي يحمل اسم الرسول (ﷺ) وصحابته عندما يمنح له لقب مستمد من قطعة أرضه المسماة شعبة الكلب أو طبة الحلوف يتساءل التقرير؟ ويرى التقرير بأن اللجوء إلى هذا الأسلوب سيثير غضب المتعصبين ضد السياسية الفرنسية ويستعملونها ورقة ضدها بحجة استهدافها لشخصية المسلم ولدينه. واقترح بدل ذلك الحفاظ على الأسماء مقابل إضافة "بن – ولد – نايت – أو" قبل اسم الجد الذي تشتهر به الأسرة. وأخيرا اقترح التقرير تكليف المصالح البلدية للقيام بالعملية بدل المصالح المالية على مستوى كل التراب الجزائري في نفس الوقت، وهي العملية التي لا تستغرق إلا بعض الأشهر.

CARTE D'IDENTITÉ — بيان حامل التذكرة

Exécution de la loi sur la propriété — تنجيز قانون الملكية

Département de Constantine — عمالة قسنطينة

Tribu d — عرش

Douar de Sbikha — دوار سبيخة

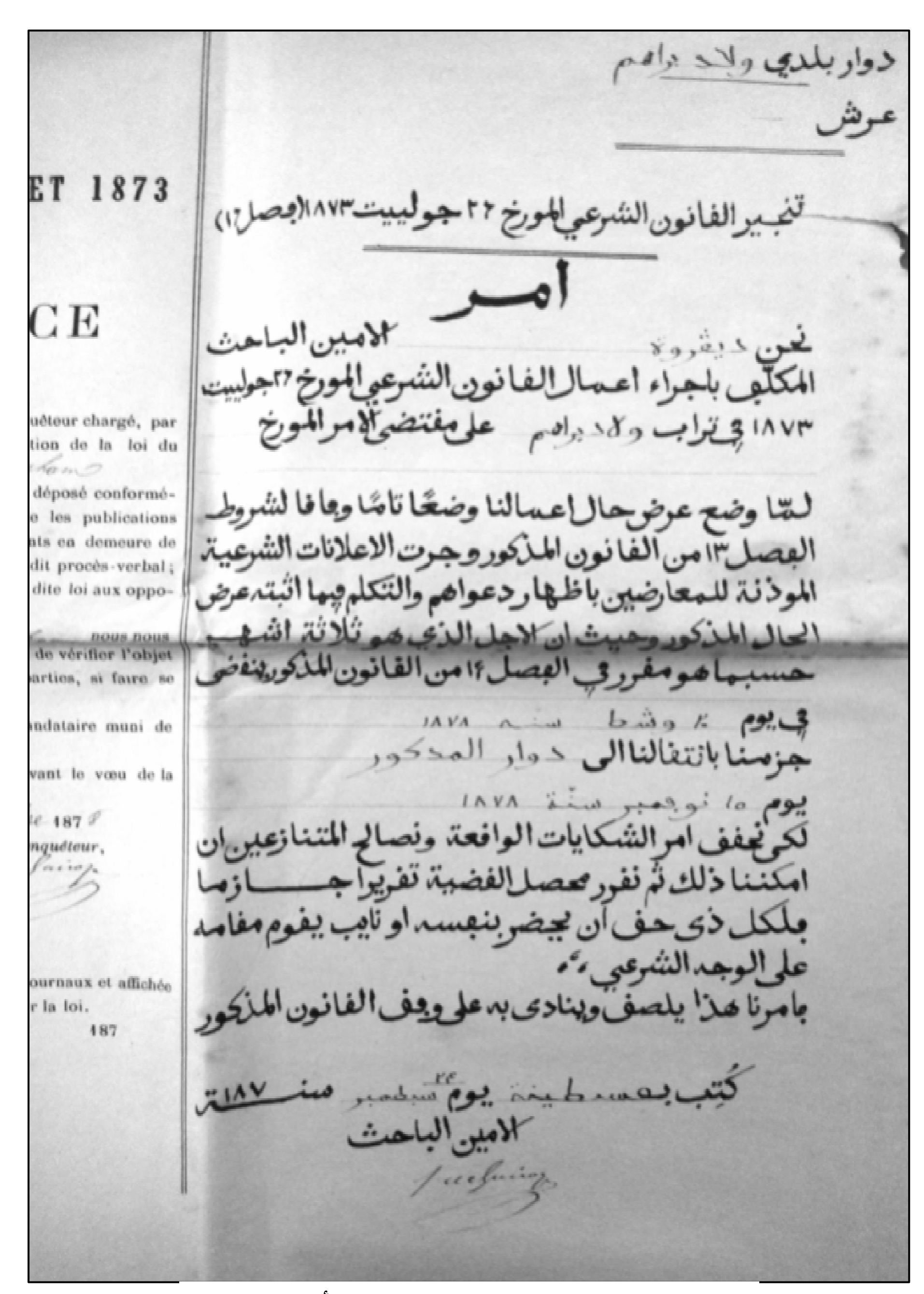
Commune de Smendou — كمون

Noms anciens Moh. C. Dehim Chi Bou Djellal — الالقاب القديمة المسماة بها العيلة

Nom patronymique Bou Djellal — اللقب الموضوع له للتميز عن غيره — بوجلال

N° du procès verbal 706-1075 — العدد المعلم به في حصر جميع معلفات الملكية

حوض السمندو: بطاقة هوية ممنوحة عند تطبيق قانون 26 جويلية1873 بدوار وادي السبيخة تظهر اللقب الجديد واللقب القديم للعائلة



ET 1873

CE

uêteur chargé, par
tion de la loi du
déposé conformé-
e les publications
nts en demeure de
dit procès-verbal ;
dite loi aux oppo-
nous nous
de vérifier l'objet
arties, si faire se
ndataire muni de
vant le vœu de la
le 187
nquêteur,
ournaux et affichée
r la loi.
187

دوار بلدي ولاد براهم

عرش

تنجيز الفانون الشرعي المورخ ٢٦ جولييت ١٨٧٣ (فصل ١٢)

أمر

نحن ديفورة الامين الباحث

المكلف باجراء اعمال الفانون الشرعي المورخ ٢٦ جولييت ١٨٧٣ في تراب ولاد براهم على مقتضى الامر المورخ

لما وضع عرض حال اعمالنا وضعا تاما وفافا لشروط الفصل ١٣ من الفانون المذكور وجرت الاعلانات الشرعية المؤذنة للمعارضين باظهار دعواهم والتكلم فيها اثبته عرض الحال المذكور وحيث ان الاجل الذي هو ثلاثة اشهر حسبما هو مفرر في الفصل ١٤ من الفانون المذكور ينفضي في يوم ٤ وشط سنة ١٨٧٨

جزمنا بانتفالنا الى دوار المذكور

يوم ١٥ نوفمبر سنة ١٨٧٨

لكي نحفف امر الشكايات الوافعة ونصالح المتنازعين ان امكننا ذلك ثم نفرر محصل الفضية تفريرا جازما فلكل ذي حف ان يحضر بنفسه او نايب يفوم مفامه على الوجه الشرعي .

بامرنا هذا يلصق وينادى به على وفق الفانون المذكور

كتب بقسنطينة يوم ٢٢ سبتمبر سنة ١٨٧

الامين الباحث

قرار تطبيق قانون 26 جويلية 1873 بدوار أولاد براهم

قانون 23 مارس 1882 يرسّم ألقاب سكان الدواوير ويؤسس لنظام الحالة المدنية في المدن وضواحيها:

أنجزت السلطات الفرنسية عدة مشاريع قوانين قبل الإقرار النهائي لقانون 23 مارس 1882 القاضي بإنشاء نظام الحالة المدنية للجزائريين المسلمين، حيث اعتبرتها اللجنة الخاصة للحالة المدنية على مستوى الحكومة العامة بمثابة تكملة لقانون 26 جويلية 1873[1]، بل إن العرض الذي قدمه المدير العام للشؤون المدنية والمالية في اجتماع مجلس الحكومة المنعقد في 27 أفريل 1876 اعتبر أن هذا القانون الأخير بمثابة الحجر الأساس لنظام الحالة المدنية بالجزائر بوضعه للمنظومة التلقيبية، غير أنه لم يشمل المجالات التي مسها قانون تشكيل الملكية في المدن وضواحيها المؤرخ في 21 جويلية1846[2].

وفي هذا الصدد نوقشت عدة مشاريع، فتبعا للمشاكل العملية التي طرحتها المادة 17 من قانون 26 جويلية 1873 فقد رأى المشروع الأول الذي جرى تداوله في سنتي 1875 و1876 على منح لقب عائلي لمالكي الأراضي ممن شملهم هذا القانون دون غيرهم عملية خطيرة تؤدي إلى تفكيك العائلة الواحدة ممن يقطن أعضائها بين مجالات تطبيق هذا القانون والمدن الكبرى وضواحيها[3]. ولهذا طالبوا بتوسيع تطبيق نص المادة 17 ليشمل كل الأهالي المسلمين في الجزائر، بل هناك من اقترح إنشاء الحالة المدنية ووضع المنظومة التلقيبية قبل إنشاء الملكية الأهلية الفردية. بل وجرى تحضير مشروع قرار يحمل لوائح تطبيقية فيما يخص المعلومات التي تدون بخصوص هوية الأشخاص وتنظيم

---

1)- Conseil supérieur de Gouvernement, Commission spéciale, *Rapport sur le projet de loi sur l'état-civil des indigènes; Conseil de Gouvernement, Extrait des procès-verbaux, séance du 10 mars 1876.* FR ANOM, 12H51.

2)- GGA, *Exposé des motifs du contre-projet de loi sur les noms patronymiques présenté par le directeur général des affaires civiles et financières dans la séance du conseil de gouvernement du 27 avril 1876*. FR ANOM, 12H51.

3)- نصت المادة الأولى من مشروع المرسوم الذي يعود إلى 1876 إلى توسيع تطبيق عملية إجبارية حمل لقب عائلي ليشمل كل التراب الجزائري ومنحهم بطاقات هوية بغض النظر عن ملكية الشخص لقطعة أرض من دونها.
Projet de décret sur l'état-civil des musulmans. FR ANOM, 12H51.

سجلات الحالة المدنية[1]. تشكلت اللجنة الخاصة بتحضير مشروع قانون الحالة المدنية من بلمار (Bellemare) مستشار الحكومة العامة بالجزائر رئيسا وعضوية كل من المحامي بيات (Piette) والكمندا نديبلان (Commandant Dublin) وروني (Ronné) مسؤول مكتب المديرية العامة للشؤون المدنية والمالية والنائبين الجهويين علي الشريف وبن بريهمات، وكامبون (Cambon) رئيس مكتب مساعد[2]. نص المشروع المقترح على الاحتفاظ بالألقاب التي منحت في إطار تطبيق قانون 26 جويلية 1873 لمالكي الأراضي وتعميمها على كل أفراد العائلة، وتوسيعها لتشمل بقية أفراد العائلة ممن لم يشملهم تطبيق القانون بعد مغادرتهم للدوار[3]. ورغم تخلي مجلس الحكومة عن هذا التوجه في هذه الفترة بما أن قانون 26 جويلية 1873 لا يمكن تطبيقه في المدن وفي المجالات التي خضعت لتطبيق قانون 21 جويلية 1846 كما أشار إلى ذلك المدير العام للشؤون المدنية والمالية خلال دراسته لمشروع القانون[4]؛ فإن لجنة غرفة النواب المكلفة بدراسة المشروع قد أعادت هذا البند لاحقا في إطار مشروع خاص بالحالة المدنية دون ربطها بالملكية[5]، ليقدم وزير العدل مشروع قانون الحالة المدنية أمام غرفة النواب في 18 مارس 1882 بهدف "ضبط النظام في العائلة العربية بإنشاء حالتها المدنية وربطها بلقب عائلي"، بعد الفوضى الذي أحدثها تطبيق المادة 17 من قانون 26 جويلية 1873، حيث تمت المصادقة عليه بصفة رسمية في 23 مارس من نفس السنة تحت مسمى: "القانون الذي يُنشأ الحالة المدنية لمسلمي الجزائر"[6].

نص هذا القانون على تطبيق الحالة المدنية انطلاقا من الدوار كما كان عليه الأمر خلال تطبيق قانون 26 جويلية 1873، كما نص أيضا على تطبيقها على

1)- *Projet d'arrêté sur l'état-civil des musulmans*.FR ANOM, 12H51.

2)- *Arrêté du gouverneur général de mars 1875 désignant les membres de la conférence à Alger*. FR ANOM, 12H51.

3)- Conseil de Gouvernement, *Extrait des procès-verbaux, séance du 6 avril 1876*. FR ANOM, 12H51 ; Henri Bénet, *op. cit.*, p. 83-84.

4)- Conseil de Gouvernement, *Extrait des procès-verbaux, séance du 26 avril 1876. FR ANOM, 12H51.*

5)- *Chambre des députés, session de 1880. Annexe au procès-verbal de la séance du 18 mars 1880 : exposé des motifs de la constitution de l'état-civil*. FR ANOM, 12H51.

6)- حول تفاصيل هذا القانون ولوائحه التطبيقية، راجع : Henri Bénet, *op. cit.*, p. 85-92, 371-373.

مستوى البلديات التي لم تكن لها دواوير، بمعنى أن المناطق المستهدفة بصفة أساسية كانت المدن الكبرى ومجالات المستوطنين الأوروبيين حيث لم تكن معنية بقانون تشكيل الملكية الأهلية، لكن في الدواوير التي جرى بها تطبيق قانون الحالة المدنية فالأمركان مختلفا؛ لأنه سيؤدي إلى تثبيت الألقاب السابقة لثلاث عوامل أساسية مرتبطة بالخوف من ضياع ملكية الأرض في حالة تغيير اللقب، وعدم دراية الغالبية المطلقة من السكان بمدلولات الألقاب واستمرار سريان المنظومة التسموية السابقة لدى غالبية السكان كما تدل على ذلك عقود كراء الأراضي المبرمة في هذه الفترة، والعامل الثالث مرتبط بضباط الحالة المدنية في حد ذاتهم الذين أرسلوا في معظمهم أعذارا (mise en demeure) شكليا لتمرير ملف القيام بالمهمة لا غير، وعدم انتظار جواب تأكيد أو تغيير اللقب.

نصت المادة الثالثة من قانون الحالة المدنية على حرية اختيار اللقب:

«Chaque indigène n'ayant pas ni ascendant mâle dans la ligne paternelle, ni oncle paternel, ni frère aîné, sera tenir de choisir un nom patronymique, lors de l'établissement du registre-matrice. Si l'indigène a un ascendant mâle dans la ligne paternelle, ou un oncle paternel ou un frère aîné, le choix du nom patronymique appartient successivement au premier, au deuxième, ai troisième»[1].

لكن عمليا لم يستفد منها إلا القلة من الذين لم يطبق عليهم قانون الملكية العقارية الأهلية؛ والمقصود هنا سكان المدن الكبرى المعروفون بالبلدية بصفة عامة، أو سكان أحواز المدن الكبرى ومجالات المستوطنين والمجالات العسكرية في الجنوب. صدرت لائحة تطبيقية إدارية مستندة على المادة 22 من القانون المذكور[2]، والذي خوّل نظريا كبير الأسرة أو الابن الأكبر أو العم الأكبر عملية اختيار اللقب، مع تأكيد ضرورة اختيارها من الموروث المحلي وعدم تكرار اللقب في نفس المنطقة أو الدوار[3].

---

1)- *Article 3 de la loi du 23 mars 1882 sur l'état-civil des indigènes musulmans de l'Alg*érie. FR ANOM, 12H51. éd. Henri Bénet, op. cit., annexe I, p. 371.

2)- *Projet de règlement d'administration pour l'application de la loi du 23 mars 1882 sur l'état-civil des indigènes musulmans en Algérie*. FR ANOM, 12H51.

3)- ياسمينة زمولي، "نظام التلقيب في الجزائر من خلال قانون 23 مارس 1882 بين النص والتطبيق"، ص 74-75.

إنّ "اختيار" ألقاب عائلية منافية للقيم الاجتماعية يطرح مجموعة من التساؤلات خصوصا وأن المادة 5 من القانون سابق الذكر منحت حرية التصرف لعون الحالة المدنية في حالة غياب أو عدم استجابة المعني لطلب اختيار أو تثبيت اللقب. إنّ إقدام السلطة الفرنسية على هذه العملية قدّم باعتباره يهدف أساسا إلى تسهيل المعاملات اليومية[1]، ولكنه- في حقيقة الأمر- كان مشروعا استعماريا بامتياز؛ هدف إلى تفكيك البنية الأسرية التقليدية، وتحقير الجزائريين أحيانا بمنح بعضهم ألقابا تجريحية، أكملتها عملية كتابة الألقاب والأسماء بحذف أو بتعويض بعض الأحرف العربية على غرار القاف والعين وفقا للقواعد التي وضعها مجلس الحكومة الفرنسية بالجزائر في جلسته المنعقدة في 25 جانفي 1884[2].

كانت أهم عقبة أمام العملية من الناحية التقنية هي إنشاء معجم للألقاب وضبط كتابة الحروف العربية بالفرنسية تنفيذا للمادة 20 من المرسوم المؤرخ في 13 مارس 1883 الخاص بنظام ادارة تطبيق قانون الحالة المدنية، والتي تنص على كتابة أسماء الأهالي بالحروف الفرنسية من خلال قاعدة يحددها قرار للحاكم العام بالجزائر، مع الإشارة إلى الأسماء بلغتها العربية. فإذا كان خيار كتابة الأعلام الجغرافية قد تمّ تفضيل اختيار رسم أسماء الأماكن الواردة في كتاب

---

1)- تيقن العديد من الفرنسيين باستحالة إدماج السكان الجزائريين في فلكهم الحضاري بحكم الاختلافات في اللغة والدين والعادات والتقاليد:

«Les Arabes ne sont pas assimilables, leur religion, leurs cultures, mœurs et le climat sont un obstacle insurmontable pour notre civilisation». Jules Quinemant, *Du peuplement et de la vraie colonisation de l'Algérie*, Constantine, L. Arnolet, 1871, p. 5.

وأيضا إحداث قطيعة في المنظومة الاسمية الجزائرية بفرنستها تدريجيا بغرض الإدماج وتشجيع الزواج المشترك بحسب بعض الآراء، وهي الفكرة التي لم أقف على أي دليل وثائقي بخصوصها. أنظر بعض الدراسات التي نقلت الفكرة عن شارل–روبار أجيرون: Ouerdia Yermeche, «L'état-civil algérien: genèse d'un processus redénominatif», Des noms et des noms, état-civil et anthroponymie en Algérie, Oran, Crasc, 2005, p. 19 ; id., «Genèse de l'état-civil algérien», Anthroponymie et état-civil : nomination et écriture (s) des patronymes en Algérie, Oran, CRASC, 2014, p. 17-24.

كان رأي جيل فيري (Jules Ferry) هو عدم فرض قوانين الاحتلال على السكان المحتلين وربطهم بالمنظومة الحضارية الوافدة، لأن الاعتقاد الفرنسي السائد هو أن بلاد المغرب لم تعرف نظام الدولة منذ نهاية الإمبراطورية الرومانية إلى غاية الاحتلال الفرنسي كما جسدها أوڤيستان برنار (Augustin Bernard) في كتابه:

L'organisation communale des indigènes de l'Algérie, Paris, Émile Larose librairie, 1918, p. 5-7.

2)- GGA, procès-verbal de la réunion du conseil de gouvernement, séance du 25 janvier 1884 : état-civil des indigènes, règles de transcription. FR ANOM, 12H/53.

"الكتابة العملية للأسماء العربية بالأحرف اللاتينية من وجهة النظر الفرنسية"[1] على حساب كتاب أوقست شاربونو (Auguste Cherbonneau) الموسوم بـ"مفتاح الخريطة المجالية للجزائر بالعربية والبربرية والفرنسية"[2]، فإن قضية معجم الألقاب العربية وطريقة رسم الحروف باللغة الفرنسية قد أخذت وقتا طويلا وكانت محل نقاش بين مختلف المستعربين. ولحل هذه الإشكالية فقد شكل الحاكم العام أرنوندو (Arnandeau) في 17 ديسمبر 1883 لجنة مختصة برئاسة مستشاره مولر (Müller) وبعضوية كل من لوي رين (Louis Rinn) قائد فيلق ورئيس اللجنة المركزية للشؤون الأهلية، وهودا (Houdas) أستاذ اللغة العربية بمدرسة الآداب، ومونيي (Monnier) رئيس مكتب الحاكم العام وباربر (Barbrer) رئيس مكتب مساعد بالحكومة العامة، وكلار (Clerc) مترجم رئيسي بالحكومة العامة. وقد اقترحت هذه اللجنة في اجتماعها بتاريخ 27 ديسمبر من نفس السنة إنشاء معجم تسموي يكمل نظيره الذي قام به كل من دوسلانوڤابو مع استبعاد مقترح سباتيي (Sabatier) مسير بلدية الأربعاء ناث ايراثن (Fort-National) القاضي بفرنسة الألقاب العربية. وتوقعت اللجنة مضاعفة الأسماء الواردة في معجم دوسلانوڤابو وذلك باللجوء إلى القوائم التي أنجزها المفتشون العقاريون خلال تطبيقهم للمادة 17 من قانون 26 جويلية 1873، وأيضا الأسماء الواردة في كتب التواريخ العربية الإسلامية، وبإضافة كلمات تسبق الأسماء على غرار "بن" "ولد" "آيت" "أو"، على أن يتم نشر قوائم مكملة ترسلها لجان الحالة المدنية على مستوى البلديات تكون بمثابة ملاحق للمعجم الجديد. وقد تكفل كل من لوي رين (Louis Rinn) وهودا (Houdas) بالقيام بعملية إعداد المعجم التسموي الجديد[3].

---

1)- Le général Parmentier, *De la transcription pratique du point de vue français des noms arabes en caractères latins*, Paris, Association française pour l'avancement des sciences ,1880.

لمزيد من التفاصيل حول تطور عملية كتابة الأسماء الجغرافية الجزائرية بأحرف لاتينية في العصر الاستعماري، راجع:

Ouardia Yermèche, «Les toponymes algériens durant la colonisation », in Jonas Schnabel-Le Corre, Betina Löfström (éd.), *Challenges in SynchronicToponymy - Défis de la toponymie synchronique*, NarrFrancke AttemptoVerlag, 2015, p. 359-368.

2)- Auguste Cherbonneau, *Légende territoriale de l'Algérie, en arabe, en berbère et en français*, Paris, Delagrave, 1884.

3)- من الأسماء الجزائرية القليلة التي شاركت في إعداد معجم للألقاب نجد أحمد بن حمانة الذي ساهم بذلك بمدينة قسنطينة خلال عام 1885.

=

صادق مجلس الحكومة على مقترحات هذه اللجنة في اجتماعه بتاريخ 25 جانفي 1884 وكلفت المستعربين المذكورين بإعداد هذا المعجم الجديد[1]. وفي 20 مارس 1885 من نفس السنة عرض مولر رئيس اللجنة المختصة المعجم الجديد أمام مجلس الحكومة، حيث كانت نواته الأساسية هو سابقه لدوسلانوڤابو ليضاعفوه أربع مرات، حيث وصل العدد إلى 12000 لقب عائلي واسم باللغتين الفرنسية والعربية. وبعد مصادقة مجلس الحكومة على العمل[2]، أصدر الحاكم العام قرارا في 27 مارس 1885 يعتمد فيه هذا المعجم التسموي الجديد كمرجعية لإنشاء المنظومة التلقيبية في الجزائر[3]. لكن بعد هذا التاريخ وصلت اللجنة المختصة تباعا قوائم للألقاب غير الواردة في هذا المعجم، حيث نلاحظ أن معظمها أتى من قوائم ألقاب قانون 26 جويلية 1873 والمدن الكبرى، بل الأكثر من ذلك أنفيها ألقابا تركية، والسبب هو أن العملية التلقيبية السابقة لم تمس المدن وضواحيها المدنية أين كانت تتواجد فئة الكراغلة كما ذكرنا خلال تطبيق قانون 26 جويلية 1873[4].فعلى سبيل المثال أضاف دوار

=Service central des affaires indigènes, *Note de monsieur le secrétaire général du gouvernement général de l'Algérie, le 19 juillet 1884*. FR ANOM, 12H53.

1)- Gouvernement général de l'Algérie, *Extrait des procès-verbaux du Conseil de gouvernement, séance du 25 janvier 1884 : état-civil des indigènes musulmans, règle de transcription des noms*. FR ANOM, 12H53 ; Gouvernement général de l'Algérie, 4° Bureau, procès-verbal de la réunion de la commission de l'état-civil chargée de déterminer la règle de transcription des noms. FR ANOM, 12H53.

2)- Gouvernement général de l'Algérie, *Extrait des procès-verbaux du Conseil de gouvernement, séance du 20 mars 1885 : état-civil des indigènes musulmans, règle de transcription des noms.* FR ANOM, 12H53.

3)- *Arrêté du gouverneur général de l'Algérie en date du 27 mars 1885 désignant un vocabulaire de transcription en français des noms actuels des indigènes*. FR ANOM, 12H53.

4)- من الألقاب المضافة إلى هذا المعجم الجديد التي أرسلتها لجان الحالة المدنية على مستوى البلديات نجد على سبيل المثال حمر العين وعلي فوضيل وخمري وبودبابو عيواز ومقداد وبوراس وبرودويوبو رمضان وكويرة وبولحواجب وقصيبة وخريمشوهيصام وجفال وغريبي وبوشيبة وڤدمانيوحمامجي وخوجة باش وزبنطوطوقريتلي وضب وعلي خوجة وبوسكين... إلخ

Douar Heumis, Commune mixte de Ténès, *Noms dans ce douar qui n'existent pas dans le vocabulaire du gouvernement général* ; Commission d'enquête des Ouled Brahim, septembre 1855. FR ANOM, 12H53.

المجابرية في بلدية كندي السمندو لوحده 80 لقبا جديدا لهذا المعجم بعد التحري الذي قام به المحافظ موريس بواث (Maurice Boët)[1] والملاحظ أيضا هو انتشار الألقاب المستوحاة من النسبة إلى اسم القبيلة أو إلى الجد المعروف للعائلة بالصيغة الأنثوية، خصوصا في المجالات اللسانية المرتبطة بجماعات الحنانشة على غرار ناحية سواق اهراس، ومن أمثلة هذه النسب نجد على سبيل المثال ڤواسمية وحمايدية ومساعدية ومخالفة وغيرها.

وجاءت تعليمة أخرى لتفصل في بعض المسائل؛ منها رفع عدد ألقاب المعجم الجديد إلى 13500 بعد إضافة قوائم أخرى، وهو بذلك يضفي الشرعية على الألقاب المشينة والألقاب المستخرجة من أسماء الحيوانات والنباتات والكلمات الأوروبية التي استعملت كألقاب (صال، بيطصة، برودوي...)، مما جعل قانون الحالة المدنية من الناحية التلقيبية نسخة ثانية من قانون الملكية العقارية. وقد تم في هذا المعجم حذف ألف التعريف؛ مثل الأبيض الذي يصبح لبيض وهكذا، كما حذفت المطّة الواقعة بعد الكنية مثل بو-غرارة يصبح بوغرارة، وفي عملية رسم الحروف؛ جمعت ثلاثة حروف عربية (ت، ث، ط) في حرف لاتيني واحد (t)، وأيضا جمعت الحروف العربية الأربعة (د، ذ، ض، ظ) في حرف لاتيني واحد (d)، وقلب حرف القاف إلى كاف (k) وكتابة الغين بـ (gh) بدلا من[2] (r).

والكارثة الأكبر في العملية هو إبقاء كتابة الألقاب التي منحت بمقتضى قانون 26 جويلية 1873 بالنمط السابق للذي استخدم في الحالة المدنية. فعلى سبيل المثال كان رسم حرف غين العربية في النمط السابق هو (r) ولكن في النمط المستخدم في قانون 23 مارس 1882 أصبح (gh)، والمشكل الأساسي هنا أن الألقاب التي كتبت بالنمط الأول تحول غينها إلى راء؟ مثل بغلي حُرِّف إلى برلي

---

1)- *Rapport adressé par le commissaire-enquêteur Maurice Boët au préfet du département de Constantine, le 5 juin 1887*. FR ANOM, 12H78.

2)- *Instruction sur l'établissement et l'usage du vocabulaire*. FR ANOM, 12H53.

مثلا، وبوغرارة إلى بوكرارة، وغربي (Rarbi) إلى رربي، وبن غاشي (Ben Rachi) إلى بن راشي وهكذا. أيضا حرف الخاء كان يكتب في النظام الكتابي الأول (kr) لكن في النظام الذي استعمل في قانون 23 مارس 1882 أصبح (kh)، وعليه أصبح نطق الألقاب التي كتبت بالأول محرفا مثل (Belmokre) التي هي في الأصل بلمخ وليس بلموكر وفق القراءة بالنمط الثاني. أما عن قاف العربية، فاستمرت مشكلة كتابتها في النظامين بحرف (k) مما حرف عددا كبيرا جدا من الألقاب. أيضا العين نجدها إما صامتة وتحولت تلقائيا إلى (a)، أو نجدها تتحول لدى بعض محافظي الحالة المدنية - الشهير منهم موريس بواث (Maurice Boët)- إلى (ha)، ومن هنا تحول لقب عمّار إلى حمّار.وأصبح لقب تسعديت يرسم (Tassadit) ويُقرأ تساديت، وشعشوع (Chachoua) أصبح ينطق شاشوة، وڤعنون(Guenoun) أصبح ڤنون،وبوعباية أصبح يكتب بوباية..وأخيرا حرف الثاء رسمه النظام السابق (ts)، لكن في النظام الكتابي المعمول به في قانون الحالة المدنية أصبح (t)، وعليه أصبح مثلا لقب ثابت (Tsabet) يُقرأ تسابت.

يشير العدد الكبير من القرارات التي أمضاها الحاكم العام في الفترة التي واكبت إنهاء الجزء الأكبر من المجالات التي طبق بها قانون الحالة المدنية -أي الفترة الممتدة من 1886 إلى 1892- سواء المتعلقة بتغيير الألقاب أو تصحيحها إلى مشاكل عويصة كرست بشكل واضح تفكيك عدد كبير من الأسر الجزائرية، وهذه عينة فقط من التي طالبت بتغيير لقبها حتى لا يسقط حقها في ملكية الأرض بعدما غادرت دواويرها الأصلية أين تحصلت في السابق على لقب في إطار تطبيق قانون 26 جويلية 1873. فعلى سبيل المثال مُنح لنفس العائلة بميلة لقب صايفي وفي وادي العثمانية بوهامي، وهو اللقب الذي منح لها في إطار قانون الملكية، مما جعل الفرع الآخر من العائلة يقدم شكوى بخصوص ذلك حيث استجابت السلطات لذلك[1]. أيضا علي بن بوزيان

---

1)- *Préfecture de Constantine, état-civil des indigènes musulmans, changement de nom patronymique dans la commune de Mila, le 8 mai 1994*. FR ANOM, 12H54.

بأولاد ذباب اضطر لتقديم شكوى بعدما منح له مفتش الحالة المدنية لقب بولحوت في حين أن عائلته تحصلت في السابق على لقب بولطيف. ومن ذلك أيضا منح فرع من عائلة طاوطاو التي تحصلت على لقبها العائلي من خلال قانون 26 جويلية 1873 بدوار زڤار– بني توفوت (بلدية عطية المختلطة) لقب جديد في دوار بني والبان وهو بوعصيدة، فكانت الشكوى لمسير البلدية الأصل الذي راسل البريفي بخصوص ذلك[1]. وأيضا عائلة محمد بن عمار التي تحصل فرعيها في ذات الوقت على لقبين في دوارين مختلفين: بيبش في دوار وادي السبيخة (بلدية كندي السمندو) وبوناب في دوار بني والبان (بلدية القل المختلطة)، فكان الترجيح للقب الأول بحكم أن صاحبه هو الأكبر في العائلة[2]. كثيرة هي الشكاوى من هذا النوع، لكن المؤكد كما سنرى مع دواري بني حميدان وأولاد براهم في بلدية بيزو، هو تكريس قانون 23 مارس 1882 للتفكيك الأسري من خلال منح نفس العائلة، الإخوة وأحيانا أولاد العمومة ألقابا مختلفة داخل نفس الدوار، حيث لم يعالجها تماما هذا القانون الأخير.

حالات أخرى تعكس فرض ألقاب على عائلات حضرية بمقتضى قانون 23 مارس 1882 وهو ما نلمسه بشكل واضح في شكوى مصطفى بن محمد كحول بن عمر، حيث بيّن في رسالته أن عائلته عريقة بمدينة قسنطينة ولها لقب معروفة به وهو بالحاج كحول، لكنه تفاجئ بمنحه لقب بن دالي–عمر خلال العملية التي أشرف عليها المحافظ موريس بواث في 1891[3].

1)- *Préfecture de Constantine, état-civil, Requête adressée au gouverneur général au sujet de l'état-civil dans le douar Beni Ouelbane, le 8 juin 1895*. FR ANOM, 12H62.

2)- *Préfecture de Constantine, état-civil, Requête adressée au gouverneur général au sujet de l'état-civil dans le douar Beni Ouelbane, le 9 mai 1894*. FR ANOM, 12H62.

3)- Préfecture de Constantine, état-civil, *Pétition de la famille Belhadj Kahoul, le 9 juillet 1894*. FR ANOM, 12H65.

بلدية بيزو ذات الصلاحيات التامة كنموذج لتطبيق قانون الحالة المدنية:

عملت السلطة الاستعمارية على توسيع دائرة الاستيطان الأوروبي على الطريق الرابط بين قسنطينة وسكيكدة في القسم الواقع بين معسكر السمندو ووادي الحجر، حيث تمّ وضع مشروع بناء قرية استيطانية أوروبية بالمنطقة في 1844[1]، قبل أن يتكرس بمقتضى مرسوم إمبراطوري مؤرخ في 15 جانفي 1856، وذلك بتشييد بلدة من 20 منزل للمعمرين الأوروبيين[2]، وأطلق عليها اسم بيزو (Bizot)[3] بدلا من وادي الحجر. وبرفع بلدة كندي السمندو (Condé-Smendou) المجاورة إلى مصاف بلدية ذات صلاحيات تامة بمقتضى المرسوم الإمبراطوري المؤرخ في 22 أوت 1861[4]، أصبحت بلدة بيزو تابعة لها إلى غاية 10 سبتمبر 1868، حيث رفعت هذه الأخيرة إلى مصاف بلدية ذات صلاحيات تامة. تشكل المجال الإداري لها تدريجيا بضم الملكيات التابعة للعائلات القسنطينية في ذراع بني وڨاد وعتابة وبني مستينة وحفصة وعين لخيوطي، ثم عزلات حوض السمند والسبع التابعة للمجال العسكري كما حددها المرسوم المؤرخ في 10 سبتمبر 1868: "يخرج قطاع بيزو من بلدية كندي ليشكل بلدية جديدة". تشكل مجال بلدية بيزو من أراضي ملك عين الخيوطي وباش تارزي

1)- Projets de colonisation pour les provinces d'Oran et de Constantine par MM. Les lieutenants généraux de La Moricière et Bedeau, Paris, Imprimerie royale, 1844, p. 212.

2)- Ministère de la guerre, *Rapport fait au Ministre le 15 janvier 1856 : projet de création sous le nom de Bizot d'un nouveau village sur la route de Constantine à Philippeville. FR ANOM, 1L/159 ; Colonisation : centre de Bizot*. FR ANOM, 7L/8 ; F80/1148.

3)- نسبة إلى جنرال الهندسة الفرنسية (Michel Bizot) الذي قتل في حصار مدينة سيباستبول (Sébastopol) الروسية–الأوكرانية في خضم حرب القوقاز في 11 أفريل 1855 بعدما شغل مناصب قيادية بالجيش الفرنسي في الجزائر.

Ibid., «Comme il existe déjà dans la province de Constantine un groupe d'habitations connu sous la désignation d'El-Hadjar, on a cru avoir proposé pour le village dont il s'agit, le nom de Bizot, ensouvenir du brave général qui, après avoir commandé en Algérie, a trouvé la mort glorieuse sous les murs de Sébastopol».

4)- Décret impérial du 22 août 1861 qui créé la commune de Condé-Smendou avec Bizot pour section dans E. Sautaya, *Législation de l'Algérie : lois, ordonnances, décrets et arrêtés*, Paris, Maisonneuve, 1883, p. 128.

وبني مستينة وعتابة وذراع بني وڨاد، بالإضافة إلى أراضي عزل مشتة بن شريف وكدية حنش وقسم من أراضي ملك وعزلة منطقة السمندو، لتكون مساحتها الإجمالية 13691 هكتار و61 آر[1].وتوسعت بلدية بيزو بشكل لافت بعد ضمها لأراضي لمعظم أراضي حوض السمندو من خلال دوارين تمّ إنشائهما في إطار تنفيذ قانون السيناتيس كونسيلت (Sénatus-Consulte) المؤرخ في 22 أفريل 1863 والقاضي بتشكيل الملكية في الجزائر المحتلة[2].

الدوار الأول هو دوار بني حميدان على الضفة اليسرى لوادي السمندو الذي أُنشأ بمقتضى المرسوم الإمبراطوري رقم 433 المؤرخ في 1 سبتمبر 1869 بمساحة إجمالية تقدر بـ 1025 هكتار، تمثل عزلتي بني حميدان الحويمة وقسم من عزلة طكوك، حيث وطّنت فيه 67 عائلة (477 نسمة)، مع تسجيل قرار طرد 137 عائلة التحقت مؤخرا بالدوار.

الدوار الثاني هو دوار أولاد ابراهم على الضفة اليمنى لوادي السمندو، أُنشأ بمقتضى المرسوم الإمبراطوري المؤرخ في 29 فيفري 1868 بمساحة 4460 هكتار وبتعداد سكاني يقدر بـ 2114 نسمة. ورُبط من الناحية الإدارية بقيادة العلمة-المعسلة إلى غاية قرار إلحاقه ببلدية بيزو بمقتضى قرار الحاكم العام المؤرخ في 14 أكتوبر 1874 بعد إنهاء النظام العسكري بالمنطقة[3].

---

1)- Décret du 10 décembre 1868 portant une nouvelle délimitation du département de Constantine, *Bulletin officiel du Gouvernement général de l'Algérie*, 1968, p. 13. « La commune de Bizot comprend la section de ce nom, distraite de la commune de Condé, la parcelle C, d'Aïn-Kerma, déjà en territoire civil, les groupes II, III et III bis jusqu'à l'Oued-Smendou, provenant du territoire militaire, tels qu'ils sont délimités par un lisère rose au plan n° 20, annexé au décret ».

2)- للاطلاع على النص الكامل لقانون السيناتيسكونسيلت، أنظر:

Ministère de la Guerre, *Tableau de la situation des établissements français dans l'Algérie 1864*, Paris, imprimerie impériale, 1864, p. 18-20.

3)- Décret impérial n° 347 en date du 29 février, *Bulletin du gouvernement général de l'Algérie*, 293 (1868), p. 685-686.

عن تفاصيل إنشاء هذه الدواوير، راجع: علاوة عمارة، من عالم الدوار إلى البلدة الريفية، تاريخ منطقة بني حميدان من أقدم العصور إلى غاية 1962، قسنطينة، مكتبة اقرأ، 2015، ج 1، ص 249-405.

المرحلة الأولى: تأسيس المنظومة التلقيبية في الدوارين وفقا للمادة 17 من قانون 26 جويلية 1873:

بعد أن أفرز تطبيق قانون السيناتيس كونسيلت المرحلة الأولى من إعادة تشكيل الملكية العقارية في الجزائر المستعمرة، جاء قانون 26 جويلية 1873 ليكمل العملية من خلال تشكيل الملكية الفردية[1]، وهو برهان واضح على عمل السلطة الاستعمارية للاستحواذ على أراضي القبائل لفائدة أملاك الدولة الاستعمارية من خلال تخصيص مساحات واسعة لملكية الدولة[2]. فبالإضافة إلى الملكية الحضرية التي أشرنا إليها سابقا، جرى تشكيل ملكية ريفية، زراعية بالأساس، لنفس العائلات التي جمعت في مشاتي أقيمت في أراضي العزلة. فكان تطبيق القانون المشار إليه في دوار بني حميدان ودوار أولاد براهم وفق المعايير التي نصت عليها اللوائح التطبيقية لذات القانون. وهنا تفيدنا الوثائق الأرشيفية المحفوظة في الجزائر وفي فرنسا بمعلومات هامة وغزيرة، تسمح لنا بتتبع هذه العملية.

فيما يخص دوار بني حميدان[3]، كلّف المحافظ-المحقق باليست (Commissaire-enquêteur Balliste) مالك أراضي بوادي سڤان والعامل بمكتبه بعين مليلة بتشكيل الملكية الفردية في الدوار بمقتضى قرار للحاكم العام بتاريخ 10 جانفي 1874[4]، حيث باشر عمله بتعليق لوحة إعلامية كبيرة الحجم في دوار بني حميدان وبلدة بيزو ونشر الخبر في جريدة المبشر، وأنهى عمله وأرسله إلى المحافظة بتاريخ 1 ديسمبر 1877[5]، بعدما تأخر في العملية ما

---

1)- لم يحظ تطبيق هذا القانون بإجماع المعمرين في تلك الفترة، وكان موضوعا لانتقادات. أنظر على سبيل المثال:
Mémoire sur la propriété indigène en Algérie, Alger, Imprimerie de Gojosso, 1878, p. 30-31.

2)- Louis Abadie, *La constitution de la propriété individuelle en Algérie,* Constantine, L. Merle, 1882, p. 10.

3)- علاوة عمارة، المرجع السابق، ج 2، ص 318-325.

4)- كلّف هذا المحقق بتشكيل الملكية الفردية في عدد من الدواوير منها الصوادقوالمجابرية وبوقصيبة، لكنه لم يف بكل التزاماته مما عرضه لمتابعة السلطات ووجه لها إعذارا بإرجاع 4500 فرنك تقضاها مقابل أعمال لم ينهها وهذا بمقتضى قرار لمحافظ قسنطينة بتاريخ 26 جويلية 1877.
Arrêté du préfet de Constantine du 26 juillet 1877. SAWC, fonds propriété indigène, liasse n° 11.

5)- *Correspondance du commissaire – enquêteur Balliste d'Oued Seguin au préfet de Constantine au sujet de l'envoi du dossier relatif au douar des Béni-Haméïdan, 1 décembre 1877*. SAWC, fonds propriété indigène, liasse n° 11.

جعل مصلحة "الملكية الأهلية" على مستوى المحافظة تراسله مرارا رفقة بقية الخبراء للإسراع في تطبيق العملية، بل إن المحقق لم يلتزم بكل دفتر الشروط كما تبينه عدد من مراسلات المحافظة[1]. قام الخبير المحقق بتحضير ملف كامل خصوصا شجرة العائلات المستفيدة والسجل الكامل للملاكين مع تحديد المساحة والمكان بالإضافة إلى الإشهار في جريدة المبشر وكل محاضر العملية والإعلانات الإشهارية، وتمت أغلب هذه العملية باللغتين الفرنسية والعربية[2]، ووضع سجل الشكاوى بين أيدي حمودة بن براهم بن قايد قصبة على اعتباره ممثل الدوار في المجلس البلدي وباقتراح من رئيس بلدية بيزو[3].

أرسلت محافظة قسنطينة كل الوثائق المطلوبة إلى مديرية المالية بالحكومة العامة للجزائر في 10 ديسمبر 1877[4]، قبل أن يتحفظ عليها نتيجة عدم مطابقة بعض الوثائق، حيث يحتفظ الأرشيف الولائي بقسنطينة بالتقرير الكامل عن سبب التحفظ ويطلب إعادة تحضير الملف وفق ملاحظات لجنة الدراسة، وهذا ما تمّ ليعاد الملف ثانية إلى الحكومة العامة بتاريخ 29 مارس 1878، قبل أن تتم مصادقة مجلس الحكومة عليه وإرسالها إلى قسنطينة بتاريخ 22 ماي من نفس السنة، أي في يوم صدور القرار[5]، رغم تحفظ مجلس الحكومة عن عدم ترجمة الشكاوي الستة والعشرين إلى اللغة الفرنسية وكتابتها بنفس الخط ونفس

1)- *Correspondance de la Préfecture de Constantine, 3eme bureau à M. Balliste à Aïn M'lila*. SAWC, fonds propriété indigène, liasse n° 11.

2)- *Gouvernement général de l'Algérie, Direction des finances, Note de vérification du dossier concernant l'application de la Loi du 26 juillet 1873 au douar des Béni-Haméïdan (commune de Bizot, département de Constantine), 6 février 1878*. SAWC, fonds propriété indigène, liasse n° 11.

3)- *Correspondance du maire de Bizot au préfet de Constantine au sujet de la propriété indigène, douar Beni Hameïdan, 27 mai 1877*. SAWC, fonds propriété indigène, liasse n° 8.

4)- *Préfecture de Constantine, Bordereau des pièces composantes le dossier d'enquêtes du douar Beni Hameïdan, 10 décembre 1877*. SAWC, fonds propriété indigène, liasse n° 11.

5)- *Correspondance de la Direction des finances, préfecture de Constantine au Gouverneur général en date du 29 mars 1878 ; Gouvernement général de l'Algérie, Direction des finances, Bordereau de pièces composant le dossier relatif à l'application de la loi du 26 juillet 1873 sur la propriété indigène dans le douar des Béni-Haméïdan, 22 mai 1878*. SAWC, fonds propriété indigène, liasse n° 11.

المحتوى[1]. وتبع العملية مصادقة الحاكم العام عليها بمقتضى قرار مؤرخ في 22 ماي 1878[2]، ليتم انجاز عقود الملكية بتاريخ 6 جويلية 1878[3].

كلّف المحافظ- المحقق جيل ڤيروا (Jules Guiroye) بالعمل على تشكيل الملكية الفردية بدوار أولاد براهم[4]، الذي انطلق في عمله بصفة رسمية في 29 أكتوبر 1876، بإشهاره للعملية بواسطة لافتة ورقية كبيرة ونشر إعلان في جريدة المبشر الناطقة باللغتين العربية والفرنسية في 26 سبتمبر 1876، حيث كانت أول خرجة ميدانية في 29 أكتوبر رفقة عدد من الخبراء المهندسيين[5] ثم كان أول لقاء بالسكان في 10 نوفمبر من نفس السنة. وبعد إتمام العملية، نشر إعلان ثان بإنهاء هذا الخبير لعملية التحقيق وتسليم الملف إلى بلدية بيزو، حيث يمكن الاطلاع عليه وتسجيل شكاوى محتملة في سجل أعدّ لهذا الغرض، وهذا خلال مدة ثلاثة أشهر بداية من 20 ماي 1878. وأنهى الخبير- المحقق المحضر العام للعملية وأرسله إلى محافظة قسنطينة بتاريخ 22 جانفي 1879[6]. وبعد دراسة المفتشين للملف، تمّ التحفظ على عمله في المرة الأولى عندما عاينه المفتش لوڤرون (Legrand)، وبعد التصويبات التي قدمها المعني، أرسل الملف كاملا بمحاضره وخرائطه والجداول إلى الحكومة العامة بالجزائر في مارس 1881[7]، لكن الأمانة العامة للحكومة تحفظت عليه وطلبت تعديلات جوهرية في إعداد الملف وهذا بتاريخ 19 مارس 1881[8]. لقد كلّف هذا التحفظ وإرجاع

---

1)- *Correspondance du conseiller d'Etat directeur général chargé de l'expédition des affaires civiles au préfet de Constantine au sujet du dossier d'enquête concernant l'application de la loi du 26 juillet 1873 au douar des Béni-Haméïdan, 22 mai 1878*. SAWC, fonds propriété indigène, liasse n° 11.

2)- *Arrêté du gouverneur général en date du 22 mars 1878*.SAWC, fonds propriété indigène, liasse n° 11.

3)- *Correspondance de la direction des domaines et du timbre de la province de Constantine au préfet de Constantine au sujet du territoire des Béni-Haméïdan, 14 octobre 1881*. FR ANOM, 3M/16.

4)- عن تطبيق قانون 26 جويلية 1873 وقائمة الألقاب الممنوحة بدوار أولاد براهم، راجع علاوة عمارة، المرجع السابق، ج 2، ص 326-363.

5)- *Douar Ouled Braham, Exécution de la loi du 26 juillet 1873: procès-verbal d'ouverture d'opérations le 29 octobre 1876*.SAWC, Fonds propriété indigène, Liasse 117.

6)- *Correspondance du commissaire-enquêteur Jules Guiroye au préfet du département de Constantine en date du 22 janvier 1879*. SAWC, Fonds propriété indigène, Liasse 117.

7)- *Préfecture de Constantine, Bordereau des pièces composant le dossier d'enquête du douar OuledBraham, mars 1881*. SAWC, Fonds propriété indigène, Liasse 117.

8)- *Correspondance du secrétariat général du gouvernement général de l'Algérie au préfet du département de Constantine en date du 19 mars 1881*. SAWC, Fonds propriété indigène, Liasse 117.

الملف إلى الخبير-المحقق تأخر في تشكيل الملكية الفردية وإرسال إعذارات متتالية له، وتكليف المفتش دمونرا (Demonrad) بالتحقيق في العملية، حيث تحقق من عدم استدراكه للأخطاء التي نبهها إليه المفتش الأول، وكان هذا في 27 جويلية 1884. ومما جاء في هذا التفتيش أن عمل الخبير المذكور ما زال يحتوي على نفس الأخطاء السابقة؛ خصوصا فيا يخص الأخطاء المتعددة في نسبة الأراضي إلى أصحابها؛ وأعطى أمثلة متعددة مثل القطعة رقم 269 التي أعطاها للشانبيط سعود الذي ليس له علاقة بالدوار، ومن خلال العديد من الملاحظات طالب بمراجعة ملف دوار أولاد براهم[1]، ولهذا طلبت محافظة قسنطينة من الحكومة العامة بالجزائر الإذن بتعيين خبير-محقق آخر لإتمام العملية[2]، وهو ما تمّ بتعيين الخبير-المحقق إدوارد جوفر (Edouard Joffre) بمقتضى قرار للحاكم بتاريخ 6 جانفي 1887 بمراجعة وإتمام العملية[3] بدلا عن سابقه بعد فشله في ذلك، حيث وافقت الحكومة العامة على نتائج عمله بمقتضى القرار المؤرخ في 16 أفريل 1889[4]، وهو ما جعل العمل يقترن بالحالة المدنية كما سنرى.

كان تطبيق قانون 26 جويلية 1873 الخاص بتشكيل الملكية الفردية الأهلية في دواري بني حميدان وأولاد ابراهيم بمثابة المرحلة الحاسمة التي مهدت لقانون الحالة المدنية، بل يمكن القول أنه هو الذي أسس وأرسى لعملية التلقيب في المجالين، نظرا لتسجيل بل ولمنح المحافظين – المحققين لألقاب عائلية (patronymes) تبناها قانون 23 مارس 1882[5].

إنّ المعاينة التي قمت بها بيّنت بشكل لافت استمرارية هذه "الألقاب" التي منحت قبيل قانون الحالة المدنية، وهنا ما يمكن ملاحظته هو التدخل الواضح

---

1)- Département de Constantine, propriété indigène, *Note de vérification, douar Ouled Braham, par l'inspecteur Demonrad, 27 juillet 1884.*SAWC, Fonds propriété indigène, Liasse 117.

2)- *Correspondance du gouvernement général de l'Algérie au préfet du département de Constantine au sujet de la révision du dossier d'enquête des Ouled Braham en date du 21 avril 1884*. SAWC, Fonds propriété indigène, Liasse 117.

3)- *Arrêté du gouverneur général en date du 6 janvier 1887 relatif à la nomination du commissaire-enquêteur Joffre pour parachever l'enquête au douar des Ouled Braham*. SAWC, Fonds propriété indigène, Liasse 117.

4)- Arrêté du gouverneur général en date du 16 avril 1889. SAWC, Fonds propriété indigène, Liasse 117.

5)- *Projet de décret relatif à l'état-civil des indigènes musulmans de l'Algérie*, Alger, 8 juin 1875. FR ANOM, 12H/51.

للمفتش العقاري في العملية التلقيبية من خلال اعتماده على المعايير المذكورة سابقا في صناعة اللقب من خلال استخراج "النسبة التلقيبية" من القبيلة أو القطعة الأرضية أو الجد الذي تُعرف به الأسرة؛ على غرار خلفاوي للدلالة على اسم الجد الذي تعرف به الأسرة "الخلفة"، أو سعيدي للدلالة على اسم الأب الأول "السعيد"، أو سعدي للدلة على اسم "ساعد"، أو موساوي بالنسبة لموسى، أو استخراج النسبة القبلية على غرار حبيباتني (بني حبيبي)، أو فرڨاني أو فراڨنة (بني فرڨان)، أو من اسم قطعة الأرض على غرار مولخرشف نسبة إلى "طبة الخرشف".

إنّ تبني هذه النسب كان قاعدة عامة؛ لكن ما لم يكن في الحسبان هو منحه لألقاب تفرق نفس العائلة؛ على غرار الحياينة حيث تحصلت جماعتهم المستقرة بالمارة على لقب "حيون"، في حين منح المحافظ – المحقق لقب "خلفاوي" للفرع الثاني للأسرة المستقر بعين تالة في تلك الفترة وهذا نسبة للجد الخلفة. وتنسحب نفس الملاحظة على فرعي عائلة بن بلاّل عندما تلقى الأول لقب "بلاّل"، في حين تلقى الفرع الثاني لقب "حمزاوي" نسبة إلى الجد حمزة. كما أن التفريق بين الإخوة أو أبناء الإخوة شمل العديد من العائلات خصوصا في الحويمة وطكوك؛ فبالنسبة للأولى: نجد منح ثلاث ألقاب مختلفة لثلاثة إخوة ينحدرون من عائلة قدمت من بني حبيبي وهي عائلة بن أحمد، حيث تلقى الأول لقبا مستخرجا من النسبة القبلية وهو حبيباتني، والثاني تلقى لقب دحدوح نظرا لبدانة جسمه، فيما تحصل الثالث على لقب حمور (في الأصل عمور)، كما تلقى بمشتة الحويمة الأخوان بلقاسم وعبد الله بن جامع على التوالي لقبي جامع وحمامص. وفي طكوك، تلقى أبناء أحمد بن لخضر ثلاثة ألقاب مختلفة: بومنجل وماوي وخضارة، وبالتالي كان هذا المنح أو حتى الاختيار لألقاب عائلية في تطبيق قانون الملكية العقارية بداية تفكيك المنظومة الأسرية الكبيرة في حد ذاتها، نتيجة اختيار ألقاب مختلفة لنفس أعضاء الأسرة. وفي عزلتي جنان أولاد الباز وعين تالة تلقى أحفاد أحمد بن الغرّي القادمين من بني توفوت عدة ألقاب مختلفة على غرار غرّي وتوفوتي وقوّع وسعيدي وخميسي وبوخميس.

وما يمكن ملاحظته بالنسبة للألقاب التي منحت لعائلات دوار بني حميدان، هو خلوّها نسبيا من النعوت بصفة عامة. فعدد الألقاب الممنوحة في دوار بني حميدان هو ثمانون[1] أما فيما يخص دوار أولاد براهم، فعدد الألقاب التي منحت في إطار تطبيق قانون تشكيل الملكية الفردية وصل إلى 134 لقبا جاء عدد منها جارحا؛ على غرار عنقي للدلالة على حالة جسدية، أو قوّع الذي هو الصوت الذي يطلق على البغل عند الانطلاق، وهو اللقب الذي تحول فيما بعد إلى كاوة.

المرحلة الثانية: قانون 23 مارس 1882 يؤسس المنظومة التلقيبية في مجالات الاستيطان الأوروبي وأملاك العائلات القسنطينية:

تبيّن الوثائق المتاحة[2] لدينا أنه تبعا لقانون الحالة المدنية المؤرخ في 23 مارس 1882، وتبعا للمرسوم المؤرخ في 13 مارس 1883 المتعلق باللوائح التطبيقية لهذا القانون[3]، صدر قرار للحاكم العام في 15 جانفي 1887 يحدد فيه افتتاح عمليات إنشاء الحالة المدنية للأهالي بدوار أولاد براهم بداية من 1 مارس 1888. وتلاه قرار آخر في 17 فيفري 1887 يعيّن بمقتضاه المحافظ جوفر (Commissaire Joffre) مفتشا للحالة المدنية للإشراف على العملية بهذا الدوار، حيث عمل هذا المحقق الذي كلّف سابقا بإتمام تطبيق قانون 23 جويلية 1873 بذات الدوار بالتحقيق والإشراف على وضع السجلات الأم وشجرة العائلات، حيث أنهى عمله وتلاه إصدار إعلان في جريدة المبشر بتاريخ 18 فيفري 1888 بخصوص وضع هذه السجلات ومختلف الوثائق المتعلقة بالحالة المدنية لذات الدوار بدار البلدية، وهو ما أدى في نهاية الأمر لاعتماد تشكيل نظام الحالة المدنية بمقتضى قرار الحاكم العام رقم 333

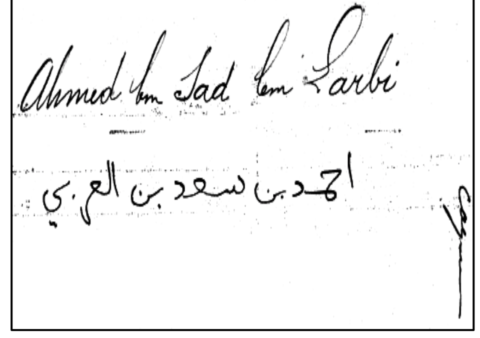
1)- Service de l'enregistrement, des domaines et du timbre de Constantine, *Propriété individuelle indigène : table alphabétique ; douar-commune des Beni Hameïdan*, Direction des domaines de Constantine.

2)- ضاع رصيد إنشاء الحالة المدنية لبلدية بيزو ومعظم البلديات الأخرى باستثناء بلدية السمندو التي مازالت مصلحة أرشيف ولاية قسنطينة تحتفظ بها بشكل شبه كلي، حيث نجد بها تفاصيل العملية في دواوير الصوادق والسبيخة والمجابرية والمجالات الاستيطانية والبلدة.

SAWC, CPE Condé-Smendou, 195.

3)- عن مختلف القضايا التي طرحتها عملية إنشاء الحالة المدنية والتلقيب، يراجع التعليمة الصادرة بتاريخ 4 أفريل 1888.
Gouvernement général de l'Algérie, Instruction faisant suite aux instructions générales du 17 août sur la constitution de l'état-civil des indigènes musulmans de l'Algérie, Alger, Imprimerie administrative, 1888.

المؤرخ في 16 جوان 1888[1]. وتلاه مباشرة بداية تسجيل المواليد والوفيات في النصف الثاني من نفس السنة، حيث كانت البداية بالطاهر العرفاوي بن عمار من مشتة الحمري الذي ولد في 12 سبتمبر 1888، وتبعه بعد ذلك تسجيل 41 مولودا آخر إلى غاية 31 ديسمبر من نفس السنة، وينتمي كلهم إلى دوار أولاد براهم، نظرا لتأخر المصادقة على إنشاء الحالة المدنية لدوار بني حميدان. أما فيما يخص الوفيات، فقد تمّ تسجيل 28 شخصا بداية بأربعة أفراد من عائلة لبيض[2]. وفي غياب أراضي لم يطبق عليها قانون 26 جويلية 1873، كانت العملية عبارة عن مصادقة لنفس العمل الذي قام به نفس الخبير العقاري، وبالتالي فإن قانون الحالة المدنية لم يأت بالجديد فيما يخص الألقاب في هذا الدوار، ولم يقم بمعالجة قضية منح نفس العائلة أكثر من لقب كما رأينا سابقا.



Carte d'identité
ورقة التعريف

N° 3699 du registre matrice — عدد ٣٦٩٩ من الدفتر الامي
Département : Constantine — عمالة قسنطينة
Commune : Bizot — بلدة بيزو
Section, tribu ou douar : — القسم او الدوار او العرش
Nom patronymique et prénom : Ayouni Ahmed — الاسم النسبي والاسم الشخصي عيوني احمد

الظهر — الوجه

ازدواجية الهوية الإسمية في أول بطاقة تعريف وطنية للجزائريين خلال عملية إنشاء الحالة المدنية (1888) وهنا بطاقة أحمد عيوني من دوار أولاد براهم الذي لم يستلمها بعدما نفي إلى كايان(Cayenne) بتهمة قتل أحد المستوطنين

1)- Arrêté du gouverneur général n° 333 en date du 16 juin 1888 relatif à l'homologation du travail de constitution de l'état-civil des indigènes musulmans effectué dans le douar des OuledBraham (département de Constantine). BGGA, 1121 (1888), p. 762-763.

2)- Commune de Bizot, *Actes de naissances et de décès, 1888*. Service d'état-civil de la commune de Didouche Mourad.

Carte d'identité
ورقة التعريب

عدد 1 من الدفتر الامي	N° 1 du Registre Matrice
عمالة قسنطينة	Département : Constantine
بلدة سمندو	Commune : Smendou
القسم او الدوار او العرش سبيخة	Section tribu ou douar : Sbikha
الاسم النسبي بالعيدي	Nom patronymique : Belaidi

Prénoms : Mohammed ben ahmed ben ali
الاسم الشخصي محمد بن احمد بن علي

بالنسبة لدوار بني حميدان وبقية مجالات بلدية بيزو؛ نفذت العملية في إطار تأسيس الحالة المدنية الأهلية لبلدية بيزو (دون دوار أولاد براهم)،والتي حدد قرار للحاكم العام بتاريخ 18 جانفي 1888 مجالا واحدا لها ليشمل 28 مشتة مع بلدة بيزو، بمعنى المناطق الممتدة من واد وارزف غربا إلى دوار بن زكري شرقا، وتلى ذلك تعيين المحقق موريس بواث (MauriceBoët) للقيام بالعملية بمقتضى قرار مؤرخ في 24 جانفي 1888، ليشرع بعدها في التنفيذ في 1 مارس، وينهي عمله في جوان من نفس السنة، وهذا ما تمّ بعدما أنجز المعني السجلات الأم وكل الوثائق والمحاضر اللازمة، ووضعها على مستوى بلدية بيزو كما بيّنه الإعلان المنشور في جريدة المبشر بتاريخ 28 جويلية 1888. لقد قام مفتش الحالة المدنية بواثب إنشاء 933 شجرة عائلية تمثل 6393 نسمة بالنسبة لكامل بلدية بيزو منقوصة من دوار أولاد براهم، ليقوم بعدها بإيداع الملف لدى المحافظة في 18 جويلية1888؛ حيث تمت دراسته من اللجنة المركزية للحالة المدنية وسجلت عليه بعض الملاحظات مما رفع الرقم إلى 1087 شجرة عائلية، ويفتح ملف الشكاوى بدار بلدية بيزو لمدة شهر ونصف. ولتسهيل

شكاوي الجزائريين اقترح المحقق إسناد سجلات الشكاوى لمقيمين في بعض المشاتي تكون مراكز لقطاعات سكنية وهي أولاد وارزف وطكوك وكدية حنش[1].

في تقريره الشامل[2] عن العملية المؤرخ في 7 أكتوبر 1888 والذي أعده في ملف اعتماد العملية؛ أعطى موريس بواث معلومات مهمة عن طريقة عمله في مجال معقد، لأن العملية تمت تحت مسمى: "إنشاء الحالة المدنية في بلدية بيزو"، وأحيانا: "المجال الاستيطاني ببيزو"، وفي الحالتين هناك اضطراب، لأن دوار أولاد براهم التابع لنفس البلدية سبق وأن أُنشئ به نظام الحالة المدنية، وبالنسبة للعملية الثانية التي أشرف عليها بواث لم تضم فقط المجال الاستيطاني الممثل ببلدة بيزو وأراضي المستوطنين الأوروبيين، بل مست بشكل أساسي دوار بني حميدان ومجالات الملاك الجزائريين في ذراع بني وڤاد وعتابة وبني مستينة وعين كرمة وأولاد وارزڤ. كان بالأحرى تفصيل المجالات الثلاثة التي شملتها العملية التي قام بها بواث بعدما حددها قرار الحاكم العام المؤرخ في 24 جانفي 1888 باسم بلدية بيزو (Commune de Bizot). أعطى في البداية قائمة التجمعات السكانية بداية ببلدة بيزو الأوروبية ومشاتي بن زكري وعين الخيوطي والرتبة ومول الإمام وعين اليهودي وأولاد وارزڤ والهنشير وعين حامة وعين الحمراء والسطارة والبربايخة وألاد النية والغرابلية وطكوك والحويمة وبني حميدان ومشتة بن شريف وكدية حنش وذراع بني وڤاد وعتابة ومشتة نهار وأم حديدان وبسام وعين كرمة وبني مستينة وحفصة وعيون السعد والشلعلع حمودة وكسار لقلال. بعدإحصاء العائلات قام في البداية بإنشاء 933 شجرة عائلية بتعداد بشري قدر بـ 6763 نسمة؛ منها 453 لا يقيمون بصفة دائمة بالبلدية. لكن المؤكد هنا أنه احتفظ بنفس ألقاب 67 عائلة التي طبق عليها قانون 26 جويلية 1873، حيث وزعها من الشجرة 1 إلى 16، ومن

1)- Préfecture de Constantine, *Rapport de M. le président de la commission centrale de l'état-civil des indigènes 1888.* FR ANOM, 12H60.

2)- État-civil des indigènes musulmans, Commune de Bizot, *Rapport d'ensemble des opérations par M. Bouët, le 7 octobre 1888*. FR ANOM, 12H60.

30 إلى 42 و48، و58، و60، و62، و64، و93، و159، و356، و358-359، و375، و412، و415، و800، و801، وهذا بالتسلسل الأبجدي. وفي هذا الإطار وجه 94 أعذارا للعائلات المالكة التي غادرت الدوار أو التي وفدت إليه بعدما استفادت من قانون 26 جويلية 1873، حيث وضع هذه الأخيرة في القائمة رقم 4. لكن الملاحظ في تقرير بواث، أن 12 إعذار رجع إليه بملاحظة مجهول ولم يتم معرفة أصحابها، وبالتالي تأكيد ألقابها تلقائيا، و13 أعذارا لم تعدوم يظهر أي أثر لأصحابها، وتعامل معها بنفس الطريقة، وعليه يطرح الإشكال فيها يخص احتفاظ أو تغيير هذه العائلات لألقابها وهي مدونة في السجل الأم دون أي أثر لها واقعيا. وبتفحصنا لسجلات المواليد والوفيات ببلدية ديدوش مراد تأكد لنا أن هذه العائلات لم تقم بأي تصريح بالولادات أو الوفيات بالحالة المدنية خلال الفترة الممتدة من 1888 إلى 1962. إذن بالنسبة لدوار بني حميدان فإن قانون 23 مارس 1882 أكد وضعية سابقة بالنسبة للمنظومة التلقيبية وما أتى به هو تعميم استخدام اللقب من الوثائق العقارية إلى الحالة المدنية فقط.

ويؤكد تقرير موريس بواث على قيامه باختيار الألقاب في معظم العملية التي أنهاها في 20 جوان 1888 حيث عرضه في نهاية نفس الشهر على اللجنة المركزية للحالة المدنية بمحافظة قسنطينة التي قامت بدراسته وتسجيل رئيس اللجنة لبعض الملاحظات[1]. أول شيء نلاحظه هو استخدام رئيس اللجنة لتسمية محددة وهي "المجال الاستيطاني لبلدية بيزو (territoire de colonisation de la commune de Bizot)"، وهي غير دقيقة؛ لأنها تجاهلت دوار بني حميدان وملكية العائلات القسنطينية الشاسعة الواقعة به. بعدما ذكّر بمراحل العملية من قرار الحاكم العام إلى انتهاء بواث منها، لاحظ أن دفتر شجرة العائلات وعددها 933 قد أُنجز بعناية فائقة، لكن بعد تفحص السجل-الأم تبين أن هناك نسيان عدة أسماء تعود لنساء تزوجن خارج البلدية، وهن المثلات من

1)- *Rapport du président de la commission centrale de l'état-civil à la préfecture de Constantine sur les opérations d'état-civil effectuées sur le territoire de colonisation de la commune de Bizot, juillet 1888*. FR ANOM, 12H60.

الرقم 6311 إلى 6323، وطلبوا منه إضافتهن، وهو ما رفع عدد الأشخاص المسجلين في السجل الأم من 6310 إلى 6393.كما سجل أيضا بعض الهفوات فيما يخص بعد الألقاب المسجلة. فعلى سبيل المثال رقم 6 من القائمة رقم 4 وهو شعبان بن علي بن عُمار من دوار أولاد امبارك (بلدية الميلية المختلطة) أُرسل له اعذار لتفادي ازدواجية التسجيل لأنه كان قد تحصل على لقب عميّر في دواره الأصلي خلال تطبيق قانون 26 جويلية 1873، ولهذا اتصل رئيس اللجنة بمسير بلدية الميلية المختلطة لحل الإشكال. وبعد أخذه بعين الاعتبار بالملاحظات والتصحيحات التي قدمت له، قام موريس بواثب إيداع الملف على مستوى أمانة بلدية بيزو للاطلاع عليه وتقديم الشكاوى المحتملة في الفترة الممتدة من 28 جويلية إلى 28 أوت 1888، حيث لم تسجل أي شكوى، ليقوم بغلق ملف العملية في 5 سبتمبر من نفس السنة وتحويله إلى محافظة قسنطينة لعرضه من جديد على اللجنة المركزية للحالة المدنية. واغتنم بواث التقرير ليقدم بعض الملاحظات والاقتراحات فيما يخص تعامل البلديات مع ملف الحالة المدنية خصوصا وأن معظمها ليست لها إمكانيات لتوظيف مترجم للوساطة مع الأهالي الجزائريين، وهذا ما أدى إلى حدوث أخطاء كثيرة.

بعد موافقة اللجنة المركزية على مستوى محافظة قسنطينة المتكونة من ثلاثة أعضاء فرنسيين[1] وعضو جزائري واحد وهو حميدة بن باديس، تمّ إرسال الملف المتكون من الوثائق التالية[2]:

- نسخة بالعربية وأخرى بالفرنسية من جريدة المبشر الذي نشر به قرار الحاكم العام بعملية إنشاء الحالة المدنية بالبلدية (28 جانفي 1888).
- نسخة من الجريدة الرسمية التي نشر بها ذات القرار (28 فيفري 1888).

1)- La commission centrale: Lesbres, vice-président du conseil de la préfecture, Larrera de Morel, procureur de la république, Ahmida Benbadis, assesseur au conseil général, Desnosse, inspecteur du Service de la propriété et Ernest Mercier. Commission centrale, *Procès-verbal de la séance du 11 novembre 1887*. FR ANOM, 12H/52.

2)- Bordereau des pièces soumises au Conseil de Gouvernement et composant le dossier relatif à l'établissement de l'état-civil des indigènes musulmans de la commune de Bizot, le 21 novembre 1888. 12H/60.

- شهادة الإعلان والإشهار (26 جانفي 1888).
- ثلاث نسخ من جريدة المبشر الذي نشر فيها خبر إنهاء عملية إنشاء الحالة المدنية ببلدية بيزو وإيداع الملف في دار البلدية (28 جويلية 1888).
- شهادة الإعلان والإشهار الانتهاء من العملية وإيداع الملف بدار البلدية (7 أوت 1888).
- قوائم مختلفة وعددها 10 تضم 100 قطعة:
- دفاتر الشجرة العائلية (1087 شجرة).
- نسختان من السجل الأم.
- نسخة من سجل الشكاوى.
- تقرير شامل من مفتش الحالة المدنية.
- مشروع قرار المصادقة.
- بطاقات الهوية وعددها 6393.
- نسختان من سجلات استمارات الأعذار.

عرض المستشار ڤاجي(Gagé) التقرير الذي أعده المكتب الرابع[1] على مستوى الحكومة العامة بخصوص ملف اعتماد الحالة المدنية ببلدية بيزو وهذا في اجتماع مجلس الحكومة في 21 نوفمبر 1888، حيث تقرر المصادقة على العملية[2] التي اعتمدت بصفة رسمية بمقتضى قرار الحاكم العام رقم 614 بتاريخ 14 ديسمبر 1888 باعتماد نظام الحالة المدنية لبلدية بيزو[3] ولم يغلق

1)- GGA, 4e Bureau, *Note pour monsieur le conseiller-rapporteur près le conseil de gouvernement sur la constitution de l'état-civil de la commune de Bizot, le 21 novembre 1888*. FR ANOM, 12H60.

2)- Conseil de Gouvernement, *Extrait des procès-verbaux, séance du 21 novembre 1888*. FR ANOM, 12H60.

3)- Arrêté du gouverneur général n° 614 en date du 14 décembre 1888 relatif à l'homologation du travail de constitution de l'état-civil des indigènes musulmans effectué sur le territoire de la commune (département de Constantine). BGGA, 1134 (1888), p. 1222-1223.

السجل الأم بصفة رسمية إلا في 17 ديسمبر 1888. فكانت بداية تسجيل المواليد والوفيات في دوار بني حميدان في بداية 1889 في فترة تميزت بوباء قضى على أزيد من 209 شخص من سكان بلدية بيزو. لكن عمليا كان تسجيل أول مولود من مشتة أم حديدان في 1 مارس 1889 (محمد بوناح بن سعد) ثم تلاه محمد عواشر من مشتة بني حميدان.

إشكالية الألقاب في بلدية بيزو:

تمدنا قائمة غير مكتملة مستخرجة من السجلات – الأم وشجرة العائلات الخاصة ببلدية بيزو ودوار أولاد براهم بألقاب العائلات المستقرة والوافدة إلى المجالات التابعة حاليا لبلدية بني حميدان. تضم هذه القائمة 335 لقب العائلات قديمة الاستقرار وأخرى وافدة؛ خصوصا من المناطق الجبلية الساحلية على غرار: أولاد عطية وبني والبان وبني توفوت وبني فرڤان وبني تليلان والعشاش وبني صبيح وأولاد مبارك وأولاد عيدون وبني عمران وبني خطاب وبني حبيبي، وأيضا من المناطق الداخلية ولو بشكل قليل؛ على غرار: وادي زناتي وسيدي بلعباس وجبل بوطالب وفج مزالة. إنّ القاعدة العامة كما ذكرت سابقا هي الاحتفاظ باللقب الممنوح في عقد الملكية الفردية، ولكن عند اشتراك مجموعة من العائلات في نفس الأصل الجغرافي أو القبلي، يتم اللجوء إلى طرق أخرى لاستخراج اللقب كاشتقاق النسبة من اسم الأب أو الجد الأول أو الجد المباشر، وأيضا اللجوء إلى البنوة ببساطة وصولا إلى الكنية والعلامات الخصوصية المستخرجة من عاهات الجسد. إنّ دور محقق الملكية العقارية ومن بعده محقق الحالة المدنية كان كبيرا في توجيه معظم الألقاب بشكل لافت، فقد منح على سبيل المثال لقب مشاطي لعائلات قادمة من مشاط رغم اشتهارها بلقب مجروبي، أو عائلة بن جاب الخير التي وفدت من أولاد عيدون حيث منح للفرع الأول لقب بن جاب الخير في حين تحصل الفرع الثاني على لقب ثلجون. بالإضافة إلى احتفاظ عدد من العائلات الوافدة

بالألقاب التي تحصلت عليها في دواويرها الأصلية بغية الحفاظ على ممتلكاتها العقارية. لكن بصفة عامة، لا يتحصل الفرد على نسبته القبلية إلا بعد مغادرته لها في فترة متقدمة. وتزداد الألقاب تشعبا كلما تكاثرت العائلات. وفيما يلي بعض الأمثلة بهذا الخصوص.

تعددت إذن طرق "صناعة" الألقاب وتعددت مدلولاتها، فمن الألقاب ذات المدلول الديني "بن جاب الله" و"غرس الله"، إلى الألقاب المرتبطة بحياة ذلك الشخص على غرار "جاب الخير" أو "زيد المال"، وإلى تلك المرتبطة بالمهن وخصوصا التي تنسب الأفراد إلى قبائلها الأصلية. هو إذن قاموس تسموي متنوع ويعكس بصورة وفية مرحلة تشكل مجتمع ريفي جديد في أولاد براهم وبني حميدان، حيث بدأ تدريجيا في اكتساب انتماء جديد بعيدا عن المجالات القديمة ولو بصورة بطيئة جدا. إنّ هذا التعدد في وضع الألقاب وتنوعها هو سمة مشتركة مع بقية المناطق الجزائرية كما توصل إلى ذلك عدد من الدارسين[1]، غير أنّ قلة الألقاب المستمدة من طبونيمات أو من مواضع جغرافية[2] هو لافت للنظر باستثناء لقب غربي الذي يشير إلى القادم من الغرب (عامر لغرابة بمحيط سطيف)، أو شرقي للقادم من الشرق (من عامر الشراقة بعين عبيد)، أو ولجي (الولجة)، فنحن إذن أمام عائلات وجماعات قدمت من وإلى الريف. هي إذن مرحلة بداية نهاية محورية الاسم الشخصي في النظام الأنثربوبونيمي الجزائري[3]. لكن بقيت ذاكرة المجتمع تحتفظ بالرصيد الأونوماستيكي السابق. فعلى سبيل المثال احتفظت هذه الذاكرة باسم شهرة

---

1)- ياسمينة زمولي، المرجع السابق، ص 76.

Ouerdia Yermeche, «Le patronyme algérien: essai de catégorisation sémantique», *Nomination et dénomination. Des noms de lieux, de tribus et de personnes en Algérie*, Oran, Editions du Centre national de recherche en anthropologie sociale et culturelle, 2005, p. 61-82.

2)- حول الألقاب من أصول جغرافية راجع:

Ouerdia Yermeche, «État-civil et anthroponymie en Algérie : Typologie des patronymes à base toponymique», *Des noms de lieux, de tribus et de personnes en Algérie*, Oran, Éditions du Centre national de recherche en anthropologie sociale et culturelle, 2005, p. 167-185.

3)- أنظر: هدى جباس، "الاسم الشخصي: تكريس لتراث اجتماعي أم تفرد لهوية ثقافية؟"، الأسماء والتسمية: أسماء الأماكن، القبائل والأشخاص في الجزائر، وهران، منشورات مركز البحث في الأنثروبولوجية الاجتماعية والثقافية، 2005، ص 131.

"لوصايف" رغم منح لقب "عرفي" لها، وأيضا عائلة مجروبي رغم تبنيها للقب "مشاطي"، وعائلة "بلفوضيل" رغم حصولها على لقب "عاتي" أو "عطية" أصلا، وأيضا عائلة "بو العيد" تجاوزت لقب "بوسنان" لتتذاكر وتتباهى بجدها الأول في كدية حنش وأولاد وارزق. ونفس الملاحظة تنطبق على مجالات أولاد براهم، حيث احتفظت عدة عائلات بأصولها الأنوماستيكية على حساب اللقب الرسمي، فها هي عائلة خلفاوي تحتفظ بانتمائها إلى فرقة "الحياينة"، وأيضا لم ينه لقب "مسيعد" افتخار عائلة صواغر بانتمائها الأول "بن الصغير"، وأيضا اسم "الغرار" الذي ارتبط بعائلات سعيدي وخميسي وغرّي وبوخميس وقوّع رغم تبني هذا اللقب الأخير أو بن سي علي بالنسبة لعائلة لبيض. في هذا المجتمع الجديد التكوين، أصبح للاسم رمزيته ودلالته وغالبا ما تمّ تغليب النسبة الجغرافية أو القبلية أو الجدية في المعاملات اليومية. ولكن عمليا تفيدنا الوثائق باستمرار النسبة القبلية بشكل كبير في التعريف بالأشخاص. وأحسن مثال على ذلك القائمة الواردة في الشهادة التي قدمتها بهولي خدوجة (فاطمة) في 1934 أمام محكمة السمندو حيث نجد اللجوء إلى النسبة القبلية بطريقة آلية بعد اللقب الممنوح: زنير محمد التوفوتي، ودحدوح ڨطافالعرباتني، وسعيدي أحمد الزين التوفوتي، وعلي ڨشي عبد الرحمان من أولاد سيدي سليمان، ونيني أحسن التوفوتي[1]. إنّ عملية اعتماد النسبة القبلية مرتبطة بالجد الأول الذي عرف بتلك النسبة قبل صدور قانون الحالة المدنية.

تأثرت كتابة هذه الألقاب تدريجيا بعملية الفرنسة ثم بتعريب الفرنسية مما نتج عنها تحريف واضح في أصل اللقب على غرار قوّع الذي تحول تدريجيا إلى كاوة، ومشطي الذي أصبح يكتب مشتي، وعطي الذي حلّ مكانه عاتي، وحيوني الذي تحول إلى عيوني. وهذه ظاهرة عامة تعاني منها المنظومة التلقيبية في الجزائر[2]،

1)- Tribunal civil de Constantine, Chambre des appels entre musulmans: *affaire Bahouli Tayeb b. Ahmed et Bahouli Khadoudja dite Fatma contre Bahouli Mouloud b. Ahmed, 1936*. Service des archives de Constantine, Appels musulmans (fonds non classes).

2)- راجع حول هذه المسألة، فريد بن رمضان، "تدمير النسب في الحالة المدنية بالجزائر. دراسة تحليلية"، مجلة دفاتر إنسانيات، 2، 2010، ص 85-93.

خصوصا في الدواوير التي أشنأ نظام حالتها المدنية المفتش موريس بوياث (Maurice Boët) حيث حوّل تلقائيا الحاء إلى عين على غرار الحيدوسي الذي غيّرها إلى عيدوسي بدوار السبيخة والقاف إلى كاف والعين إلى هاء.

عدم تجاوب السكان مع نظام الحالة المدنية:

تلقى المكتب الرابع بالحكومة العامة مراسلة محولة من المكتب السابع تخص ملاحظات واقتراحات دونها موريس بواث (Maurice Boët) المكلف بإنشاء نظام الحالة المدنية ببلدية بيزو وهذا في 21 نوفمبر 1888[1]. ففي إطار إشرافه على إنشاء نظام الحالة المدنية كما ذكرنا، لاحظ هذا المفتش عدم اكتراث القائمين في البلدية بسجلات الحالة المدنية، حيث لم يجد أي عملية تسجيل لمواليد أو وفيات من أول مارس إلى غاية 1 سبتمبر 1888. ولتقريب السكان من سجلات الحالة المدنية في بلدية واسعة المساحة، اقترح توزيعها على كتاب يتكفلون بقطاعات محددة مراعاة للتوزيع الجغرافي للمشاتي.

1- الكاتب الأول يكون مقره في دوار بني زكري ويتكفل بسجلات مشاتي بن زكري وعين خيوطي وحوت الإمام وعين ليهودي.

2- الكاتب الثاني يكون مقره في أولاد وارزق ويتكفل بمشاتي أولاد وارزق والهنشير وعين حامة وعين الحمراء والبربايخة والسطارة والغرابلية وأولاد النية.

3- الكاتب الثالث يكون مقره بمشتة طكوط ويتكفل بمشاتي طكوكو الحويمة وبني حميدان ومشتة بن شريف.

4- الكاتب الرابع يكون مقره في كدية حنش ويتكفل بمشاتي كدية حنش وذراع بني وڤاد وعتابة ومشتة نهار وأم حديدان.

5- الكاتب الخامس مهمته التكفل بسجلات بلدة بيزو وبسام وعين كرمة وبني مستينة وحفصة وعيون السعد والشلعلع حمودة وكسار لقلال.

---

1)- Gouvernement général de l'Algérie, 4° Bureau, *Note adressée par le chef du 7° Bureau au sujet de la tenue des registres de l'état-civil de la commune de Bizot, le 21 novembre 1888*. FR ANOM, 12H53.

وفي رده على المقترح، ذكر رئيس المكتب السابع أن صلاحية اتخاذ قرار بشأن المقترح يعود إلى رئيس المكتب الرابع المخول قانونيا بذلك. ونظرا لهذا النفور، فقد طلب الحاكم العام في منشور له إلى البريفي وإلى رؤساء البلديات بتحميل نواب البلدية الأهليين وأعوان الحالة المدنية المسؤولية في دعوة الجزائريين للتصريح بالمواليد والوفيات مع تطبيق العقوبات الواردة في المادة 20 من قانون 23 مارس 1882 والمادتين 145 و192 من القانون الجنائي ضد الجزائريين المتخلفين عن التصريح[1]، وإذا ما كان التقرير العام الذي أعده بريفي عمالة قسنطينة في 1891 قد أبدى فيه رضاه عن سير الحالة المدنية على مستوى دوائر العمالة[2]، فإن هناك تقارير تشير إلى رفض بعض الجزائريين استخدام الألقاب العائلية؛ فمن ذلك ما ورد في مراسلة مؤرخة في 22 فيفري 1896 يبلغ فيها بريفي عمالة قسنطينة تلقيه تقرير من سوبري في دائرة سطيف عن وجود رافضين ببلدية المعاضيد المختلطة لاستخدام اللقب العائلي رغم التزاماتهم المنتظمة فيما يخص التصريح بالمواليد والوفيات والزواج والطلاق[3]. ولتعميم استخدام الألقاب العائلية عمدت السلطات الاستعمارية إلى مجموعة من الطرق منها كتابتها بمناسبة جمع الضرائب "العربية" والرسوم البلدية وجميع المعاملات المالية، وذلك وفق الكتابة الصحيحة المسجلة في بطاقة الهوية، كما أكدت على ضرورة استخدام نواب رؤساء البلديات الأهليين للألقاب العائلية في تعاملهم الإداري مع رؤساء البلديات[4].

كان لمنح ألقاب جديدة لعائلات وافدة إلى دوار بني حميدان موضوعا لشكاوي وصلت إلى مجلس الحكومة الذي وافق عليها بحكم تحصل فروع هذه العائلات على لقب في دواويرها الأصلية في إطار قانون 26 جويلية 1873،

---

1)- *Circulaire du gouverneur général adressée au préfet d'Alger, le 24 mars 1888*. FR ANOM, 12H53.

2)- *Rapport du préfet du département de Constantine sur le fonctionnement du service de l'état-civil des indigènes dans le département de Constantine, 1891*. FR ANOM, 12H53.

3)- *Correspondance du préfet de Constantine au gouverneur général au sujet de l'application du titre II de la loi du 23 mars 1882 dans la commune mixte des Maadid, le 22 février 1896*. FR ANOM, 12H53.

4)- *Note adressée par le gouverneur général aux préfets, le 21 janvier 1891*. FR ANOM, 12H53.

ومن هنا فإن تأخر هذه العائلات بست سنوات عن المطالبة بذلك هو راجع بالأساس إلى عدم تمكنها من حقها العقاري في هذه الدواوير ما جعلها تلجأ إلى تصحيح الوضع، وهكذا تخلت عائلة بوشر دودة على اللقب الجديد لصالح مسالت الذي تحصلت عليه بدوار بوشارف (بلدية الميلية المختلطة)، وعائلة العلوش (Lallouche) عادت إلى علوش الذي تحصلت عليه بدوار بني والبان (بلدية القل المختلطة)، وعائلة شايبي إلى بوحبيلة من نفس الدوار، وعائلة قشر الشعير عادت إلى لقبها السابق وهو فرقاق ببلدية أولاد عطية المختلطة، وأخيرا عائلة بوعنينبة رجعت إلى لقبها المركب بوعنينبة نوار[1].كما تخلى لخضر بن أحمد عن لقبه الجديد "بوالناب" لصالح اللقب القديم "بومزبر" الذي سبق وأن منحه له قانون 26 جويلية 1873 بدواره الأصلي ببني والبان (بلدية القل المختلطة) بعدما قدم عقد ملكية، ولجأ إلى المحكمة لتغيير اللقب "بو الناب" الذي سجل به ابنته المولودة في بلدية بيزو في 15 أوت 1892[2].

حالات أخرى نجدها في الملف الأرشيفي الخاص بالحالة المدنية بمدينة قسنطينة أين تلقت بعض عائلات دواري بني حميدان وأولاد براهم ألقابا جديدة. فمن ذلك تلقي الفرع المستقر من عائلة مرزوقي من دوار أولاد براهم للقب جديد بقسنطينة بعد إنشاء الحالة المدنية بها وهو بن العربي قبل تدخل الإدارة لتثبيت اللقب الأول[3]. وأيضا منح لعلي بن سليمان لقبين مختلفين ببلدية بيزو وبقسنطينة هما عبد الإله (Abdellila) وبن عبد الإله [4](Benabdellila)، وتحصلت عائلة أخرى على لقب برالي بدوار أولاد براهم بمقضتى قانون 26 جويلية 1873 وبن عامر بقسنطينة بمقتضى قانون 23 مارس 1882، فما كان من السلطات إلا تثبيت اللقب الأقدم[5].

1)- *Arrêté du gouverneur général n° 4872 du 28 septembre 1894. Plaintes formulés par les indigènes*. FR ANOM, 12H54.

2)- *Préfecture de Constantine, état-civil, Requête adressée au gouverneur général au sujet du changement du nom patronymique Bounnab, le 16 avril 1898*. FR ANOM, 12H60.

3)- *Préfecture de Constantine, état-civil, Requête adressée au gouverneur général au sujet du changement du nom patronymique, le 10 mai 1894*. FR ANOM, 12H65.

4)- *Préfecture de Constantine, état-civil, Requête adressée au gouverneur général au sujet du changement du nom patronymique, le 5 mai 1894*. FR ANOM, 12H65.

5)- *Préfecture de Constantine, état-civil, Requête adressée au gouverneur général au sujet du changement du nom patronymique, le 7 avril 1894*. FR ANOM, 12H65.

كما نجد عائلات طالبت بتصويب كتابة اللقب في الحالة المدنية طبقا للقب الذي منح لها في دواويرها الأصلية خلال تطبيق قانون 26 جويلية 1873. فمن ذلك عائلة قجيبر التي طالبت بالتصحيح من Kedjibar إلى Kedjiber كما منح لها في دوار أولاد ذباب ببلدية الميلية المختلطة[1]. إن الإدراك المتأخر لمعنى لهذه المشاكل في الألقاب يبين بأن الغالبية العظمى لم تكن على دراية بألقابها ولا بمدلولاتها.

في نفس البلدية وبما أن نظام الحالة المدنية في دوار أولاد براهم قد أُنشأ مستقلا، فقد تم اكتشاف حالات مزدوجة بتسجيل نفس العائلة في العملية الأولى الخاصة بهذا الدوار وفي العملية الثانية الخاصة ببقية البلدية، من ذلك عائلة غُرّي التي سجلها المحافظ بواث في حين نجد هذه العائلة المقيمة بمشتة جنان الباز بدوار أولاد براهم قد سجلها من قبل أيضا المحافظ جوفر وتحصلت على الشجرة رقم 121، ولهذا طلبت لجنة الحالة المدنية بمحافظة قسنطينة من الحاكم العام اصدار قرار حذف الشجرة من السجل الخاص بدوار بني حميدان والمجالات الاستيطانية ببلدية بيزو مع الأرقام من 1115 إلى 1119 من السجلات الأم[2]. وتمّ هذا الاكتشاف بالصدفة فقط عند التصريح بالمواليد والوفيات في ذات البلدية، ليتكشف العون أن العائلة مدونة في سجلين مختلفين. ونفس الملاحظة تنطبق على عائلة بسطانجي التي وجدت نفسها مسجلة في الحالة المدنية بمدينة قسنطينة محل إقامتها وببلدية بيزو أين تنتشر ملكيتها ومزرعتها، ورغم أن تأسيس الحالة المدنية ببلدية بيزو كان سابقا لمدينة قسنطينة (1889)، فإن قرار السلطات كان بحذفها من سجل الحالة المدنية ببلدية بيزو وبالتالي إلغاء الأرقام من 5857 إلى 5860 من السجل الأم بحكم أن العائلة لها شهرة كبيرة بمدينة قسنطينة[3].

1)- *Préfecture de Constantine, état-civil, Requête adressée au gouverneur général au sujet de la rectification de nom patronymique, le 12 mai 1894*. FR ANOM, 12H60.

2)- *Préfecture de Constantine, état-civil, Requête adressée au gouverneur général au sujet d’un double emploi*. FR ANOM, 12H60.

3)- *Préfecture de Constantine, état-civil, Requête adressée au gouverneur général au sujet de la radiation d’indigènes du registre matrice, la famille Bestandji, le 6 octobre 1894*. FR ANOM, 12H60.

N° 2469

CHAMBRE DES DÉPUTÉS

DEUXIÈME LÉGISLATURE

SESSION DE 1880

Annexe au procès-verbal de la séance du 18 mars 1880.

PROJET DE LOI

SUR l'état civil des indigènes musulmans de l'Algérie,

PRÉSENTÉ AU NOM

DE M. JULES GRÉVY,
Président de la République française,

PAR M. JULES CAZOT,
Garde des Sceaux, Ministre de la Justice.

EXPOSÉ DES MOTIFS

Messieurs,

Le projet de loi portant organisation de l'état civil des indigènes musulmans constitue sans contredit l'une des mesures les plus importantes que nécessite la situation de l'Algérie. Il se présente aujourd'hui comme le corollaire de la loi sur la propriété, alors que peut-être il eût dû la précéder.

La loi du 26 juillet 1873, édictée préalablement à la constitution de l'état civil des indigènes, n'attribuant de noms patronymiques qu'aux seuls possesseurs du sol, laissant en

مشروع قانون الحالة المدنية (1880)

Modèle H.

ÉTAT CIVIL DES INDIGÈNES MUSULMANS

Commune de Bizot

(1) de 116

AVIS

Le Préfet du département de Constantine fait connaitre que les opérations de constitution de l'état civil des indigènes musulmans sont terminées dans le territoire de la Commune de Bizot.

Les registres-matrices, les documents qui ont servi à leur établissement et les cartes d'identité ont été déposés le 18 juillet 1888 au Secrétariat de la Mairie de Bizot.

Pendant le délai d'un mois à partir du 28 juillet 1888, date de l'insertion au *Mobacher* de l'avis de ce dépôt, tout intéressé pourra, par lui-même ou par mandataire, prendre connaissance de ces pièces et y faire les observations qu'il jugera convenables.

Toute réclamation sera immédiatement transcrite sur un registre coté et paraphé à cet effet.

Constantine, le 17 juillet 1888.

P. Le Préfet, en congé :
Le Secrétaire Général

(1) Section, tribu ou douar.

Alger: — Imp. adm. Gojosso et Cie

افامة الاحوال النسبية
في جانب المسلمين

بلدة بيزو

* اعــلام *

ترى عامل عمالة قسنطينة مخبرا بان اعمال افامة الاحوال النسبية في جانب المسلمين قد تمت في وطن بلدة بيزو

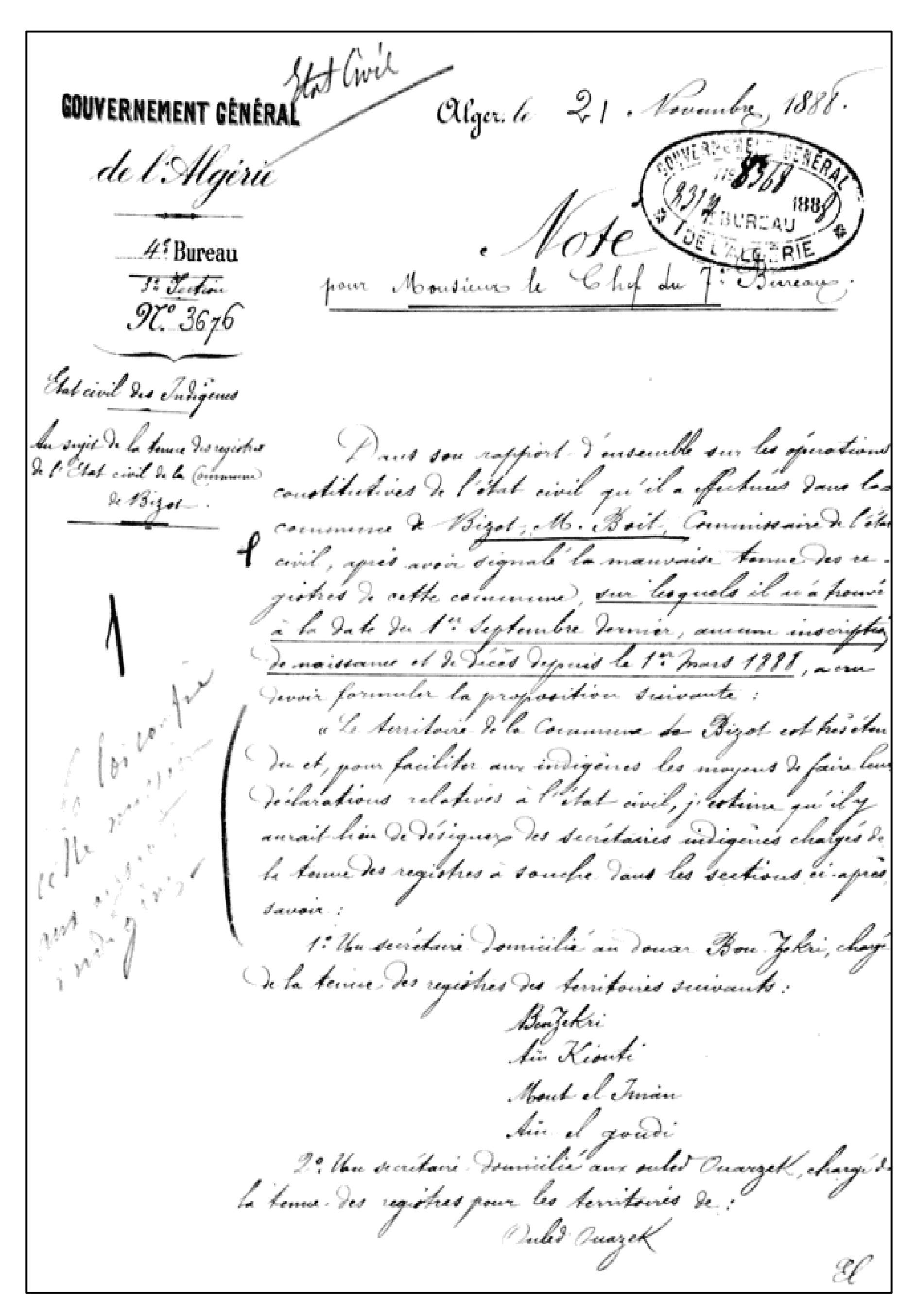
ان جميع البينات والدلايل المعتمد عليها لايجاد الدفاتر الامهات فانها وضعت مع تلك الدفاتر نفسها في مكتب كاتب دار بلدة بيزو يوم ١٨ جوليت ١٨٨٨

فيجوز لكل ذى حق ان يطلع بنفسه او بنيابة غيره على البينات والدفاتر المشار اليها و يكتب ما ظهر له من الراى في شان ما اطلع عليه و ذالك في مدة شهر من يوم ٢٨ جوليت ١٨٨٨ الذى ادرج فيه الاعلان بالوضع المذكور في صحيفة المبشر

فكل شكاية بدت الا وتقيد حينا في دفتر مختص لذالك معدود وممضى الاوراق

كتب بقسنطينة يوم ١٧ جوليت ١٨٨٨
وبالنيابة عن عامل العمالة الغايب
امضاء كاتبه العام

إعلان بريفي عمالة قسنطينة عن ايداع ملف عملية تأسيس الحالة المدنية بدار بلدية بيزو (28 جويلية 1888)



Etat Civil

GOUVERNEMENT GÉNÉRAL
de l'Algérie

4e Bureau
3e Section
N° 3676

Etat civil des Indigènes

Au sujet de la tenue des registres de l'Etat civil de la Commune de Bizot.

Alger, le 21 Novembre 1888.

GOUVERNEMENT GÉNÉRAL N° 8368 8314 1888 7e BUREAU DE L'ALGÉRIE

Note

pour Monsieur le Chef du 7e Bureau.

Dans son rapport d'ensemble sur les opérations constitutives de l'état civil qu'il a effectuées dans la commune de Bizot, M. Boit, Commissaire de l'état civil, après avoir signalé la mauvaise tenue des registres de cette commune, sur lesquels il n'a trouvé à la date du 1er Septembre dernier, aucune inscription de naissance et de décès depuis le 1er mars 1888, a cru devoir formuler la proposition suivante :

« Le territoire de la Commune de Bizot est très étendu et, pour faciliter aux indigènes les moyens de faire leurs déclarations relatives à l'état civil, j'estime qu'il y aurait lieu de désigner des secrétaires indigènes chargés de la tenue des registres à souche dans les sections ci-après savoir :

1° Un secrétaire domicilié au douar Bou Zekri, chargé de la tenue des registres des territoires suivants :

Bou Zekri
Aïn Kiouti
Mout el Imân
Aïn el Goudi

2° Un secrétaire domicilié aux Ouled Ouarzek, chargé de la tenue des registres pour les territoires de :

Ouled Ouarzek

مقترح ايداع سجلات الحالة المدنية على مستوى بعض مشاتي بلدية بيزو

COUPON

N° 2

Constitution de l'Etat civil dans

Le douar de Souadek

N° 60 du registre à souche.

N° 38 de la liste n° 4.

RÉSULTAT DE LA MISE EN DEMEURE DE CHOISIR UN NOM PATRONYMIQUE

Noms de l'indigène.....	Ammar ben ahmed b. Nini
Domicile	Zeggar attia mixte
Résidence de fait.. .. .	do do
Nom patronymique déjà porté par un membre de sa famille en vertu de la loi de 1873......	(1) "
Date de la mise en demeure....	23 Mai 1886
Délai de réponse.......	31 Mai 1886
Nom patronymique choisi	(1) Nini
Cause pour laquelle l'indigène n'a pas choisi de nom.	(2) "
Nom conféré d'office par le Commissaire de l'Etat civil soussigné.	"

A Chéraïa, le 31 mai 1886

L(3) administrateur

(1) Néant, s'il y a lieu.
(2) Refus ; non comparution ; disparu ; domicile inconnu.
(3) Le Maire ou l'Administrateur ; le Chef de corps ; le Directeur de l'hôpital ou de l'hospice ; le Directeur de la prison ; le Commissaire de l'Etat civil.

Alger. — Imp. adm. Gojosso et Cie.

الاعذار الذي تم توجيهه للذين تحصلوا على لقب عائلي بمقتضى قانون 26 جويلية 1873 لتأكيد أو لتغيير اللقب

Gouvernement Général de l'Algérie
4e Bureau
3e Section
N° 3675

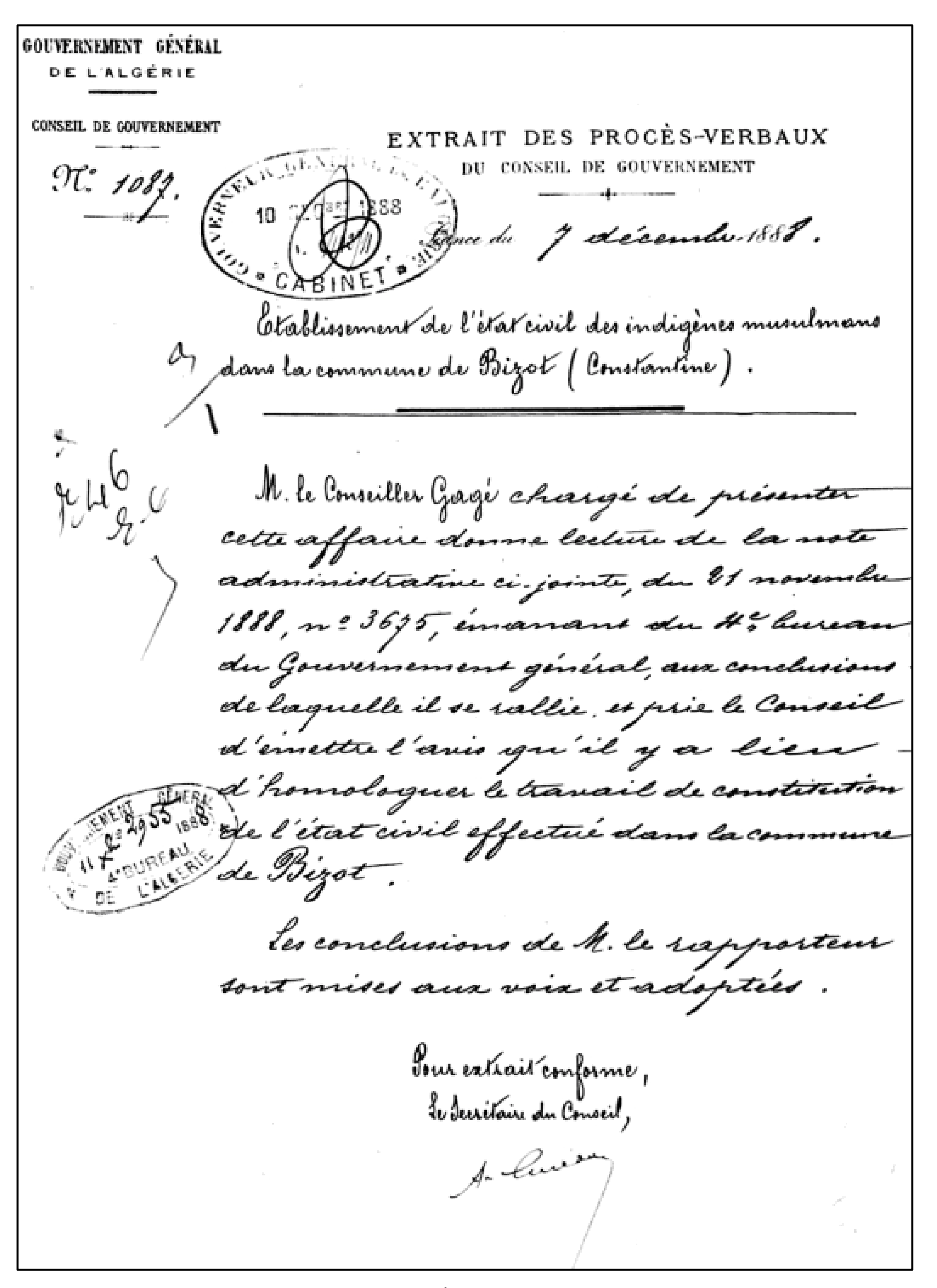
Bordereau des pièces soumises au Conseil de Gouvernement et composant le dossier relatif à l'établissement de l'état civil des indigènes musulmans dans la commune de Bizot (arrond^t et dép^t de Constantine)

Numéros et date des pièces		Nature des pièces	Nombre de pièces
1	28 janv. 1888	N° du Mobacher contenant insertion de l'arrêté de désignation de territoire	2
2	27 fév. —	Bulletin officiel contenant même insertion	1
3	16 janv. —	Certificat d'affichage et de publications	1
4	28 juillet —	N° du Mobacher contenant insertion de l'avis de dépôt, et avis de dépôt joint	3
5	7 août	Certificat d'affichage et de publication de cet avis	1
6	"	Listes diverses (10 x coupons (90))	100
7	"	Cahiers d'arbres généalogiques	1
8	"	Registre-matrice, en double	2
9	"	Registre des réclamations (négatif)	1
10	"	Rapport d'ensemble du Commissaire	1
11	"	Avis du président de la Commission centrale	1
12	"	Projet d'arrêté d'homologation	1
13	"	Note du bureau administratif	1
14	"	Cartes d'identité	6393
15	"	Registres de formules de mise en demeure	2
		Total	6511

Vu pour être envoyé au Conseil de Gouvernement.
Alger, le 21 novembre 1888
Le Gouverneur Général,

Rapporteur désigné : M. Guyé

جدول ارسال وثائق الدراسة والمصادقة على انشاء الحالة المدنية ببلدية بيزو
لمجلس الحكومة العامة (21 نوفمبر 1888)


GOUVERNEMENT GÉNÉRAL
DE L'ALGÉRIE

CONSEIL DE GOUVERNEMENT

N° 1087.

EXTRAIT DES PROCÈS-VERBAUX
DU CONSEIL DE GOUVERNEMENT

GOUVERNEMENT GÉNÉRAL DE L'ALGÉRIE
10 DÉCEMBRE 1888
CABINET

Séance du 7 décembre 1888.

Établissement de l'état civil des indigènes musulmans dans la commune de Bizot (Constantine).

M. le Conseiller Gagé chargé de présenter cette affaire donne lecture de la note administrative ci-jointe, du 21 novembre 1888, n° 3675, émanant du 4e bureau du Gouvernement général, aux conclusions de laquelle il se rallie, et prie le Conseil d'émettre l'avis qu'il y a lieu d'homologuer le travail de constitution de l'état civil effectué dans la commune de Bizot.

GOUVERNEMENT GÉNÉRAL DE L'ALGÉRIE
4e BUREAU
11 Xbre 1888 — 2955

Les conclusions de M. le rapporteur sont mises aux voix et adoptées.

Pour extrait conforme,
Le Secrétaire du Conseil,
A. [signature]

عرض ملف انشاء الحالة المدنية ببلدية بيزو أمام مجلس الحكومة (21 نوفمبر 1888)

GOUVERNEMENT GÉNÉRAL

DE L'ALGÉRIE

ARRÊTÉ

LE GOUVERNEUR GÉNÉRAL DE L'ALGÉRIE

Vu la loi du 23 mars 1882 sur l'état civil des indigènes musulmans, notamment en ses articles 11, 12 et 13 ;

Vu le décret du 13 mars 1883, portant règlement d'administration publique pour l'exécution de la loi, notamment en ses articles 23, 24 et 26 ;

Vu l'arrêté du 18 janvier 1888 fixant au 1er mars suivant l'ouverture des opérations relatives à la constitution de l'état civil des indigènes dans la commune de Bizot ;

Vu l'arrêté du 24 janvier 1888 nommant M. Boët commissaire de l'état civil pour procéder aux dites opérations ;

Vu le registre-matrice constatant les résultats du travail de constitution de l'état civil sur le dit territoire, ensemble les conclusions du commissaire et les pièces règlementaires annexes ;

Vu l'insertion au journal le « *Mobacher* » du 28 juillet 1888 de l'avis du dépôt au secrétariat de la Mairie de Bizot dudit registre et des documents qui ont servi à son établissement ;

Vu le registre des réclamations ;

Vu l'avis du président de la commission centrale du département ;

قرار الحاكم العام بالمصادقة على عملية انشاء الحالة المدنية ببلدية بيزو (14 ديسمبر 1888)

Désignation des sections	Noms patronymiques		Prénoms		Observations
	anciens	nouveaux	anciens	nouveaux	
Bizot	Bouchedouda	Messalet	Sans changement		
- d° -	Vallouche	Allouche	d°		
- d° -	Chaïbi	Bouhalila			
- d° -	Kecharchair	Ferkak			
- d° -	Bouaninba	Bouaninba Nouar			
Oued Athménia	Zahtani	Guerras			
Mila	Saïfi	Bouhami			
Constantine	Benlarbi	Mezougui			
- d° -	Amiour	Amieur			
- d° -	Benabdelila	Abdellila	Ammar ben Slimane ben Hadj	Ammar ben Slimane ben Abdellila	
Elli Zeggar (Attia m.)	Guettouch	Guettouche	Sans changement		
Gastonville	Tabet	Tsabet	d°		
Beni Tilen	Ghessane	Ghesan			
Zouagha Dahra	Bouchebouna	Tebbani			
Grarem	Zaïm	Zaïmi			
Ouled Arksib	Boudeffer	Boudefer			
Beni Ouelbane	Bounab	Bibech			
El Arrouch.	Guirat	Alionat			

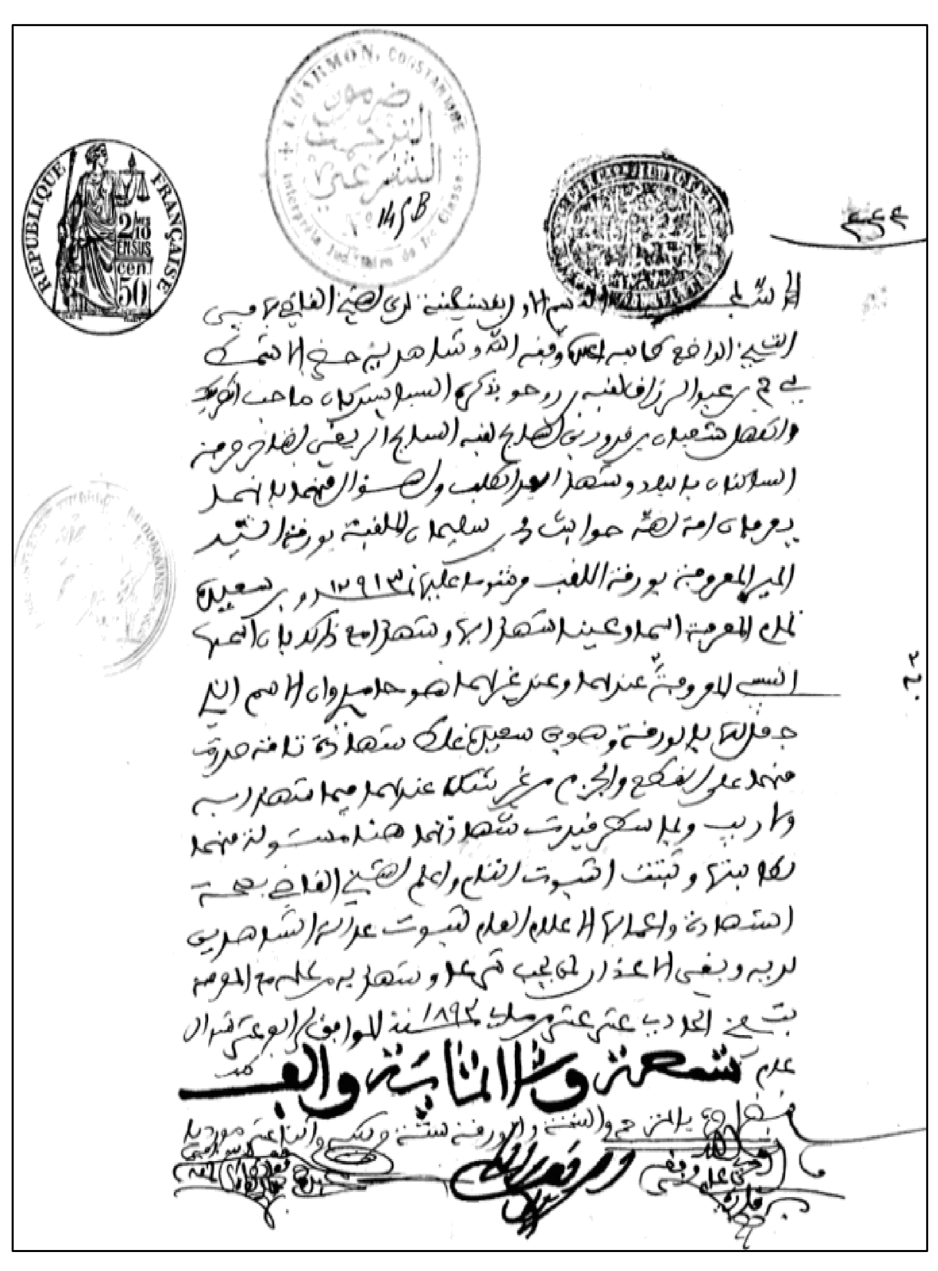
Article 2. – Il sera procédé par les soins de MM. les maires ou administrateurs des communes intéressées à la radiation des articles inscrits sous les N° ci-après des registres matrices, savoir art. 1387, 1391. 1394. 1395 et 1396 des Beni Ouelbane ; art. 3342 de Ras Ferdjioua ; art. 13782 de Constantine ; art. 13.430. 13431. 13.432 de la même Commune ; art. 2692. 2700. 2701 et 2702 des Beni Tilen (El Milia).

Article 3. – Le Préfet du dépt. de Constantine est chargé de l'exécution du présent arrêté.

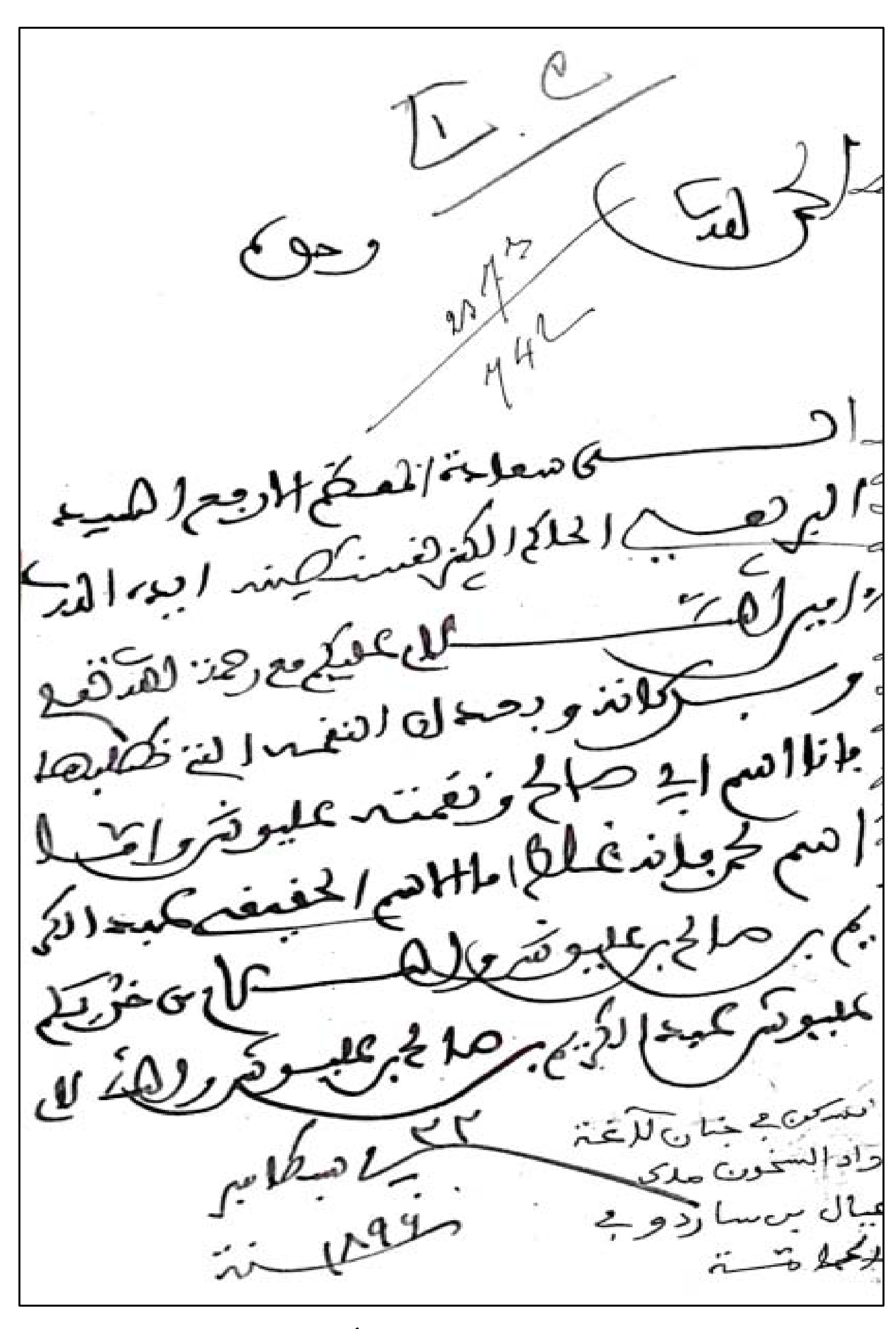
Fait à Alger, le 23 Mai 1894.

P. LE GOUVERNEUR GÉNÉRAL
Le Conseiller de Gouvernement délégué

من قرارات الحاكم العام بخصوص تغيير أو تعديل الألقاب العائلية


REPUBLIQUE FRANÇAISE
2 ANS 18 EN SUS cent. 50

الشريف بن باديس قاضي المحكمة المالكية بقسنطينة يتدخل للشهادة دعما للذين رفضوا ألقاب فرضت على أصحابها (11 ماي 1892)



كلمة نقمة/نكوة فرضت نفسها لدى الجزائريين للإشارة إلى الألقاب العائلية وهي مستوحاة من العبارة اللاتنية (Parte in qua)، التي استعملتها الإدارة الاستعمارية في استخراج شهادات الحالة المدنية

المحافظ موريس بواث وحوض السمندو:

لا بد من التوقف عند محافظ الحالة المدنية "الخاص" وهو موريس بواث (Maurice Boët) لإشرافه على التأسيس الفعلي لنظام الحالة المدنية في دواوير ومجالات حوض السمندو ما عدا دوارا واحد وهو أولاد براهم. فقد سبق تطبيقه للعملية بدوار بني حميدان ومجالات المستوطنين والملاك القسنطينيين ببلدية بيزو أن أشرف على تطبيق قانون الحالة المدنية في الدواوير الأربع ومجال الاستيطان الأوروبي لبلدية كندي السمندو (Condé-Smendou) بمساعدة كاتبه ماتياس (Mathias) وفق الجدول التالي:

المصادقة	فتح العملية	قرار التعيين	عدد السكان	اسم المجال
16 أوت 1886	1 أفريل 1886	20 فيفري 1886	2100	دوار الصوادق
17 أكتوبر 1887	15 فيفري 1887	31 ديسمبر1886	2171	دوار العلمة-المجابرية
20 أكتوبر 1887	15 فيفري 1887	31 ديسمبر 1886	1843	المجال الاستيطاني
7 أكتوبر 1887	1 أكتوبر 1886	6 ماي 1886	2880	دوار وادي السبيخة
30 نوفمبر 1887	5 فيفري 1887	31 ديسمبر 1886	2217	دوار السفرجلة

في أربعة من المجالات المذكورة جرى تطبيق قانون 26 جويلية 1873 حيث قام المحافظ بالاحتفاظ بالألقاب الممنوحة بعد إرسال اعذار لكل عائلة لتثبيت أو تغيير اللقب، وفي حالة عدم الاجابة قام بتثبيت اللقب بطريقة آلية. لا نجد أثرا لتغيير اللقب من هذه الفئة، لكن الذي حصل هو منحه ألقابا للذين وفدوا للدواوير الأربعة بعد تطبيق القانون المذكور، وأيضا لكل الجزائريين الذين كانوا مستقرين في المجال الاستيطاني بها في ذلك بلدة السمندو. غير أن منحه ألقابا جديدة للذين سبق لهم وأن تحصلوا عليها في دواويرهم الأصلية عند تطبيق قانون 26 جويلية 1873 أحدث إشكالا كبيرا، ولا تزال مراكز الأرشيف تحتفظ بمختلف الشكاوي، وهو الحال أيضا مع فروع العائلات التي منح لها ألقابا دون التنسيق مع فروعها المنتشرة في الدواوير المجاورة؛ ومن ذلك منحه لقب شاكر لعائلة فارس التي تحصلت عليه في إطار تطبيق قانون الملكية العقارية بمجاز الدشيش(Robertville). كما تلقى مسعود بن محمد لقب

عواد بدوار المجابرية في حين أن لقبه القديم برفقة أفراد عائلته هو عياش[1]، ونلحظ أيضا أن فرع الخلاخل بدوار السفرجلة الذي تلقى لقبا جديدا وهو بوخلخال في حين كان قد سبق له وقد تلقى لقب سعدة خلخال في إطار تطبيق قانون 26 جويلية 1873 بدوار بني والبان (بلدية القل المختلطة)[2]، أما عن حالة العشابة؛ بمعنى العائلات المتنقلة برفقة ماشيتها، فوضعها كان معقدا أكثر، وتكفي الإشارة إلى تلقي عشابة دوار أولاد حمزة لألقاب أخرى عند تنقلهم لرعي ماشيتهم بدوار الصوادق على غرار أحمد العلوي الذي فرض عليه لقب جباري بهذا الدوار الأخير، وبودروة وجد نفسه ملقبا بجبار في دوار الصوادق وعياد وجد نفسه عيدات[3]. وإذا ما استثنيا سكان الدواوير التي سبق وأن فُرض عليها حمل لقب بمقتضى قانون 26 جويلية 1873، فإنّ المجال الاستيطاني المعروف أيضا بدوار بني براهيم يعطي لنا مؤشرا واضحا على لجوء موريس بواث إلى منح ألقاب مستمدة من الحيوانات؛ على غرار بن خروف وبوبغلة وبوجردة وبريغث وبولمعيز وبومعزة وذيب وفلوس وجديون وفريخ وطير وضربان. كما لجأ أيضا إلى استعمال الأسماء المستمدة من الصفات الجسدية على غرار بلبيض ولوصيف وبوناب وبوعوينة وكحل الراس[4].

حالة موريس بواث الذي أشرف على وضع أسس الحالة المدنية لما يقارب نصف دواوير عمالة قسنطينة تستدعي التوقف قليلا. فملفه المهني يعطي لنا معلومات عن مولده بمدينة قسنطينة في 28 ديسمبر 1855 حيث كان والده إطارا في مصلحة أملاك الدولة، ولا نعرف شيئا عن تكوينه العلمي عدا تحدثه باللغة العربية من خلال المعلومات المدونة في استمارته المهنية ونجاحه في امتحان المراقبة اللغوية العربية لعدة مرات. بعد تأديته للخدمة العسكرية في 1878، عيّن إداريا بمحافظة قسنطينة بداية من 1880، كيف لشاب يبلغ من العمر 30 سنة

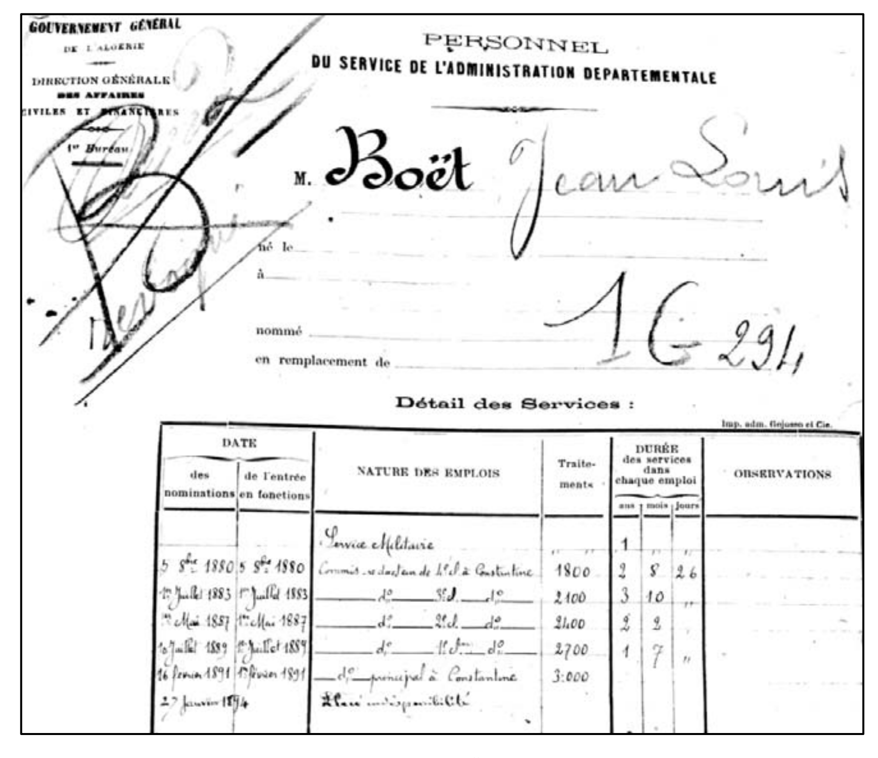
1)- GGA, 6e *Bureau, Minute de lettre,pétition de Messaoud ben Mohammad, le 20juillet 1898*. FR ANOM, 12H65.

2)- Préfecture de Constantine, état-civil des indigènes musulmans, *Demande de changement de nom patronymique*. FR ANOM, 12H87.

3)- Préfecture de Constantine, état-civil des indigènes musulmans, *Demande de changement de nom patronymique, le 8 juin 1894*. FR ANOM, 12H87.

4)- Commune de Zigoud Youcef (ex Condé-Smendou), Table des noms patronymiques des registres matrices de la commune, douar Beni Brahim.

يتم منحه القيام بهذه العملية في أكبر عدد من الدواوير؟ لا نجد إجابة عن هذا السؤال إلا من خلال تقرير اللجنة التي شكلها الأمين العام للحكومة العامة بالجزائر بخصوص منح رخص غير قانونية لاستغلال ثلاثة مناجم فوسفات بتبسة كان موريس بواث المستفيد منها، وهو ما كلفه قرار الفصل من منصبه بمحافظة قسنطينة في 23 أكتوبر 1895 رغم أنه كان في حالة استيداع منذ جانفي 1894. وركز التقرير على العلاقة الخاصة التي كانت تربط الأمين العام السابق لمحافظة قسنطينة اسمينار (Esménard) بالمعني، مما مكنه من الاستحواذ على صفقات إنشاء الحالة المدنية، حيث جمع أموالا طائلة استثمرها في فتح مناجم الفوسفات المذكورة بنفس الطرق[1].



GOUVERNEMENT GÉNÉRAL
DE L'ALGÉRIE
DIRECTION GÉNÉRALE
DES AFFAIRES
CIVILES ET FINANCIÈRES
1er Bureau

PERSONNEL
DU SERVICE DE L'ADMINISTRATION DEPARTEMENTALE

M. Boët Jean Louis

né le
à
nommé
en remplacement de

1G 291

Détail des Services :

Imp. adm. Gojosso et Cie.

DATE des nominations	DATE de l'entrée en fonctions	NATURE DES EMPLOIS	Traitements	DURÉE des services dans chaque emploi: ans	mois	jours	OBSERVATIONS
		Service Militaire	"	1	"	"	
5 8bre 1880	5 8bre 1880	Commis rédacteur de 4e cl. à Constantine	1800	2	8	26	
1er Juillet 1883	1er Juillet 1883	d° 3e cl. d°	2100	3	10	"	
1er Mai 1887	1er Mai 1887	d° 2e cl. d°	2400	2	2		
1er Juillet 1889	1er Juillet 1889	d° 1re cl. d°	2700	1	7	"	
16 février 1891	1er février 1891	d° principal à Constantine	3000				
27 Janvier 1894		Placé en disponibilité					

المسار المهني لموريس بواث قبل عزله من منصبه (1880-1895)

1)- FR ANOM, 1G/294.

للتفاصيل حول مسار موريس بواث، راجع دراسة رياض شروانة المنشورة في هذا الكتاب.

شهادات مباشرة:

في ختام هذه الدراسة، بودي نقل شهادتين هامتين عن تطبيق نظام الحالة المدنية في الجزائر الأولى منها لأرنست مارسيي(Ernest Mercier)، عضو اللجنة المركزية للحالة المدنية بمحافظة قسنطينة، الذي قاطع أعمالها احتجاجا على العملية وكيفية فرض ألقاب على الجزائريين. وهذه ترجمة لشهادته المؤرخة في 1891[1]:

"لقد رأينا خلال هذا العمل، بأنّ المحافظين-المحققين، بتطبيقهم لقانون 1873، حول تشكيل الملكية منحو القبا للأهالي الذينلم يكن بحوزتهم. أثارت هذه التدابير نتائج غريبة، عندما طبقها موظفون لا يعرفون القضايا الأهلية أو يحبون التنكيت، حيث بقي أحدهم الذي أعطى لمحكوميه أسماء الحيوانات شهيرا.

بعدما حاولت بمناشير تنظيم هذا النوع، قررت الإدارة تحضير قانون حقيقي صوّت عليه البرلمان في 23 مارس 1882 تحت عنوان "قانون متعلق بتشكيل الحالة المدنية للأهالي"، ثم ظهر في 13 مارس 1883 مرسوم ينظّم تطبيقه.

نتج عنها في بادئ الأمر إنشاء مصلحة جديدة تسمى "الحالة المدنيةالإسلامية"، مع محافظين لهذه الحالة المدنية، ولجنة مركزية في كل عمالة ومكتب لدى الحاكم العام. في الواقع، كان هذاهو الموظف السامي الذي احتفظ بحق تعيين الدواوير حيث تقوم وتعتمد وأخيرا في مجلسالحكومة، حيث تحضّر المصلحة الأعمال التي تقوم اللجان بالتحقق منها وتكملها الإدارة العامة.إنّ مراجعة الإجراءات والاحتياطات والتعقيدات المكدسة إداريا حول الموضوع هي مملة حقا.

أيضا اعتمد قانون 26 جويلية 1873 على معلومات غير دقيقة، وينطلق قانون 23 مارسمن مبدأ خاطئ: "ليس للأهالي الجزائريين ألقاب" وعلى هذه القاعدة الكاذبة، كان من الصعب بناء عمل منطقي ومفيد.

---

1)- Ernest Mercier, *La propriété foncière chez les musulmans d'Algérie : ses lois sous la domination française, construction de l'état-civil musulman*, Paris, Ernest Leroux éditeur, 1891, p. 41-48.

سبق وأن نشرت هذه الشهادة في مقالي: "شهادتان معاصرتان لتطبيق قانون 23 مارس 1882 المتعلق بتأسيس نظام الحالة المدنية الأهلية في الجزائر"، مجلة المعالم، 20 (2017)، ص 164-120.

صحيح أن الأهالي الجزائريين اعتبروا ألقاب ما اعتبرناه أسماء، لكن لديهم كنى تستجيب تقريبا لما كانت عليه ألقابنا في الأصل. تشير هذه الكنى تقريبا إلى العائلات أو الفروع التي تنحدر من صاحبها كما طبقت. وبفضل هذا بالنسبة للثلاثة والخمسين سنة التي سبقت تطبيق قانون 1882، فقد استطعنا في الجزائر القيام بكل أنواع القضايا المالية والعقارية. لذلك لم يكن إذن إلا استكمال وتحسين ما كان موجودا: كان بإمكان التعليمات الموجهة إلى ضباط الحالة المدنية والضباط الوزاريين تحقيق هذا التقدم دون صعوبات ولا نفقات.

فضلنا القيام بصفحة جديدة. اعتبار النتائج التي اكتسبها نشاط الموثقين وسجلات الرهن وأعوان الحالية المدنية غير مجدية، وهو كما سنرى مساس بمصالح الأوروبيين والأهالي الذين قاموا معا بأعمال، والتسبب للكل بإزعاج لايطاق، وغالبا ما يمنع المعاملات ويزيد من التكاليف والصعوبات التي كانت فعليا كبيرةجدا.

لمن عملنا إذن؟ من سعى إلى تدابير جذرية ومعقدة أيضا؟

بصرف النظر عن إنشاء سجلات السوابق العدلية وفهارس الرهون العقارية، لا أرى فائدة من القانون كما تمّ فهمه وتطبيقه.

فيما يخص اعتقادنا بالتوصل إلى تحقق سهل لهوية الأهالي فهو وهم، لأن أولئك الذين لديهم مصلحة في إخفاء هويتهم، سيتدبرون أنفسهم جيدا بعدم تقديم بطاقتهم الحقيقية–هل لا نخفيه ويتنافي البلدان الأكثر تحضرا؟ لذلك سيتعرض أولئك الذين سيفقدون بطاقتهم أو سيستبدلونها بحسن نية للعقوبات المنصوص عليها.

يبيّن نظام الإدارة بتاريخ 13 مارس 1883 والتعليمات الضخمة الواردة من مكاتب مدينة الجزائر بوضوح وجهات النظر الضيقة لأولئك الذين ترأسوا هذه التدابير والهدف المستمر الذي اتبعوه: التوصل إلى القدرة على إنشاء الفهارس المرتبة أبجديا مثل فهارسنا –حيث كان هذا مستحيلا من الناحية المادية– دون أن ندرك بأنه بدلا من خدمتهم يجعل هذاالتبسيط قبل كل شيء كل بحث غيرمؤكدوحتى ممكن.

لهذا فإنني كافحت[1] دائما التعليمات الداعية لتفريع وتفكيك العائلات وذلك بإعطاء ألقاب مختلفة حتى لأبناء العمومة. على النقيض، كان من الوجوب علينا السعي لعدم تعديد الألقاب، وجب علينا إعادة نسج الصلات التي توحد العائلات بدل قطعها. أخذنا بسهولة الاستفادة من كيفية الطرق هذه، بكل ما يتعلق بالبنوة والمواريث وبأصل الفرد. وبعد ذلك، أي تبسيط في العمل؛ ناهيك عن الحديث عن فائدة عدم البحث عن ألقاب جديدة للذين يمتلكونها.

هذا بعض الشذوذ الذي نجم عن تطبيق هذا القانون: هي ليست ادعاءات لكنها أفعال. شكّل آل بن التهامي بالميلية عائلة قوية. بيد أن هذا اللقب لم يحتفظ به إلا فرع وحدث بأنّ الشخص الذي يحمله دائما يجب عليه التوقيع بـ خوالدي مصطفى مكان مصطفى بن تهامي.أرى في كل يوم أناسا غير متعلمين جيدا كانوا قد تعلموا كتابة ألقابهم، لكن لا يمكنهم توقيع اللقب الذي فرضته عليه النزوة. مثال آخر: رجل يسمى مصطفى بن الشيخ العلمي وهو لقب ممتاز وتاريخي نوعا ما. إنّ الشيخ العلمي الذي ترك ذكرى في البلاد سيسمى مستقبلا مخالفي مصطفى لأنه يوجد في مكان ما في أولاد مخلوف، وهو لقب شكلنا منه كلمة مخالفي بحسب الصيغة التي أعطتها التعليمات. أخته تسمى الآن: مخالفي فاطمة وهو لقب ذكوري في جوهره الذي أقسم بطريقة هزلية أمام لقب هذه المرأة.ابنة أخ الذي يحمل نفس الاسم تسمى فاطمة أيضا، سوف تجد نفسها مشار إليها مثل السابقة، بينما كانت في الماضيتسميفاطمةبنتعليبنالشيخ العلمي.كان من الأفضل إعطائها لقب أبيها "علي" وتفادي الارتباك.

ولكن في الواقع، تعتقد من السهل القول لشخصما، "أنت تدعى إلى هذا اليوم بطريقة، وابتداء من غد، سوف يطلق عليك كذا. هذا يذكّر بعض مرسوم الاتفاقية التي تنص على أن كل فرنسي يسمى "لوروا Leroy" سوف يسمى في المستقبل لالوا "Laloi".

نتفهم بأنّ المشرّعي قرر فرض العديد من القيود على الناس عندما تكون المصلحة عامة، بعضها يمكن الحصول عليها؛ ولكنهاهوعكس ذلك تماما. أزعم في الواقع بأن

1)- في اللجنة المركزية للحالة المدنية بمحافظة قسنطينة.

ألقاب الأهالي تعطي أفضلية كبيرة، ولكنكما استعملناها في العقود على سبيل المثال، وهذا ما يفسر ندرة الأخطاء أو الهفوات المبنية على ألقاب متماثلة أوغير مكتملة.

هذا على سبيل المثال لقب امرأة: "فاطمة بنت محمد بن علي بن خالد العيدوني".نجد فيه اسم الأب والجد واسم الذي سيصبح نوعا ما اللقب "بن خالد"، وهو مثال عن اسم أصبح لقبا كما هو عندنا جاك «Jacques» أو إتيان[1] «Étienne» وأخيرا ذكر القبيلة الأصلية: أولاد عيدون. عن طريق تفسير القانون، هكذا ستسمى هذه المرأة في المستقبل: خوالدي فاطمة. هل هذا تقدم؟ وإن كانت هناك نسوة أخريات من نفس العائلة تسمى بفاطمة، كيف يمكن التمييز بينهن؟

صحيح بأن بطاقة الهوية تحمل في ظهرها الاسم السابق كاملا. وهذا جيد.ولكن أولا، هو ببساطة مكتوبب اللغة العربية. وعلاوة على ذلك، التعليمات لضباط الوزارات تذكر الاسم السابق حتى وإن كان بين قوسين. أن أعرف موثقا رغم ذلك يفضل تعريض نفسه لغرامة بدل المجازفة بمصالح موكله ويصبح موضوع تهجم. ثم هل نحن متأكدون من هوية الشخص الذي يقدم لنا بطاقة؟ كيف نعرف إذا كان صحيحا ما يصرح به أحيانا بعد محصوله عليها لسبب ما؟

نتيجة لهذا التدبير في بعض الأحيان، يمكن للأهالي الذين اقترضوا باسمهم القديم بعد حصولهم على بطاقاتهم من اكتساب قرض جديد. يصدر المحافظ شهادة السلبية تحت لقب جديد والمستفيد السابق منها سيكون محبطا. نقول الأمر متروك للمقرض للاستعلام وتسجيل رهنه العقاري بلقبه الجديد؛ ولكنه لهذ اممكن من الناحية العملية في معظم الحالات؟ هذا نفس الشيء تماما بالنسبة لمصادرة أراضي أصحابها.

وبالتالي فإّن الصعوبة الناجمة عن وفرة الألقاب في السابق، توجد نفسها متفاقمة بشكل كبير ودون أي ضمانة. يمكن للأهلي مستقبلا وبسهولة أكبر تقديم نفسه بهوية مختلفة، ومن هنا تصبح الأخطاء أكثر تكرارا وخطرا. وحده محافظ الرهن العقاري يمكنه نفضيديه: عمله سيكون مبسطا ومسؤوليته منعدمة، بفضل دهاء "خوالدي، فاطمة" أو أنه سوف يصدر ثلاث أو أربع شهادات بألقاب مختلفة، وسوف تعود بالفائدة على الجميع. فقط يمكن حدوث شيء وهو رفض الضباط

1)- توجد أسماء أخرى أكثر تميزا تستجيب لـ: «Fabre, Mercier, Serrurier, Bossu, Leblanc» إلخ.

الوزاريين استقبال عقود الأهالي. يجب الاحتراس، لأننا بالفعل على الطريق! هل كان هذا هو الهدف الذي يسعى إليه؟

في التطبيق، تقف الصعوبات في كل مكان. في الواقع تجب قدرة التصرف على جميع الأصعدة في نفس اليوم على حد سواء، وخلاف ذلك سيفلت الكثير من الناس. ثم خلال الإجراءات المطولة، يتوفى البعض، وآخرون يولدون، وعلى الرغم من التعليمات فإنّ التعديلات كانت سيئة. وهكذا عندما يتم الانتهاء من عمل محافظ الحالة المدنية والموافقة عليه، فهو غير دقيق من قبل، وكما أنّ المواليد والوفيات التي تتبع لا تبلّغ بانتظام وأيضا استمرار حركة المغادرين والعائدين إلى الدوار، ويصبح يوما بعد يوم غير صحيح بشكل أكبر.

بإنجاز دوار بعد دوار، بمعنى دوائر ذات حدود مزيفة، وجب علينا ترك جانبا العائلات المرتبطة بالتي نحصيها والتي سوف نأخذ بها والله وحده يعلم متى. إنّ قضية الغائبين هي مصدر اللصعوبات، والتأخير والأخطاء بلا حساب.

إنّ قضية النساء، اللواتي هن غريبات في العادة عن الدوار الذي نجري فيه العملية ليست قليلة الصعوبة. نتركها جانبا بحق للحفاظ على الرابط الطبيعي الذي يجمعهن بأسرهم؛ ولكن عندما نجري العملية في دوارهن الأصلي، نجد اختفاء أو انطفاء أسرهم وبالتالي سوف يتم نسيانهن. لا نحصي الغرباء الذين استقروا في البلدة أين نقوم بالعملية، هل سنجدهم عندما نقوم بالعملية في مناطقهم؟ أعلم جيدا كما بالنسبة للنساء، نضع لهن قائمة، لكن عندما سنستأنف هذه القائمة من جديد بعد ست أو ثمان أو عشر سنوات، هل نستطيع أن نجد هؤلاء الناس من جديد وإذا طرح مشكل كيف يمكن الفصل فيه؟ حتما، سوف يتلقى نفس الأشخاص ألقابا في عدة أماكن أو لا يحصلون عليها مطلقا؛ وقدحدثت هاتين الحالتين بالفعل.

ولذلك فمن المؤكد أنه على الرغم من كل الاحتياطات وهذا العمل الضخم والمكلف فإنه سيكون ناقصا وهو بعيد من أن يكون دليلا يقينيا مستقبلا، ولا يمكن تصفحه إلا بحذر كبير ودون ربطها بدين مطلق.ولكن الشيء الأهم هو مسألة اختيار أو "إعطاء اللقب" (من المادة 9 إلى المادة 17). لم يظهر أبدا الجنون

البيروقراطي غناه في الاختلاق المحض عند هذهالنقطة. كان كل هذا غير مفيد، لأن الألقاب كانت موجودة وكان بالإمكان الاكتفاء بالتحقق منه[1].

وأخيرا المفردات التي زعمنا فرض إملائها هي مؤسفة. بدلا من إرشادات دو ساسي (de Sacy) حيث في إفريقيا تطبق بشكل سيء على بعض الحروف، كان يجب تصفح عمل اللجنة العلمية للجزائر كاملا حول هذا الموضوع.ولكن فرضنا قواعد غير مقبولة: حذفنا آل التعريف في الألقاب التي كانت ضرورية وحذف "بن" التي كان بالإمكان الحفاظ عليها وهذا ما كان يسمح للأهالي باستخدام الألقاب التي نعطيها لهم بأنفسهم.

منذ بعض الوقت، عدنا إلى "بن" واعترفنا بأنها تسبق اللقب، ويجب إذن أن ترافق اللقب ونتحصل بذلك على مجموعات من هذا الشكل: "بن لحاج لمسبح". حذفنا أيضا اللقب الشرفي "الحاج" الذي كان بإمكانه توجيهنا في السابق، وأكثر من ذلك جرحنا دون مبرر تقاليد محترمة.

هذه المفردات هي واسعة جدا وغير مكتملة بالضرورة، وتؤدي أيضا إلى أخطاء خطيرة عند استخدامها من قبل ضباط الحالة المدنية أو الموظفين الذين ليس لهم دراية كافية بالعربية. كان بإمكانها احتواء ألقاب أقل بعشر مرات، بمعنى تلكف قط التي تنتمي إلى اللغة العربية أو التي كان استعمالها عاما. وبالنسبة للآخرين، من الضروري جيدا ترك بعض المرونة للذين يتحققون منها.

وهكذا في كل وجهات النظر، يقود هذا القانونوالتدابير الإدارية إلى الشذوذ وبالتالي عدم الوصول إلى هدفها. بتطلبها نفقات كبيرة وخلقها لصعوبات جديدة بالنسبة للأهالي بتعريضهم للعقاب وتسببها في مصاريف، وبجعلها الأعمال صعبة وخطيرة بالنسبة للأوروبيين، لا يفيد قانون 1882 أي أحد، باستثناء ربما بعض الموظفين في إقامة سجلاتهم، وهذا لا يكفي.

علينا التشاور مع جميع أولئك الذي يرون عنكث بهذه السلبيات، خصوصا الموثقين الذين تهمهم جيدا هذه القضية، لأنهم لا يريدون أن نجعل من

1)- هذا ما قررنا القيام به في بعض البلدات ومن المستحيل إيجاد عرض عملي لعدم جدوى القانون.

معاملاتهم مستحيلة تماما مع الأهالي، كلهم سيجيبون: "صرّحوا بعدم كفاءة وبطلان كل ما صدر بموجب القانون الصادر في 23 مارس 1882 أو على الأقل وقف تنفيذه، ونعود ببساطة إلى خطايانا القديمة! "وهكذا فإنّ الميزانية الجزائرية تتحرر من عبئ غير مفيد، حيث سيستفيد منها المستوطنين والأهالي.

تعود الشهادة الثانية إلى نفس السنة (1891) وتعبر عن وجهة نظر النخب الجزائرية المتعاونة مع السلطات الاستعمارية. الشهادة التي نقدمها هنا مزدوجة اللغة كتبت على الأرجح باللغة العربية وترجمت إلى اللغة الفرنسية، ولهذا فسأنقل المقتطفات المتعلقة بنظام الحالة المدنية باللغة العربية. نشرت هذه الشهادة في إطار جواب بعثه قايد منطقة قصر الطير (قصر الأبطال حاليا) في جنوب منطقة سطيف إلى رئيس لجنة دراسات المسائل الجزائرية بباريس التي كانت قد راسلته بتاريخ 25 ماي 1891 تطلب فيه رأي الجزائريين المسلمين في عدد من القضايا التي ستشير إليها عند عرض التقرير. تبلغ أهمية التقرير أو الجواب أنه يعبر عن رأي نخبة إدارية جزائرية متعايشة مع النظام الاستعماري، وهذا القايد كان في تلك الفترة عضوا مستشارا في مجلس عمالة قسنطينة وحاصل على وسام فخري يعرف آنذاك بالعربية تحت اسم "نيشان الحرمة".

جواب من القايد يحيى شريف أحمد بن سليمان كونسيلي جينيرال بعمالة قسنطينة صاحب نيشان الحرمة الساكن بقصر الطير حكم سطيف أجاب به رايس الكمسيون بباريس عن المسألة الجزائرية، سطيف، 28 جويلية 1891[1]:
"وأما التمييز بالأسماء النسبية الصادر قانونها في 23 مارس سنة 1882 فليست لايقة للمسلمين جميعا ولا هي في دينهم بل هي غير مقبولة لديهم وما رضى بها من رضى منهم إلا قهرا وغلبة إذ يعلمون أنه لا فايدة لهم في التسمية بها وإنما تجر إلى فساد دينهم الذي هو راس مالهم".

1)- *Rapport adressé par le Caïd Yahia Chérif Ahmed ben Sliman, conseiller général du département de Constantine, officier de la légion d'honneur, Ksar-Their (Sétif)*, à la Commission d'études des questions algériennes à Paris, Sétif, Librairie A. Henriot, le 28 juillet 1891.

نحو قراءة أنثروبولوجية في المنظومةالأونوماستيكية للألقاب الجزائرية (مقاربة نماذج)

د. هدى جباس[1]

هي الورقة البحثية في خُطوطها العريضة، نحو السياق التاريخي والبيئة الثقافية التي صيغت فيها الألقاب الجزائرية. لتنتهي نحو مُدونة واضحة المعالم نسعى من خلالها إلى الكشف عن دوافع وأبعاد تشويه الهوية الأونوماستيكية[2] للجزائريين، بالخوض في مُقاربة نماذجَ من ألقابهم فنتماهى بذلك مع أهداف الملتقى؛ لا سيّما فيما يخصُّ رفع اللُّبس عن دوافع وأبعاد الاختيارات غير الـمُتناسبة والقيّم الدينية والحضارية للمنظومة التسموية، أو التطرق لتفسيربنية نماذج محليّة للألقاب، عبر رصد سجلاتها وحُمولاتها الدلالية.

لقد طال الجزائريين عُنف رمزي مقصود ضرب بهُويتهم عبر محطّات تاريخية مختلفة، سواء من قبل السُّلطات الاستعمارية أو من قبل الجزائريين أنفسهم:

- التداعيات الخطيرة التّي انجرتّ عن قانون سيناتوسكونسلت(Senatus Consulte)؛
- توثيق الأملاك العقارية للجزائريين بهدف تسجيل الأراضي وفق ما نص عليه قانون وارني (Warnier) الفرنسي؛
- الإقرار بنظام الألقاب العائلية بالجزائر، وفق قانون 23 مارس 1882 الذي أكّد به الاستعمار الفرنسي عملَهُ الـمُمنهج القاضي بتكسير النظام التسموي الجزائري (التقليدي)؛

1)- أستاذة محاضرة بجامعة عبد الحميد مهري– قسنطينة 2، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية– قسم علم الاجتماع

2)- نقصد بها الهوية التي تخص المنظومة التسموية للجزائريين، لا سيّما فيما يتعلّق بباترونيماتهم أو أسمائهم العائلية.

- تشويه الترجمة الصوتية (من الفرنسية إلى العربية) للأسماء العائلية، بحروف غيّرت من المعنى الأول -للاسم- في بعض الأحيان، وبنسخ خطِّي (عربي-فرنسي) أسهم بدوره في تحويرٍ للكثير من الألقاب. وهو ما قام به القائمون على نظام الحالة المدنية الجزائرية من ضباط وموظفين.

عطفاً على ما سبق ورِث الجزائريون منظومة لَقَبِية خاصّة، سنُحاول من خلال ورقتنا هذه أن نُقِّدم إسهامنا البحثي حولها؛ وعليه نُصنِّف ورقتنا ضمن المحور الثاني للملتقى المتعلِّق بالأبعاد والآثار، حيث سنهتم بتحليل أنثروبولوجي للباترونيمات في المجتمع الجزائريّ؛ من خلال وقوفنا على: الأسباب التاريخية للتشويه الأنوماستيكي للألقاب، ناهيك عن تصنيف للحُمُولات الدلالية لمدونة واضحة المعالم.

ستقوم الـمُعالجة التصنيفية لمدونتنا على الإجابة عن أسئلتنا الإشكالية: ما هي السِّجلات الدلالية لعيِّنة من الألقاب الجزائرية؟ أو بصيغة أخرى ما هي مميزات ألقاب العائلات الجزائرية حسب مصادرها المختلفة؟ وهل تحوي مُدونة الأطباء على الأسماء سيِّئة التعبئة الدلالية؟

- **الكلمات المفتاحية**: الاسم العائلي-الباترونيم -اللّقب -المنظومة الأونوماستيكية الجزائرية- السياسة الاستعمارية الفرنسية / المراسيم والقوانين.

01- مـــدونة البحث؛ أو الخصوصية الأنثروبولوجية للبحث الأونوماستيكي:

تقتضي أعراف البحث الأنثروبولوجي، تحديد الإطار المنهجي لـمُـدونة البحث: مصدر العيِّنة، بروفيلها، طريقة اختيارها. ناهيك عن ضبط إيتيمولوجي للمصطلحات يُحدِّده السياق العام للبحث فضلا عن إطاره المعرفي:

*** مجتمع البحث:**

تمثّل في دليل الأطباء بقسنطينة والخروب، عبر خدمة [/*بحث عن طبيب*] بموقع صحتي[1] وهو منصة ضخمة للخدمات المعلوماتية؛ تُساعد الأطباء

1)- https://www.sihatty.com/index.php.

على تعريف ونشر خدماتهم، والحصول على العديد من المرضى الذين يبحثون على الاهتمام والرعاية الصحية. كما تُمكِّنُ مُستخدميها من الوصول إلى دليل به العنوان وأرقام الهاتف حتّىيتسنى لهم حجز المواعيد بسُهولة مع طبيبهم بمختلف المدن والبلدان العربية، وحسب الاختصاص المرغوب.

- لماذا الأطباء دون غيرهم؟ للإجابة على هذا التساؤل سنُحاول أن نقيس بصفة ملموسة تواجد الأسماء سيِّئة التعبئة الدلالية مقارنة مع غيرها بمـُـدونة (corpus) البحث. وذلك حتّى نرى ما مدى احتفاظ هذه الطبقة المثقفة بمثل هاته الألقاب.

*** بروفيل مـُـدونة البحث:**

قُمنا بمُعالجة (113) اسم عائلي: (109) منها كُتِب باللُّغة الفرنسية، ونُسِخت (04) المتبقية بالحروف العربية.

لقد حاولنا تجميع قائمة من الأسماء العائلية للأطباء من اختصاصات مختلفة، وحسب الكتابة التي قدّم بها الطبيب نفسه –سواء كانت عربية أم فرنسية– مُحترمين بذلك أنّ المُشتغلين بالبحث الأونوماستيكي يُعرِّفون "استنباط الأخبار من الأسماء بفقه الأسماء أو الأونوماستيك (Onomastique)"[1] وهو ما ينطوي على النظر في الأسماء شخصية كانت أم عائلية بوصفها حقيقة تاريخية وواقعاً اجتماعياً وخُصوصيةً ثقافية.

ولقد ضمّنا الجدول التالي بياناً لتخصُصات الأطباء الذين تمّ لنا مُعالجة باترونيماتهم:

1)- شعيرة محمد عبد الهادي، «ليبيا (الاسم ومدلولاته التاريخية)»، في: *مجلة كلية الآداب والتربية*، المطبعة الأهلية، بنغازي، 1958،ص. 1، بتصرُّف. للمزيد حول الأونوماستيك، فروعها وفقه البحث بها، يُنظر:

– جباس هدى، الاسم: هوية وتراث، مقاربة أنثروبولوجية لدلالة الأسماء في قسنطينة، ماجستير في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، معهد علم الاجتماع والديموغرافيا، جامعة منتوري قسنطينة– الـ *CRASC*، ديسمبر 2004، تحت إشراف: فاطمة الزهراء قشي، فريد بن رمضان.

جدول رقم 01: تخصُصات الأطباء الذين تمّ مُعالجة أسمائهم العائلية

التخصُصات المُختلفة
أمراض الأنف والأذن والحنجرة-أمراض الجهاز الهضمي-أمراض الحساسية الأمراض الداخلية- الأمراض الصدرية والجهاز التنفسي- أمراض المسالك البولية-الأمراض النفسية والعصبية- التوليد وأمراض النساء (طب النساء)- الجراحة العامة جراحة العظام والمفاصل-جراحة الفم والوجه والفكين -جراحة المخ والأعصاب- الروماتيزم- طب إشعاعي- طب الأطفال -طب الأمراض الجلدية (الجلد والحساسية) -طب وجراحة العيون -علم الأمراض التشريحي- الغدد الصماء- القلب والأوعية الدموية بـ قسنطينة.

*** منهجية التصنيف الدلالي:**

يكون التصنيف حسب الحُمولة الدلالية التي جاء عليها اللّقب، وسوف لن نهتم هنا بالنسب الإحصائية للأسباب التالية:

- أنّ عيِّنتنا كانت عشوائية من الأطباء الـمُشتغلين بمدينتي قسنطينة والخروب، والمسجلين بموقع (صحتي -sihatty).
- أنّ الملاحظة في عين المكان (observation in situ) بيّنت أنّ الطبيب الواحد يُمكن أن يُشهر عن نشاطه أكثر من مرّة وحتّى بلغتين مختلفتين. وعليه فإنّ تواتر نفس الاسم العائلي لا يمكن أن يُدلِّل على لقبين لشخصين مُختلفين.
- أنّ التردُّد لن يكون مُعبِّراً فمبدأ اختيار الباترونيم به وجهة نظر؛ بسبب أنّ تاريخ هيكلة المنظومة التسموية الجزائرية يُبرزُ الأسماء العائلية بمثابة جُزء هُوياتي مفروض من قبل السياسة الكولنيالية الفرنسية.

*** اللّقب في مقابل اسم العائلة:**

يتّضح للباحثين الُمختصين بالميدان وجود نوع من التفضيل في استخدام مُصطلح على حساب آخر للتدليل على الشقِّ الباترونيمي للهُوية الأونوماستيكية؛ فهناك من الُمـؤلفين من يُقرُّ: "نحن نفضل تعبير اسم العائلة

على اللّقب (patronyme) الذي يمنح إمكانات النسب (nom de famille) الأموسي (filiationmatriarcale) في التشريعات الغربية الحديثة"[1].ولمزيد من التدقيق الأكاديمي نُشدِّدُ على أنّ البعض يُدرِجُ البحث في الباترونيم ضمن مبحث الأنثروبونيميا على اعتبار أنّ هذه الأخيرة تُعنى بدراسة "الإنسان من خلال الأسماء الصحيحة (noms propres) التّي يحملها الأفراد والمجتمعات بوصفها علامات فارقة (signes distinctifs) ومعلم هُوياتي (marqueidentitaire)"[2]. فهي التِّي تُدلّل على انتماء الفرد إلى خط نَسَبي واضح، وإلى عائلة مُحدّدة و/ أو إلى جماعة إثنية ما.

وعلى اعتبار أنّ أساس اللّقب النَّبزُ حسب ما جاء في القاموس المحيط[3]، وكما أكّده الصِّحَاح تاج اللغة "اللقب: واحد الألقاب، وهي الأنباز، تقول: لقَّبته بكذا فتلقّب به"[4]، ومُؤَلَّفُ لسان العرب "لقب: اللقب: النَّبزُ، اسم غير مسمى به والجمعُ ألقابٌ. وقد لَّقبَه بكذا فتلقَّب به. وفي التنزيل العزيز: ولا تنابزُوا بالأَلْقَابِ؛ يقول: لا تدْعُوا الرجلَ إلا بأحبّ أسمائه إليه. وقال الزجاج يقول: لا يقول المسلمُ لمن كان يهوديا أو نصرانيا فأسلم: يا يهوديّ يا نصرانيّ، وقد آمن. يقال: لقبت فلانا تلقيباً، ولقَّبْتُ الاسْمَ بالفِعْل تلْقيبا إذا جعَلْتَ له مثالاً من الفعل كقولك لجَوْربٍفَوْعَلٌ"[5]. لقد نَزَعقسم من الباحثين نحو مُصطلح **اللّقب**، كما ارتأينا نحن بأنّه لا ينبغي الاستهانة بالتأثير الناجم عن الألقابالتحقيرية التِّي أطلقها الاستعمار الفرنسي على الجزائريين؛ لأنّ الهدف منها كان إذلال الجزائريين ومسخ هُويتهم الأصيلة؛ وهو المعنى الُّلغوي الذي ينحُو إليه اللّقب أكثر.

---

1)- *Hébert Louis,* Sens et *signification* du nom pro*pre. Sémantique interprétative et nom propre, S.L. 1996, p. 77.*

2)- Kouyaté Brahima, Alliances interethniques et onomastique chez les Malinké, in : *Synergies Afrique Centrale et de l'Ouest,* N ° 3 - 2009,p. 101.

3)- الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، *القاموس المحيط*، راجعه واعتنى به: الشامي أنس محمد، أحمد زكريّا جابر، دار الحديث، القاهرة، 1492-2008، ص. 8544.

4)- الجوهري أبي نصر إسماعيل بْن حَمَّاد، *الصِّحَاح. تَاجُ اللّغَةِ العَربيَّةِ*، راجعه: تَامر محمّد محمّد، أنس محمد الشامي، زكريا جابر أحمد، دار الحديث، القاهرة، 1430هـ-2009م، ص. 1042.

5)- ابن منظور الافريقي أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرّم، لسان العرب، الطبعة الأولى، الجزء الثاني، فصل اللام– حرف الباء، المطبعة الميرية، مصر، 1300 هـ.، ص.240 .

02- **حول تاريخية ترسيخ الباترونيم/اللّقب بالجزائر:**

فيما يخص الهوية الأونوماستيكية للجزائريين، عمَدت السياسة الاستعمارية الفرنسية على إصدار مجموعة من المراسيم والقوانين؛ والتِّي لم يكن سنُّها أو تطبيقها -أي تلك القوانين - عفوياً فلقد حرصت فرنسا من خلالها على تهديم المنظومة التسموية الجزائرية عن سبق إصرار وقصد:

ومن أهم القوانين والمراسيمالإدارية التّي برَز أثرها بشدّة على النظام النَسَبي للجزائري:

*** قانون المجلس المشيخي (Le sénatus-consulte):**

خالف واقع تطبيق المجل سالمشيخي (سيناتوس كونسلت)، المصرّح به – المكتوب بالمادة الأولى منه: "من المفترض أن يطمئن مجلس الشيوخ في 22 أفريل 1863 إلى طمأنة القبائل في البلاد عبر إعلانهم «ملاكا للأراضي التي يتمتعون بها بصفة دائمة وتقليدية، لأي سبب كان»"[1] وذلك لأنّ هذا القانون قد عمل على "تفكيك البنية القبلية التي من شانها اضعاف قوة العائلة الجزائرية"[2] حيث هدَف المُشرِّع الفرنسي من خلاله إلى تفكيك نظام القرابة، وإعادة هيكلة الملكية العقارية للجزائري بما يخدُم الـمُعمِّر الأوروبي الذي استفاد من أملاك واسعة، خاصة بعدما كُسِّر نظام العروش ومعه النظام النَسَبي الجزائري.

قام المجلس المشيخي بتعزيز الملكية الفردية في مُقابل تراجع الدفاع عن القبيلة والعرش أو العائلة الكبرى؛ وهكذا تمّ التفكيك التدريجي لروابط انتماء حتّى الإخوة للجماعة من خلال تكسير انتمائهم لاسم واحد؛ فجُزِّأت أراضي العوائل الكبرى بعد أن كانت غير قابلة للتقسيم.لقد ضُربت رمزية الانتماء

1)- Guignard Didier, Conservatoire ou révolutionnaire ? Le sénatus consulte de 1863 appliqué au régime foncier d'Algérie, in : Revue d'histoire du XIXe siècle, n° 41, 2010/2, p. 81.

2)- بودويرة حياة، «انعكاسات سياسة الاستيطان الفرنسي على سكان ريف ميلة خلال القرن 19م»، في: *مجلة ميلاف للبحوث والدراسات*، العدد الخامس، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة– الجزائر، 2017، ص. 811.

فتفرّق الإخوة وأبناءهم في أسر صغيرة، وفقا للسياسة الاستعمارية (فرِّق تسُد)؛ ليختلفوا بتبايُن أسمائهم العائلية رغم أصلهم الواحد، ويستبدلوا التفافهم حول زعمائهم بسعيهم نحو الحفاظ على قطعهم الأرضية.

وللمُستفسر عن النظام التسموي الجزائري القديم، نذكر أنه كان قائما على الاسم الشخصي؛ أي على الصيغة: [فلان (الاسم الشخصي للابن) ابن فلان (الاسم الشخصي للأب) ابن فلان (الاسم الشخصي للجد)]، وهو نفسه الذي كان يُوحِّد بين أبناء العمومة مع بعضهم تحت صيغة تسموية نَسَبية تُؤكِّدُ انتماءهم للقبيلة والعرش وْلَاد أو بْنِي فلان (الاسم الشخصي للجدِّ الـمُؤسِّس أو الأول). كما تُوضِّح انتسابهم إلى جدِّهم: ْبني فلان (الاسم الشخصي للجد)، أو أولاد فلان (الاسم الشخصي للجد) أو رْبَاعَةْ فلان (الاسم الشخصي للجد)، وهي صيغة شائعة ببعض مناطق الشرق الجزائري.

*** قانون وارني (Warnier) في جويلية 1873:**

تُعتبر فرنسة الأراضي الجزائرية هدفاً أساسياً لصدور هذا القانون، الذي "ألغى مبدأ التصرف في الوقف الأهلي، وكان عقب مقاومة شعبية (الشيخ المقراني والحداد عام 1871م)"[(1)]. والغاية من التشريع واضحة وجليّة؛ فالغرض من مُصادرة الأراضي وإسقاط حق تصرُّف الجزائري بها، ما هو إلاّ تطويق وتضييق لمصادر تمويل نضال الشعب ضدّ المستعمر الذي لم يتوقف عند إخضاع العقار الجزائري للقوانين الفرنسية في التسجيل والتعامل، بل لقد تمادى ليطال ثوابت الأمة وهويتها. ولا يخفى على عاقل ما ينجرُّ عن ذلك من ضرب لرمزية الانتماء للوطن.

نصّ هذا القانون الـمُنظم للملكية الفردية بالجزائر، في بنده السابع عشر على "ضرورة إلحاق اسم العائلة (nom de famille) بالأسماء الشخصية

---

1)- بن عون محمد، «الوقّف في الجزائر إبان الاستعمار الفرنسي»، في: الوقف الإسلاميّ: التّحديات واستشراف المستقبل. المؤتمر العلميّ العالميّ الخامس، الخرطوم – السودان، 2017م، ص.2.

(prénoms) أو الكنيات لكلِّ مصرِّح بملكية"[1]. كما عُدّت تطبيقاته تتمةً لقرارات المجلس المشيخي؛ إذ لم تُلغي التعامل بالقوانين الاسلامية فقط، بل لقد واصلت سياسة فرنسة الأراضي وتحطيم بنية النظام القبلي، بتشجيع الأفراد على الاستقلال عن الجماعة ملكيةً وانتماء تسمويًا.وهو ما دفع إلى إعادة النظر في مسألة الأسماء العائلية بالدواوير خاصّة بعد فرض إجبارية الاسم النَسَبي أو اللّقب العائلي على مُلاّك الأراضي.

لم تضمَن فرنسا من خلال قوانينها ومراسيمها الـمُختلفة تكسير الانتماء إلى الأرض فقط، بل لقد عملت أيضا على فصل فروع شجرة النسب (الأبناء/ الأحفاد) عن الـجُذور (الأجداد)، وهو ما خالَفَ المبدأ الأساسي لانتقال الباترونيم حتّى حسب الثقافة الفرنسية عينها؛ بحُكم اعتبارها أنّ "كل فرد يرث عند الولادة لقباً (unpatronyme)"[2] وأنّ "اسم العائلة (le nom de famille) [..] يتم تمريره عن طريق نسل الأب (demanière patrilinéaire)"[3] وذلك على اعتبار أنّ كلّ جدّ ما هو إلاّ أب في نهاية الأمر، وعليه يتِّم الانتقال بصفة دورية.

ونُعيد التشديد هنا على مُراعاة نقطة جوهرية في الهوية الجمعية للجزائريين وقتذاك، وهي الالتفاف الباترونيمي والنَسَبي القَرَابي حول القبيلة التي لم يخف على فرنسا-الاستعمارية تضمُّنَ تكوينها للتنظيم السياسي فـ"تكوّن شبكات التحالفات الناشئة عن المصاهرات (..) توقظ وتحتمل علاقات سياسية"[4] بسبب التداخل العميق بين السياسي والقبلي في العلاقات التقليدية، وما يترتب على ذلك من تنظيمات هرمية حسب قاعدة النسب السُّلالي، فكلُّ "الجماعات (groupes) تعطي شكلاً معينا لمؤسسة الأسرة أو لبنيات أكبر قائمة على القرابة أو على روابط أخرى

---

1)- Ageron. Charles-Robert, *Les Algériens musulmans et la France (1871-1919)*, Tome Premier, Presses Universitaires de France, Alger, 1987, p.178.

2)- Sangoï Jean-Claude, «La transmission d'un bien symbolique: le prénom», in : *Terrain*, Numéro 4 - *Famille et parenté* (mars 1985), [En ligne], mis en ligne le 17 juillet 2005. URL : http://terrain.revues.org/document2873.html. Consulté le 21 janvier 2006.

3)- Ibid.

4)- بالانديه جورج، الأنثروبولوجيا السياسيّة، ترجمة علي المصري، ط.2، مجد-المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، 2007، ص.72.

غير دموية. لا يوجد مجتمع يعيش في فوضى بدون سيطرة سياسية"[1].تُوجِّه القرابة العلاقات السياسية، تماما كما يُـهيكِل الاسم العائلي قواعد الانتساب ويُوجِّهها.

*** القانون-الجريمة/ قانون 23 مارس 1882:**

يُجسِّد قانون التلقيب القاضي بضرورة إدراجوتدوين **اللّقب العائلي** إلى جانب الاسم الشخصي والموطن ومكان الولادة والمهنة بالسِّجلات الأم المـخصصة للأهالي، جريمة مكتملة الأركان في حق الهوية الجزائرية. نصَّ هذا القانون على تأسيس الحالة المدنية للأهالي المسلمين الجزائريين[2] من خلال إجبارية استعمال الاسم العائلي؛ حيث اقتضى بنده السادس[3] بإجبارية بطاقة الهوية (carte d'identité)، كما اقتضى بنده الخامس[4] على أن يُسند اختيار الاسم الباترونيمي إلى ربِّ العائلة، كما تضّمن بنده الرابع عشر على أن "يكون لكلِّ فرد ليس لديه سلف ذَكَر ضمن خط نسبه الأبوسي ولا عم ولا حتىّ أخ أكبر، الحق في اختيار اسم عائلي"[5]. ولا يُمكننا أن نُدخل الأمر ضمن المرونة الإدارية هنا؛ فالتطبيق أفصح عن تأسيس منظومة أونوماستيكية جديدة المعالم؛ قِوامها أسماء الحيوانات والأعضاء البشرية، إلى جانب الـمُشين من الصفات والـمُستهجن الغريب من الألفاظ.

ويُعدُّ اعتبار قانون 23 مارس 1882 بمثابة**قانون الحالة المدنية** "مغالطة تاريخية لكون قانون التلقيب يعد جزءا من نظام الحالة المدنية العام للأحوال الشخصية، وليس القانون كله حيث شرَع لقضية أساسية، وهي كيفية إجبار الجزائريين على التداول بصفة رسمية باللقب العائلي وتثبيت مكانته وتعميمه

---

1)- Herskovits Melville J. (1950), *Les bases de l'anthropologie culturelle*, François Maspero Éditeur, Paris, 1967, p. 10.

2)- Lois du 23 mars 1882, T. XXII^e^, 22 années, 1882, Bulletin officiel du gouvernement général de l'Algérie, Arrêté ministériel 18 déc.1882, imprimerie de l'association ouvrière, Alger, 1883.

3)- Ageron. Charles-Robert, *Op-Cit*, p.180.

4)- *Idem*, p.180.

5)- Parzymie Anna, Anthroponymies *algérienne. Noms de familles modernes d'origine turque*, Varsovie, éditions scientifiques de Pologne, 1985, p. 24.

على كل سكان المنطقة التلية"[1].لقد حَرمَت السياسة الكولونيالية الجزائريين أيضا من معرفة جدِّهم الثالث! كما أعادت تشكيل سلسلتهم النَسَبية بمنحهم ألقابا جديدة لا تمتُّ بصلة لهُويتهم الأنوماستيكية الأولى، ناهيك عن إقصاء الكثيرين من الانتماء لأجدادهم حيث ألحقتهم بما عُرف بالألقاب مجهولة النسب (S.N.P) وكأنّهم لا ينتمون إلى عائلة.

نُقرُّ نحن هنا بأنّ فرنسا من خلال ترسانتها القانونية، قد أرادت الهبوط بالجزائريين لمستوى نظامها الأنثروبونيمي الفقير على مستوى الهيكلة الأونوماستيكية:

يخلُصُ جميع المؤلِّفين الذين درسوا أسماء الأعلام (les noms propres) وبحثوا فيها في فرنسا القديمة بـ"الضعف المميز للأنظمة الأنثروبونيمية التقليدية. يُشير *A.Collomp* بأنه «في عام 1760 تشترك 128 أسرة بـ(St André)بـ (Haute-Provence) في 29 لقبا (patronymes).لكن ما يقرب من ثلثيهم (...) لديهم خمسة فقط للاستخدام» [...] ويضيف «لا تختلف الأسماء من جماعة (communauté) إلى أخرى، ومن مجموعة عائلة إلى أخرى (...) الأسماء الأربعة الأكثر استخدامًا يحملها ثلثي الرجال»"[2]. تؤكد هذه المعطيات بالإضافة إلى غيرها الحكم العام لـ *Burguière*.A حول توزيع الأسماء الشخصية (prénoms) في فرنسا القديمة: "تُقدِّم مدونة من الأسماء الشخصية (corpus de prénoms) بين القرنين الثالث عشر والثامن عشر (...) نفس التوزيع تقريبًا: (...) عدد صغير من الأسماء الشخصية الأولى (prénoms leaders) يتم حملها من قبل أكثر من نصف السكان"[3]. ولمتتغير هذه الوضعية حتى الماضي القريب على مستوى التجمعات الريفية (collectivités rurales): "معدلات التماثل الجزئي أو الكلي لا تزال مرتفعة نسبياً في بلدية بجنوب بيجودن (bigouden) يُسّجل

---

1)- زمولي يسمينة، «الألقاب العائلية في الجزائر من خلال قانون الحالة المدنية أواخر القرن التاسع عشر ميلادي: مدينة قسنطينة نموذجا 1870-1900»، في: إنسانيات، عدد 30-29، 2005، ص. 140.

2)- Bromberger Christian, «Pour une analyse anthropologique des noms de personnes», (1982), in : *Langages*, 16e année, n° 66, 1982. pp. 103-124. Persée. [EN LIGNE] Consulté le 18 juin 2013, p. 10.

3)- *Idem*, p. 10.

Segalen.M بأنّ تماثلالأسماء (l'homonymie) لا يزال سمة مُميّزة في عام 1856 حَمَلَ ما يُقارب 24٪ من أرباب الأسر نفس الألقاب الثلاثة (les trois mêmes patronymes)؛ وفي عام 1876 حَمَلَ ما يُقارب من 44٪ خمسة ألقاب، وفي عام 1975 حَمَلَ ما يُقارب من 22٪ ثلاثة ألقاب. عدد الأسماء الشخصية للسكان الذين تزيد أعمارهم عن الأربعين هو محدود نسبيًا، كما تُعتبر الأسماء المُتماثلة كليا (les homonymies totales) متكررة"[1].بعود على بدء؛ نؤكدُ بأنّهزيادة على الصلة الواضحة بين الّلقب والقانون والميراث، فإنّه -أي الّلقب- علاقة وثيقة بالنَسَب وبالتاريخ أيضاً. وفي هذا تفسير واضح لحرص إدارة الاحتلال على التشويه الدلالي لألقاب الجزائريين، من خلال تعليماتها الإدارية والقانونية على مرِّ الزمن؛ نحو تلك الصادرة في 17 أوت 1885 وبتاريخ 20 أفريل 1888 وغيرها.

03- المُعالجة الدلالية لمُــــدونة البحث:

إنّ وضعنا لهذه السّجلات الدلالية قد جاء للضرورة التحليلية ذلك أنّها مُتداخلة لحدٍّ كبير فيما بينها، وعليه جاء التصنيف على أساس الصفة أو المُـؤشر الأبرز لأنّنا قدرنا -من خلال التحقيق الميداني- غَلبتهما على التسمية؛ فمثلا نحن لم نضع (BOUDJELAL) في فئة [بو: (الذي يمتلك و/ أو صاحب الشيء)] وذلك لأنه أقرب إلى السّجل [نسبة الى قبيلة+ اثني]، ولم نُدمج (Lasmar) في صنف [صفة/ (بن- بل) + صفة]، رغم تعبئته الدلالية بصفة سمار البشرة؛ لأننا ارتأينا أنه ينتمي إلى [الاسم الشخصي] أكثر فالبيئة الثقافية لبعض المناطق الجزائرية تُشرِّعُ له بوصفه اسماً شخصيًا؛ وذلك لأنّ "التسمية نسق سميائي حافل بالايحاءات والرموز"[2] فهي انعكاس لبعض معالم البيئة الجغرافية أحيانًا، وترجمة لخصوصية الهوية الثقافية أحايين أخرى.

---

1)- *Ibid*, p. 10.

2)- العماري محمد، «بلاغة اسم العلم. في نساء آل الرندي» في: *مجلة علامات*، العـدد 15، المغرب، 2001، ص. 99، بتصرُّف

وفيما يلي تصنيف للدلالات التّي أسفرت عنها مـُــدونة بحثنا:

*** الاسم الشخصي:**

جدول رقم 02:الباترونيمات التِي جاءت على شكل (اسم شخصي)

الأسماء الشخصية الواردة
ACHOUR-AMARA/<u>MAMRI</u>—عمارة AIMAR - AYAD- <u>AZZA</u> – DJABALLAH –MABROUKI – MAHBOUBA – NOURREDINE - <u>REZAK</u>-TOUHAMI – BARKAT – ABERKANE – HADJ -<u>MAMRI</u> - Lasmar

يُسفِر هذا السِّجل عن أسماء ذكورية وأخرى أنثوية، عُبئت حُمولاتها الدلالية بمعاني التعمير والرزق والبركة (BARKAT، MAMRI، AIMAR، REZAK، عمارة، AMARA) والاستبشار بالخير والفرح (MABROUKI)، والقناعة بما قدّره اللهّ (DJABALLAH)، ناهيك عن الصفات الجسمية (ABERKANE - Lasmar)، وغيرها من الأسماء التي أرّخت لموسم أو مناسبة معينة مثل *عاشور* (ACHOUR) الذي أنبأنا بأنّ الطفل ولد بمناسبة عاشوراء، والحاج (HADJ) الممنوح غالبا للأطفال الذين وُلدوا بموسم الحج، أو أولئك الذين وُلدوا مختونين أو بخصية واحدة؛ حسبما أفضت به تحقيقاتنا الميدانية مع الإخباريين من كبار السن حول مناسبة التسمية ودوافعها. يُضاف إلى القائمة *عيّاد*(AYAD) لفظ على وزن فعّال من مرادفات العيد؛ تحملُ صيغته مُبالغة للفعل (عيّد) ويذهب المعنى بها إلى كثير الاحتفال بالعيد.

جاءت أسماء الإناث على قلّتها مُفعمة بمعاني الحب (MAHBOUBA) والعزّة (<u>AZZA</u>)؛ وبالأمر انعكاس لما يجب أن تكون عليه الأنثى بمخيال الجزائري: عزيزة النفس، فعّالة لما يحفظ مكانتها بالقلوب.

لقد شكّل الاسم الشخصي أحد أهم عناصرالهوية الجزائرية قديما، حيث لعب "دورا محوريا في هيكلة النظام الأنثروبونيمي الجزائري (القديم)، وقد

أظهر تحليلنا لأهم ملامح المشهد الأونوماستيكي (...) دوره ذاك، حيث أبرز المكانة الأساسية الّتي كان يحتلها بين مجموع التراكمات التسموية الّتي أسهمت في تكوين الهُوية الأونوماستيكية الجزائرية وقتذاك. كما أظهر أيضا بأنّ النظام الأنثروبونيمي الجزائري لم يكن نظاما عائليا ولا حّتى لقبيا؛ فهو لم يكن ضاما لجميع أفراد العائلة تحت إسم واحد ولا حتّى مورثا من جيل إلى جيل آخر، فالابن لم يكن يحمل من التراكمات التسموية لأسلافه سوى أسمائهم الشخصيةوالتِّي كانت مُرتكز النظام التسموي التقليدي"[1] وهو ما لم يتناسب والسياسة الإدماجة الفرنسية خاصّة على الصعيد الإداري مما دفعها إلى تغييره كما سبق لنا توضيحه.

يُـظهر النسخ الخطِّي للأسماء والذي رصدناه كما جاء تماما، بأنّ الفرنسية كانت اللُّغة الغالبة على الرغم من أنّ حروفها لا تُترجم بدقة خُصوصية المنطوق الجزائري، والأمر مردّه إلى ممارسات ورثناها منذ القدم؛ فلقد اتّسم الحقل الأونوماستيكي الجزائري بـالتعرَّض إلى كثير من العُنف الرمزي على مرحلتين[2]:

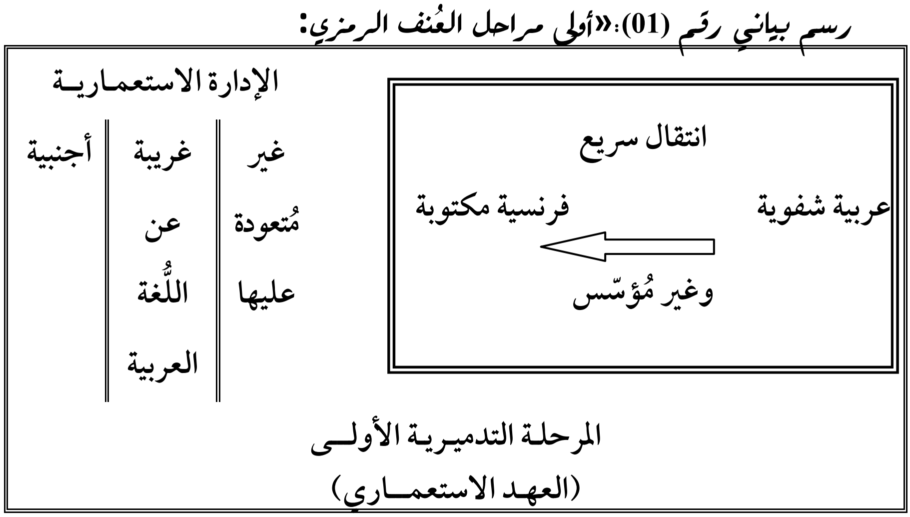
تمّت الأولى إبّان الفترة الاستعمارية من خلال التهديم وإعادة البناء الذي تعرَّضت له المنظومة التسموية الجزائرية في وقت قياسي مُقارنة بغيرها، ونفذتها إدارة استعمارية غريبة عن اللُّغة العربية وغير متعودة عليها:

---

1)- جباس هدى، «الاسم: هوية وتراث، مقاربة أنثروبولوجية لدلالة الأسماء في قسنطينة (1901-2001)»، في: إنسانيات المجلة الجزائرية في الأنثروبولوجيا والعلوم الاجتماعية، عدد مزدوج 29-30، أبحاث أولى 2، أنثروبولوجيا، علم الاجتماع، جغرافيا، علم النفس، أدب، CRASC- وهران، 2005، ص.162، بتصرُّف.

2)- مسألة النسخ الخطِّي (عربي–فرنسي) للأسماء في قسنطينة، مقاربة تولّدية لُغوية (1901- 2001)»، إنسانيات المجلة الجزائرية في الأنثروبولوجيا والعلوم الاجتماعية، عدد مزدوج 35-36، قسنطينة مدينة في تحول، CRASC- وهران، 2007، ص. 78، بتصرُّف.

رسم بياني رقم (01):«أولى مراحل العُنف الرمزي:



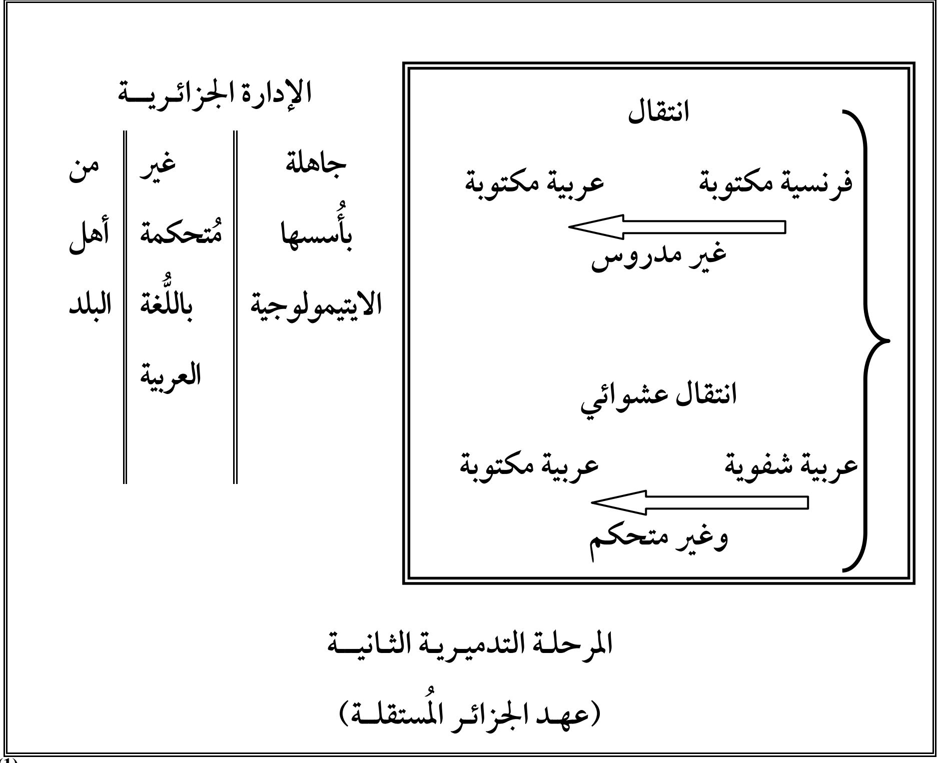
المصدر: هدى جباس[1]

كان الانتقال من العربية الشفوية إلى الفرنسية المكتوبة في المرحلة الأولى (العهد الاستعماري)، سريعاً وغير مُؤسّس على قواعد منهجية؛ حيث لم يتم مُراعاة خُصوصية المحكي المحلي بمختلف المناطق الجزائرية أثناء الترجمة الصوتية للقب من (العربية الشفوية) إلى (الفرنسية المكتوبة)، مما أورث الجزائريين هُوية أونوماستيكية مُنشطرة، نتيجة نُسُّوخ خطية مُتباينة للاسم الواحد، فضلا عن عدم اعتماد صيغة كتابية مُوحدة بين الإداريين الفرنسيين. ولقد تميّزت المرحلة الثانية التي كانت بعد الاستقلال؛ بالتعريب – غير المدروس – للحالة المدنية، من قبل إدارة جزائرية ليست بالغريبة عن المجتمع، ولكنّها غير مُتحكمة بأُسس نقل الأسماء وترجمتها، وفي الرسم البياني التالي توضيح لذلك:

---

(1)- المرجع السابق، ص. 78.

رسم بياني رقم (02): «ثاني مراحل العُنف الرمزي»:



المصدر: هدى جباس[1]

يُـعدُّ التحويل حسب فريق الخبراء المعني بالأسماء الجغرافية التابع للأمم المتحدة: "عملية نقل الأسماء من لغة أو كتابة معيّنة (اللغة/ الكتابة المصدرية أو المانحة) إلى أخرى (اللغة/ الكتابة المستهدفة أو المتلقية). وتهدف هذه العملية إلى تمثيل الصيغ المكتوبة لأصوات كتابة لغة ما (أي رموزها الشكلية) بالصيغ المكتوبة للّغة الأخرى. ويتِّم تحويل الأسماء بصورة رئيسية من خلال طريقتين متمايزتين هما: التمثيل الصوتي ونقل الحروف"[2]. اتّسم النسخ الخطِّي(عربي-فرنسي) لأسماء الجزائريين بعُنف رمزي كبير وبتخبُّط في التطبيق ينُّم عن ارتجالية

---

1)- نفس المرجع السابق، ص. 81.

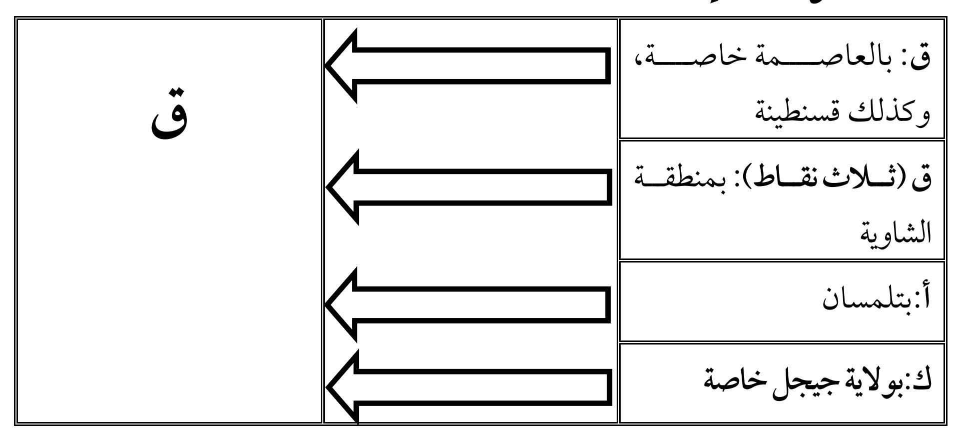
2)- أورث دونالد ج، «تنظيم برنامج وطني لتوحيد الأسماء الجغرافية»، في: *دليل توحيد الأسماء الجغرافية على الصعيد الوطني، الجزء الأول*، الشعبة الإحصائية – إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، الأمم المتحدة، نيويورك، 2007، ص.12 .

واضحة، فالانتقال من (الفرنسية المكتوبة) إلى (العربية المكتوبة) كان غير مدروس، أمّا من (العربية الشفوية) إلى (العربية المكتوبة) فقد غلبت عليه العشوائية وعدم التحكم بمبادئ الترجمة الصوتية؛ فجاء الاسم الواحد على عدّة نُسوخ: بن لطرش، بن الأطرش، بلطرش، BENLATRECHE-BENALATRECHE.

غالبا ما تشوهت الحُمولة الدلالية لأسماء الأشخاص بأخطاء في كتابة الحرف الذي تارة يُحذف وأخرى يُستبدل، فذكراً لا حصراً نجد بأنّ (*بن جمعة*) قد أصبح (BENDJAM) ليُترجم في مرحلة ثانية إلى (بن جام)، وفي الأمر تغيير كاملٌ لمورفولوجية الاسم حيث يحتاج تصحيحه إلى الكثير من الإجراءات الإدارية الرتيبة.

ونرصد أيضا بأنّ الحرف العربي يُترجم أحيانا بأصوات غير مُوافقة لنُطقه؛ فالقاف العربية قد عُوضت بالحرف اللاتيني [K] وهو ما يُوافق التمثيل الصوتي الفرنسي للحرف، رغم أنّ لها عدّة أصوات / كتابات حسب النطق الجزائري الذي يختلف من منطقة جغرافية إلى أخرى:

رسم بياني رقم (03): «مختلف الأصوات/النسوخ التي تمثل حرف القاف حسب النطق الجزائري»:



المصدر: هدى جباس

- (بن– بل–بو) + اسم شخصي:

جدول رقم 03: الباترونيمات على صيغة (بن- بل-بو) + اسم شخصي:

(بن- بل-بو) + اسم شخصي
BEN ABBAS – BEN ABDERRAHMANE – BEN DAHMANE - BEN ACHOUR – BEN AYACHE – BEN DJAMA – BEN MAAMAR –BEN MESBAH – BEN MOUSSA—BEN SAAD-BEN SEMRA-BEL MEHDI-BOUKHALFA – BEN AZZOUZ- BEL HADJMOSTEFA-BEL HADJ

تُعتبر إضافة (بن– بل–بو) إلى الاسم الشخصي تعبيراً عن الغرض الوحيد الذي تقوم عليه أسماء الأشخاص (les noms de personnes) والمُتضمِّن "تعيين مُستمر وبصفة مُتفرِّدة لفرد بعينه (unindividuunique)"[1]. وبإمكان المتصفح لسجلات الشجرة النَسَبية العائلية[2] لسنة 1889 بمصلحة الحالة المدنية لقسنطينة "إحصاء أكثر من 126 اسماً عائلياً مركباً تركيباً إضافياً (بن + إسم شخصي): بن شريف، بن جلول، بن باديس، بن شعبان، بن خليل... الخ"[3]. في الأمر تأكيدٌ واضح على أهمية الأسماء الشخصية في النظام الأنثروبونيمي الجزائري قديما، وفيما تُقدِّمه من ضمان لوظيفة التفرُّد التّي تُوفِّرها عندما تدخل في تركيب الاسم العائلي حتّى يتميّز صاحبه بعائلته وسط مجتمعه؛ لا سيّما عندما يتعلّق الأمر بالعوائل الكبرى في قسنطينة.

تنوعت الأسماء الّتي تضمّنها هذا السِّجل بين الدلالة الدينية (عبد الرحمان، موسى، مصطفى، الحاج)، ودلالة الفأل الحسن (معمر، مصباح، عيّاش، سعد)، والتدليل على أيام ومناسبات المولد (عاشور، جمعة)، فضلا عن أسماء اعتيادية من الثقافة الجزائرية (عباس، دحمان، سمرة، مهدي، خلفة، عزوز). ولقد أتبعنا الاسم (BELHADJ) هذا الصنف، لأنّ الحاج يُعتبر اسما شخصيا في بعض المناطق الجزائرية كما سبق لنا الذكر.

---

1)- Bromberger Christian, «Pour une analyse anthropologique des noms de personnes», (1982), in : *Langages*, 16e année, n° 66, 1982. pp. 103-124. Persée. [EN LIGNE] Consulté le 18 juin 2013., p.213.

2)- Registre de l'arbre généalogique de la commune de Constantine, N° 1-2, 1989,APC de Constantine.

3)- جباس هدى، «الأسماء في قسنطينة (1901- 2001). معالجة دلالية»، في: *اسماء واسماء... دراسة الأعلام والحالة المدنية في الجزائر*، منسق: فريد بن رمضان، منشورات CRASC، 2005، ص.ص. (43-69)، ص. 4.

* صفة / (بن– بل) + صفة:

جدول رقم 04: الباترونيمات على هيئة صفة و/أو(بن- بل) + صفة

(بن- بل) + صفة/صفة
ABAD - ABADA – BEL ABED – ACHEUK - AGGAD - AICH – BACHTARZI –BEN ALATRECHE - BEN LATRECHE - BEN BOUHEDJA -BERARHI - DEHIMI-DJEBLI-DJENIBA-GUETITCHA -ADDAD – MEHSAS –BEL LOUCIF - BEL BACHA - Belaloui - BEN CHEIKH EL FEGOUN-BEN CHIHEUB – BEN CHIKHA - BEN CHOUFI - BEL HADJMOSTEFA.

تنقسم الصفات هنا إلى عدّة أصناف:

– تلك التّي عُبِّئت بدلالة العاهات والأمراض[1]: الصمم (BEN LATRECHE-BEN ALATRECHE)، عدم الاعتدال في المشية (DJENIBA).

– وإلى ما عبَّر عن صفات جسدية: الأصهب أو الأشهب (BENCHIHEUB -DEHIMI)، العبد و/ أو الأسود (BELLOUCIF).

– وما خصّ الصفات الخلقية: العبادة (BELABED- ABADA -ABAD)، العشق (ACHEUK)، كثير الشغب أو الذي يُصدر الكثير من الصوت (MEHSAS)، الذي يُبالغ في البكاء والعويل (ADDAD) .

– هذا فضلا عن صفات تُقرِّر الواقع وتكشف عنه: فهي تُنبئُنا بأنّ صاحبها فلان الذي أدى فريضة الحج (MOSTEFABELHADJ)، وبأنّه ربما أنثى ترفع شعرها القصير (GUETITCHA)، أو هو من أصحاب المهن (BACHTARZI: خياط) أو المقام الرفيع (BELBACHA-Belaloui).

تعكس الأسماء– الصفات "خطابا دلاليا خاصًّا وهاجساً فرديا سعى من خلاله الآباء – أو من مارس فعل التسمية – إلى إسقاط أمانيهم ورغباتهم في

1)- وإن نحن لم نعثر هنا على الكثير من تلك الأسماء فمردُّ ذلك افتراضيا إلى: ضيق العيِّنة، أو إلى أنّها خصّت الأطباء دون غيرهم.

صفات أملوا أن يتّحلى بها أطفالهم"[1] وتتميّز بأنّها مُعبئة أحيانا برغبات يُطلقها المُسّمي لتستمر في الزمن بغض النظر عن سوئها من عدمه، فالصفة تلحقُ صاحبها وتُلازمه كما يُجزم المثل العربي المتوارث.

بيّن لنا التصنيف الدلالي أنّه على الرغم من القيمة العلمية للأطباء، إلّا أنّ بعضهم احتفظ بالأسماء المشينة المرتبطة بالعاهات والأمراض وما فسُد من الطباع. ورغم انخفاض نسبة تواجد هذا النوع من الأسماء مقارنة مع غيره بمُـــدونة (corpus) بحثنا، نُرجّح أسباب الاحتفاظ بها إلى ارتباط اللّقب بالعائلة ككل، ممّا يُصعب من إمكانية تغييره بالنسبة للفرد لوحده؛ فهو بخطوته هذه سيُعلن انفصاله عن العائلة بكلِّ ما يترتب عن ذلك من تبِعات تتعلّق بالانتماء والميراث.

*** نسبة إلى قبيلة+ اثني+ توبونيم:**

جدول رقم 05: الباترونيمات المُنتسبة الى قبيلة و/أو إلى جماعة اثنية:

جماعة اثنية + نسبة إلى قبيلة
ADJALI-AISSAOUI - KHELIFI TOUHAMI - MEROUANI –MERRAKCHI –BENTOUNSI - BEN ELBEJAOUI - BOUDJELAL

كشَفت هذه الأسماء عن بنية اجتماعية قبلية، كما أكَّدت على أنّ التسمية تعكس "باعتبارها منتوجا اجتماعيا بعض الأبعاد الاجتماعية التِّي تُحرك حياة المجتمع، حيث تظهر النماذج التسموية لكلِّ حضارة خُصوصياتها وقيّمها الاجتماعية تماما كما تُجسد أنماطها الثقافية (Patterns Culturels) وأعرافها وطقوسها وتقاليدها التِّي تنفرد بها عن غيرها"[2]. وكما سبق لنا الخوض فيه؛

1)- جباس هدى، «التسمية في قسنطينة بين ترسيخ الماضي ومواكبة الحاضر»، في: *مصطفى الأشرف:* (المسار والأعمال، المرجع)، تنسيق وتقديم عمر لرجان، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2006، ص. ص. (119-155)، ص. 128

2)- جباس هدى، «الاسم الشخصي تكريس لتراث اجتماعي أم تفرد لهوية ثقافية؟»، في *الاسماء والتسمية. اسماء الاماكن، القبائل والأشخاص في الجزائر*، مُؤلَّف جماعي، منسق: فريد بن رمضان، ابراهيم عتوي، منشورات CRASC، 2005، ص.ص. (99-143)، ص. 130.

حرصت فرنسا على تجزئة القبيلة من خلال ضرب الملكية الجماعية، وتغيير باترونيم الجماعات الاثنية المختلفة.

أفصح السِّجل أيضا عن ارتباط بالتوبونيم بكلِّ ما ينطوي عليه من تدليل على الأصل الجغرافي لصاحبه: المرواني (MEROUANI)؛ نسبة إلى مدينة مروانة التابعة لولاية باتنة بالشرق الجزائري. بن البجاوي (BEN ELBEJAOUI)؛ نسبة إلى مدينة بجاية شمال الجزائر. المراكشي (MERRAKCHI)؛ نسبة إلى مراكش بالمغرب الأقصى. هناك ارتباط وثيق بين الأقطاب الثلاثة للأونوماستيك؛ فالأنثروبونيم يدخل في تكوين الباترونيم، تماما كما يُؤسِّس التوبونيم للكثير من الباترونيمات.

*** حيوان / (بن– بل) + حيوان:**

جدول رقم 06: الباترونيمات المُدلِّلة على الحيوانات:

(بن- بل) + حيوان/حيوان
BAKHOUCHE-BENDIB- BENMAIZA-BOUGHEZAL-غراب

أفصح هذا السِّجل عن امتهان شديد لشخص الجزائري؛ حيث مثّله بالغراب (غراب) والحشرة (BAKHOUCHE)، وبوَلَدِ الذئب (BENDIB) والماعز (BENMAIZA)، وصاحب الغزال (BOUGHEZAL). ولا يزال الكثير من الجزائريين يحتفظون بمثل هذه الألقاب، ومردُّ الأمر يمكن تفسيره على أكثر من صعيد فهو اجتماعي اقتصادي سياسي نفسي؛ لأنّ المُتمسك بمثل هذه الألقاب لا يُمكنه المجازفة بفقدان انتمائه للعائلة، ولا بذهاب ميراثه، أو بانعزاله عن قبيلته أو عائلته الكبرى، أو بتحمل ضغط اختلافه عن بقية أفراد جماعته القرابية إن هم لم يُسايروا قراره في تغيير لقبه...

* بو: (الذي يمتلكو/ أو صاحب الشيء):

جدول رقم 07: الباترونيمات المُتضمِّنة للفظ (بو):

بو: (الذي يمتلكو/أو صاحب الشيء)
BOUAFIA - BOUAKAZ -بوعكاز- BOUCHERIBA -BOUDEMAGH- BOUDJEMAA - BOUDRAA - BOUKHCHEM – BOUKHENAF –BOUKOUSSALA – BOULAHBEL –BOULAHIA -BOURBIA

والصيغة هنا؛ أبعد ما تكون عن البنية اللُّغوية العربية **"أبو فلان، وأبو فلانة، أو أم فلان وأم فلانة،** [والتي] أصبحت أداة معرفة لهوية الشخص ومظهرا للتآلف الاجتماعي والتعارف"[1]. لأنّها بالفضاء الجزائري تُعبِّر عن الذي يمتلك الشيء و/ أو صاحبه، فالقصد يدور هنا حول الفرد الذي يمتلك عُكازا (BOUAKAZ- بوعكاز)، أو حساءً (BOUCHERIBA)، أو حبلاً (BOULAHBEL).

كما تخصُّ التسمية أيضاً ذلك الشخص الذي يُشار إليه من خلال العُضو الأبرز في جسمه [الأنف (BOUKHENAF - BOUKHCHEM)، الرأس (BOUDEMAGH)، الرِجل (BOUKOUSSALA)، اليد: الذراع (BOUDRAA)، اللِّحية (BOULAHIA). أو صاحب الّلقب المدلّل على اليوم أو الفصل الذي مَنَحَهُ فيه ضابط الحالة المدنية اسمه الباترونيمي: يوم الجمعة (BOUDJEMAA)، الربيع (BOURBIA).

* آخر:

جدول رقم 08: الباترونيمات الغامضة

آخر
MAHDOUD - AZZI - BADACHE - BITAM – DERDOUS– HITACHE– Jekkai -KERMICHE- LABDOUCI - ROUAGHA - بوكريديرة BOUKREDERA AMIRECHE –BEL MOKHBI - BEL MEGUENAI – BEL BAALI – BEL AGHOUEG –BEN ZOUA - BEN ZAGOUTA - BEN SEGUENI - BEN MAYOUF -BEN KADJA - BEN CHOULA - BOUKERROU – BOUGHAMBOUZ - BOUKEBABI

---

1)- براهمي ابراهيم، «سيمياء أسماء أعلام الأشخاص–الكُنية نموذجا»، في: *مجلة دراسات لجامعة الأغواط*، عدد 42- ماي، الجزائر، 2016، ص.ص. 255-270، ص. 261،بتصرُّف

رغم اقتراب بعض الباترونيات الخاصّة في هذا الصنف بما سبقه (الانتساب الى قبيلة أو إلى جماعة اثنية..)، إلا أننا تعمدنا إدراجه تحت بند الغموض أو ما اختُلِف على مضمونه الدلالي؛ حتّى نترك الفرصة لزملائنا الباحثين ليدلو بدلوهم كلّ وفقا لمشربه الأكاديمي، ولزاوية مقاربته البحثية، لا سيّما وأننا أضحينا نلحظ "أولياء يختارون تيديا وروزا ومانيلا وفلورا"[1] كأسماء شخصية لأبنائهم بمطلق الحرية، وآخرون يُحافظون على ألقابهم المشوهة في ظل وجود إمكانية قانونية للمُطالبة بتغييرها، إلى جانب الذين يُدلِّلون على أنفسهم بمواقع التواصل الاجتماعي، بأسماء غريبة عن ثقافتنا الجزائرية...

خاتمة:

أسفرت المُعالجة الدلالية لمُـــدونة بحثنا عن تنوعٍ في تصنيف السِّجلات؛ فقدجاءت الباترونيات على عدّة صيغ: [(اسم شخصي)، (بن- بل-بو) + اسم شخصي، صفة و/أو (بن- بل) + صفة، الانتسابإلى قبيلة و/أو إلى جماعة اثنية، الـمُمتلك و/أو صاحب الشيء]. لم تنعدم أسماء أطبائنا كذلك من الألقاب المُدلِّلة على الحيوانات أو الصفات السيئة والعاهات والأمراض، وليس للقلّة دلالة إحصائية هنا؛ ذلك أنّ مدونتنا كانت عشوائية وغير ممثلة للمجتمع الأصلي للبحث والذي يخصُّ مجموع الأطباء ككل. وعليه نضع خاتمتنا مفتوحة أمام غيرنا من الباحثين فيما يتعلّق بمسألة تغيير الألقاب والأسباب الدافعة أو الـمُثبِطة لذلك. سيفتح تساؤلنا التالي آفاقاً جديدة للبحث أمام غيرنا من الأكاديميين الذين سيحاولون الإجابة عليه:

هل يُمكن أن يلجأ من يمتلكون مكانة اجتماعية خاصة، إلى تغيير أسمائهم ذات التعبئة الدلالية السيِّئة أو حتّى إلى تعديل كتابتها؟

مهما كانت المقاربة التي سيعتمدها الباحثون على اختلاف توجهاتهم الأكاديمية، وتنوع مقارباتهم المنهجية (أنثروبولوجية، تاريخية، نفسية..)، فإنّ الإجابة على السؤال ستطرح حقائق إبستيمولوجية جديدة، وبالتالي فإنّها ستُقربنا أكثر من فهم ومعالجة أبعاد وآثار الموروث الاستعماري على الهوية الأنوماستيكية للجزائريين.

---

1)- حوام بلقاسم، نزاعات ومعارك يومية في مصالح الحالة المدنية. أسماء شاذة وأخرى تجاوزها الزمن للمواليد الجدد، في: *الشروق. صفحة مجتمع*، الأربعاء 28 نوفمبر 2012، الموافق لـ 14 محرم 1434 /العدد 3848، ص. 17.

المصــادر والمراجع

* باللُّغة العربية:

قائمة المـراجع:

- القَواميس والموسوعات والمعاجم:

1- ابن منظور الافريقي أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرّم، لسان العرب، الطبعة الأولى، الجزء الثاني، فصل اللام– حرف الباء، المطبعة الميرية، مصر، 1300 هـ.

2- الجوهري أبي نصر إسماعيل بْن حَمَّاد، الصِّحَاح. تَاجُ اللّغَةِ العَربيَّةِ، راجعه: تَامر محمّد محمّد، أنس محمد الشامي، زكريا جابر أحمد، دار الحديث، القاهرة، 1430هـ-2009م.

3- الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، راجعه واعتنى به: الشامي أنس محمد، أحمد زكريّا جابر، دار الحديث، القاهرة، 1492-2008.

- الكتـب والدراســـات:

1- بالانديه جورج، الأنثروبولوجيا السياسيّة، ترجمة علي المصري، ط.2، مجد–المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت–لبنان، 2007.

- المقـــــالات:

1- أورث دونالد ج، «تنظيم برنامج وطني لتوحيد الأسماء الجغرافية»، في: دليل توحيد الأسماء الجغرافية على الصعيد الوطني، الجزء الأول، الشعبة الإحصائية – إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، الأمم المتحدة، نيويورك، 2007.

2- براهمي ابراهيم، «سيمياء أسماء أعلام الأشخاص–الكُنية نموذجا»، في: مجلة دراسات لجامعة الأغواط، عدد 42– ماي، الجزائر، 2016، ص.ص. (255- 270).

3- بن عون محمد، «الوقّف في الجزائر إبان الاستعمار الفرنسي»، في: الوقف الإسلاميّ: التّحديات واستشراف المستقبل. المؤتمر العلميّ العالميّ الخامس، الخرطوم – السودان، 2017م، ص.ص. (1-24).

4- بودويرة حياة، «انعكاسات سياسة الاستيطان الفرنسي على سكان ريف ميلة خلال القرن 19م»، في: مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد الخامس، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة– الجزائر، 2017، ص.ص. (824-799).

5- جباس هدى، «الاسم: هوية وتراث، مقاربة أنثروبولوجية لدلالة الأسماء في قسنطينة (1901-2001)»، في: إنسانيات المجلة الجزائرية في الأنثروبولوجيا والعلوم الاجتماعية، عدد مزدوج 29-30، أبحاث أولى 2، أنثروبولوجيا، علم الاجتماع، جغرافيا، علم النفس، أدب، CRASC– وهران، 2005، ص.ص. (143-172).

6- جباس هدى، «التسمية في قسنطينة بين ترسيخ الماضي ومواكبة الحاضر»، في: مصطفى الأشرف: (المسار والأعمال، المرجع)، تنسيق وتقديم عمر لرجان، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2006، ص. ص. (119-155).

7- جباس هدى، «مسألة النسخ الخطِّي (عربي-فرنسي) للأسماء في قسنطينة، مقاربة تولّدية لُّغوية (1901 - 2001)»، إنسانيات المجلة الجزائرية في الأنثروبولوجيا والعلوم الاجتماعية، عدد مزدوج 35-36، قسنطينة مدينة في تحول، CRASC- وهران، 2007، ص. ص. (77-93).

8- جباس هدى، «الاسم الشخصي تكريس لتراث اجتماعي أم تفرد لهوية ثقافية؟»، في الاسماء والتسمية اسماء الاماكن، القبائل والأشخاص في الجزائر، مُؤلَّف جماعي، منسق: فريد بن رمضان، ابراهيم عتوي، منشورات CRASC، 2005، ص.ص. (99-143).

9- جباس هدى، « الأسماء في قسنطينة (1901- 2001). معالجة دلالية»، في: اسماء واسماء... دراسة الأعلام والحالة المدنية في الجزائر، منسق: فريد بن رمضان، منشورات CRASC، 2005، ص.ص.(43-69).

10- زمولي يسمينة، «الألقاب العائلية في الجزائر من خلال قانون الحالة المدنية أواخر القرن التاسع عشر ميلادي: مدينة قسنطينة نموذجا 1870-1900»، في: إنسانيات، عدد 29-30، 2005، ص. ص. (129-142).

11- شعيرة محمد عبد الهادي، «ليبيا (الاسم ومدلولاته التاريخية)»، في: مجلة كلية الآداب والتربية، المطبعة الأهلية، بنغازي، 1958، ص.ص. (1-16).

12- العماري محمد، «بلاغة اسم العلم. في نساء آل الرندي» في: مجلة علامات، العدد 15، المغرب، 2001، ص.ص. (99- 109).

- المقالات الصحفية:

1- حوام بلقاسم، نزاعات ومعارك يومية في مصالح الحالة المدنية. أسماء شاذة وأخرى تجاوزها الزمن للمواليد الجدد، في: الشروق. صفحة مجتمع، الأربعاء 28 نوفمبر 2012، الموافق لـ 14 محرم 1434 / العدد 3848.

- الرسائل والأطروحات:

1- جباس هدى، الاسم: هوية وتراث، مقاربة أنثروبولوجية لدلالة الأسماء في قسنطينة، ماجستير في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، معهد علم الاجتماع والديموغرافيا، جامعة منتوري قسنطينة– الـ CRASC، ديسمبر 2004، تحت إشراف: فاطمة الزهراء قشي، فريد بن رمضان.

المواقع والصفحات الالكترونية:

1- موقع صحتي: https://www.sihatty.com/index.php

باللُّغة الفرنسية:

أولاً. قائمة المصادر:

1- Lois du 23 mars 1882, T. XXIIe, 22 années, 1882, Bulletin officiel du gouvernement général de l'Algérie, *Arrêté ministériel 18 déc.1882*, imprimerie de l'association ouvrière, Alger, 1883.

2- *Registre de l'arbre généalogique de la commune de Constantine*, N° 1-2, 1989,APC de Constantine.

ثانياً. قائمة المراجع:

- الكتب والدراسات:

1- Ageron. Charles-Robert, *Les Algériens musulmans et la France (1871-1919)*, Tome Premier, Presses Universitaires de France, Alger, 1987.

2- Hébert Louis, *Sens et signification du nom propre. Sémantique interprétative et nom propre,* S.L. 1996.

3- Parzymie Anna, *Anthroponymies algérienne. Noms de familles modernes d'origine turque*, Varsovie, éditions scientifiques de Pologne, 1985.

- المقالات:

1- Bromberger Christian, «Pour une analyse anthropologique des noms de personnes», (1982), in : *Langages*, 16e année, n° 66, 1982. pp. 103-124. Persee. [EN LIGNE] Consulté le 18 juin 2013.

2- Guignard Didier, *Conservatoire ou révolutionnaire ? Le sénatus consulte de 1863 appliqué au régime foncier d'Algérie, in: Revue d'histoire du XIXe siècle*, n 41, 2010/2, pp. (81-95).

3- Kouyaté Brahima, Alliances interethniques et onomastique chez les Malinké, in : *Synergies Afrique Centrale et de l'Ouest*, N ° 3 – 2009, pp. (101-107).

4- Sangoï Jean-Claude, «La transmission d'un bien symbolique: le prénom», in: Terrain, Numéro 4 - Famille et parenté (mars 1985), [En ligne], mis en ligne le 17 juillet 2005. URL: http://terrain.revues.org/document 2873.html. Consulté le 21 janvier 2006.

الألقاب العائلية في منطقة غرداية بين نصوص الإدارة الاستعمارية وتطبيقات عقود المحاكم الشرعية (1882-1962م) الصيغ؛ الدلالات

إلياس حاج عيسى[1]

مقدمة:

يعالج البحث ظاهرة الألقاب العائلية في منطقة غرداية، أثناء الاحتلال الفرنسي للجزائر، ولأنها تقع ضمن منطقة الحكم العسكري، فقد تأخر فيها تطبيق العديد من تشريعات الاستعمار الفرنسي، بسبب بطأ استكمال عملية الاستعمار وخلوّها من فئة المعمّرين الأوروبيين، ومن بين التشريعات التي تأخر تطبيقها، نظام الألقاب العائلية المرتبط بقانون الحالة المدنية؛ فقد تم تطبيقه في منطقة غرداية في 24 أفريل 1931م.

يسعى البحث إلى رصد بدايات تطبيق الألقاب العائلية من خلال مسح لعينة من عقود المحاكم الشرعية الاباضية، ومحاولة ربطها بالمراسيم واللوائح والقوانين الاستعمارية، وسيعمل للإجابة على مجموعة من التساؤلات، أهمها:

- ما هي صيغ الأسماء والألقاب والكنى التي وردت في عقود المحاكم الشرعية قبل تطبيق قانون الحالة المدنية في منطقة الصحراء؟
- متى بدأ التحول إلى توظيف الألقاب العائلية في منطقة غرداية؟
- كيف هي طبيعة الألقاب العائلية من حيث الدلالة اللغوية والمعنوية؟ وإلى أي مدى أثرت الإدارة الاستعمارية في تحديد الألقاب، خاصة السلبية منها؟

---

1)- أستاذ محاضر بالمدرسة العليا للأساتذة – الأغواط–

بالإضافة إلى مجموعة عقود المحاكم الشرعية، نعتمد في إنجاز هذا البحث على مجموعة من المراجع، والتي يمكن تقسيمها إلى قسمين، قسم خاص بالسياسة الاستعمارية في الجزائر، وقسم خاص بتاريخ منطقة غرداية أثناء الاحتلال الفرنسي.

- **علم دراسة أسماء الأعلام ONOMASTIQUE:**

تفكيك المصطلحمن العلوم المستحدثة في مجال العلوم الإنسانية علم دراسة أسماء الأماكن، وهو من صميم اهتمامات الباحثين في اللسانيات، ومن العلوم المتقاطعة بشكل كبير مع علم التاريخ؛ إذ يعتبر من العلوم المساعدة له مثل علم الآثار وعلم المسكوكات، وقد نشأ هذا العلم وتطور كثيرا في الغرب وانتقل إلينا في العقود الأخيرة، وهو يجد اهتماماً متزايداً لكنه دون المأمول. ينقسم علم دراسة الأسماء إلى:

- علم دراسة الأماكن Toponymie

- علم دراسة أسماء الأشخاص Anthroponymie. وفيه يندرج سياق بحثنا، ولا يخفى البعد التاريخي لهذا العلم، فيرى بول فابر Paul Fabre أن الأنتروبونيميا لها بعد تاريخي مهم، فمن أجل فهم جيد لأسماء الأشخاص، يجب على عالم الأنتروبونيميا تحديد الزمان والمكان اللذان ظهرت فيهما أسماء معينة، وهما ثابتان لا يمكن تجاهلهما، بالإضافة إلى الوثائق وتاريخها، والفضاء ولغته"[1].

- **النصوص القانونية:**

عندما بدأ تطبيق قانون الحالة المدنيةبمقتضى مرسوم 23-3-1882م، اقتصر تطبيقه على مناطق التلّ، دون المناطق الصحراوية التي كانت تحت سلطة الحكم العسكري، ويُفسَّر اقتصار تطبيق القانون على المناطق الشمالية كونها مناطق تتركّز فيها مصالح المعمّرين الأوروبيين، وكذا حاجة الإدارة

1)- رمضاني فتيحة، عوامل اختيار الأسماء الشخصية في المجتمع الجزائري (دراسة ميدانية)، دار الأمة، الجزائر، 2013، ص.11-13.

الاستعمارية إلى فئات من الجزائريين لتوظيفها في مجالاتها الإدارية والاقتصادية[1] وتأخر تطبيق هذا القانون في مناطق الحكم العسكري، ومنها منطقة مزاب إلى تاريخ 24 أفريل 1931م بأمر من الوالي العام،[2] والقانون المعني هو نفسه الذي شرع في تطبيقه في مناطق الحكم المدني منذ 1883م.

وفيما يلي أهم القوانين والمراسيم التي وضعتها الإدارة الاستعمارية حول التنظيم المجالي للصحراء:

- قرار 24 ديسمبر 1902، المتعلق بجعل الصحراء تابعة لسلطة الحاكم العام مباشرة.
- قرار 14 أوت 1905، المتعلق بتقسيم الصحراء إلى أربعة مناطق هي: عين الصفراء، غرداية، تقرت، الواحات، تحت حكم عسكري.
- قرار 7 أوت 1957م، المتعلق بتقسيم الصحراء إلى عمالتين هما الواحات والساورة.

وحول تنظيم الحالة المدنية:

- قانون 23 مارس 1882م المتعلق بالحالة المدنية للأهالي المسلمين بالجزائر والمعدّل بقانون 02 أفريل 1930م. يحتوي على بابين ومجموع 23 مادّة، الباب الأول هو لتكوين الحالة المدنية للأهالي المسلمين، والباب الثاني خاص بوثائق الحالة المدنية[3].
- مرسوم 13 مارس 1883م المتعلق بالتنظيم الإداري العام لتطبيق قانون 23 مارس 1882م المتعلق بالحالة المدنية للأهالي المسلمين في الجزائر، ويحتوي على 30 مادّة[4].

---

1)- سعد عبد العزيز، نظرات عامّة حول قانون الحالة المدنية، مجلة الثقافة، تصدرها وزارة الثقافة والإعلام بالجزائر، السنة الثامنة، العدد 45، 1398هـ/1978م، ص.95.

2)- حاج سعيد يوسف، تاريخ بني مزاب، المطبعة العربية، الجزائر، ط.4، 1438هـ/2017م، ص.319.

3)- سعد عبد العزيز، نظام الحالة المدنية في الجزائر، دار هومة، الجزائر، ط.3، 2001م، ج.3، ص.7-22.

4)- سعد عبد العزيز، نفسه، ص.23-42.

- مشروع قانون 10 مارس 1925م، وهو نص وافقت عليه غرفة النواب في 16 مارس 1928م، ويتعلق بتنظيم الزواج المختلط في الجزائر، ويحتوي على 5 مواد[1].

- قانون 2 ماي 1930م، المتعلق بالأهالي القبائل وإجراءات تنفيذه، ويحتوي على نصوص تنظيمية حول التصريح بالخطبة وسنّ الزواج لدى الأهالي القبائل[2].

- 24 أفريل 1931م، الوالي العام يصدر قانون إنشاء الحالة المدنية في منطقة مزاب[3].

- وفي24 سبتمبر 1955م: صدور تعليمة في الجريدة الرسمية حول نصوص خاصة متعلقة بالحالة المدنية للمسلمين الفرنسيين[4].

- قانون رقم 777-57 الصادر في 30 جويلية 1957م المتعلق بإثبات وحجية عقود الزواج المنعقدة في الجزائر تبعاً لقواعد الشريعة الإسلامية[5].

- قانون رقم 274-59 الصادر في 4 فيفري 1959م الخاص بعقود الزواج التي يعقدها الأشخاص الخاضعين للأحوال الشخصية المحلية، في عمالات الجزائر، والواحات والسّاورة[6].

- قانون 01 فيفري 1961م المتعلق بتحديد شروط اختيار لقب عائلي بالنسبة للمسجلين في سجلات الحالات المدنية ممّن بقي من دون لقب، من سكان الواحات والساورة[7].

عندما نرى إلى هذه القوانين من وجهة نظر المشرّع الفرنسي فهي تبدو أنها وضعت لتنظيم الحياة وفق المدنية المتطورة، ومساعدة الجزائري على معرفة حقوقه وواجباته. لكن تسقط تلك الاعتبارات المثالية بمجرد اكتشاف الفرق بين مواطن

1)- سعد عبد العزيز، نظام الحالة المدنية في الجزائر، ص.43-46.
2)- سعد عبد العزيز، نفسه، ص.47-63.
3)- حاج اسعيد يوسف، المرجع السابق، ص.319.
4)- Au «journal officiel » Instructions générales relatives à l'état civil :TEXTES SP2CIAUX POUR L'ALGERIE, L'ECHO D'ALGER, 24 SEPTEMBRE 1955.
5)- سعد عبد العزيز، نظام الحالة المدنية في الجزائر، ص.64-71.
6)- سعد عبد العزيز، نفسه، ص.72-93.
7)-نفسه ، ص.94-98.

جزائري من أصل أوروبي يحمل درجة المواطنة من الدرجة الأولى، ومواطن جزائري مسلم أصيل يحمل مواطنة من درجة ثانية وهم الأهالي. فظهر أن هذه القوانين تحمل ظاهراً معلنا ايجابيا وباطناً سلبياً. وفي رؤية أخرى يمكن اعتبارها مظهرا تنظيميا إيجابيا وفق سياق تاريخي موغل في الظلم والسلبية.

من الأهداف المعلنة، تنظيم الحياة المدنية للجزائريين وإحصائهم بطرق إدارية، وتسهيل المعاملات اليومية،[1] وتفادي إشكالية تطابق الأسماء في مختلف العقود، ومنها عقود الملكية،[2] ومن الأهداف غير المعلنة هي تفكيك المنظومة المجتمعية الجزائرية التي تعتمد على الذهنية الجماعية والملكية الجماعية وإضعافها،[3] وتغييب النسب العائلي في أذهان الجزائريين، فقّررت الإدارة الاستعمارية التمييز بين الأفراد باعتبارهم وحدات معزولة[4].

فصّلت الدراسات العلمية لباحثين جزائريين في حقيقة ضلوع فرنسا في الألقاب المشينة للجزائريين، وأجمعوا أن القوانين كانت تمنح الحق للجزائري في اختيار اللقب العائلي، وأن الاختيار يقع على المسؤول الأول للعائلة، بدايةً بالأب والأخ الأكبر والعم، وينتقل في حال عدم وجود الرجال إلى أم الأب والزوجة والأخت والبنت[5] ويذهب بعضهم إلى القول إن المشرّع الفرنسي كان حريصا على إجبارية تطبيق قوانين الحالة المدنية وفق النمط الفرنسي، على الجزائريين، لكنه بالمقابل منح هامشا كبيرا من الحرية في اختيار الألقاب من التراث الجزائري[6] وبعض الدراسات ترى أن الألقاب العائلية التي منحها

---

1)- علاوة عمارة، من عالم الدوار إلى البلدة الريفية. تاريخ منطقة بني حميدان من أقدم العصور إلى غاية 1962م، ج.1، منشورات مؤسسة حسين رأس الجبل للنشر والتوزيع، قسنطينة–الجزائر، ص.470، 475.

2)- زمولي يسمينة، نظام التلقيب في الجزائر من خلال قانون 23 مارس 1882م بين النص والتطبيق، ضمن كتاب: أسماء وأسماء. دراسة الأعلام والحالة المدنية في الجزائر، المنسق: بن رمضان فريد، مركز البحث في الأنثروبولوجية الاجتماعية والثقافية للبحث: السكان والمجتمع، crasc، 2005م، ص.73.

3)- جباس هدى،الاسم الشخصي: تكريس لتراث اجتماعي أم تفرد لهوية ثقافية؟، ضمن كتاب: الأسماء والتسمية أسماء الأماكن، القبائل والأشخاص في الجزائر،تنسيق: فريد بن رمضان وإبراهيم عتوي، مركز البحث في الأنثروبولوجية الاجتماعية والثقافية، crasc، ص.99-144.

4)- زمولي يسمينة، المرجع السابق، ص.72.

5)- زموليسمينة، نفسه، ص.73.

6)- قشي فاطمة الزهراء، التركيبة السكانية لقسنطينة. الأسماء والأنساب هوية وانتماء، ضمن كتاب: الأسماء والتسمية أسماء الأماكن، القبائل والأشخاص في الجزائر، تنسيق: فريد بن رمضان وإبراهيم عتوي،=

محافظ الحالة المدنية بصفة تلقائية هي محدودة، وكانت بسبب غياب المعنيين بالأمر(1) هل يعني هذا الكلام أن الجزائري كان مسؤولاً عن تشويه اسمه بجعله مقترنا بلقب مشين؟ أم أنه كان يعبّر عن شكل من أشكال المقاومة ضد التشريعات الفرنسية، فوقع–بالتقادم– ضحية هذه الألقاب.

• عينة الدراسة:

يقوم القسم الثاني من البحث على دراسة 107 عقد من عقود المحاكم الشرعية الاباضية (7 محاكم في منطقة مزاب) و3 في منطقة التلّ (عمالة الجزائر، عمالة قسنطينة، العمالة الوهرانية) يعود أقدم عقد بين أيدينا إلى سنة 1887م، وآخرها إلى سنة 1959م. وهي مدة زمنية طويلة، تسمح لنا بمراقبة تغير وتطور الأسماء والألقاب من عدمها، فنسعى إلى رصد الألقاب في هذه العقود بمختلف صيغها، وتطوراتها ومحاولة إسقاط ذلك على ما سنّته الإدارة الاستعمارية من قوانين في هذا الشأن. ونقوم بتحليل تلك الألقاب والأسماء ومدلولاتها اللغوية والاصطلاحية. وتكمن قيمة عقود المحاكم الشرعية، أنها خزّان للحالة المدنية للجزائريين. فالإحصائيات تشير أن الجزائريين اتخذوا موقفا سلبيا وضمنيا من تسجيل عقود زواجهم مباشرة عند مصالح الحالة المدنية، وكانوا يوثقونها أولا عند القاضي؛(2) إذ ضلّ إحساس السلطات الاستعمارية سيئا تجاه العاطفة الدينية للجزائريين، خاصة إذا عرفنا أن الهدف من إخضاع السكان للقوانين المدنية، هو لكسر وإقصاء القوانين الدينية والعرفية، وهو ما صرّح به LEON HORRIE أحد المشرعين الفرنسيين في الجزائر المحتلة(3).

=مركز البحث في الأنثروبولوجية الاجتماعية والثقافية، البرنامج الوطني للبحث: السكان والمجتمع، ص.18؛ زموليبسمينة، نظام التلقيب في الجزائر، ص.74.

1)- زموليبسمينة، المرجع السابق، ص.76.

2)- Jules Roussier, *LE MARIAGE ET SA DISSOLUTION DANS LE STATUT CIVIL LOCAL ALGERIEN*,ALGER, 1960, p.48-49. الإحصاء يتعلق بسنتي 1957-1958، في مدينة الجزائر، لم تسجل مصالح الحالة المدنية ولا جزائري قدم مباشرة من المرور على القاضي لتسجيل عقده.

3)- LEON HORRIE, ***LE CADI JUGE MUSULMAN EN ALGERIE***, Ouvrage adopté par le Gouvernement Général de l'Algérie, ALGER, 1935, p.346.

• الأسماء والألقاب في عقود المحاكم الشرعية في غرداية:

المنظومة الاسمية قبل الحالة المدنية:

قبل الحديث عن التلقيب نشير إلى منظومة الأسماء التي كانت سائدة في المنطقة، والتي يلاحظ عليها أنها كانت محدودة جدا من حيث التنوع للذكور والاناث، وهي:

- بعض أسماء الله الحسنى: عبد الرحمن، عبد الله،
- أسماء بعض الأنبياء: محمد-أحمد-قاسم، إبراهيم، يوسف، إسماعيل، سليمان، داود، يحي، صالح.
- أسماء محدودة للصحابةوالتابعين: عمر، علي، مسعود، سعيد.
- أسماء محلية: بهون، بكير، حمّو، كاسي، باحمداً البعض أصله عربي: أبو بكر=بكير.
- أسماء نساء صالحات: مريم (مريامة)، خديجة، عائشة، فطيمة، زوليخاء.
- أسماء محلية للنساء: لالة، شاشة، عادة، مامة (ممّاتي).

وبدت لنا المنطقة محصّنة بمنظومتها لا تقبل بسهولة أسماء جديدة من بيئات خارجية على سبيل التأثير ببعض الأعلام إقليميا وعربيا واسلاميا، رغم بداية احتكاك النخب المحلية بنخب من خارج المنطقة في بداية ق 20[1] واللافت أنه إلى غاية تلك الفترة تبدو لنا منظومة الأسماء فارغة من بعض أسماء مرجعيتها المذهبية "جابر؛ الربيع؛ أبو عبيدة؛ عبد الوهاب؛ أفلح" في مظهر يوحي بأن المنطقة تجمع في منظومتها الاسمية بين بعدين إسلامي هو الغالب وآخر محلي زناتي أقل تأثيرا.

يبدو واضحاً أن التلقيب الذي كان سائداً في منطقة غرداية قبل تطبيق قوانين الحالة المدنية، يتطابق مع طريقة التلقيب في باقي مناطق الجزائر، وهو نظام البنوّة الذي يعتمد على ذكر الاسم الرباعي للشخص: عائشة بنت الحاج

1)- نماذج من تبني أسماء جديدة في مناطق من الجزائر، أنظر: LACHERAF MOSTEFA, Des noms et des Lieux. Mémoires d'uneAlgerie oubliée, CASBAH Editions, 2ème édition 2003, pp.148-159

عمر بن حمّو بن باحمد،[1] أو الثلاثي "الحاج محمد بن الحاج إبراهيم بن موسى"[2] أو الثنائي "إسماعيل بن مسعود"[3] والنمط الأخير يعتبر من الحالات المعقّدة التي يصعب فيها الوصول للنسب الحقيقي للشخص[4] كما حرصت العقود في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، إلى إحاطة الاسم بمختلف صيغ التعريف التي تساعد في التعرف على الشخص، كأن تشير إلى مكان مولده، وحرفته، والمكان الذي يزاول فيه تلك الحرفة، وهذا ما نجده في عقود المحكمة الشرعية الاباضية بمدينة الجزائر، فتكون الصيغة كما يلي: "حضر لدينا حمادي بن حمو بن بابه العطفاوي أصلاً، التاجر حرفةً ببلد الجزائر"[5].

أمّا بالنسبة للمحكمة الشرعية المالكية الوحيدة الموجودة في غرداية، فإن تعريف الأسماء يكون بشكل مشابه، حيث يكتب الاسم الثلاثي أولاً، ثم اسم القبيلة ثانياً، ثم اسم العرش ثالثاً، ومكان الإقامة رابعاً. والإضافة التي لاحظناها في هذا العقد مقارنة بالعقود الأخرى، تتمثل في توضيح الفئة العمرية للمعني (شاب أو كهل أو شيخ)، فتكون الصيغة كما يلي: "حضر الكهل جلول بن موسى بن جلول الشعنبي أصلاً، القادري عرشاً، المتليلي مسكناً"[6].

الكنى وأسماء الشهرة:

هو اللقب الذي اشتهر به شخص في منطقته تحت ظرف من الظروف والتصق به، ثم انسحب إلى أبنائه وأفراد من عائلته، وتبقى احتمالية المدلول السلبي لاسم الشهرة حاضرة، فيصير نبزاً، لكن الذهنية المجتمعية اتفقت أنه في الغالب لا يقصد به التحقير والإساءة[7] وأصبح بذلك اسم الشهرة ظاهرة شبيهة بالتلقيب اهتدى إليها الناس للتعرف فيما بينهم، والخروج من مأزق التشابه.

---

1)- عقد شراء، المحكمة الاباضية الشرعية ببلاد العطف، رقم 55/ سجل 39، 18 فيفري 1929م.
2)- عقد شراء، المحكمة الشرعية الاباضية ببلد العطف، رقم 350/سجل 16، 15 أوت 1900م.
3)- عقد شراء، المحكمة الشرعية الاباضية ببلاد العطف، رقم 70/سجل 5، 6 جانفي 1888م.
4)- فاطمة الزهراء قشي، المرجع السابق، ص.9.
5)- عقد وكالة، المحكمة الشرعية الاباضية ببلد الجزائر، سجل 2/عدد 130، 15 جويلية 1894م.
6)- عقد إشهاد، المحكمة الشرعية المالكية بوادي مزاب، دون عدد، 24 جانفي 1909م.
7)- زموليييسمينة، المرجع السابق، ص.71.

كان من الطبيعي أن كل شخص يملك اسم شهرة معروف به عند جماعته، أن يوثق في عقود المحاكم الشرعية، خاصة قبل تطبيق نظام الألقاب العائلية، فاسم الشهرة يساعد في التعرف على الشخص والخروج من مأزق تشابه الأسماء. وقد اعترضتنا حالات عديدة في العقود التي بين أيدينا، ففي عقد موثق سنة 1918م ورد اسم شخص اسمه سليمان بن بهون أبو كبوس، والاسم الأخير هو اسم شهرة لعائلة في بلدة العطف لا تزال تشتهر به إلى اليوم، على الرغم من تبنيها للقب العائلي "حاج إبراهيم"، وشهرة أخرى لشخص هو: إبراهيم بن أحمد كعباش،[1] وهذا الأخير اسم شهرة لعائلة بأكملها لا تزال تحمله إلى الآن، على الرغم من تبنّي لقبا عائليا هو "سعيد". وأحيانا كانت العقود القديمة تضيف اسم الشهرة للشخص كلقب، ففي عقد يعود إلى سنة 1907م، نقرأ فيه: "الحاج إبراهيم بن بلحاج لقبه خير الناس"[2] وبالنظر إلى أن لقب "خير الناس" قد دخل فعلاً ضمن الألقاب العائلية في بلدة العطف بغرداية، فإن التساؤل يبقى مطروحاً عن دلالة وجوده في عقد سابق لتطبيق قانون الألقاب العائلية في المنطقة، إلاّ إذا كان يعبّر عن اسم شهرة قبل أن يتحول إلى لقب عائلي.وفي بعض العقود يظهر اللقب العائلي لطرف دون الآخر، وهي حالة لعقد يعود لسنة 1932م، كتب فيها لقب الطرف الأول الذي يسكن في مدينة قصر البخاري، ولم يكتب لقب الطرف الثاني المستقر في منطقة غرداية[3] وهي حالة تؤكّد على تباين وتأخر تطبيق قانون الألقاب بين منطقة وأخرى. لكنها ليست قاعدة، فبعض العقود تذكر لقبا وتهمل آخر لأشخاص من نفس البلدة[4] ودائما في العقود القديمة قد نجد تصريحا باسم الشهرة تحت عبارة "الملقب" كما في عقد وصية تعود لسنة 1898م، جاء فيها: "عيسى بن سليمان بن بابه، الملقب قسام الطعام"[5].

---

1)- عقد شراء، المحكمة الشرعية الاباضية ببلاد العطف، علامته 404/سجل 37، 26 جانفي 1918م.
2)- عقد إبراء ذمة، المحكمة الشرعية الاباضية بغرداية، عدد 481 /سجل60، 13 نوفمبر 1907م.
3)- عقد طلاق، المحكمة الشرعية الاباضية في بني يسقن، عدد 116/سجل 80، 18 جوان 1932م.
4)- عقد وكالة، المحكمة الشرعية الاباضية في بني يسقن، عدد 34/سجل 89، 28 مارس 1932م.
5)- عقد وصية، المحكمة الشرعية الاباضية ببلاد العطف، سجل 14/علامته 599، 22 ماي 1898م.

والملاحظ على عينة العقود الموجودة أن أسماء الشهرة كانت حاضرة قبل تطبيق نظام الألقاب، وأن بعض العائلات حوّلت اسم الشهرة إلى لقب عائلي كما في مناطق أخرى من الجزائر،[1] في حين اختارت أخرى ألقابا عائلية رسمية غير اسم الشهرة الذي اشتهرت به، وبعد تطبيق القانون، ظلّت بعض عقود المحاكم الشرعية تذكّر باسم الشهرة، بعد اللقب والاسم الثلاثي للمعني، ربما من باب التثبّت ودفعاً لاحتمالية تشابه الأسماء، فنقرأ في إحدى العقود الخاصة بقسمة تركة: "توفي المرحوم الحاج عيسى محمد بن صالح بن إبراهيم المدعو بحماني"[2].

بعد تطبيق قانون الألقاب 1934م:

صدر قرار للحاكم العام في 24 أفريل 1931م يحدد فيه افتتاح عمليات انشاء الحالة المدنية للأهالي في منطقة مزاب[3] لكن تأخر تطبيق القرار في بلدات المنطقة بصورة تدريجية، وكانت البداية الفعلية هي سنة 1934م، الذي يعتبر تاريخا مرجعيا لوثائق الحالة المدنية المختلفة، وكذلك لعقود المحاكم الشرعية، حيث أصبح يقاس عمر الشخص اعتباراً من سنة 1934م، فظهرت عبارة "عمره (ا) سنة 1934م [كذا] سنة." في العقود التي صدرت بعد سنة 1934م، باعتبارها سنة مرجعية وبداية للتسجيل في الدفتر الأمي registre-matrice، والأمثلة عديدة من خلال العقود التي بين أيدينا.

يبدو أن تطبيقات عقود المحاكم الشرعية للتشريعات الاستعمارية ظلت نسبية، ومضطربة، فعلى الرغم من بداية تطبيق نظام الألقاب في المنطقة ابتداءً من سنة 1934م، تأخرت المحاكم الشرعية في التأقلم، فظهرت عقود سنة 1935م خالية من اللقب العائلي، واكتفت بالأسماء الثلاثية للمتعاقدين (الحاج عمر بن حمّو بن يحي)[4] وهي دلالة ربما على تردّد وبطأ آليات التجاوب مع تشريعات

---

1)- علاوة عمارة، المرجع السابق، ج.1، ص.472.

2)- عقد تركة، المحكمة الشرعية الإسلامية الاباضية ببني يسقن، عدد 24/سجل 54، 24 أوت 1964م.

3)- حاج سعيد يوسف، المرجع السابق، ص.319.

4)- عقد معاوضة، المحكمة الشرعية الاباضية في بني يسقن، عدد 153/سجل 92، 27 جانفي 1935م.

الإدارة الاستعمارية. والمسألة فيها الكثير من الاضطراب، فقد ظهرت استثناءات تتعلق بظهور ألقاب عائلية في عقد يعود لسنة 1932م، ويتعمق الاضطراب عندما يتبيّن أن اللقب وضع لطرف دون آخر في نفس العقد[1].

من خلال فحصنا لمجموعة العقود التي بين أيدينا ظهر أن تطبيق الألقاب العائلية انطلق مع عقود سنة 1936م. في حين كانت بعض عقود سنة 1935م والتي لم تطبق بعدُ قانون الألقاب تضيف إلى الاسم الثنائي لفظ عديم اللقب، فجاءت كمايلي: "حضر السيد صالح بن الحاج عمر ومعه السيد قباض الحاج صالح بن إبراهيم عديمي اللقب"[2] وهي تدخل ربما في إطار التذكير بعدم وجود اللقب العائلي للشخصين. لكن ما يثير الانتباه هو تجدّد هذه العبارة "عديم اللقب" في العقود التي شرعت في كتابة اللقب العائلي، منها عقد يعود إلى سنة 1936م كتبت فيها العبارة بعد اللقب والاسم مباشرة لطرفي العقد، فجاءت الصيغة كما يلي: "فإنه حضر السيد الحاج إبراهيم الحاج عمر بن حمّو ومعه السيد الحاج إبراهيم عمر بن بهون، كلاهما من العطف عديمي اللقب"[3] وتكرّرت عبارة عديم اللقب في عقد آخر مؤرخ بسنة 1937 فجاءت الصيغة كما يلي: "فإنه حضر السيد اسماوي عمر بن الحاج احمد عديم اللقب"[4] ولسنا ندري محلّ تلك العبارة. وقد نبّهت إحدى الباحثات إلى إشكالية مشابهة لكن من زاوية مختلفة، وهي أن الإدارة الاستعمارية عمدت إلى إضافة ثلاثة حروف مكان اللقب العائلي: SNP اختصارا لعبارة sans nom patronymique أي دون لقب عائلي، ولم يظهر له تفسير مقنع حسبها[5] في حين أن الحالات التي بين أيدينا هي لأشخاص ذكروا بألقابهم العائلية. ويبقى التفسير الأقرب

1)- العقد يضم ثلاثة أطراف كلهم من بلدة العطف، الأول كتب من دون لقب، في حين كتب الثاني والثالث بلقبهما. عقد وكالة، المحكمة الشرعية الاباضية في بني يسقن، عدد 34/سجل 89، 27 مارس 1932م.

2)- عقد بيع، المحكمة الشرعية الاباضية في بني يسقن، عدد 53/سجل 23، 9 جويلية 1935م.

3)- عقد اعتراف بدين، المحكمة الشرعية الاباضية في بني يسقن، عدد 98/ سجل 105، 18 أفريل 1936م.

4)- عقد معاوضة، المحكمة الشرعية الاباضية في بني يقن، عدد 7 سجل 119، 2 أوت 1937م.

5)- زموليبيسمينة، المرجع السابق، ص.82.

والراجح أن الثقافة المحلية ممثلة في عقود المحاكم كانت تقصد باللقب "اسم الشهرة أو الكنية" وليس اللقب العائلي. بمعنى أنها وبالرغم من التعامل بالألقاب العائلية، ظلت حريصة على إضافة الكنية للشخص الذي تتوفر له، أو تعوض بعبارة "عديم اللقب" بالنسبة للذي لا تتوفر له.

إشكالية أخرى صادفناها في عقد وصية مؤرخ بسنة 1948م، فبعد كتابة اسم الشخص كاملا بلقبه العائلي، ينسب اللقب للعشيرة أو الفريق، "حضر لدينا السيد الحاج عيسى الحاج عيسى بن الحاج صالح بن بابه عيسى، لقبه من فريق أولاد الحجاج عرش العطف مشيخة غرداية"[1] وهي حالة لم تتكرّر باستمرار، فوجدناها بنفس الصيغة في إحدى عقود بعد الاستقلال[2].

حافظت العقود الشرعية لمرحلة ما بعد الألقاب العائلية على الاسم الثلاثي للأطراف المتعاقدة، بالإضافة طبعا للقب العائلي المستحدث، وأحياناً يضاف الانتماء الجغرافي لأحد المتعاقدين، سواءً كان العقد مبرما في محكمة بمزاب: "المسمّى إبراهيم بن صالح بن إبراهيم بن أَمِّ اعمر العطفي"[3] أو بإحدى محاكم التلّ: "حاج عيسى باحمد بن سليمان بن إبراهيم العطفي"[4] وفي حال احتكم طرف أو طرفان إلى المحكمة الشرعية المالكية بوادي مزاب، فيتحول العطفي إلى العطفاوي: "حاج عيسى إبراهيم بن صالح بن إبراهيم العطفاوي أصلاً"[5] وفي العقود الأخيرة الصادرة بعد الاستقلال ضلّت مكاتب التوثيق تحافظ على تعريف تقليدي للأشخاص المتعاقدين، فتحافظ لهم على الاسم الثلاثي بالإضافة إلى اللقب العائلي، وتحدّد انتماءهم لبلداتهم باسم العرش، وتجعل انتماءهم للعشيرة باسم الفريق، وانتماءهم للمنطقة باسم المشيخة. فنقرأ في إحداها: "حضر

1)- عقد وصية، المحكمة الشرعية الإسلامية الاباضية في بني يسقن، عدد 190/سجل 78، 12 جوان 1948م.
2)- عقد بيع، مكتب التوثيق ببني يسقن (المحكمة الاباضية سابقاً)، عدد 17/سجل 86، 14 مارس 1972م.
3)- عقد تركة، المحكمة الشرعية الاباضية في بني يسقن، عدد 37/سجل 6، 25 جويلية 1932م.
4)- عقد بيع، المحكمة الشرعية الاباضية بالجزائر وعمالتها، عدد 1 ج، 30 مارس 1957م.
5)- عقد شراء، المحكمة الشرعية المالكية بوادي مزاب، عدد 652/سجل 175، 27 جويلية 1951م.

لدينا السيد الحاج عيسى إبراهيم بن صالح بن إبراهيم من فريق أولاد الحجاج، عرش العطف المزداد سنة 1908م، عدد 516، لقبه من مشيخة غرداية"[1].

• واقع التلقيب في مزاب ودلالاته:

تباين فهم ووعي العائلات في منطقة غرداية لحقيقة قانون الألقاب،[2] فباعتبار أن المجتمع كان محافظاً على نظامه العرفي والمتضامن مجسّداً في عشائره، فإن الكثير من العائلات التي تعود لجدّ واحد تقدّمت بلقب واحد، فظهر وكأن نظام الحالة المدنية مجرّد آلية مساعدة في هيكلة وتوثيق نظام العشائر الذي ظلّ سائداً في المنطقة[3] في حين فضّلت عائلات قليلة تنتمي إلى جدّ واحد، إلى اختيار لقبين مختلفين، بدافع خلاف معيّن، أو مبرِّرة ذلك برغبة أحد الفروع مثلاً في تبنّي اسم شهرة تجاري كلقب عائلي[4].

تبدو منظومة التلقيب في منطقة مزاب، كغيرها من مناطق الجزائر غنية بالمدلولات والمرجعيات، إيجابية في معظمها وعادية في بعضها وسلبية في بعضها الآخر. فأغلبية الألقاب تبدو سليمة من حيث التركيب اللغوي والمدلول المعنوي. والنسبة الأكبر منها تحمل ثنائية الدين الإسلامي واللغة العربية، ففي بلدة العطف مثلاً تبدو العديد من الألقاب مركبة من اسمين: (حاج + عيسى)؛ (حاج + محمد)؛ (حاج + أيوب)؛ (حاج + سعيد)، (حاج + إبراهيم). الأول (حاج) للدلالة على اكتمال الشأن والقدر والدين باكتمال

---

1)- عقد بيع ، مكتب التوثيق ببني يسقن (المحكمة الاباضية سابقاً)، عدد 17/سجل86، 14 مارس 1972م.

2)- يعبر اختيار اللقب والاسم عن وعي ثقافي وطموح اجتماعي. أنظر: رمضاني فتيحة، المرجع السابق، ص.19.

3)- العشيرة في مزاب هي مجموعة عائلات تنحدر في الغالب من جدّ واحد، لكن لم يمنع ذلك أن تقبل العشيرة من ينتمي إليها، فيسمّى نزيلا، والنزيل الجديد في العشيرة قد يأتي من قصر مجاور، أو من مكان بعيد، وقد ينتمي إليها على سبيل الولاء وهم المنحدرين من فئة العبيد، وانتمى إليها حتّى المنتمين إلى أعراش عربية استوطنت بالقرب من قصور مزاب، فأصبحت بذلك العشيرة تضم ثنائية مذهبية. للمزيد حول نظام العشيرة في مزاب، أنظر: القرادي. حاج أيوب إبراهيم بن يحي (1923-1989م)، رسالة في بعض أعراف وعادات وادي مزاب، تح: يحي بن بهون حاج امحمد، جمعية النهضة، العطف–غرداية–الجزائر، ط.1، 2009م، ص.106 وما بعدها.

4)- يعرف المنتمين لعائلة بن لولو أنهم يشتركون مع عائلة دادي حمو في الأصل، لكنهم فضّلوا لقب "لولو" لاشتهارهم به في حركاتهم التجارية. لقاء مع الشيخ بكلي بابا احمد بن حمّو في منزله بالعطف (25 ديسمبر 2017م).

أداء الركن الخامس من الدين، والاسم الثاني يشير إلى بعدين يحملان قدسية لا تخفى، فهو اسم لنبي في الغالب، وهو في نفس الوقت اسم لجدّ تلك العائلة، بحيث أن له امتداد وراثي عائلي، والرافد الذي من خلاله يتم التعبير عن اللقب العائلي هو الرافد العربي. وبعضها يحمل دلالة دينية صرفة مثل لقب رمضان وشعبان، في مدينة غرداية[1].

ومنها مرجعية اقتصادية حِرفية، مثل الراعي، فخّار، خيّاط، طبّاخ. ومنها التي تحمل مدلول حيواني باللسان العربي مثل اسْبَعْ، ورأس النعامة، ونعجة، وباللسان الزناتي-المزابي مثل (تيازيط=دجاج)، (إتبيرن=جمع حمام). ومنها التي تحمل مدلول جغرافي أو قبلي، مثل التونسي، انفوسي، بليدي، اقبايلي[2] ومنها التي تحمل صفات خِلقية باللسان العربي مثل بوصبع، بوكراع، ارقيق السّاق. وباللسان الزناتي مثل (تمزغين=الأذن)، (بلعدّيس=البطن). ووسط هذا الزخم نجد نسبة من الألقاب الناطقة باللسان المحلي[3] ويرى مصطفى الأشرف أن الأسماء الأمازيغية في مناطقها هو تعبير عن اختيار تقليدي عاطفي، لا يعطي أهمية للأصل وفي بعض الأحيان يتجاهله[4].

1)- هي أسماء كذلك يرتبط فيها ازدياد المولود بتلك المناسبة الدينية. أنظر: رمضاني فتيحة، المرجع السابق، ص.26.

2)- عن الدلالات الحرفية والجغرافية للأسماء، أنظر: قشي فاطمة الزهراء، المرجع السابق، ص. 24 وما بعدها.

3)- حول المرجعية الدلالية، أنظر: دادوة حضرية نبية، المرجعية الدلالية للاسماء بين منطقتي بني عشير-تلمسان وتليلات 1954-1962، ضمن كتاب: الأسماء والتسمية أسماء الأماكن، القبائل والأشخاص في الجزائر، تنسيق: فريد بن رمضان وإبراهيم عتوي، مركز البحث في الأنثروبولوجية الاجتماعية والثقافية، البرنامج الوطني للبحث: السكان والمجتمعص.57-97

4)- Mostafa Lachraf, Des noms et des lieux, p.151؛ نقلا عن: رمضاني فتيحة، المرجع السابق، ص.42.

مرجعية ذاتية صفة خِلقية	مرجعية جغرافية	مرجعية بيئية حيوانات	مرجعية اقتصادية حرف	دلالة دينية للقب[1]
بلعدّيس	التونسي	تيازيط	الراعي	شعبان
بوصبع	عطفاوي	الضربان	فخّار	رمضان
تمزغين	قبايلي	(منقرض)	نجّار	عاشور
بوشلاغم	بليدي	غراب	خرّاز	
بوكراع	مصري	(منقرض)	طبّال	
بوراس	غرداوي	بوشّن	خيّاط	
فرطاس	(منقرض)	اسبع	طبّاخ	
ارقيق الساق	أغدامسي	مقنين	خضّار	
قلاع الضروس	نفوسي	بالحوت	ألجون =	
	ورقلي	نعجة	الفأس	
	بنورة	نمس		
		إتبيرن		
		رأس النعامة		
		سوفغالم		
		الكبش		
		بالوح		

توسّع استعمال اللقب العائلي كمؤشر انثروبونيمي، مع اسم المكان كمؤشر طوبونيمي، وأصبحا معا يستعملان للتعريف بأماكن معينة في البلدة، ففي إحدى العقود نقرأ: أحباس آل حاج عيسى. وتوجد أمثلة من هذا النوع؛ إذ أن هذه التسميات ترسخ الذهنية الجماعية لدى سكان البلدة.

- **الألقاب المشينة الظروف والدلالات:**

اختلف وعي السكان بمآلات اختيار الألقاب، فإذا كانت الأغلبية قد اختارت لنفسها ألقابا تحمل دلالات إيجابية وسليمة، فإن السؤال يبقى

1)- منصور بن محمد بومعقل، عشائر وألقاب الاباضيين الجزائريين في مزاب ووارجلان، ط.5، (د.ن)، (د.م)، (د.ت).

مطروحا بالنسبة للعائلات التي التصقت بها ألقاب مشينة، مفرغة من قيم حضارية وإنسانية ومن دلالات جمالية. وهي ظاهرة عرفتها كل مناطق الجزائر، ممّا يؤكد على ثقافة وذهنية مشتركة بين أفراد المجتمع الجزائري شماله وجنوبه إزاء القوانين الاستعمارية، والذي يجسّد ظاهرة "وحدة المعاناة". ويتفق الدارسون على ضلوع محافظي الحالة المدنية الفرنسيين وبمساعدة بعض الأعوان الجزائريين، في عدم توعية الأهالي في هذا المجال[1] والمادّة الخامسة من قانون 23 مارس 1882م تزيد الشكوك؛ إذتصرّح أنه في حالة رفض أو امتناع عضو العائلة صاحب الحقّ في اختيار اللقب، فإن محافظ الحالة المدنية له الحقّ في منح اللقب[2] ويفترض أن محافظ الحالة المدنية في هذه الحالة يحتكم إلى دليل الألقاب الذي أقرّته السلطات الاستعمارية للجزائريين. لكن الخلل كان بسبب تجاوزات بعض موظفي الحالة المدنية بمنطلقات عنصرية أو استهزائية، فتمادوا في منح وتشجيع الألقاب المضحكة والمشينة للجزائريين الذين أبدوا سلبية أو استخفافاً تجاه ظاهرة التلقيب[3] ممّا أورث الجزائري هوية أنوماستيكية مشوّهة عوّضها باهتمام أكبر في اختيار الاسم[4] ولا يمكن نفي مسؤولية بعض العائلات الجزائرية في تبنيها أو قبولها بألقاب مشينة ترى أنها كفيلة بإبعاد عين الحسد، أو الاعتقاد في بعض الأمور الغيبية[5].

أمّا بالنسبة لمنطقة غرداية، وعلى الرغم من تأخر تطبيق قانون الألقاب فيها، فإن ذلك لم يكن مفيداً لبعض العائلات لكي تستفيد من تجارب الألقاب المشينة في مناطق التلّ؛ إذ وقعت هي الأخرى ضحيّة لذلك النوع من الألقاب. فكانت بعض الألقاب الجارحة حاضرة، سواءً باللسان العربي، أو باللسان المحلي، ونؤكّد أن تعوّد المجتمع عليها جعلها بعيدة عن نيّة النّبز والتحقير، سواءً عند المعني بها أو عند الآخر الذي ينتمي إلى نفس المنظومة المجتمعية، وقد اعتاد على سماعها.

اللقب بالمدلول المزابي الزناتي	اللقب بالمدلول العربي
تيازيط= الدجاج سوفغالم= إخرج الجمل	بوّال-قلاع الضروس-شايب راسو- العايب- الغاصب-حمّار- رقيق السّاق- الميّت

1)- زمولي يسمينة، المرجع السابق، ص.74-75.
2)- سعد عبد العزيز، نظام الحالة المدنية في الجزائر، ج.3، ص.15.
3)- AGERON CHARLE-ROBERT, ***LES ALGERIENS MUSULMANS ET LA France*** *(1871-1919)*, TOME PREMIER, RESSES UNIVERSITAIRES DE France, PARIS-France, 1968, p.181.
4)- جباس هدى، المرجع السابق، ص.129، 133.
5)- زمولي يسمينة، المرجع السابق، ص.75-76.

بدأ التطبيق الفعلي لقانون الحالة المدنية في منطقة غرداية ابتداءً من سنة 1934م، وأصبح هذا التاريخ مرجعا في تحديد أعمار الأشخاص في عقود المحاكم الشرعية، وكذلك في بطاقاتهم التعريفية، للذين ولدوا قبله طبعاً[1] والحقيقة أن العقود لا تتّبع شكلا موحّداً في طريقة التعبير عن سنّ المتعاقدين، فتحدّد أحياناً سنة ولادتهم مباشرة، "حضر لدينا السيد الحاج عيسى إبراهيم بن صالح بن إبراهيم من فريق أولاد الحجاج عرش العطف، المزداد في سنة 1908م،[2] وفي حالات أخرى ترد المعلومات عن نفس الشخص وفي نفس المحكمة، مقترنة برقم بطاقته التعريفية، ومرجعية السنة التي بدأ فيها تطبيق هذا النظام في منطقة غرداية: "الحاج عيسى إبراهيم بن صالح بن إبراهيم عمره سنة 1934م، 26 سنة، عدد ورقته 516"[3].

تكون بطاقة التعريف مقاس: 12سم×15.5سم، النصف العلوي باللغة الفرنسية مع مساحة في جهة اليسار للصورة الفوتوغرافية، والنصف السفلي باللغة العربية وإعادة لنفس المعلومات. ففي بطاقة لامرأة ولدت سنة 1929م نجد مايلي:

- في السطر الأول باللغة الفرنسية: CARTE D’IDENTITE يقابله في الأسفل: ورقة التعريف.
- في السطر الثاني: N° 913 du registre-matrice يقابله: عدد 913 من الدفتر الأمي.
- في السطر الثالث: TERRITOIRE MILITAIRE DE GHARDAIA يقابله: وطن غرداية العسكري.
- في السطر الرابع: ANNEXE DE GHARDAIA يقابله: ملحقة غرداية.
- في السطر الخامس: Tribu d: EL atteuf يقابله: عرش العطف.

---

1)- يمكن الحصول على شهادات الحالة المدنية للأشخاص الذين توفوا بعد سنة 1934م، في بلديات ولاية غرداية، لاحتوائها على سجلات الحالة المدنية ابتداءً من ذلك التاريخ.

2)- عقد بيع، عدد 81/سجل 68، المحكمة الشرعية الإسلامية الاباضية في بني يسقن، 5 جويلية 1958م.

3)- عقد بيع، عدد 68/سجل 66، المحكمة الشرعية الإسلامية في بني يسقن، 21 جانفي 1957م.

- في السطر السادس: Fraction d: es Oulad EL Houdjaj يقابله: فرقة أولاد الحجاج.

في السطر السابع: Nom patronymique et prénoms: Hadj Mohammed Lallabent Addoun ben Hadj Brahim يقابله: الاسم النسبي والاسم الشخصي: حاج محمد لالة بنت عدّون بن الحاج إبراهيم.

في السطر الأخير: Age en 1934: 5 ans يقابله: العمر في عام 1934: 5 سنة.

ومن الملاحظات المسجّلة عدم وضع الصورة الفوتوغرافية في البطاقة،

CARTE D'IDENTITÉ

N° 913 du registre-matrice

TERRITOIRE MILITAIRE DE GHARDAIA

ANNEXE DE GHARDAÏA

Photographie facultative

Tribu d : El-atteuf

Fraction des Oulad El-Houdjadj

Nom patronymique et prénoms : Hadj-Mohammed Lalla bent Addoun ben Hadj-Brahim

Age en 1934 5 ans

ورقة التعريف

عدد 913 من الدفتر الامي * وطن غرداية العسكري

ملحقة غرداية

عرش العطف

فرقة اولاد الحاج

الاسم النسبي والاسم الشخصي

حاج محمد لالة بنت عدون بن الحاج ابراهيم

العمر في عام 1934 5 سنة

BLIDA - IMP. A. MAUGUIN

رسم الازدياد ـ عدد

هذا التوصيل يجب تمكينه مجانا لصاحبه

ان بتاريخ ... سبتمبر ... سنة الف وتسعمائة

... على الساعة ...

قد حضر المسمي الحاج عيسى بكير بن صالح

من دوار العضو اولاد الحاج

لدى قائد دوار العضو

واخبره بازدياد الحاج عيسى زوبيدة

ابوها ابراهيم بن صالح

وامها الحاج امحمد لالة بنت عدون

امضاء وطابع القائد

Naissances. — Communes n° 270-A. — CL. - BLIDA - IMP. A. MAUGUIN

وقد ارتبط تطبيق قانون الألقاب العائلية، ببقية قوانين الحالة المدنية المتعلقة بالتصريح بالولادة وبالوفاة وبالزواج وبالتطليق، بصفة إجبارية[1] ويتكفل قائد البلدة (الدوار) بتسجيل حالات المواليد المصرّح بها في البلدات التي لا تتوفر على ضابط الحالة المدنية، ثم تنقل فيما بعد إلى سجلات الحالة المدنية، وتترجم إلى اللغة الفرنسية[2] مثلما هو الشأن بالنسبة للقصاصة المصورة أعلاه، وهي عبارة عن رسم الازدياد، عدد 146، ويليه التاريخ بالساعة واليوم والسنة، ثم اسم الشخص الذي سيخبر بحالة الازدياد، وهو في العادة أحد أفراد العائلة كالعم في هذه الحالة، ويحدّد الدوار (العطف)، والعشيرة أو الفريق (أولاد الحجاج)، ثم: قائد الدوار (العطف)، ويكتب لقب واسم المولود، وأبوها وأمها، وفي أسفل الرسم يختم القائد بإمضائه وإمضاء الحاضر المخبر بحالة الولادة.

خاتمة:

عرفت منظومة الأسماء في غرداية تغييرات جذرية وانفتاحا واسعا على بيئات خارجية، بعد الاستقلال، فقد توسع نطاق الأسماء الدينية (أسماء الله الحسنى، أسماء الأنبياء، أسماء الصحابة والتابعين) نتيجة صحوة ووعي ديني إصلاحي، كما تم اختراق البيئة المحلية بأسماء نسائية مشرقية بفعل التأثير الثقافي والفني. وكذلك شهدت المنطقة تبني لأسماء المرجعيات المذهبية والتي كانت شبه غائبة عند الأجيال السابقة.

قد يكون نظام الحالة المدنية ومنه نظام الألقاب العائلية قد ساهم ايجاباً في تنظيم الحياة العائلية، وتوثيق العلاقات الأسرية والمجتمعية، ويظهر تأثير تقنين الألقاب في التعرف على الأشخاص بشكل أحسن، مقارنة بمرحلة الاكتفاء بالاسم الثلاثي الذي يجعل من الصعب التعرف على الأشخاص في ظلّ تشابه الأسماء، خاصة أن المنطقة مثل غيرها من مناطق الجزائر، تقدّس تبني إعادة

1)- سعد عبد العزيز، نظام الحالة المدنية في الجزائر، ج.3، ص.18.
2)- علاوة عمارة، المرجع السابق، ج.1، ص.471.

أسماء الآباء والأجداد لأبنائهم، "إبراهيم بن صالح بن إبراهيم بن صالح" ومثل هذه الصيغ متوفرة بكثرة. وهي ظاهرة شجعّت على تبنّي الكنى وأسماء الشهرة، قبل تطبيق الألقاب.

تمكّن نظام التلقيب المستحدث في منطقة غرداية من القضاء على الهوية الاسمية التقليدية على مستوى التوثيق، وهو ما ظهر في عقود المحاكم الشرعية، وعوّضتها تدريجيا ابتداءً من ثلاثينيات القرن العشرين، خاصّة مع ظهور بعض الألقاب ذات المرجعيات والدلالات المشينة والسلبية. ومن التعقيدات المستحدثة أن بعض الأفراد المعنيين بالألقاب المشينة عمدوا إلى إجراءات تغيير ألقابهم بشكل منفرد، لأن القانون الجزائري يتيح لهم ذلك، ولأنه يبدو معقدا وبطيئا بحيث يصعب أن تتفق العائلة الكبيرة على تغيير اللقب بشكل جماعي. ونسجل نماذج عديدة من تغيير اللقب العائلي في منطقة غرداية، فقد تحول جزء من عائلة دجال إلى حكيمي وجزء من عائلة قلاع الضروس إلى آل الحكيم، وكل عائلة الميّت إلى مصباح. ومن النماذج التي انشطرت إلى أكثر من فرع، لقب بوّال الذي شهد ثلاثة تفريعات هي: ابن رستم وابن سليمان وعبد النور، في حين فضّلت البقية منهم على الوفاء للقب الذي وضعه الآباء والأجداد.

بالمقابل، لا يزال المجتمع الغرداويوبفضل منظومته العرفية الصلبة، محافظاً على ملامح من المنظومة الاسمية القديمة، وعلى الرغم من تطبيق قوانين الحالة المدنية عليه منذ ثلاثينيات القرن العشرين، لا يزال يستعمل الاسم الثلاثي كطريقة للتعارف، خاصة على مستوى الجماعات الاجتماعية الضيّقة، ولا يزال يعمد إلى توظيف أسماء الشهرة تهربا من إشكالية تشابه الأسماء واختزالاً للوقت في التعرف على الشخص؛ إذ أن نظام التلقيب لم يحسم مسألة التشابه في المنطقة.

مراجع البحث:

- مجموعة من عقود المحاكم الشرعية الاباضية في مزاب والتلّ
- منصور بن محمد بومعقل، عشائر وألقاب الإباضين الجزائريين في مزاب ووارجلان، ط.5، (د.ن)، (د.م)، (د.ت).
- حاج اسعيد يوسف بن بكير، تاريخ بني مزاب. دراسة اجتماعية واقتصادية وسياسية، المطبعة العربية، غرداية-الجزائر، ط.4، 2017م.
- دادوة حضرية نبية، المرجعية الدلالية للاسماء بين منطقتي بني عشير-تلمسان وتليلات 1954-1962، ضمن كتاب: الأسماء والتسمية أسماء الأماكن، القبائل والأشخاص في الجزائر، تنسيق: فريد بن رمضان وإبراهيم عتوي، مركز البحث في الأنثروبولوجية الاجتماعية والثقافية، البرنامج الوطني للبحث: السكان والمجتمع، ص.57-97.
- رمضاني فتيحة، عوامل اختيار الأسماء الشخصية في المجتمع الجزائري (دراسة ميدانية)، دار الأمة، الجزائر، 2013.
- جباس هدى، الاسم الشخصي: تكريس لتراث اجتماعي أم تفرد لهوية ثقافية؟، ضمن كتاب: الأسماء والتسمية أسماء الأماكن، القبائل والأشخاص في الجزائر،تنسيق: فريد بن رمضان وإبراهيم عتوي، مركز البحث في الأنثروبولوجية الاجتماعية والثقافية، crasc، (ص.99-144).
- سعد عبد العزيز، نظام الحالة المدنية في الجزائر. التشريعات التي تحكم نظام الحالة المدنية الصادرة ما بين 1882-1982، دار هومة، الجزائر، ط.3، 2011م، ج.3.
- نظرات عامّة حول قانون الحالة المدنية، مجلة الثقافة، تصدرها وزارة الثقافة والإعلام بالجزائر، السنة الثامنة، العدد 45، 1398هـ/ 1978م،
- علاوة عمارة، من عالم الدوار إلى البلدة الريفية. تاريخ منطقة بني حميدان من أقدم العصور إلى غاية 1962م، ج.1، منشورات مؤسسة حسين رأس الجبل للنشر والتوزيع، قسنطينة-الجزائر.
- لقرادي. حاج أيوب إبراهيم بن يحي (1923-1989م)، رسالة في بعض أعراف وعادات وادي مزاب، تح: يحي بن بهون حاج امحمد، جمعية النهضة، العطف-غرداية-الجزائر، ط.1، 2009م.
- قشي فاطمة الزهراء، التركيبة السكانية لقسنطينة. الأسماء والأنساب هوية وانتماء، ضمن كتاب: الأسماء والتسمية أسماء الأماكن، القبائل والأشخاص في الجزائر، تنسيق: فريد بن رمضان وإبراهيم عتوي، مركز البحث في الأنثروبولوجية الاجتماعية والثقافية، البرنامج الوطني للبحث: السكان والمجتمع، (ص.5-56).

- AGERON CHARLE-ROBERT, ***LES ALGERIENS MUSULMANS ET LA France*** *(1871-1919)*, TOME PREMIER, RESSES UNIVERSITAIRES DE France, PARIS-France, 1968.

- Jules Roussier, *LE MARIAGE ET SA DISSOLUTION DANS LE STATUT CIVIL LOCAL ALGERIEN*, ALGER, 1960.

- HORRIE LEON, *LE CADI JUGE MUSULMAN EN ALGERIE*, Ouvrage adopté par le Gouvernement Général de l'Algérie, ALGER, 1935.

- Au « journal officiel» Instructions générales relatives à l'état civil :TEXTES SP2CIAUX POUR L'ALGERIE, L'ECHO D'ALGER, 24 SEPTEMBRE 1955

- LACHERAF MOSTEFA, *Des noms et des Lieux. Mémoires d'une Algérie oubliée*, CASBAH Editions, 2ème édition 2003.

الألقاب الأسريةالجزائرية في المجال الأوراسي الشرقي "مقاربةلسانيةاجتماعية"

د. إبراهيم براهمي[1]

مقدمة:

الألقاب ظاهرة لغوية متجذرة الاستعمال منذ القديم يرتبط وجودها بالإنسان في بعده الاجتماعي، بوصفه فردا ضمن جماعة بشرية لها هويتها التي تحكمها تصوراتها الحياتية. تضبط علاقة أفرادها وانتمائهم وولائهم، وتعكس رؤيتهم للأشياء من حولهم لتجسد الألقاب بذلك؛ منازل هؤلاء الأفراد ورتبهم، وسلمهم الاجتماعي؛ وهكذا يمكن القول (إنّ الألقاب ظاهرة لغوية حضارية إنسانية؛ عرفتها معظم الشعوب والأمم منذ أقدم العصور، وتطورت كباقي الظواهر حتى غدت ظاهرة عالمية، تمتلك خاصية التراكم، والانتشار عبر الثقافات وتفاعل الحضارات)[2]. كما تعد الألقاب من أهم المؤشرات الدالة على سلطة الدولة إذ (توضح ميول الحكام، وموظفيهم، وما يسيطر عليهم من نزعات، بل إنها في كثير من الأحيان؛ تشير إلى برنامج حكوماتهم، وبوجهة عامة تصبح الألقاب ذات أهمية قصوى إذا درست نشأتها وتطورها على مدى الزمن، في ضوء ما يحيط بها؛ من ظواهر اجتماعية، وسياسية، ودينية، وما تقدَّمها، أو لحق بها من ظروف تاريخية عامة؛ إذ أنها حينئذ تلقي ضوءا من زاوية جديدة على كثير من الأحداث السياسية والاجتماعية)[3].

---

1)- أستاذ محاضر بجامعة 8 ماي 1945 –قالمة.

1)- الألقاب الإسلامية: دراسة لغوية تاريخية، حسين محافظة – حسين لافي قزق، دورية كان التاريخية، العدد التاسع عشر، مارس 2013م، ص71، تاريخ الاطلاع على المقال: 10 أكتوبر 2013م من خلال الرابط الالكتروني: www.kanhistorique.org

2)- الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والآثار، حسن الباشا، الدار الفنية للنشر والتوزيع، ط01، 1989، القاهرة، مصر، ص 02.

تقف بنا هذه المعطيات أمام نشأة الألقاب الأسرية الجزائرية بنماذجها الدلالية والبنوية المتعددة منزاوية، وفي مواجهة الواقع التاريخي للإنسان الجزائري من جوان بأخرى، هذا الإنسان الذي تعرض لتلك الحملات الاستدمارية المتعاقبة منذ فجر التاريخ، وما لبث أن انطفأ غبار سنابك خيلها، بفعل المقاومة والصمود والتضحية، إلا أن آثار هذه الحملات لمتمح، وبقيت راسخة بفعل ما تركه هذا المستدمر الدخيل من بقايا ورواسب شاهدة على فضاعة فعله الهمجي. ولئن كانت الآثار المادية تزول مؤثراتها مع مرور الوقت، فإن الآثار المعنوية تظل حية شاهدة، معبرة عن مدى وحشية هذا الغازي، والواقع اللغوي للإنسان الجزائري اليوم؛ تجلٍّ صريح لهذه الحقيقة القائمة، ويأتي في صدارة مكونات هذا الواقع اللغوي أبنية الألقاب الأسرية بهذه المنطقة؛ هذه الصيغ الإفرادية التي هي أحد هذه الآثار المعنوية المشينة التي خلفها المستدمر الفرنسي، وارتبط وجودها في الاستعمال به.

والمقاربة اللسانية الاجتماعية تستهدف دراسة هذه الصيغ الإفرادية من زاوية لغوية مقترنة بالسياق؛ حيث لا ينظر إلى اللغة بوصفها بنية مجردة معزولة، بل تحلل انطلاقا من ربطها بالسياق الاجتماعي المحكوم بالعديد من العناصر من نحو: العمر، والجنس، والحيز الجغرافي، وطبيعة العرف الاجتماعي... وهذه العناصر حاولت أن أراعيها في تحليل هذه الصيغ مستكشفا أصولها ودلالتها الاجتماعية، والقيم التي ارتكزت عليها، وقد جاءت المداخلة في خمسة مباحث تتصدرهم مقدمة وتذيلهم خاتمة وقائمة للمصادر والمراجع، تناولت في المبحث الأول؛ اللقب في الاستعمال اللغوي الجزائري. وفي المبحث الثاني عرضت للألقاب في مرحلة التأسيس والوضع. وفي المبحث الثالث أوضحت أن الألقاب صورة عن التكوين الاجتماعي للمنطقة. وفي المبحث الرابع بينت صورالألقاب وطرائق التلقيب بمنطقة تبسة. وفي المبحث الخامس كشفت عن أصول ألقاب المنطقة ودلالاتها. ثم خاتمة تضمنت أهم نتائج المداخلة، فقائمة بأهم المصادر والمراجع.

أولا- اللقب في الاستعمال اللغوي الجزائري:

يمثل اللقب – في المنظور اللساني الاجتماعي- أحد الإشاريات الأساس في التفاعل اللغوي الاجتماعي في المجتمع الجزائري، إن لفظ "اللقب" في بلادنا يطلق على الاسم المشترك لأفراد الأسرة؛ وهو نفسه لقب أسر كثيرة تنتمي إلى جد واحد، أو قبيلة ذات فروع متعددة، ترجع إلى جد يحمل رقما في سلسلة أنساب القبيلة)[1]؛ وتداول الألقاب في الأوساط الاجتماعية الجزائرية بذلك يحمل مدلولات كثيرة؛ نجدها فيما يعبر عنه الباحث الاجتماعي "المختار الهراس" بقوله (تحديد الانتماء، وتميز الفرد عن غيره من الأفراد، وتارة أخرى لمراقبة السلوك الفردي، والضغط عليه في اتجاه التوافق مع الأعراف، والمعايير الاجتماعية السائدة)[2]. وأما الصورة البنوية في استعمال لفظ "اللقب" في نطق محرفا عند عامة الجزائريين، ويرد بصيغ متعددة بحسب المناطق، وبحسب سكانها وتأثيرات البيئة في مكونات لهجتهم، ولكنها لا تتجاوز قلب بعض الحروف في أثناء النطق؛ وهذا القلب خاصية لغوية في لغتنا العربية[3]،من ذلك أن بعضهم يقول: "نَقْمة"بفتح النون وسكون القاف في حالة الإفراد، وجمعها: "نْقَامي" على غير قياس، بسكون وفتح؛ أي بقلب اللام نونا والباء ميما. وبعضهم؛ يقول: "لقمة" وجمعها: "لقامي"؛ أي بقلب الباء ميما ونطقا للفظ مؤنثا[4].

منطقة تبسة وحيزها- وجزء من وسطه، وفي الغرب الجزائري، وجزء من الوسط، وبعض سكان المناطق الصحراوية؛ في الجنوب الغربي للجزائر يقولون: (نكوة) بقلب اللامنونا، والقاف كافا، والباء واوا مع تأنيث اللفظ، والجمع منه: (نكوات)، أو (نكاوي) بفتح النون وسكون الكاف في الجمع

---

1)- الأسماء والألقاب في الجزائر– دراسة ميدانية–، محمد عيلان، مجلة الفنون الشعبية، عدد 65/64، مارس 2003، القاهرة، مصر، ص 26.

2)- الاسم الشخصي والتسمية واللقب والتفاعل فرد/ جماعة، المختار الهراس، ضمن كتاب: التحولات الاجتماعية والثقافية في البوادي المغربية، مطبعة النجاح الجديدة، ط1، 2002، الدار البيضاء، المغرب.ص 175.

3)- ينظر: شرح شافية ابن الحاجب، الرضي الاستراباذي، تح: محمد محي الدين عبد الحميد وآخرون، دار الكتب العلمية، د.ط، 1982، بيروت لبنان. ج01، ص21.

4)- ينظر: الأسماء والألقاب في الجزائر، محمد عيلان، ص26.

الأول، وفي الثاني بسكون النون وفتح الكاف[1]. وقد يكون اللفظ (نكوة) نطقا محرفا عن (الكُنية) المعروفة في العربية. وبالرغم من تنوع الصيغ فإنه لا يوجد في الجزائر من يخطئ في دلالة هذا اللفظ (اللقب) بصيغته على اللقب الذي هو غير الاسم الشخصي. ويسألون كما (نقمتك)، أو ما (لقمتك)، أو ما (نكوتك)؟.فليس لك إلا أن تجيب ذاكرا لقبك الأسري، ولا يوجد في الجزائر مثلما هو في المشرق العربي من ظاهرة الاسم الثلاثي وغيره.. بل لابد من ذكر الاسم واللقب دون غيرهما في الحياة العامة، ماعدا إن كان هنا كتطابق في الأسماء، فإن الإدارة تلجأ إلى إزالة اللبس بالبحث عن الأسماء الفارقة كالأب والجد والأم[2].

ثانيا- الألقاب في مرحلة التأسيس والوضع:

يروم هذا المبحث بيان السياق العام الذي تم فيه وضع الألقاب والظروف التي أحاطت بهذه العملية بالمنطقة، فغداة احتلال إقليمتبسة بداية من 02 جوان 1842م حيث وصلت أول أقدام جنود المستدمر الفرنسي إلى المنطقة إلى 09 سبتمبر 1851م حيث كان الإعلان عن الاحتلال الرسمي لها، طرح على السلطات الاستدمارية مباشرة مشكل إدارة الأهالي على غرار باقي مناطق القطر: (كيف يمكن التحكم في تلك الإدارة ؟، وما هي طبيعتها ؟، وكيف يمكن أن يكون شكل هذه الإدارة؟، وإلى أي حد تستطيع دواليبها بسط نفوذها وسيطرتها على المجتمع الجزائري ؟)[3]، إن تجديد طرح هذه الأسئلة هنا؛ إنما لبيان كيفية تأسيس السلطات الاستدمارية لإدارتها في التسيير داخل الإقليم؛ هذه الإدارة التي سيكون من مسؤوليتها، تنظيم المجتمع في مختلف مجالات حياته من خلال النصوص القانونية التشريعية التي يضبط بها

1)- هذه التغييرات الصوتية، هي أحد أبرز أوجه التباينات اللغوية، التي يمكن أن تكون مجالا للبحث والدراسة في اللسانيات الجغرافية، للتوسع ينظر: اللسانيات الجغرافية في التراث اللغوي العربي، عبد الجليل مرتاض، دار هومة، د.ط، 2013، الجزائر، ص11.

2)- ينظر: الأسماء والألقاب في الجزائر، محمد عيلان، مرجع سابق، ص27.

3)- الإدارة الاستعمارية والمجتمع الجزائري (1830 - 1944)، صالح فركوس، حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 01، 2007، مديرية النشر لجامعة قالمة، الجزائر، ص77.

المجتمع، ويتأسس من خلالها نمط من التواصل مع المجتمع المحلي (الأهالي)، والتفاعل مع أفراده؛ ومن ذلك تكوين سجله الاسمي واللقبي الذي يفترض فيه أن يكون معبرا عن انتماء الأفراد وهويتهم.

ويذكر أنه في سنة 1868م تم إنشاء بلدية تبسة المختلطة؛ بموجب قرار للحاكم العام صدر في 30 ديسمبر 1868م تديرها لجنة تسمى "لجنة البلديات المختلطة" تتألف من القائد الأعلى للجيش، ومن قائد الموقع العسكري، وقاضي الصلح، ومن خمسة أعيان أوروبيين، وعضوين مسلمين هما: بلقاسم بن الحاج يوسف، ومحمد الصغير، وعضو يهودي، وأبقي على قايدية تبسة التي كانت تشتمل على المدينة، ومع ازدياد المستوطنين تم ترقية تبسة إلى بلدية أهلية بتاريخ 13 نوفمبر 1874م[1].

وبعد ذلك ظهرت المكاتب العربية (الأهلية) Bureau Arabe[2]؛ في إطار تأسيس إدارة الشؤون العربية، ومهما يكن من أدوار تنظيمية للمستدمر من تأسيسها، فقد كانت إستراتيجيته؛ ترمي من وراء إرساء تلك المكاتب بمختلف مدن القطر – ومن ذلك منطقةتبسة– إلى تحقيق أهداف كثيرة، أدناها إخضاع الأهالي لسلطتهم، غير أن هذه العملية شابها الاختلال في كثير من الأحيان، بسبب عدم كفاءة الضباط الذين أشرفوا على تلك المكاتب، وهو ما أن انعكس سلبا في التنظيم الاجتماعي للأهالي، ومن ذلك صياغة هوية أفراد

1)- كان أول رئيس بلدية بها هو القائد الأعلى جيلي (Gelès)، وقد كان حاضرا في تنفيذ تعليمات المرسوم الصادر في 01 فيفري 1844م القاضي بإنشاء مكتب الشؤون الأهلية؛ الذي يتكون من: رئيس مكتب الشؤون الأهلية، ونائب من الدرجة الأولى، ونائب من الدرجة الثانية، ونائب متدرب، ومترجم، وخوجة، وشاوش، وكاتب؛ ناسخ. للتوسع ينظر: حوزتبسة؛ دراسة وصفية جغرافية تاريخية لإقليم تبسة وأعراشه من فجر التاريخ إلى القرن العشرين، بياركستالتر: العربي العقون، مطبعة بغيجة حسام، د.ط، 2010، قسنطينة،ص 113.

2)– المكتب العربي كما عرفه أحد رؤساء تلك المؤسسة: (هو حلقة وصل ما بين الجنس الأوروبي الذي استوطن بالقطر الجزائري منذ عام 1830م، والجنس الأهلي الذي يقطن البلاد من قبل ولا يزال إلى الآن)، وعرفه شارل ريشار– وهو كذلك أحد رؤساء تلك المكاتب – بقوله: هي وسيلة عمل وهي أساس تفكيرنا قبل أن تكون وسيلة تعبيرنا) أ.هل لتوسع ينظر: الإدارة الاستعمارية والمجتمع الجزائري (1830 - 1944)، صالح فركوس، مرجع سابق، ص 84.

المجتمع الجزائري، وفي طرائق تلقيبهم واختياراتهم الاسمية[1]، ولا شك في أن الغرض الأمني كان السبب المباشر في تنصيب هذه المكاتب، وتنصيب المشايخ في القبائل قصد الوقوف على واقع الأفراد في المجتمع المحلي؛ وتتبع مسارهم اليومي؛ في معاشهم، ونمط حياتهم واتصالاتهم، ومواقفهم تجاه هذا المحتل.

لعل من الوظائف المهمة التي أوكلت لهذه المكاتب والمشايخ هي إحصاء السكان، الذي شهد نموه تطورا نسبيا من عقد الى آخر خلال تلك الفترة، ووجود السكان وإعمارهم للمنطقة مؤشرا على أنها منطقة آهلة منذ القديم، وعملية تعداد السكان وإحصائهم تمثل هدفا أساسيا في عمل هذه المكاتب والمشايخ، لما يمثله من أهمية اقتصادية بالنسبة للسلطات الاستدمارية، فزيادة فرد في المجتمع هو في عرفهم زيادة في الضريبة المفروضة على عدد السكان، وزيادة أسرة يمثل زيادة في الضريبة المفروضة على ممتلكاتهم؛ من مواش وأراض وغيرها،.لقد كان التنظيم الإداري الفرنسي ممنهجا في عمله؛ ومن ذلك فرض سيطرته على الأراضي الخصبة، وتحديد المجال المخصص للأهالي والمحتلين؛ إذ صدر بتاريخ 28 أفريل 1887م قانون تثبيت حدود أراضي قبيلة النمامشة وتوزيعها؛ وفقا لقانون "السيناتيس كونسيلت" (صدر في 22 أفريل 1863م) المتعلق بإخضاع الأراضي وتقسيمها؛ وقد تم وفق هذا القانون تقسيم الأراضي إلى 11 دوارا [*]؛ وهو عبارة عن عدة مشاتٍ، وتوزيع لأهالي على كل من: دوار تازبنت، والدكان، وبحيرة الأرانب، وثليجان، والسطح، والمزرعة، وبجن، وڤريڤر، وتروبيا، والشريعة، ونڤرين، وفركان، وتم تحديد بموجب هذا القانون مساحة كل فرقة. وفي سنة 1893م قام بالعملية نفسها مع قبيلة أولاد سيدي عبيد الذي شمل: دوار الماء الأبيض، ودوار سيدي عبيد. وأولاد

---

1)- — يذهب بعض الدارسين، إلى أن جانبا كبيرا من الضباط كانوا غير مؤهلين، ويفتقرون إلى التجربة والخبرة، والكفاءة المطلوبة، لتولي مثل تلك الإدارة، ينظر: الإدارة الاستعمارية والمجتمع الجزائري، صالح فركوس، مقال سابق، ص 86.

(*)- يشير مصطلح الدوار– وهو من العامي الجزائري – إلى تجمع سكاني ريفي، يتكون من مجموعة من الأسر تعيش في ناحية واحدة، وتتقاسم العادات والتقاليد وأساليب العيش نفسها، والغالب أنهم من إثنية واحدة أي من قبيلة واحدة.

سيدي عبد المالك؛ فقد تضمن أربعة فرق: أولاد سي بلقاسم (القسم الأول)، وأولاد سي بلقاسم (القسم الثاني)، وأولاد سي إبراهيم، وأولاد سي عبد السلام. أما قبيلة أولاد سيدي يحي بن طالب فقد تام تقسيمها إلى 13 شعبة إدارية: مرازقة، أولاد بريك، خنافسة، همايلية، بطايشيه، معاليم، ورفله، طوايبية، هرايسية، مغارسة، أولاد موله، عبادنه[1].

ولا يخفى على الدارسين اليوم العلاقة الوطيدة بين هذا القانون، وما سيليه من قوانين تنظيمية جائرة في حق المجتمع المحلي؛ من نزع للأراضي الخصبة، وتقديمها للمحتلين بإدعاء ألا ملكية لها، ومباشرة عملية التلقيب من خلال الأراضي التي توجد بها كل أسرة– كثير من الأسر حملت اسم القطعة الفلاحية التي كانت تسكن بها–؛ فإن تغيبت الأسرة في أثناء هذه العملية سلبت منها أرضها إلى غير ذلك من الأبعاد والأهداف التي حملتها عملية تقسيم أراضي قبائل المنطقة. وفيما يتعلق بالجانب التنظيمي الإداري فقد نظم كل دوار وفق هيكل محدد، يتكون من عدد الأعضاء، ويتم تعيين أعضائه بمرسوم حكومي، وهم: القايد، والخوجة، والوقاف، وحارس الفحص (الشامبيط)[2]؛ وقد حددت مهام كل واحد منهم.وبعد هذه المراحل التنظيمية للمجتمع المحلي؛ أعقبتها مرحلة مهمة هي اضطلاع المشايخ والمكاتب العربية بمهمة غاية في الأهمية والخطورة؛ هي تحديد هُوية الأفراد وأنسابهم، بمعرفة الأفراد في أسمائهم وجذورهم الأسرية والقبلية؛ وذلك بمساعدة الأعيان– كبير الدوار أو المشتة – وهذا بعد أن باشرت الإدارة الفرنسية بإلزام الأهالي الجزائريين بحمل ألقاب أو أسماء أسرية– لا سيما بعد صدور قانون 23 مارس 1882 م–

1)- ينظر : نظرات فاحصة في تاريخ تبسة وجهاد أهلها في القرن 19م، عبد الوهاب شلالي، ص136، ما يعنينا من هذا التقسيم وظهور الفرق؛ أن هذه الفرق (الدوار) ستصبح هي المجال الجغرافي؛ الذي تتحدد فيه شجرة كل عائلة والسجل الأم لكل أسرة.

2)– بالنسبة للقايد في عين من قبل الوالي العام؛ وتتمثل مهامه في تبليغ جميع القضايا التي تبرز في دواره، ومن مهامه الإشراف على تسجيل الحالة المدنية؛ والميلاد، والوفيات، والزواج، والطلاق، ولبقية الأعضاء مهامهم الإدارية في الدوار؛ وفي تزويد حاكم الحوز بما يحتاجه من معلومات أمنية واجتماعية وغيرها. للتوسع ينظر: التنظيم الإداري في عهد الاحتلال الفرنسي وأثره على الحياة الاجتماعية للسكان بمنطقة الأوراس، محمد العيد مطمر، مجلة العلوم الإنسانية، تصدر عن جامعة بسكرة، العدد 04، ماي 2003 م، بسكرة، الجزائر، ص47.

لقد كانت هذه المباشرة بإقليم تبسة في وضع الألقاب في كل مشاتي (الدوار) أو فرقة من الفرق السابقة، وفي البلديات المختلطة بدءا من سنة 1891م؛ وهو ما نجده مثبتا من خلال الطريقتين اللتين حددتا بهما هُوية الأفراد وأنسابهم وهما:

أ- طريقة شجرة العائلة (Arbre généalogique)،

ب- طريقة السجل الأم (matriceregistre). وربما قد تأخرت في تسجيل بعض الألقاب والأسماء إلى سنة 1922م، ولذلك تجد في بعض شهادات الميلاد للمواليد الذين ولد واقبل هذا التاريخ بالمنطقة؛ عبارة: في سنة 1922 لهم ثلا خمس وثلاث ونسنة؛ أي مولود سنة 1887م.

وقد أعطت لهذه العملية صبغة التنظيم الإداري العصري للمجتمع المحلي، بإلحاق الأهالي بالمدنية العصرية، والأهالي - كما تصفهم- الذين هم في المحصلة رعايا فرنسيون يخضعون لقوانين وتنظيمات الجمهورية الفرنسية، بهذه الصورة المبسطة بدأت عملية إثبات الألقاب الأسرية للجزائريين بهذا الإقليم لتثبت في وثائق الحالة المدنية بكل (مشتة، ودوار) في كل بلدية من بلديات المنطقة التي ولد بها أفراد هذه الأسر؛ وكان هذا التدوين بمثابة الإثبات المادي والحكم الدائم لانتماء الأسر التي تعيش بهذه المنطقة مهما تغيرت الظروف والأحوال- أي حتى بعد الاستقلال-؛ والتأشير عليها بملفوظات لغوية محددة منذ ذلك الحين إلى اليوم.

ثالثا- الألقاب صورة عن التكوين الاجتماعي للمنطقة:

بعد أن بسطت السلطات الاستدمارية سلطانها بعد لأيٍّ في المنطقة؛ عمدت إلى التمكين لنفسها، وتثبيت وجودها بالاستعانة بالقبائل الكبرى الموجودة في الإقليم[1]؛ هذه القبائل التي تشمل عروش كثيرة في أرجاء الإقليم، وتجمعها روابط المصاهرة والنسب والمصالح المشتركة؛ في دفع المخاطر والذود عن منطقتهم،

1)- *Répertoire alphabétique des tribus*, GOUVERNEMENT GENERAL DE L'ALGERIE. SERVICE DES CARETES ET PLANS, Alger - Mustapha, Gi-ralt, 1900.In-04, p 14, 50, 168.

ولاختراق هذه البنية الاجتماعية؛ عينت السلطات الاستدمارية مشيخة لكل قبيلة، تتولى تسير شؤونها ومصالحها ما يهم الدارس من مهامها؛ أنه كان لها الدور الأكيد في تحديد هوية الأفراد وأنسابهم، ومن ثمة التأسيس لسجل الألقاب؛ انطلاقا من معطى معرفتهم بالأعراش والأسر المكونة لها، ومن احتكاكهم الدائم بهم، بغض النظر أن غالبيتهم يعدون جزءا من هؤلاء السكان؛ ويحسبون من أعيانهم وأخيارهم. إن العلاقة بين الألقاب الأسرية وطبيعة المجتمع الإثني القبلي والنظام الاجتماعي الذي يحكم سكان المنطقة؛ ما كانت لتغفل عنه السلطات الاستدمارية عندما باشرت عملية التلقيب بالمنطقة، فالمبدأ في هذا الجانب أن الاسم الأسري يكون نسبيا (patronyme)؛ صورة معبرة عن الانتماء القبلي والعشيري للأفراد انطلاقا من الدائرة الصغرى (الأسرة) ليصل إلى الدائرة الكبرى (القبيلة). والتساؤل المطروح هنا: هل كان التأسيس لمنظومة الألقاب بما شابها من اختلال في بنيتها ودلالتها، وفي تفتيتها للبنية الاجتماعية للمجتمع المحلي إلى أسر صغيرة؛ عملا إداريا محضا مارسته الإدارة الفرنسية بشكل عفوي، أو كانت العملية مقصودة تحمل أغراضا أمنية واجتماعية وسياسية مبيتة؟

لا يستطيع الدارس الموضوعي أن يحمل المستدمر الفرنسي كل أخطاء حقبته، فكثير من هذه الأخطاء كانت تصدر عن متعاونين جزائريين- المكاتب العربية، والمشايخ-، بدوافع شتى مثل: الانتقام، وفرض السطوة، والإخضاع، وإرضاء العدو،،، ولكن ذلك لا ينسينا أبدا أن المستدمر كانت له خططه في تحقيق أهدافه، وفي بسط نفوذه المادي، والمعنوي في أرض الميدان، وفي إخضاع الأهالي، ولا خلاف في أن تأسيسه لنظام الحالة المدنية ومباشرة وضع الألقاب كانت أحد السبل الفعالة في تحقيق مقاصده الاجتماعية؛ بتقسيم القبائل والأعراش، إلى أسر صغيرة أسهم في إضعاف اللحمة الاجتماعية، وكرس روح العصبية المقيتة بين أفرادها من جانب آخر، وهو ما انعكس في المحصلة

في إضعاف روح الجهاد والمقاومة؛ هذا ما ذهب إليه كثير من الدارسين المعاصرين لهذه الحقبة العصيبة من تاريخنا المحلي والوطني [1].

إن وضع الألقاب وفق هذا المنطلق قد راعى في جانب كبير منها أسماء الأسر الكبيرة التي لها منزلتها الاجتماعي في ذلك الزمن، وقد تجلى ذلك في طريقة إطلاق الألقاب باسم جد كل أسرة (patronyme) التي هي أحد الصور البارزة، في تكوين منظومة الألقاب بالمنطقة، وكانت الدوائر الرسمية الفرنسية بذلك على دراية تامة بالأسر التي لها التأثير القوي في المجتمع المحلي والتي ربما يمكن كسب ولائها للإدارة الفرنسية أكثر من غيرها[*].

رابعا. صور الألقاب وطرائق التلقيب بمنطقة تبسة:

بعد صدور قانون إقامة الأحوال النسبية في جانب الأهالي المسلمين 23 مارس 1882م الملزم بحمل لقب أسري لكل الأهالي، باشرت المشايخ والمكاتب العربية في المنطقة بدءا من سنة 1891م عمليات التلقيب، فكانت تتم لأجل ذلك عملية استشارة يمكن وصفها بالقانونية الاجتماعية؛ إذ تمنح للملقب فترة (حددت المدة بشهر) لتثبيت اللقب الذي أعطي له أو رفضه، وبعد مضي هذه الفترة يتم إثبات هذه الألقاب في السجلات المعدة خصيصا لذلك والموجودة في الناحية التي توجد بها تلك الأسرة (بحسب المشتة والدوار) ووفق طريقتي؛ السجل الأم، وشجرة الأسرة، هناك جانب مقامي تجب الإشارة إليه أن مباشرة وضع الألقاب على مستوى رقعة جغرافية ضيقة

---

1)- فما عانى منه التبسيون–وكان وقعه عليهم أخطر من وقع الاستيطان-هو الآثارالسلبية التي تركتها السياسة الاستدمارية التي فرضت عليهم إن علىالصعيد الإداري، أو الاقتصادي، أو الاجتماعي، أو الثقافي؛ والتي أدت إلى تفتيت بنيتهم الاجتماعية، وغرس النزعة العصبية بينهم، وتدمير نمطهم الاقتصادي، بالإضافة إلى قتل روح الوحدة، والتكتل، والطاعة من خلال القضاء على نظام الجماعة الذي كان سائدا عندهم؛ وقتل روح الزعامة والقيادة في القبيلة، بواسطة محاربة الزعامات الدينية،والاستغناء عن خدمات الأعيان بعد تشويه سمعتهم، ونعتهم بأسوأ النعوت ومن ثمة تحويل القبيلة إلى جسد بلا روح. للتوسع ينظر: نظرا تفاحصة في تاريخ تبسة وجهاد أهلها، عبد الوهاب شلالي، مرجع سابق، ص110.

(*)– يمكن مراجعة مثلا ما كتب عن عائلتي: "قابا" و"أحمد شاوش" من قبل الحاكم العسكري الفرنسي لإقليم تبسة في سنة 1903م بياركستال Pierre Castel وما تضمنه التقرير من سلسلة أسماء العائلتين والأدوار التي قامت بها كل منهما في تلك المرحلة. للتوسعينظر: حوز تبسة، بياركستال،مرجع سابق، ص 127.

(الدوار) انجرت عنه كثرة تواتر صيغ الألقاب؛ إذ الصيغة الواحدة من نحو؛ اللقب "مراح" تكررت اثنتي عشرة (12) مرة في منطقة تبسة.

وفي إطار التدقيق في القيام بعملية التلقيب تجدر الإشارة إلى جانب تداولي مهم آخر؛ وهو التساؤل عمن: قام باختيار اللقب؟ ثم ما الطريقة التي سلكها في صياغة هذه الملفوظات[1] لتعبر عن واقع اجتماعي معين؟.

ينبغي بالنسبة إلى عملية الاختيار التفريق بين ثلاث فئات[**]:

أ- أن هناك من اختار لقبا لنفسه عن رضى وطواعية، وهو الأصل في وضع الألقاب.

ب- ومنهم من فرضت عليه ألقابا فرضا؛ كأن يجبر على حمل اسم المهنة أو ظروف اللحظة التي وجد بها الملَقب في أثناء عملية التلقيب أو اسم المكان أو الصفة التي عرف بها في محيطه،،،

ج- وربما لفئة قليلة أنعمت عليهم ألقاب - بالنسبة للألقاب الفخرية والسوية معنى ولفظا- إنعاما من الآخرين (المشايخ، أو المكاتب العربية والسلطات الاستدمارية).

وسواء أكان تعملية التلقيب تمت بهذا الشكل، أو بذا كف قد لزمت أصحابها فيما بعد؛ وقد سلك المستدمر الفرنسي طرائق عدة في إطلاقه للألقاب على الأهالي الجزائريين بمنطقة تبسة أبرزها:

01- طريقة إطلاق الألقاب باسم جد كل أسرة:

يوصف اللقب في هذه الحالة بالاسم الأسري النسبي (*patronyme*)[2]؛ الذي يجمع مجموعة أفراد أسرة تحت نسب جد واحد، يمثل بالنسبة لهم الانتماء الاجتماعي، ولأجل سير هذه العملية تم وضع ما عرف بشجرة الأسرة

1)- الملفوظات: مفردها ملفوظ ويراد به فعل الاستخدام الفردي والجماعي للسان في أثناء التواصل. للتوسع ينظر: الملفوظية، جون سرفوني، مرجع سابق، ص 16.

(**)- هذا البعد التداولي يكاد يكون مجهولا عند كثير من الناس، ولكنه معلوم ومثبت في الغالب في السجلات الأم بمصالح الحالة المدنية.

2)- *Patronyme* : n.m Nom patronyme nom de famille. HACHETTE le Dictionnaire DU FRANÇAIS p1187.

(Arbregénéalogique)، إن التقليب من طريق الاسم الأسري النسبي هو الأسلوب الذي ظل راسخا ومتبعا إلى اليوم في مصالح الحالة المدنية، وتعد هذه الطريقة أكثر شيوعا من غيرها في إطلاقالألقاب.

وإذا كان الغرض المعلن لهذه الطريقة في صورته الشكلية الآنية؛ هو تنظيم أفراد المجتمع من خلال نظام الألقاب، فإنه في جوهره يحمل في طياته أبعادا طويلة المدى، ربما تحققت بعد عقود من مباشرة العملية. لقد كان نظام القبيلة يهدد استقرار الاستدمار بالمنطقة؛ لأنه يجعل من أفراد المجتمع كتلة ولحمة واحدة في مجابهة قضاياهم المصيرية، فلما جاء هذا القانون حصر الانتماء في مجموعة أفراد ينتمون لجد واحد، وضمن حيز مكاني واحد ضيق "الدوار"، وهذا يؤكد أن الغرض البعيد المدى لهذه الطريقة هو تمزيق الكيان الاجتماعي العام للمجتمع المحلي، والجزائري بصورة عامة؛ ولعل هذا ما يفسر على الصعيد السياسي؛ خفوت حركة الثورات المناهضة للاستعمار؛ بعد عقود من هذه العملية.

وأرغمت السلطات الفرنسية الأهالي الجزائريين- من خلال هذا القانون- على حمل اسم أسري يميزهم بعضهم من بعض، وعلى هذا ذهب بعض الدارسين إلى أن المشرع الفرنسي أراد أن يخضع الجزائريين لنمط تسميته القائمة على الاسم الأسري؛ لكن بنمط يتماشى مع التركيبة الاسمية لهم من أجل القضاء على التداول بالقاعدة الثلاثية في التسمية، ومن جانب آخر فإن هذا القانون أتى في سياق ما تطلبته الظروف التي عرفتها الجزائر وأهلها في ذلك الوقت من تطبيق قوانين الملكية الفردية، وتوزيعها، وهذا تطلب إعادة هيكلة الأسرة الجزائرية. وهكذا يبدو أن قانون التلقيب جزء من السياسة الاستدمارية الفرنسية الهادفة إلى إدماج الجزائريين عن طريق تفكيك بنى المجتمع القبلي الجزائري، وتحرير الفرد من سلطة الجماعة، وهذا ما تؤكده نصوص القانون؛ التي لم تشر إلى القبيلة بل ركزت على الأسرة.

إن تحقيق هذه الأبعاد لم يتأت إلا من خلال تقسيم المجتمع الجزائري إلى أسر صغيرة؛ يحدد أفرادها في شجرة ذات أغصان تعود إلى ماض أو حاضر قريب[1].وأهم الصور التي جاءت بها طريقة الاسم الأسري النسبي:

أ- الصورة الأولى:

صيغ صرفية محددة- **فعاعلية، فواعلية،فعايلية،**،، بحسب الفعل الذي بنيت منه؛ لكنها في صورتها البنوية العامة عبارة عن **مصدر صناعي (الاسم + ياء مشددة تلحقها تاء التأنيث في أحيان كثيرة)**[*]، لتدل صيغة اللقب في معناها على الجمع بعد أن كانت تدل على الإفراد؛ أي تعبر عن جماعة لها انتماء نسبي واحد، وأتصور أن الإدارة الاستدمارية سلكت هذه الطريقة؛ في الأماكن التي كان فيها الانتماء القبلي قوي؛ وهذا ما يفسر لي شيوع هذه الصيغة في مختلف أرجاء المنطقة، ثم إن هذه الظاهرة اللغوية تمتد خارج حدود منطقة تبسة؛ لتشمل الولايات الشرقية الشمالية الواقعة في حدود الجمهورية التونسية (سوق أهراس، وقالمة، والطارف). والتركيز على هذه الصيغ بصفة لافتة؛ لأنها مما يشيع أكثر من غيرها في هذه المنطقة، وأما الصيغ الأخرى؛ فنجد لها استعمالا في باقي مناطق الوطن؛ فهي من المشترك العام؛ وهي كثيرة بالنسبة إلى المجموع العام من الألقاب. فالتساؤلات التي تطرح اليوم من قبل الدارسين للأعلاميات الجزائرية عن هذه الصيغ المحددة كثيرة؛ ومن ذلك: لماذا لجأ الملقب الى هذه الصيغ تحديدا؟، ولماذا تنتشر هذه الصيغ في هذه المناطق من ربوع الوطن؟، وهل يعني ذلك أن هناك عملية تلقيب تمت ضمن مخطط واحد؛ شمل هذه المناطق؟، هل كان المشرف على عملية التلقيب مثلا يتلقى توجيها من مصدر واحد؟، هل لأن الصيغ بهذه الصورة تدل على المجموع من الناس؟

1)- ينظر: الألقاب العائلية في الجزائر من خلال قانون الحالة المدنية أواخر القرن التاسع عشر (1870-1900) قسنطينة نموذجا، زموليياسمينة، دار البصائر للتوزيع والنشر، ط01، 2007، حسين داي، الجزائر.ص 40.

(*)- تشيع في البلدان العربية صيغ بعينها ضمن نظامها التلقيبي؛ فأثناء زيارتي العلمية للمملكة الأردنية خلال الفترة سبتمبر إلى أكتوبر 2013م؛لفت انتباهي تميزهم في ألقابهم بشيوع صيغ صرفية محددة نحو فعاعلة وفواعلة مثل: المناصرة، القواسمة، الحوامدة، الروابعة، مقابلة، عبابنة،.

تبقى الإجابة مرتبطة بما سيكشف عنه أبحاث الدارسين في أرشيف الحياة الاجتماعية للمجتمع المحلي خلال الحقبة الاستدمارية- إذا ما اتيحت فرصة الاطلاع على هذا الأرشيف-، ثم مما تركه من وثائق أولئك الذين أشرفوا على عملية التلقيب بشكل مباشر أو من طريق الأوامر والتوجيهات، ومن ضباط الحالة المدنية، ومكاتب عربية ومشايخ وغيرهم.

ومن أهم الأبنية اللغوية لهذه الصيغ: براهمية، رزايقية، توايتية، سوالمية، مساعدية، عثامنية، قواسمية، عبابسية، مالكية، مناصرية، حمايدية، روابحية، صوالحية، طواهرية، عوايشية، قفايفية، مباركية، مخازنية، شناتلية، ضوايفية، طوالبية، براكتية، بشاشحية، بلاعدية، ترايعية، ترايكية، جفافلية، جبابلية، حزايمية، حمايزية، خذايرية، خلالطية، خلايفية، خوالدية، دبايلية،

بعد قراءة سجل الألقاب الوارد بهذه الصيغ أمكن تسجيل الملاحظات الآتية:

- تتوارد على منوال هذه الصيغ أبنية لغوية عديدة وقد بلغت الصور الاسمية لها حوالي 101 لقبا- مع ملاحظة دمج بعض الصور المتجانسة-، مما يعني التنوع في استعمال هذه الصيغ.
- تمثل هذه الصيغ عددا كبيرا من المجموع العام لصيغ الألقاب الشائعة؛ إذ من بين 2866 لقبا - وهي العينة المدروسة- وجدنا 205 ألقاب بهذه الصيغ، ما مثل نسبة 07.16 % من المجموع العام لألقاب المنطقة.
- الملاحظة البارزة أن الملقب لم يستطع تجنب الوقوع في مشكلة تكرار الصيغة الواحدة في نفس الإقليم. مما قد تسبب في التباس الألقاب داخل المنطقة، ومنبع هذه المشكلة فيما أتصور أن عملية التلقيب كانت تتم على مستوى كل **دوار ومشتة**؛ ليجد القائم بالعملية في المحصلة أنه قد حصل تماثل وتشابه تام في إطلاق الألقاب؛ حتى إنه قد يعتقد من ليس له دراية بأنساب المنطقة وعشائرها أنهم من نسب واحد، هذا على مستوى المنطقة

فما بالك على المستوى الوطني، وهذه الظاهرة تعد أبرز مشكلات الاسم الأسري النسبي (patronyme).

- اعتقد أن كثرة بعض الصيغ مرده الأساس إلى الأسماء التي تم إليها النسب الأسري؛ فالأسماء مثلا: أحمد، وإبراهيم، ورزيق، وساعد، وسالم،،، هيمن الأسماء التي كثر شيوعها في الاستعمال في القرن الماضي بالمنطقة.

ب- الصورة الثانية:

أن يسبق الاسم بصيغة **"ابن"** التي تحذف منها الهمزة (من صور التخفيف والتسهيل في نطق الهمزة لدى المجتمع المحلي وعموم الجزائريين) فتصير "بن"، وقد تحذف الهمزة والنون أيضا فتأتي بصيغة مقترنة بالاسم (بـ)، وقد بلغ عدد الصيغ التي جاءت بهذه الصورة 118 لقبا بنسبة 04.11 % من المجموع الكلي للألقاب، ثم إن صورة صيغة "ابن" جاء تعلين وعين؛

- النوع الأول: كلمة **"ابن"** محذوفة الهمزة؛ ومن أهم الأبنية اللغوية لهذه الصيغة: بن عرفة، بن زين، بن سالم، بن سودة، بن شرقية، بن ضيف الله، بن عيسى، بن فضة، بن الزين، بن جبار، بن جدة، بن جدو، بن جرو، بن علية، بن قيدة، بن مدخن، بن مسعود، بن مسعي، بن نصر...
- النوع الثاني: كلمة **"ابن"** محذوفة الهمزة والنون، ومن أهم الأبنية اللغوية لهذه الصيغة: برايس، بنور، برحايل، براوي، بندار، برغيش، بناد....

يلاحظ بالنسبة للنوع الأول:

من هذه الصيغ الاسمية أنها متنوعة إذ بلغ مجموعها العام 105 لقبا، مما يعني أنها من أبرز الصيغ التي وجد فيها الملقب ضالته في النسب الأسري (مثلت نسبة 3.66 %)، إلا أن الملقب لم يستطع تجنب تكرار الصيغة الواحدة ضمن حدود المنطقة، هذا ما يتضح من تواتر أكثر من 66 صيغة اسمية؛ وقد نتج عن

ذلك أربع فئات؛ ومع ذلك فهي تُظهِر خف وتحدة ظاهرة التكرار للقب الواحد إذا ما تمت مقارنتها بالصورة الأولى.

ج- الصورة الثالثة:

أن يسبق الاسم بصيغة "**أبو**" التي تحذف منها الهمزة (*)، والواقع أن هذا النوع من النسب لا يمكن وصفه كله بالنسب للاسم الأسري؛ ولكن يجمع إلى جانب ذلك عدة صور للنسب من نحو؛ النسب الوظيفي، والمكاني، والنباتي، والحيواني، والوصفي،،،.- وهو ما سنوضحه في دلالات الألقاب بالمنطقة -، وقد بلغ عدد الصيغ التي جاءت بهذه الصورة 338 لقبا بنسبة 11.86% من المجموع الكلي للألقاب، ثم إن صورة صيغة "أبو" جاءت على نوعين:

- النوع الأول: كلمة "**أبو**" محذوفة الهمزة؛ ومن أهم الأبنية اللغوية لهذه الصيغة: بوطرفة، بوعلاق، بوزيان، بوعلي، بوعكاز، بوجابر، بوخشم، بوشيبة، بوغمبوز، بولعراس، بومعقودة، بوحلفاية، بودبوس، بوزيدي، بوستة، بوعكة، بوعشة...
- النوع الثاني: كلمة "**أبو**" محذوفة الهمزة والواو، ومن أهم الأبنية اللغوية لهذه الصيغة: بلخيري، بلغيث، بلحردي، وبلعيد، وبلقاسم، وبلقاسمي، وبلهادي، وبلهوشات، وبليل، بلوندي، بلبخوش، بلحيزية، بلخطاب، بلخير، بلعالية، بلعلاء، يلاحظ فيما يتعلق بالنوع الأول من هذه الصيغ؛ تواتر صيغ اسمية كثيرة بلغت 148 صيغة اسمية، وبلغ مجموع ألقابها 290 لقبا من المجموع الكلي للألقاب بنسبة قدرت بـ: 10.19%؛ مما يعني أن هذه الصورة لصياغة اللقب كانت مفضلة لديا لملقب عند عملية التلقيب.

(*)- هذا الحذف من صور التخفيف والتسهيل فينطق الهمزة لدى المجتمع المحلي وعموما لجزائريين؛ فتصي إلى بو: كما تنطق بالتخفيف بالعامية، وتحذف إلى جانب الهمزة الواو فتصير: بـلـمع الاسم المضاف إليها.

وبالنسبة إلى النوع الثاني نجد أنه أقل استعمالا التلقيب إذ بلغ مجموعها 48 لقبا من المجموع الكلي للألقاب بنسبة ضئيلة تقدر بـ: 1.67%؛ ولمتواتر عليه من الصيغ الاسمية إلا 31 لقبا.

بالنسبة إلى صيغة "أبو" يمكن القول إجمالا أنه ابرزت بوصفها صيغة مفضلة لدى الملقب في سياق التلقيب بطريقة الاسم الأسري النسبي؛ وإن كانت في كثير منصورها، لا تعبر عن حقيقة الانتماء النسبي.

02- **طريقة إطلاق الألقاب بالاسم النسبي العام:**

تشبه هذه الطريقة الأسلوب السابق من حيث الشكل العام؛ إلا أنها تختلف من حيث طبيعة النسب ومن حيث الأغراض التي ترمي إليها؛ فمن حيث طبيعة النسب توسعت دائرة الاسم الذي تنسب إليها لأسرة، ليشمل أصول امتفرقة مثل: اسم المكان، واسم العشيرة، واسم القبيلة، واسم الوظيفة...؛ فاللقب هنا يخضع لموطن السكن، واللباس، ونوعية العمل، وكمية الممتلكات، وغيرها من المحددات الاجتماعية الثقافية، وحملت عملية إخضاع المجتمع المحلي للاسم النسبي العام من حيث أغراضها؛ عددا من الأهداف؛ منها بالأخص:

- تفتيت البنية الاجتماعية لهذا المجتمع؛ من خلال فكر وابطال انتماء الإثني القبلي للقبيلة؛ بتقسيمها إلى عشائر، ووحدات أصغر من القبيلة، وأكبر من الأسرة.
- الاستيلاء على العقار والأراضي الفلاحية الخصبة؛ ونتيجة لذلك صور الألقاب بها متداخلة فيما بينها؛ وهذا التداخل هو ما حاولت تلافيه بالنظرإلى دلالات الصيغ، ويتلخص هذا النهج في أن يضع الملقب الألقاب انطلاقا من النسب الإثني العربي، أوا لأمازيغي، أو القبلي، أو المكاني،،،.إلى غير ذلك؛ وهو لا يكلف جهده في هذه العملية إلا بصياغة اللقب في إحدى الصور اللغوية الآتية:

أ- **الصورة الأولى**: استعمال صيغة **"أولاد"** – تحذف منها الهمزة – وتقابلها الصيغة الأمازيغية **"آيت"** الدالة على العرش أو العشيرة، وهي قليلة

الاستعمال بالقياس إلى الصيغ الأخرى؛ ولم تتواتر في السجل اللقبي للمنطقة إلا صيغة واحدة لـ "ولاد"؛ وهي اللقب: ولاد زاوي، ومن الصيغة **"آيت"** ثلاثة ألقاب هي: آيت إيزم، آيت بلقاسم، آيت يحي[1].

ب- الصورة الثانية: أن تذكر **اسم القبيلة**؛ وقد ورد في السجل اللقبي عدد من أسماء القبائل الجزائرية المعروفة في ذلك الوقت وحتى اليوم؛ وأحسب أن التلقيب بها أطلق على الأفراد أو الأسر التي هي من خارج الحيز المكاني للقبيلة التي ينتمي إليها من نحو: نموشي، ودراجي، وحركاتي، ونايلي، ولموشي، ولعبيدي، وسقني، وعبيدي، وفرشيشي، ورشاشي، وعلواني،،،.

ج- الصورة الثالثة: أن يذكر اسم **العرش** أو **العشيرة** وتبدو هذه الصورة أكثر شيوعا من مثيلاتها في ألقاب المنطقة: أونيسي، وباهي، وباوني، وبدري، وبراكني، وبراهمي، وعباسي، وتاحي،،،.

د- الصورة الرابعة: تكون بصورة الانتماء المكاني للفرد؛ وأحسب أن التلقيب بها أطلقت على الأفراد أو الأسر التي هي من خارج المنطقة، ومن أمثلتها: باجي، التبسي، تونسي، جريدي، مكناسي، نفطي، صحراوي، سوفي، دزيري،ميزابي،قيرواني،فزاني،قبايلي،،،.

وقد تبين بعد الإحصاء أن صيغ الألقاب التي جاءت بهذه الطريقة بلغ عددها 899 لقبا بنسبة قدرت بـ: 31.36% وبتواتر لعدد صيغة اسمية بلغ 489 صيغة. كما يلاحظ بالنسبة إلى هذه الصورة من طرائق التلقيب أنها تمثل العدد الأكبر في صيغ الألقاب، وللاسم الأسري النسبي أربع صور؛ وتواترت فيها الألقاب على صيغ كثيرة.

1)- آيت: تعني "بني" أو أولاد، إيزم؛ تعني بالأمازيغية الأسد؛ للتوسع ينظر: اللغة الأمازيغية وبنيتها اللسانية، محمد شفيق، الفن كل لنشر والتوزيع، ط01، 2000، الدارالبيضاء، المغرب، ص25.

03- طريقة إطلاق الألقاب ألفبائيا:

يمكن وصف هذه الطريقة في أن يأتي ضباط الحالة المدنية بمعية أعوانهم من أهالي تلك المنطقة (المتعاون الأهلي ومساعديه)؛ فيقوم بتصنيف ألقاب أهالي تلك المنطقة الفبائيا؛ بحيث يخضع كل سكان موضع من مواضع ذلك الإقليم إلى سجل ألقاب مرتب وفق الأبجدية الفرنسية (a,b,c,d,e,,,.)؛ فتسهل للإداري فيما بعد عملية تصنيف الأفراد، وعشائرهم انطلاقا من هذه الصورة لنظام صيغ الألقاب، وهذا هو الاستعمال الوظيفي التداولي للغة (الألقاب هنا)- كما يقول الدارسون- فاستعمال طائفة من الألفاظ والتراكيب استعمالا وظيفيا بشكل مباشر دون التفات إلى أصولها اللغوية، أو علاقتها الاشتقاقية، أو تغيراتها الصوتية؛ فدلالاتها عند المستعمل؛ هي ما تؤديه من وظيفة مباشرة[1].

وقد طبق المستدمر هذه الطريقة في مناطق كثيرة ببلادنا؛ ومن ذلك منطقة جرجرة؛ وقد حاول "مصطفى لشرف" أن يتقصى جوانب هذا المشهد الانثروبونيمي الذي حمل أبعاد الاستدمار وأهدافه فيتحقيق سياسته اللغوية؛ فأثناء تأسيس الحالة المدنية سنة 1891م، (بل ربما غداة انتفاضة 1871م)، عملت السلطات الاستدمارية على فرض رقابة صارمة على سكان الجرجرة؛ ولكي تسهل عليها عمليات الضغط عليهم، ومعاقبتهم وقمعهم عن اادرتكاب جنايات أو أعمال مقاومة، من طريق تطبيق ما عرف "بالمسؤولية الجماعية"، التي سلطت على الجزائر الجزائرية، من دون شفقة ولا رحمة، فقد لجأت إلى تأسيس نظام لم يسبق لهم ثيل في العالم، فرض بموجبه على سكان قرية ما، مثلا، تبني أسماء عائليةت بدأ بحرف "A"، والقرية المجاورة أسماء عائلية تبدأ بحرف "B" وهكذا (...C.D.E.F.G.H..) إلى غاية حرف "Z"، واستغراق حروف الأبجدية. يكفي عندها أن يقوم رجال الدرك، أو الشرطة، أو البلدية المختلطة

1)- ينظر: جدلية الملفوظ والمحفوظ، إبراهيم الشمسان، مركز حمد الجاسر الثقافي، ط01، 2009، الرياض، السعودية، ص15.

بمتابعة اسم مشكوك فيه، حتى يتم التعرف على القرية التي ينتمي إليها الشخص الموقوف، ثم يشرع حسب الحالات المطروحة، إما بإصدار عقوبة شخصية، أو بتطبيق العقوبة الجماعية المرعبة، ويتعلق الأمر عادة، بمخالفات "غابية" من رعي أو مساس لم يقع إثباته، بممتلكات المستوطنين الفرنسيين[1].

يبدو جليا من خلال هذا الوصف الارتباط المباشر لعملية التلقيب بأهداف المستدمر في إخضاع السكان، وفرض سطوته عليهم في مثل هذه الطريقة تنتفي العشوائية في التأسيس لواقع إشاري لغوي؛ يضبط سلوك الأفراد في تعاملاتهم الإدارية، وتفاعلهم الاجتماعي؛ فاللقب هنا أداة للتقسيم المكاني؛ يمكن أن نتصوره في طرح التساؤل البسيط: ما لقبك ؟ لقبك كذا؛ إذا أنت من هذه الجهة أو تلك، ومن هذه الأسرة، أو تلك وهكذا، وهذه الجوانب هي التي أنهكت المجتمع الجزائري وجعلته غير قادر عن تغير واقعه وعاجز في أن ينتفض ضد هذا المستدمر الدخيل على وطنه، وأذكر أن الآثار السلبية لمثل هذا التقسيم ظلت لأمد طويل تمارس تأثيرها في عقول العامة من الناس وتفاعلاتهم الاجتماعية، فإلى غاية نهاية السبعينيات من القرن الماضي في بعض المناطق من الشرق الجزائري؛ ظل السؤال عن تحديد هويتك قائما من خلال التساؤل: عن عشيرتك أو قبيلتك؟؟؛ فأيّ بلية تركها الاستدمار أشد من هذه..!!.

ويضيف الكاتب في موضع آخر (وإذا حدث أن نسينا هذا الطابع الإلزامي والحشدي المشؤوم الذي فرض هذا الشكل البوليسي والقمعي في ضباط الحالة المدنية، فالملاحظ أن الأسماء الأسرية في هذه القرية أو في تلك، من بلاد الجرجرة، تبدأ دائما بنفس الحرف؛ ليس ثمة من شك في حرمة الأسماء الأسرية المختارة في بلاد القبائل، وفي كونها جديرة بالسلالة التي تحملها، لكن عند تذكرنا ما تعرضت له القرى من إكراه على التصنيف حسب التتابع الأبجدي،

1)- ينظر: أعلام ومعالم—مآثر عن جزائر منسية، مصطفى لشرف، دار القصبة للنشر، د.ط، 2007، الجزائر، ص228.

وحسب الحروف التي حددت لسكان كلمجموعة بشرية، فإنه يصعب علينا أن نتصوره ولتلك الأساليب)[1].

إن مراجعتي البسيطة لسجلات الحالة المدنية بالمنطقة تكشف أن الإدارة الاستدمارية ممثلة في ضباطها للحالة المدنية والمكاتب العربية والمشايخ ربما لجأت إلى تطبيق هذا النهج في عملية إطلاق الألقاب بمنطقة تبسة؛ هذا ما تبين لي من خلال جملة من المعطيات:

- حالة التناظر والتقابل في صور ألقاب العائلات في جميع نواحي تبسة؛ وبين دوار وآخر.

- صورة ترتيب الألقاب في مشاتي ومداشر كل ناحية من هذا المنطقة، يكون خاضعا لهذه التراتبية الالفبائية.

واعتقادي في تطبيق هذه الطريقة بالمنطقة مرده جانبان أساسيان:

- جانب منهجي يتمثل في طريقة انتظام الألقاب في نسق محكم بين موضع وآخر، ويتجلى من خلال تدوين هذه الألقاب في السجلات الأم.

- جانب تاريخي سياسي يتمثل في كون المستدمر عانى من ويلات الانتفاضات المتتالية لقبائل المنطقة وامتدادها عبر جبال الأوراس؛ فلم يتردد في تطبيق كل الأساليب الردعية التي تمكنه من إخماد هذه الثورات؛ ومعلوم أن امتداد المناطق الجبلية والسهلية للأوراس على غرار سلسلة جرجرة لم يهدأ بها حراك المقاومة منذ وطئت قدم المستدمر هذه الأرض حتى مطلع القرن العشرين.

وتبدو لي هذه الطريقة في صورة الألقاب التي هي في أصل استعمالها عبارة عن أسماء أعلام الأشخاص؛ ولها ثلاثة أشكال:

1)- ينظر مصطفى لشرف: المرجع السابق، الصفحة نفسها.

- أسماء أعلام ذكور: ومن هذه الألقاب: إبراهيم، أحمد، بلقاسم، بورقعة، ثابت، عباس، عبد المالك، خالد، عبد العزيز، عقاب، نزار، عكروب، بوبكر، عزوز، علال،،،.

- أسماء أعلام إناث: ومن هذه الألقاب: بهية، جازية، نورة، دلولية، خيرة، حميدة، حمدية، مريم، علية، علالة، عزوزة، عروسة، كحلة، مباركة،،،.

- أسماء أعلام غير عربية: فقد يذكر الاسم لقبا أسريا من أصل أمازيغي (الغالب في الاسم الأمازيغي أن تحذف منه الهمزة في أوله)، ومن أمثلته في المنطقة: جدعون، بركان، ومزيان، ومقران، وعكروم، ومزوز، وعزري، وسقراس، وسكيو،،،.

وفي حالة التماثل بين هذه الأسماء فقد لجأ الملقب إلى التفريق بين الأسر ذات الأصل الواحد والتمييز، بين الأسر المتشابهة في الانتماء القبلي، إلى صيغة التركيب الإضافي، بحيث يبقي صورة المضاف الاسم المشترك، ويغير المضاف إليه بالاسم الخاص فيكون بذلك اللقب مركبا تركيبا إضافيا؛ من اسمين أحدهما عام والآخر خاص؛ ومن أمثلته التي تشيع بكثرة: أحمد-أحمد شاوش، عيادي- عيادي بريكة، عياشي- عياشي نصر، ناصر-ناصر باي، عون-عون الله،،،..

خامسا . أصول ألقاب المنطقة ودلالاتها:

ولعل أهم ما يؤمل من الحديث عن أصول الألقاب؛ هو النظر في تكوين بنية اللقب في بعده الثقافي الاجتماعي الذي يؤمل فيه تعبيره الصادق عن قيم المجتمع، ومدى تشبث الفرد به ويتهو انتمائه الحضاري، أو انسلاخه عنهما، والألقاب بهذا الشكل تعبير عن مدارك عقلية ومعرفية للملقب بها، (فإطلاق الأعلام على الذوات دليل على تقدم المجتمع الإنسانيّ بصورة عامة، ذلك أنَّ إطلاق الأعلام يؤلف مرحلة حضارية في التاريخ الإنسانيّ العام، ثُمَّ إن الأعلام تعطي صورة للمستوى الحضاريّ الذي يمرُّ به المجتمع، ومن أجل ذلك فالأعلام

عند الحضريين ذات دلالة عالية تدلُّ على المستوى العقلي الخاص في حين أن الأعلام عند غير الحضريين تدلُّ على مستوى خاص آخر)[1].

إن البحث في أصول ألقاب المنطقة يدفعنا إلى محاولة تقديم تحليلٍ لساني تداولي اجتماعي ثقافي للألقاب وصلتها بالقيم والعادات والطبقات الاجتماعية، وصلتها بالأسر وديناميتها[*].

ومما ينبغي ألا يغيب عن ذهن الدارس للتاريخ الاجتماعي للمجتمع الجزائري؛ خلال القرن التاسع عشر الميلادي، أنه لم يكن في عمومه متعلما، بل كان التعليم قاصرا على فئات محدودة تعلمت ضمن نظام التعليم التقليدي (كتاتيب) والتي لا تتعدى براجها بعض المعارف الشرعية الضرورية في الحياة العامة هذا هو الوضع الثقافي العام الذي عمل المستدمر في واقع الحال على تكريسه ضمن سياساته العامة في إطار فصل المجتمع عن هويته؛ وأهم ما نتج عن هذا الواقع الثقافي هو تردي الحياة العلمية والثقافية، وانحصارها في بعض الزوايا والكتاتيب؛ وهو ما يعني القصور العلمي المعرفي لدى العامة من الناس الأمر الذي أثر سلبا في النهاية في عملية انتقاء الألقاب؛ فالأمية والجهل اللذان خيما على كثير من الأسر الجزائرية؛ قد انعكس سلبا على عملية اختياره لألقاب غير لائقة بها؛ وذلك لعدم إدراكهم لجوهر هذه العملية وأبعادها في مستقبل حياتهم أو ربما عدم إعطائهم الأهمية البالغة لها فعرضهم لعملية التلقيب الإجباري الغيابي

---

1)– فقه اللغة المقارن، السامرائي إبراهيم، دار العلم للملايين، ط03، 1983، بيروت، لبنان، ص272.

(*)- يروي د.أحمد طالب الإبراهيمي في مذكراته جانبا من هذا الواقع الانثروبونيمي؛ في سياق حديثه عن سبب تلقيبهم (كانت أسرتي تحمل دائما اسم الإبراهيمي مفتخرة بانتمائها إلى قبيلة أولاد براهم. وحين قررت فرنسا في نهاية القرن التاسع عشر أن تفرض الألقاب على كل الجزائريين (يقصد قانون 23 مارس 1882م). ظهر اسم طالب؛ كيف تم ذلك؟ كان ضابط "الشؤون الأهلية" يقرر إطلاق أسماء المهن والعاهات وظروف اللحظة على العائلات؛ فيسميك "حداد" أو "نجار" إذا كان ربالعائلة حداد أأو نجارا، "لعور" إذا كان أعورا، بوبقرة إذا كان يملك بقرة، ، ،.وسميت عائلتي "طالب" لأنها كانت عائلة من المعلمين؛ فالطالب فيع اميتنا يعني معلم المدرسة. وهكذا فإن بطاقة تعريف والدي المؤرخة في 1938م، تحمل لقبط البواسم البشير وكنية الشيخ الإبراهيمي، ومكان الولادة كولبير، وتاريخ الميلاد 1891 موال مهنة أستاذ حر، والجنسية فرنسي مسلم، أهلي غير متجنس) للتوسع ينظر: مذكرات جزائري: ج01 أحلام ومحن (1932م– 1965م)، أحمد طالب الإبراهيمي، دار القصبة للنشر والتوزيع، ط01، 2006م، الجزائر، ص20.

القسري الذي أشرفت عليه المكاتب العربية، وضباط الحالة المدنية الفرنسيين غير المؤهلين؛ الذين كانت تحكمهم في أغلب الأحوال نوازع عاطفية سيئة من نحو (الاحتقار، والكراهية، والانتقام،،،) تجاه السكان المحليين.

ومما ينبغي الإقرار به في هذا الإطار؛ أن كثيرا من صيغ الألقاب كانت موافقة لسياقها الاجتماعي والثقافي العام، وأن ما نصدره اليوم من أحكام عن ألقاب بوصفها ذميمة ومشينة أو غيرها من الأحكام، وتحميل هذا الطرف أو ذاك مسؤولية هذا السجل اللغوي اللقبي الذي يتفاعل به الناس في واقع الحياة،،، إنما هي أحكام قيمية فيها بتر لهذه الإشاريات اللغوية عن سياقها المقامي الحقيقي الذي أنتجت فيه والذي هو 1891م مثلا وليس 2017م..!!.وذلك شبيه بأن يسأل السائل اليوم عن سبب ألقاب بعض العلماء الأفذاذ في تاريخ العربية وقبولهم لها مثل: الجاحظ، والضرير، والثعالبي، وقطرب،،، لماذا لقبوا وعرفوا بهذه الألقاب التي تحمل دلالات مشينة..!!. وكيف رضوا بها ؟.

والإجابة بسيطة جدا؛ لأن هذه الألقاب تسميات ونعوت غير مفارقة للواقع المعرفي، والثقافي العام السائد آنذاك في التفاعل الاجتماعي، وهو ما يعني أن الألقاب الجزائرية بالمنطقة؛ قد عبرت في إطارها العام عن مستوى معين من الوعي والإدراك، واختزلت صورة المجتمع المحلي في قيمه وتكوينه في زمن التلقيب بها. والتساؤل الذي يؤول إليه حديثنا هو: عن مضمون الألقاب ومقاصدها والقيم المتضمنة فيها؟، ومن أين استمد الفرد الجزائري صور التسمية والتلقيب التي وسم بها؟ وما هي أهم الحقول الدلالية التي تؤول إليها ألقابه؟

إن تحليل مضمون ألقاب المنطقة من حيث دلالاتها يجعلنا نصنفها ضمن نوعين بارزينّ؛ ألقاب ذات دلالات ايجابية، وألقاب ذات دلالات سلبية؛ وهو ما سأعمل على توضيحه فيما يأتي:

أ- الألقاب ذات الدلالات الايجابية:

نريد بها الألقاب المليحة المستحسنة المعنى؛ وإذا نظرنا الى السجل اللقبي بالمنطقة في صورته العامة؛ نجد أن اللقب الأسري بها، لا يشكل في أغلبه نشازاً؛ فإذا

تفحصنا هذا المكون الاسمي واللقبي وحللناه سنقف على محتوى دلالي متنوع تطور مع الأيام مستحسن في أحيان كثيرة، وقد كانت اختيارات المجتمع المحلي مجسدة لتطوره العقلي على مر التاريخ؛ مما يؤشر عن سعة تفكيره، وعن التزام الفرد بهويته وتمسكه بانتمائه الحضاري؛ ويمكن أن نمثل لهذه الاختيارات في محتواها بعدد من الحقول الدلالية التي نؤطر من خلالها صور التلقيب:

1- **الألقاب الدالة على التفاؤل:** معمر، وعامر، وعمار، وعمارة، وعمامرة، وعمر، وعمران، وعمره، ويحي، ومذكور، والعايش، ومرزوق، وسلامة، والوافي، ومخلوف، ومعافة، وسالمة، وكافي، وكامل، شامخ،،،.

2- **الألقاب الدالة على الفرح والسعادة:** فارح، وفرحاني، وفرحاوي، وفرحي، وسعايدي، وزهواني، وسعدية، وسعود، وسعيد، وسعيدان، وسعيدة، وسعيدي، ويسعد، ومسعد، ومسعود،،،.

3- **الألقاب الدالة على الحمد والثناء:** أحمادي، وأحمد، وحامد، وحماد، وحمايدية، وحمدادو، وحمداني، وحمدواي، وحمدي، والطيب، وطيبة، وطيبي، وشريف، ومحمدي، ومحمود،،،.

4- **الألقاب الدالة على اليمن والبركة:** مبارك، ومباركة، ومبروك، وأيمن، ورابح، وربوح، وروابح، وروابحي، وروابحية، ورويبح، ومحسن،،،.

5- **الألقاب الدالة على الأسماء المعبدة:** عبدالسلام، وعبدالكريم، وعبداللطيف، وعبدالله، وعبدالمالك، وعبدالحي، وعبدالحميد، وعبدالدايم، وعبدالرحمان، وعبدالرزاق،،،.

6- **الألقاب الدالة على الأسماء المضافة للفظ الجلالة:** حفظ الله، وخام الله، وجاب الله، وخلف الله، ورزق الله، وربح الله، وفتح الله، وسعد الله، وضيف الله، وعطا الله، ونصر الله، وعون الله،،،.

7- الألقاب الدالة على الأسماء المضافة إلى لفظة الدين[1]: خير الدين، ورشد الدين، وسعدالدين، وشرفالدين، وظهير الدين، وعز الدين، وفضل الدين، ونصرالدين، ومحي الدين،،،.

8- الألقاب الدالة على أسماء الأنبياء والرسل وآلهم: أحمد، وإبراهيم، وبنعيسى، وموسى، ويعقوب، ويعقوبي، ويوسفي، ويونس، ويونسي، ويحي، وهارون،،،.

9- الألقاب الدالة عن أسماء الصحابة والتابعين: علي، وعمار، وعباس، وعمر، وجعفر، وبن عثمان، وحسين، وحمزة،،،.

10- الألقاب الدالة على الألوان: لبيض، ولسود، ولكحل، ولحمر، وكحلة، ولزرق،،،.

11- الألقاب الدالة على أسماء مؤنثة: جازية، وحميدة، وحيزية، وخضرة، وخيرة، ورقية، وشويخة، وصالحة، وغنية، وفاطمي، ونورة، وهندة، وسعيدة، ومريم،،،.

12- الألقاب الدالة على الأمكنة والأوطان: جارش، وجرفي، وقنتيس، وقايس، وباجي، وجريدي، وقيرواني، ونفطي، وميزابي، ومشنتل، ودزيري، وسوفي، وتونسي،،،.

13- الألقاب الدالة على المهن والحرف: طالب، وطبيب، وعشاب، وحراث، وحطاب، ونجار، وعسال، ونحال، وحداد، وفلاح، وحفاظ، وخياطي، وعوام، وفلاح، ومعلم،،،.

14- الألقاب الدالة على وظائف تركية: بشوات، وشاوش، وباشا، وباشاغة، وباي، وخوجة، وطكناجي، وزمال،،،.

15- الألقاب الدالة على الأزمنة والأعياد والمناسبات: بلعيادي، وبلعيد، وبلعيدي، وعاشور، وعياد، وعيادة، وعيادي، وعيدة، وربيعي،،.

1)- هذه الصيغة في أصلها لقبا، عرفت في أواخر العصر العباسي وكثر استعمالها في عصر المماليك. للتوسع ينظر: مجمع الآداب في معجم الألقاب، ابن الفوطي الشيباني، تح: محمد الكاظم، نشر وزارة الثقافة والإرشاد، ط01، 1416 هـ، طهران، إيران، مج01، ص72.

16- الألقاب الدالة عن الكواكب والنجوم: هلالي، وقمري، ونويجم، وبدري،،،.

17- الألقاب الدالة على الأشهر والأيام والأعداد والجهات: شعبان، ورمضان، ورجب، وبوجمعة، وقبلي، وجموعي، وخميسي، وغربي، وشرقي، وسبوعي،،،.

18- الألقاب الدالة على عادات سلوكية اجتماعية قديمة: جلاب، وغناي، وبكاي، وشمام، وشواف، وصياد، وعزاب، وعطار، وخمام،،،.

19- الألقاب الدالة على ذات أصول أمازيغية(*): مزيان، وقرزيز، وملال، وجدعون، ومقراني، ومزوز، وجرعي، وشنتي، وشنينة، وغرزولي، ووارن، وقوجيل،،،.

20- الألقاب الدالة على المذاهب والطرائق: مرابط، ومرابطي، ودرويش، وبهلول، وجويني، وجيلاني، ومالكية، وشادلي، وشافعي، وحنيفي،،،.

21- الألقاب الدالة على تاريخية: سليم، وسليمان، وخير الدين، وبوعروج،،،.

22- الألقاب الدالة على ألفاظ إثنية وقومية: نموشي، وقبايلي، ودراجي، وعلواني، ورشاشي، ونايلي، وشاوي، وخياري،،،.

هذه بعض حقول ألقاب الناس؛ التي نجد فيها الاستحسان؛ والميل إلى هذه الاختيارات الدلالية؛ منبعها جوانب محيطة بالإنسان تمارس تأثيرها في فكره وممارسته الحياتية اليومية، ما يعكس حسا معرفيا اجتماعيا ذا مقاصد تداولية متعددة، وكنتيجة لذلك يمكن تسجيل عدد من الملحوظات:

- شيوع ألقاب دالة على التفاؤل والفرح واليمن والبركة يؤشر عما يؤمل في حامله من صفات أخلاقية كريمة؛ تجسد رؤية المجتمع المحلي وبعده التصوري لمنظومة القيم التي يتبناها.

(*)- بالنسبة لهذه الصيغة من الألقاب – ذات الأصل الأمازيغي – كانت تتضمن همزة في أولها ثم حذفت – ربما للتخفيف – وصارت تعرف بهذه الصورة في الاستعمال اللغوي العام.

- وجود ألقاب ترتبط بالجانب العقدي للمجتمع تعكس عمق ارتباطه بدينه وهويته، وانتمائه الحضاري في أحلك الأوقات والظروف لا سيما في الظرف الاستدماري.

- شيوع ألقاب تؤشر على مرحلة تاريخية مهمة مرت بها بلادنا؛ وهي الفترة العثمانية؛ وهو ما برز في ألقاب الوظائف التي لقبت بها بعض الأسر؛ تعبيرا عن منزلتها الاجتماعية، إلى جانب ألقاب ذات أصول تركية، أو كرغلية من العهد التركي، كما توجد ألقاب تدل عن شخصيات تاريخية عثمانية مثل: سليم، وسليمان، وخير الدين، وبوعروج،،

- تتنوع ألقابا لعديد من الأسر؛ حسب اعتبارات عدة منها ما يتعلق بالمهنة، أو بالمنصب، أو بأسماء المدن والبلدان التي قدم منها كبير الأسرة إلى المنطقة؛ أهم الاعتبارات في اللقب الأسري.

- تصور الألقاب الواقع الاجتماعي الذي انتجت فيه؛ في بعديه المادي والمعنوي؛ فما الذي يمكن أن يفهم في واقع الناس اليوم من معنى هذه الوظائف: عزاب، براح، بكاي، جلاب.؟.

والذي يخلص إليه تحليلنا لهذه الحقول الدلالية السابقة؛ فإنه- وعلى غرار الاسماء – يمكن إرجاع أصولها ألقاب الناس إلى أربعة مكونات تمثل المرجعية التي تأسست من خلالها عملية التلقيب؛ المكون الديني، والمكون اللغوي، والمكون التصوري، والمكون المادي؛ هذه المكونات؛ تعكس المرجعيات التي أسس من خلالها المجتمع المحلي سجله اللقبي؛ هذا الأمر بالنسبة للأسر؛ التي كان لها حق اختيار ألقابها؛ فهل الحال نفسه بالنسبة إلى الأسر التي حملت ألقابا تحت إكراهات الواقع الاستدماري مثل؛ الجهل، والأمية، أو انعدام الوعي آنذاك بأهمية هذه الإشاريات اللغوية؟، أو تلك الأسر التي أجبرت على حمله غيابيا أو تحت أي سبب آخر؟ كيف نجد صورة سجلها اللقبي؟

ب- ألقاب المنطقة والدلالات المشينة:

نقصد بها الألقاب القبيحة[1]؛ التي تعتمد في معجمها على المناهي اللفظية أو ما يسمى في اللسانيات الاجتماعية بـ"المحظورات اللغوية"[2]، إلا قصدنا اللافت هو الوقوف عند تلك الألقاب التي حملت معاني تشين حاملها؛ وتتمثل هذه المعاني فيما لا تستحسنه الذائقة العامة، هذه الألقاب التي ميزت كثيرا من أفراد المجتمع المحلي؛ ظلت لصيقة بشخصيتهم؛ فشذت بهم دون سواهم من أفراد المجتمع؛ وتصبح مشكلا معنويا؛ له أثاره النفسية السلبية التي تنعكس على تواصل الملقب به وفي تفاعله الاجتماعي، وفي تشويه الاستعمال اللغوي العام؛ ويمكن أن نمثل لظاهرة الألقاب المشينة في محتواها بعدد من الحقول الدلالية:

1- الألقاب الدالة على أمراض وأسقام: بن دايخة، ودايخ، ومهماه، ودرواز، وجنان، ودفداف، وبومعقودة، وبوملتوخة، وفرطاس، وبوقرين،،،.

2- الألقاب الدالة على أعضاء جسم الإنسان: بوخشم، وبوذراع، وبوصبع، وبوناب، وبوراس،،،.

3- الألقاب الدالة على حيوانات: جرو، وقردي، وبوحصان، وبوبقرة، وبودجاجة، وبوعلوشة، ورأس البقرة، وعلوش، وبطة، وحناشي، وفار، وجربوعة، وجمل، وذيب، وذياب، وبغيل،،،.

4- الألقاب الدالة على طيور: جراد، وجرادي، وطير،،،

5- الألقاب الدالة على حشرات: بخوش، وبيوض، وبرغوث،،،

---

1)- يعد سيبويه من اللغويين الأوائل في التراث العربي ممن تحدث على مصطلحي؛ الاستعمال الحسن؛ والاستعمال القبيح. للتوسع ينظر: الكتاب، سيبويه، تح: عبد السلام محمد هارون، ط03، 1996، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر.ج01، ص25.

2)- المناهي اللفظية أو المحظورات اللغوية بالاصطلاح الأجنبي (tabous linguistiques) ألفاظ ينهي أو يحظر استعمالها اللغوي اليومي في السياق الاجتماعي العام على الرغم أنه امن المكون المعجم يلتلك اللغة؛ وهي ظاهرة لغوية تشيع في كل اللغات تتعدد من: مناهِج نسبية، إلى سياسية، إلى دينية،،، للتوسعي نظر مادة: *tabou* ف يقاموس اللسانيات لجون ديبوا:

Dictionnaire de linguistique, jean DUBOIS et autres, p476.

6- الألقاب الدالة على وظائف دنيا: بندار، بنطبال، ملاح، قتال، نباح، براح،،،.

7- الألقاب الدالة على ألفاظ لا معنى لها: طق، وختو، وبيو، وطاطار، ولبري، وتفة،،،.

8- الألقاب الدالة على أكلات وأطعمة: بوشخشوخة، وبودشيشة، وسميدة،،،.

9- الألقاب الدالة على عيوب خَلقية: لعور، ولعايب، ولطرش، ولعقون، وراهم، ولسود،،،.

10- الألقاب الدالة على عيوب خُلقية: فاسخ، ونعاس، وساكتة، وغدار، وساهي، وجبار، وبلواعر، وبوخانون، وشرايرية،،،.

11- الألقاب الدالة على ألفاظ جنسية:

12- الألقاب الدالة على ألبسة: بوحصيرة، وبورقعة، وبوصوفة، وبوغمبوز، وحمبلي، وبوغرارة...

13- الألقاب الدالة على أشياء مادية: بوخاتم، وبوخلخال، وبوسكين، وبوعكاز، وبوهراوة،.

14- الألقاب الدالة على نباتات: قرفة، وبلوط، وشعير، وشيحة، وبوترفاس، وحلفاية، وفرماس.

15- الألقاب الدالة على عادات سلوكية اجتماعية قديمة- ذات طابع سلبي-: براجة، بلعوطي، بلواعر، بن دلال، بوبطانة، بوبردعة، بوحفارة، بوحلاب، الوراد، شمام، غضاب، بوشكيوة،،،.

16- الألقاب الدالة عن أسماء شتائم: خموج، وكبول،،،(*).

تظهر هذه الحقول الدلالية للألقاب المشينة ما لحق كثير من الأسر بالمنطقة من وسم ذميم؛ فيه شتى أنواع الفحش والذم والقبح.

(*)- الاستشهاد بهذه الألقاب يأتي في سياق مجرد التمثيل بألقاب يظهر من خلال بنيتها اللغوية معان سلبية، وقد وسمت بها أسر لها مكانتها ضمن التركيبة الاجتماعية للمجتمع المحلي بالمنطقة؛ فلأفرادها كل المحبة والاحترام؛ ولذا ينبغي للدارس لهذا الجانب الاحتراز في الوصف والتحليل.

خاتمـة:

في محصلة هذه الدراسة يجب التأكيد على أن ظاهرة الألقاب الأسرية مجال خصب لمقاربات متعددة، لسانية تاريخية، اجتماعية، انثروبولوجية... وفيما يخص الألقاب الأسرية الجزائرية في المجال الأوراسي - وتحديدا في منطقة تبسة- وبعد النظر في أبنيتها اللغوية، ومع تتبع طرائق التلقيب، وصوره من خلال تفحص الصيغ الاسمية لعينات السجل اللقبي للمنطقة؛ أمكن التوصل إلى عديد الاستنتاجات من أهمها:

- جاء قانون الأحوال المدنية الصادر في مارس 1882م ضمن سلسلة القوانين الهادفة إلى إخضاع المجتمع المحلي للسياسة الاستعمارية الفرنسية.
- تم تسجيل التأخر النسبي في تطبيق قانون الأحوال المدنية إلى عقد من الزمن حتى ترسيم البلديات ذات الصالحيات الكاملة؛ وهي بلديات معدودة في ذلك الزمن.
- تعد صياغة اللقب من طريق الاسم النسبي الأسري (patronyme) النهج الأمثل الذي تمت من خلاله عملية التلقيب على نطاق واسع بالمنطقة؛ وذلك بأن يجمع مجموعة أفراد تحت نسب جد واحد، يمثل بالنسبة إليهم الانتماء الاجتماعي؛ وقد تحول انتماء الفرد بذلك اجتماعيا إلى دائرة ضيقة جدا (الأسرة) تتمثل في عشيرته الأقربين. وهنا يطرح التساؤل اللساني عن التحول الذي حدث لهذه الأبنية اللغوية في دلالتها الاجتماعية.
- صور الاسم النسبي الأسري جاءت في ثلاث صيغ معينة "فعاعلية، فواعلية، فعايلية"، وصورة أن يسبق الاسم بـ"أبو"، وصورة أن يسبق بـ"ابن"؛ إن تتبع تواتر الصيغ الاسمية لهذه الصور - التي يبدو أنها تمت على مستوى كل دوار- بينت أن الملقب قد وقع في مأزق تكرار الصيغ

الاسمية للألقاب داخل المنطقة؛ وتعد هذه المشكلة أبرز ما أفرزته طريقة التلقيب بالاسم النسبي الأسري بالمنطقة، بل على الصعيد الوطني.

- تعد صياغة اللقب عن طريقة الاسم النسبي العام بمجرد إضافة ياء النسبة حيث يستمد اللقب من أصولمتفرقة في جانب كبير منها وسما عشوائيا؛ إذ قد يلقب الفرد بالموضع الذي يسكنه، أو بقومه، أو بقبيلته، أو بموطنه الذي قدم منه إلى المنطقة؛ وهي محدداتاجتماعية ثقافية كثير منها يثير الفرقة والتشتت وعدم الوحدة.

- تعد صياغة اللقب عن طريقة إطلاق الألقاب ألفبائيا؛ من الأساليب الردعية التي استعملها الاستدمار الفرنسي للتنظيم الاجتماعي فهي طريقة تحمل في جوهرها أبعادا أمنية.

- ما ينبغي فهمه من هذه الطرائق أنها في جانب كبير منها – من منظور لغوي اجتماعي- هي تعبير عن واقع المجتمع المحلي في تكوينه، وفي أساليب معاشه، وتفاعله الاجتماعي والثقافي.

- تكشف الحقول الدلالية الايجابية للألقاب الجزائرية أن منبعها جوانب محيطة بالإنسان تمارس تأثيرها في فكره وممارسته الحياتية اليومية، ما يعكس حسام عرفيا اجتماعيا ذا مقاصد تداولية متعددة.

- تظهر ألقاب المنطقة ذات الدلالات المشينة ما لحق كثير من الأسر بالمنطقة من وسم ذميم تركت أثارها النفسية السلبية المؤلمة التي انعكست على التواصل اللغوي للملقب بها وفي تفاعله الاجتماعي، وفي تشويه الاستعمال اللغوي العام.

قائمة المصادر والمراجع

1- الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والآثار، حسن الباشا، الدار الفنية للنشر والتوزيع، ط01، 1989، القاهرة، مصر.

2- الألقاب الإسلامية: دراسة لغوية تاريخية، حسين محافظة – حسين لافي قزق، دورية كان التاريخية، العدد التاسع عشر، مارس 2013م، ص71، تاريخ الاطلاع على المقال: 10 أكتوبر 2013م من خلال الرابط الالكتروني: www.kanhistorique.org

3- الأسماء والألقاب في الجزائر– دراسة ميدانية–، محمد عيلان، مجلة الفنون الشعبية ، عدد 65/64، مارس 2003، القاهرة.

4- الاسم الشخصي والتسمية واللقب والتفاعل فرد/ جماعة، المختار الهراس، ضمن كتاب: التحولات الاجتماعية والثقافية في البوادي المغربية، مطبعة النجاح الجديدة، ط01، 2002، الدار البيضاء، المغرب.

5- شرح شافية ابن الحاجب، الرضي الاستراباذي، تح: عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب، ط01، 2000، القاهرة، مصر.

6- الإدارة الاستعمارية والمجتمع الجزائري (1830 - 1944)، صالح فركوس، حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 01، 2007، مديرية النشر لجامعة قالمة، الجزائر.

7- حوز تبسة؛ دراسة وصفية جغرافية تاريخية لإقليم تبسة وأعراشه من فجر التاريخ إلى القرن العشرين، بيار كستال تر: العربي العقون، مطبعة بغيجة حسام، د.ط، 2010، قسنطينة، الجزائر.

8- نظرات فاحصة في تاريخ تبسة وجهاد أهلها في القرن 19م دراسة تاريخية من خلال الكتابات الفرنسية، شلالي عبد الوهاب، دار الهدى، ط01، 2006، عين مليلة، الجزائر.

9- التنظيم الإداري في عهد الاحتلال الفرنسي وأثره على الحياة الاجتماعية للسكان بمنطقة الأوراس، محمد العيد مطمر، مجلة العلوم الإنسانية، تصدر عن جامعة بسكرة، العدد 04، ماي 2003 م، بسكرة، الجزائر.

10- اللغة الأمازيغية وبنيتها اللسانية، محمد شفيق، الفنك للنشر والتوزيع، ط01، 2000، الدار البيضاء، المغرب.

11- جدلية الملفوظ والمحفوظ، إبراهيم الشمسان، مركز حمد الجاسر الثقافي، ط01، 2009، الرياض، السعودية.

12- أعلام ومعالم – مآثر عن جزائر منسية –، مصطفى لشرف، دار القصبة للنشر، د.ط ، 2007، الجزائر.

13- فقه اللغة المقارن، السامرائي إبراهيم، دار العلم للملايين، ط03، 1983، بيروت، لبنان.

14- مذكرات جزائري (1932م– 1965م)، أحمد طالب الإبراهيمي، دار القصبة للنشر والتوزيع، ط01، 2006م، الجزائر.

15- مجمع الآداب في معجم الألقاب، ابن الفوطي الشيباني، تح: محمد الكاظم، نشر وزارة الثقافة والإرشاد، ط01، 1416هـ، طهران، إيران.

16- الكتاب، سيبويه، تح: عبد السلام محمد هارون، ط3، 1996، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر.

17- اللسانيات الجغرافية في التراث اللغوي العربي، عبد الجليل مرتاض، دار هومة، د.ط، 2013، الجزائر.

18 - Dubois jean, *Dictionnaire de linguistique*, Larousse ,2002 ,paris, frence.

19- *Répertoire alphabétique des tribus*, GOUVERNEMENT GENERAL DE L'ALGERIE. SERVICE DES CARETES ET PLANS, Alger –

ألقاب وعروش بلدية طولقة – الزيبان- من خلال سجل الأم للحالة المدنية

1932 و1937م

د.بوخليفي قويدر جهينة[1]

توطئة:

يعد الزيبان أحد الفضاءات الجغرافية في الجنوب القسنطيني يتكون من عدة مجالات ميكرومحلية؛ من بينها طولقة التي تعتبر عاصمة الزاب الغربي لأهميتها المجالية والاقتصادية –عاصمة التمور– وقد عرفت تطبيق قانون الحالة المدنية عام 1897م، فيما التسجيل الورقي دخل حيز التنفيذ سنة 1932م.

وتجدر الإشارة إلى أن بلدية طولقة لها خصوصية تميزها عن باقي البلديات، باحتوائها على سجلين أحدهما يرجع لسنة 1932م؛ ويتعلق بالعديد من العروش والعائلات منها العربية والبعض منها يرجع إلى الدولة الزيانية، والسجل الثاني يعود إلى سنة 1937م ويتعلق بعرش العمور العربي ببطونه العديدة منها: الكبابسة، النوافع، أولاد مساهل، أولاد عطاف، أهل بني خليل، لكن ما هي المرجعية التاريخية في تحديد ألقاب بلدية طولقة؟ وهل هناك من قام بتغيير لقبه بعد الاستقلال خاصة أن المشرع الجزائي أصبح يسمح بذلك في السنوات الأخيرة؟

كانت ألقاب الجزائريين قبل الفترة الاستعمارية أسماء ثلاثية التركيب (الأبن، الأب، الجد) والانتماء الاثني القبلي حاضر بقوة في الذاكرة والمخيال الجمعي للسكان المحليين، وسعت سلطات الاحتلال الفرنسي في أواخر القرن التاسع عشر ميلادي إلى تحويل الاسم الثلاثي إلى لقب مشهور؛

---

1)- أستاذة محاضرة بجامعة محمد خيضر، بسكرة.

قراءة تحليلية لسجلات الحالة المدنية لبلدية طولقة (سجل عام 1937):

يعتبر عرش العمور من أكثر العروش عددا في المنطقة وحسب السجل المدني لعام 1937م توجد الفرق التالية في عرش العمور: الكبابسة، أولاد مساهل، النوافع، أهل بني خليل، أولاد عطاف وهم متوزعون مجاليا في الزاب الغربي وبالضبط في الزاب الظهراوي-الشمالي- ولأن دراستنا ستشمل بلدية طولقة فقط فإننا سنركز على عروش البلدية دون سواها، لكن لابأس أن نشير إلى أن عرش العمور فيه خمس فرق أساسية حسبما هو موجود في أرض الواقع واستنادا على أرشيف ماوراء البحار لأكسن أون بروفانس وهي:

- **فرقة الكبابسة**: يعتبرون أهل المشيخة والإمارة في عرش العمور وينقسمون بدورهم إلى: الفكارنة، الزكارة، العواشير، الهواملة، أولاد صغير.
- **أولاد مساهل**: وأكثرهم يقطن منطقة برج بن عزوز وينقسمون كذلك إلى: أولادحمانة، الخوالف، الخباخبة، الشمااين.
- **أولاد عطاف**: ويتمركزون خاصة في مجال بوشقرون. وينقسمون بدورهم إلى : أولاد الحاج، المانجة.
- **النوافع**: يتفرعون إلى أولاد محمد، أولاد منصور، لحسيب.
- **أهل بن خليل**: أولاد حمد، الحراكتة، أولاد رابحي، النازَّة[1].

يحتوى السجل الأم لسنة 1937م على 7335 شهادة ميلاد و266 شجرة عائلة وهو يبدأ بحرف (ع) باللغة العربية وما يقابلها بحرف (A) لينتهي بحرف (ز) بالعربية و(Z) بالفرنسية، والسجل مقسم إلى أربع خانات ؛ الخانة الأولى بها اللقب باللغة العربية والفرنسية الخانة التي تليها يوجد بها أسماء أفراد العائلة ثم خانة خصصت لعمر كل فرد وبعدها خانة أخرى مخصص للعمل أو المهنة الممارسة من طرف إلا أنه نجد بأن هذه الخانة المخصصة للعمل في سجل عام 1937م المخصص لعرش العمور فارغة تماما، أما آخر خانة فهي مخصصة لرقم لشجرة العائلة.

1)- FR ANOM 9323 /25 *Tableau d'organisation des commandements et populations Indigènes au 1 Janvier 1930*, Imp chapelle Constantine.

ومن خلال قراءة متأنية للجدول نستطيع أن نفهم أن فرقة أولاد مساهل هي أكثر الفرق المدروسة من حيث الألقاب وذلك بـ 82 لقب؛ وهم يتوزعون مجاليا بين طولقة برج بن عزوز والسلقة والتي تقع شمال طولقة وهي أراضي فلاحية رعوية تتخللها بعض الأودية كواد السالسو، فرقة أهل بن خليل وأولاد عطاف لم يتم تناولهم لأنهم يتوزعون مجاليا في بلدية ليشانة وبوشقرون.

جدول رقم (1) ألقاب وكنى فرق عرش العمور لبلدية حسب سجل عام 1937م:

فرقة النوافع	فرقة أولاد مساهل	فرقة الكبابسة
عكريش-علاوة-بالطيب-بوراس-شايب-شنافي-شنوفي-دعاس-جيدل-دبة-قوجيل-قحيليز-قرجة-قرفي-قص-حويلي-حركات-حساين-كعبوش-كشرود-كرباع-خبوز-لعلى-لعربي-مبروكي-منصر-مناد-راعي-روابحي-سخري-سلطاني-	عبادو-عاشور-عيساوي-عليوي-عمارة-عماري-عامر-عويسي-عون-بعطوش-بلعباس-بلطرش-بن عبد الله-بن عاشور- بن عيشة- بن بلعباس-بن دحمان- بن دخة- بن جدو-بن طمة- بن عشور-بركان-بوسدرة- بوضياف- بوخالفة-شكال-شمة-شنين-دحماني-دبوب-دلاوي-دربال-دراجي-جريوي-جرو-فقع- فلاح-فرطاس-قاسمي-قري-قرين- هاشمي-حاجي-حليس-هامل-حميدي-حمادي-كعباش-قبقوب-خليف-خليفي-قوادري-قويدري-لهلالي-لكحل- العمراوي-لعمري-العربي-مخلوفي-منصوري-مزوزي-ملاح-مصباح-مسعودي-مختاري- مردف-ناجي-نصري-عماري-وراد-رميش-رزيق-رواق-رويعي-ساسي-سعدي-سيبوط-سريجي-طرشي-طواهري-تريعة-زيوش.	عباس-عيدودي-عرعار-عطية-أيوب-بصيري-بلكحلة بن عامر-بن عطية-بن خليفة -بن سالم-بن صغير-بن سمارة -برابح-بوخليفي قويدر- بوزيان-بوزيدي-شيتر-شلبي – شباب-شبيشب-شتح-شين-شوراب-شودار-جديدي-دريش- فكيرين-فرج-قانة-غنايم-قنيفي-حشاني- حفيظ-حملة-حملاوي-حرزلي-هويملي-كنيز-قبايلي-خير –خلفة-خرفي-كليل-لقليل-لقريد-لوصيف-مداني-ماضوي-مداس-مومي-نوي-رشام-رحماني-رحموني-ريغي-سحنون-صحراوي-سايب-سعيدي-سلمي-سبع-سراي-سيود-سوداني-تلي-زغرات.

المصدر: السجل الأم للحالة المدنية

لبلدية طولقة 1937م.

دلالات ألقاب السجل الأم لبلدية طولقة عام 1937م:

هناك عدة مرجعيات تم الاستناد عليها من طرف العائلات:

ألقاب مستوحاة من أسماء العلم والبنوة:

يغلب على الألقاب الممنوحة للعائلات أن غالبيتها تحمل أسماء علم والتي يعود في غالبيتها إلى أسلافهم أو الاسم الثلاثي التركيبي وهي نوع من امتداد الذاكرة الجماعية ومثال على ذلك: **"بن عبد الله، عاشور، بن عاشور، بن دحمان، عباس، مختاري، مومي..."** وغيرهمم من الألقاب وذلك بنسبة 40.22% بالإضافة إلى نسبة 11.73% بالنسبة إلى الألقاب التي تحمل الانتماء إلى البنوة على طريقة النمط العربي مثل **"بن سالم،بن عطية..."**.

ألقاب مستمدة من أسماء الحيوانات:

الألقاب المستوحاة من أسماء الحيوانات نجدها قليلة باستثناء **"جرو، دبة، دبوب، جريوي، فكيرين، سبع، قرين"** وهي تمثل نسبة 5.02 % فمثلا لقب **"جرو"** وتعني الصغير من ولد الكلب والأسد والسباع وجمعها جراء، كما تعني الثمر أول ما ينبت غضا وما استدار من الثمار كالنحضل والقثاء ونحوه"[1].

كنى لها علاقة بالأصل الجغرافي والعروش:

يبدو أن بعض العائلات كانت تأبى أن لا تنسي انتماءها إلى المجال الجغرافي وذلك من خلال تخليد هذا الانتماءإلى الوطن عبر اسم العائلة وهو بذلك نوع من إحياء للذاكرة للحيز الجغرافي الأول أو تخليدا للعرش وهذه الألقاب تشكل نسبة 5.85% ومن هذه الألقاب نجد: **"ريغي"**نسبة إلى واد ريغ التي تقع جنوب الزيبان وعاصمتها توقرت، أوقبيلة ريغة التي تقع في مجال سطيف حاليا، لقب **"حركات"، لقب "مخلوفي"**، **"صحراوي"** هذه الكنية تأكد على انتماء العائلات الطولقية للمجال الصحراوي، **"تلي"** رغم أن هذه العائلة من

---

1)– المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، تحقيق مجمع اللغة العربية ص. 285.

العائلات العمورية الكباسية إلا أننا نجدها اختارت لقب تلي؛ وهذا ما يعتبر تأريخ لكرنولوجيا الأحداث لسكان المنطقة خاصة إذا علمنا أن الكثير من سكان المنطقة كانوا من البدو النصف الرحل حيث يرتحلون صيفا إلى التل، لقب **"حملة"** فالبرغم أن هذه العائلة محسوبة من عرش العمور إلا أنه يوجد عرش "أولاد سيدي حملة" بمسيف بولاية المسيلة ونجد أن بعض العائلات التي تحمل هذا اللقب لا زال ارتباطا قويا على غرار، **"هامل" "هويملي" هويمل"** وهي نسبة إلى فرقة الهواملة العمورية.

ألقاب لها ارتباط بصفات جسمانية أو عاهات:

هذا الصنف مثل نسبة **9.49%** من سجل عام 1937 حيث نجد: لقب **"بوراس"** والمقصود بها من رأسه كبير **"كشرود"** (صاحب الشعر المجعد)، لقب **"بلطرش"** (قليل أو فاقد لحاسة السمع)، لقب **"شوراب"** والمصطلح مستمد من مفرد شارب وهو الشعر الذي ينبت فوق الشفا العليا من الفم؛ وهو يعتبر رمز الرجولة في الكثير من المجتمعات، كنية **"شايب"** (دلالة التقدم في السن)، وغيرها من الألقاب مثل: **"شنافي، زغرات، كرباع"**.

كنى لها علاقة بالحرف:

إن انتساب العائلة إلى حرفة أخذ مكانة قليلة في سجل عام 1937م حيث مثلت نسبة **2.23%** ونجد فقط أربع عائلات وهي: **"فلاح"** نسبة إلى فلاحة وخدمة الأرض كما تعني فلاح والتي نقصد بها النجاح والتوفيق، لقب **"راعي"** نسبة إلى الشخص الذي يرعى الغنم بالإضافة إلى ألقاب **"ملاح ودريش"**.

ألقاب لها علاقة بالنباتات:

باعتبار أن الإنسان جزء من الطبيعة فقد أخذت بعض العائلات ألقابها من الطبيعة رغم أن نسبتها قليلة حيث تقدر بـ3.35% منها لقب **"عرعار"** نسبة إلى نبتة العرعار، وكنية **"بوسدرة"** نسبة إلى شجرة السدرة و**كليل"** نسبة إلى كليل الجبل ولقب **"خبوز"**.

ألقاب أخرى واردة في سجل عام 1937م :

الألوان هي كذلك كانت حاضرة بنسبة تقدر **بـ2.23%** مثل: **"بلكحلة، لكحل، لوصيف، سوداني"، والكنى التي لها دلالة أدوات ووسائل تمثل** 7.26% مثل: **"قص، حليس، مصباح......"**، أما الألقاب التي لم نتمكن من تحديد دلالة لها فهي تمثل **11.73% مثل: "جيدل، سراي، شيتر، قانة، قحيليز....."**. كما نجد بعض الألقاب التي ترجع إلى أسماء علم مؤنث مثل **"بن عيشة، بن دخة، بن طمة"** التي من المحتمل أن تعود هذه الأسماء إلى كنى الجدات" دخية أو حتى تصغير لاسم العلم لخضر الذي يحول في المنطقة إلى دخة، عيشة نسبة إلى عائشة، وطمة الذي قد يكون تحريف لاسم فاطمة".

مقاربة تحليلية لسجل عام 1932م (سجل الزابية):

يحتوي السجل على 5451 شهادة ميلاد و336 شجرة عائلة، رغم أن السجل مكتوب باسم عرش الزابية- الزوابي، ويحتوى السجل على جدول مقسم إلى خانات طويلة مكتوبة فيها على التوالي (العائلة، شجرة النسب، عدد الأفراد من ذكور وإناث، والسن، والمهنة ومكان الإقامة) وهو بذلك يعد إحصاء رسمي للسكان ببلدية طولقة مما يساعد على تحديد التركيب النوعي للمجتمع البسكري (أطفال، شباب، كهول) والتركيب الجنسي (ذكور وإناث)؛ وهذا الأمر يساعد السلطات على جباية الضرائب خاصة أنه كتب في أحدى خانات الجدول مهنة الشخص وذلك للتعرف على النشاط السائد في المنطقة من أجل تحديد التركيب الاقتصادي وتسهيل عميلة جباية الضرائب، والشيء الملفت للانتباه أن خانة المهنة في سجل عام 1932م يتميز بالتنوع في المهن والنشاطات الاقتصادية الممارسة من طرف السكان، فمثلا نجد مهن مثل: ملاك، تاجر، خياط، خباز، مزارع، حارس، خماس، جزار، إسكافي، كما أن البعض الآخر كان بدون عمل. وبشكل عام الألقاب مكتوبة بالترتيب الأبجدي بدأ بحرف الألف إلى غاية حرف الياء.

أما اختيار اللقب فيتم تسجيل الأكبر سنا في أول القائمة هو الذي آل إليه اختيار اللقب.. حق اختيار اللقب يعود إلي الأكبر سنا قد يكون الأب أو الأخ الأكبر أو ابن العم الأكبر سنا، ويجب أن يكون ذكرا حتى لو كان صغيرا في السن وإلا ستؤول العملية إلى الأنثى، فمثلا في عائلة **"غزيل"** نجد أن الذكر كان له حق الاختيار فنجد: "أحمد بن محمد بن عبد الله صاحب 10 سنوات فاطمة بنت محمد بن عبد الله صاحبت 22 سنة، موسى بن محمد بن عبد الله صاحب 8 سنوات، وتركية بنت محمد بن عبد الله صاحب 8 سنوات" لقد كان حق الاختيار لأحمد رغم صغر سنه، كما نجد أن أبناء العمومة الواحدة حصلوا على نفس اللقب. لكن لا يمكن تعميم ذلك فالحالات صادفتنا في الدفتر تبين أن هناك من اختار اسما مختلفا كليا أو جزئيا، مثل (أولاد بوزيان، عرش العمور...).

عروش سجل عام 1932 لبلدية طولقة:

يتميز السجل الأم لعام 1932م لبلدية طولقة بالتنوع الأثني والقبلي فهناك العديد من العروش والأثنيات ومن الصعوبة التكلم عنها في هذا البحث، لكن سنقتصر على بعض النماذج فقط.

أولاد بوزيان أسلاف الدولة الزيانية- النسب القبلي-:

يعود الزيانيون في أصلهم ونسبهم إلى قبيلة بني عبد الواد الزناتية البربرية التي توطنت في المغرب الأوسط وتفرعت زناتة إلى قبائل متعددة منها: مرين، مغراوة، راشد، بالإضافة إلى بني عبد الواد[1]، حسب ابن خلدون فإنه يرفض نسبهم إلى الأدارسة قائلا : يزعم بنو القاسم أنهم من أولاد القاسم بن إدريس، وربما قالوا في هذا القاسم أنه ابن محمد بن إدريس، أو ابن محمد بن إدريس، أو ابن محمد بن عبد الله، أو ابن محمد بن القاسم وكلهم من أعقاب إدريس زعما لا مستند إلا اتفاق بني القاسم هؤلاء مع أن البادية بعداه عن معرفة هذه

1)- بسام كامل عبد الرزاق شقدان، تلمسان في العهد الزياني، رسالة قدمت لاستكمال لمتطلبات شهادة الماجستير في التاريخ، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح، نابلس، فلسطين، 2002، ص. 53.

الأنساب[1]، أما يحي ابن خلدون فيذكر أن نسبهم يعود إلى بنو القاسم من ولد إدريس، حيث ان الحسن بن فنون بن محمد ابن القاسم بن ادريس آخر ملوك الأدارسة بما غلب عليه أبي عامر المعافري لجأ إلى بني عبد الوادي الذين أكرموا منزله وعظموا قدره وشرَّفوه وحكَّموه فيما بينهم وتزوج منهم ونسل بينهم ذرية كثيرة الذين اختاروا إمارتهم وآخرهم ثابت بن زيان والد يغمراسن بن زيان مؤسس الدولة الزيانية[2].

وقد استوطنوا قصر السبخة ومن عائلاتهم حسب سجل الحالة المدنية لعام 1932م العائلات التالية: عبدالعزيز- عبد العزيز شكري- شكارة بوزياني- شكري بوزياني- ضيف الله- قيدوم بوزياني- حجوج بوزياني- حميدي بن حميدة- هولي بوزياني- حسني بوزياني- حسني هرشة- حسين- خير الدين-خير الدين تكالي- خوجة ضيف الله- خوجية بوزياني- مبروكي- سنوسي بوزياني. ما يلاحظ على أن هذه الألقاب جلها أضيف لها بوزيان أو بوزياني وهذا يدل على رغبة هاته العائلات المحافظة على الذاكرة الجماعية بتخليد نسبها الأول من جهة وإيجاد رابط مشترك بينها من جهة أخرى.

أولاد سيدي موسي:

يقطنون بجوار زاوية سيدي عبد الرحمان وزاوية لخضر بالقرب من غابات النخيل ومن العائلات الموجودة في هذا العرش نجد :

عبابسة مواقي- عبد الدايم- بوشامي-شريف- شريف مواقي- شريف مواقي بوزيان- جموعي مواقي-خرشي بناني- مخلوفي بوزياني- مواق مداني- مواقي بناني- مواقي- مواقي بشيري- مواقي دادي-مواقي بناني عبد الباقي- مواقي بناني شبيات- مواقي زروقي- مواقي بناني بناني- مواوقة- رواق- زموري مواقي.

1)- عبد الرحمان ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ج. 7، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2000، ص. 97.

2)- يحي ابن خلدون: أبي زكرياء ابن أبي بكر محمد بن محمد بن محمد بن الحسن، بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد، طبع بمطبعة بيير فونطانا الشرقية في الجزائر، 1903، ص. ص. 101-102.

رغم أنهم من عرش واحد-أولاد سيدي موسي- إلا أنهم يحملون شجرة عائلة مختلفة فمثلا ألقاب: "شريف مواقي- شريف مواقي بناني- شريف مواقي بوزيان- يحملون شجرة عائلة رقم 79، وجموعي مواقي تحمل شجرة رقم 102 وهي تتكون من شخصين هما طاهر بن جموعي صاحب 45 ربيعا وعيشة بنت جموعي صاحبة 40 ربيعا أما بالنسبة إلى المهنة فهم من الملاك، وعائلة زموري مواقي تحمل شجرة رقم 319 ويحملها شخص بالنسبة إلى والده وهو "جموعي بن زموري بن محمد"، ومواقي بشيري تحمل شجرة رقم 231، أما مواقي دادي فتحمل شجرة رقم 234، أما مواقي زروقي فشجرتها العائلية 235، هذا الأمر يدل على رغم تكرار لقب مواقي في هذه العائلات وأنها من عرش واحد إلا أنها تحمل أرقام لشجرة عائلة مختلفة وهذا يدل على سياسة الاستعمار في تفرقة وتفتيت العرش والقبلية الواحدة.

عائلة عثماني مرابط:

تنتسب هذه العائلة إلى علي بن عمر بن أحمد بن عمر بن الموفق؛ الذي ينتهي نسبه إلى الشيخ علي بن عثمان الشريف الحسيني دفين بلدة الدوسن ولقب الأسرة مستمد من اسم الشيخ علي بن عثمان بن الشيخ علي بن عمر وأمه دخة بنت الشيخ محمد بن عزوز؛ ولقد ولد الشيخ علي بن عثمان بطولقة في شهر صفر سنة 1230هـ الموافق لديسمبر 1814م وتوفي الشيخ علي بن عثمان في شهر ماي 1898م، وحفيده الشيخ عثماني الحاج بن علي بن عثمان الذي ولد بطولقة في سنة 1285هـ الموافق لعام 1868م وتوفي رحمه الله في عام 1368م الموافق لسنة 1948م، وهو الذي بذل جهود مضنية في إقتناء وشراء المخطوطات النادرة والكتب النفسية، وقد حبسها على نفسه ثم على من بعده حسب رسم حسب مؤرخ في 4-02-1948م بطولقة[1]. حسب السجل لسنة 1932م فإن لقب العائلة مكتوب بـ"**عثماني مرابط**" وما يقابله بالفرنسية "**Othmni Marabout**" عثماني قد سبق شرحه أما مرابط فهو الزاهد

1)- سليمان الصيد، تاريخ الشيخ علي بن عمر شيخ زاوية طولقة الرحمانية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع بوزريعة الجزائر، ص. 9، 21، 46، 48.24.

والعابد الذي ينزه نفسه عن الدنيا وأقام ورابط بالثغور لحماية الديار الإسلامية من هجمات الأعداء، وللربط وظيفة دينية وعلمية حربية[1].

دلالات ألقاب وكنى سجل عام 1932م:

من المفارقات الموجودة في السجلين أن هناك ألقاب مكررة في السجلين ومن بين هذه الألقاب نجد: **"بوخليفي قويدر- كشرود- كنيز- جرو-فكيرين- قنيفي- قبايلي- مداس-مناد- سبع- سلمي- بوعزيزي"** هذه العائلات نجدها مدونة في كلتا السجلين لسنة 1932م وسنة 1937م رغم أنها من عرش العمور.

ألقاب وكنى مستمدة من أسماء العلم (أسماء خاصة) وأسماء مصدر بأب:

تستحوذ الألقاب المستوحاة من أسماء العلم على نسبة كبيرة جدامن السجل الأم لعام 1932م حيث تقدربـ (47.47%) مثل: **"عبد الدايم، عبد العزيز، فارس، خرف الله، حسين..."** ؛ وهذا يعطينا انطباع أن الوعي الثقافي كان مرتفع في البيئة الزيبانية والطولقية منها، فالكثير من العائلات اختارت ألقابلها مستقاة من أسماء العلم في الغالب ترجع إلى أحد الأجداد ومثال ذلك مايلي: لقب **"صيفي"** الذي استمد من الجد الثاني فنجد شخصين يحملان هذا اللقب" براهيم بن خرفي بن أحمد بن صيفي صاحب 50 سنة ومختار بن خرفي بن أحمد بن صيفي " وفي لقب **"روابح"** نجد امرأتين أخذتا اسم جدهما وهما "عيشة بنت محمد بن رابح صاحبة 40 سنة وأختها العالية بنت محمد بن رابح صاحبت 30 سنة "بالإضافة إلى كنية **"رابحي"** والتي يحملها شخص واحد فقط نسبة إلى جده وهو "محمد بن هاشمي بن رابحي صاحب 72 سنة"، بالنسبة لأسماء التي ترجع إلى البنوة فأغلبها تنسب إلى اسم الجد الأول مثل عائلات: **"بن عبد الحليم مقدم، بن لاغا، بن النوي، بن صالح، بن ثامر..."** وهي تقدر بنسبة **8.27 %.**

---

1)- محمد الأمين بلغيث، الربط بالمغرب الإسلامي ودورها في عصري المرابطين والموحدين، رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي، معهد التاريخ جامعة الجزائر، 1987، ص. 35.

ألقاب وكنى لها علاقة بالحيوانات:

نجد بعض الألقاب التي لها دلالة أسماء أو صفات حيوانات رغم أنها قليلة بالنسبة إلى مجموع ألقاب السجل حيث تقدر بـ **(7.51 %)** منها: "**سبع – صيد**" وهي ألقاب استمدت من أسماء الأسد استلهاما للقوة والبأس، نجد كذلك لقب "**جدي**" وهي تعني صغير الماعز الذي تجاوز أربع أشهر وأقل من عام ويطلق مصطلح "الجدي" على الذكر دون الأنثى التي تسمى عناق، بالإضافة إلى لقب "**نعجة**" والتي نقصد به أنثى الكبش ويبدو أن اللقب مستمد من اسم أنثى وهذاما وجدناه في السجل حيث أن مانح اللقب هو" أحمد بن مسعود بن نعجة صاحب 37 ربيعا وإبنته خيرة بنت أحمد بن مسعود بن نعجة ذات 6 أشهر وابن أخوه على بن عبد الرحمان بن مسعود بن نعجة صاحب 35 سنة"، لقب "**عقابي**" وهو مستمد من لفظة عقاب الذي يعدمن الجوارح وهو يتميز باصطياد فريسته وحدة نظره ،كنية "**جراد**" و"**جرادي**" وهو جَرَدُ أي فضاء لا نبات فيه ونقول أرض جرداء أو جردة، كما نقول رجل أجرد أي تساقط شعره أو ربما اللقب مستمد من الجراد وهو فصيلة من الحشرات الضارة بالغطاء النباتي، لقب "**نمسي**" مستمد من نمس وهو حيوان صغير قصير اليدين والرجلين يتميز بخفته ولقد اختير اللقب استنادا لاسم الجد فهذا اللقب حمله شخصين فقط هما" محمد بن عبد الله بن نمسي صاحب 33 ربيعا وولده دراجي بن محمد بن عبد الله بن نمسي صاحب 11 ربيعا"، لقب "**فروج**" والذي نقصد به فرخ الدجاج. كما نجد كنيت "**غراب**" وهو لقب مستمد من طير الغراب الذي يتميز بذكائه وشدة سواده، لقب "**علوش**" وهو مستوحى من اسم ابن آوى أما باللغة المحلية فنقصد به العجل ابن البقرة، كنية" **قماري** "وهو لقب يرجع إلى نوع من الحمام الذي يتميز بحسن الصوت، لقب "**قريد**" وهو كنية مستمدة من "**جبل القردة**" أو "**جبل القريدات**" من المحتمل يقع في الأطلس التلي.

ألقاب ترتبط بأصل الجغرافي:

نجد بعض الألقاب التي لها دلالة جغرافية تعبر عن حنين وشوق أهلها إلى موطنهم الأصلي وتقدر نسبتها بـ(7.14%) فنجد لقب "**سوفي**" و"**سوافة**" حيث ترجع أصول هذه العائلة إلى منطقة "قمار" بوادي سوف، ولقب "**طولقي**" والذي يدل على انتماء العائلة إلى طولقة، كنية "**مغيري**" نسبة إلى المغير، لقب "**جريدي**" نسبة إلى الجريد بتونس.

كنى تعود في أصلها للمهن والحرف:

قليلة هي الألقاب التي ترجع إلى الحرف والمهن حيث نجد منها القليل تقدر نسبتها بـ (3%) مثل "**جلاب**" والذي نقصد به جلب الشيء أي ساقه من مكان إلى آخر، لقب "**قلاعي**" والذي نقصد به القلاع أو نباش الذي بنبش ويقلب الأرض، كما نجدكنية "**جنيدي**" والتي تعتبر تصغير لأسم جندي، لقب "**آغا**" وهي كلمة مفردة جمعها آغوات وهي كلمة تركية محرفة عن أصلها الفارسي: "**آقا**" أو "**آفا**" بمعنى الأب أو العم أو الأخ الأكبر وتأتي بمعنى السيد الآمر، استخدمها الأتراك العثمانيون لدلالات كثيرة عبر تاريخهم؛ منها آغا الأنكشارية وهو بمثابة قائد الجيش[1].

كنى لها علاقة بالمظاهر الطبيعية:

نجد عددها قليل قدر بنسبة (3%) مثل لقب "**دمدوم**" المستمد من الفعل دمدم والتي تعني دمدم الرعد أي أرعد وأحدث صوتا مدويا، لقب "**جبايلي**" **نسبة للجبل**، لقب "**هلال**" أحد مراحل تشكل القمر، لقب "**قيدوم**" وهو الجزء البارز من الجبل.

ألقاب لها علاقة بالصفات الجسمانية:

هناك بعض الكنى في سجل عام 1932 مستوحاة من الصفات الجسمانية للإنسان أو عاهات يعاني منها بعض الأشخاص رغم أنها قليلة حيث تمثل نسبة (2.25%) مثل، "**شايب ذراعو**"، "**هزيل**" و"**عثماني الأعمى**".

1)- مصطفى عبد الكريم الخطيب، معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، 1996، ص.11.

ألقاب مستمدة من أسماء مؤنثة:

القليل من الكنى المستمدة من أسماء مؤنثة موجودة في السجل منها: لقب **"خوجية بوزياني"** وهي عائلة تنمي إلى عرش أولاد زيان سليلة الدولة الزيانية، وهي تتكون من أختين، وهما زهرة بنت أحمد خوجة بنت عبد الرحمان ذات 63 ربيعا وفطوم بنت أحمد خوجة بنت عبد الرحمان ذات 60 ربيعا، وقد أضافوا حرف الياء لإضفاء صبغة التأنيث وتميزها عن لقب **"خوجة ضيف الله"**، وبشكل عام مصطلح **"خوجة"** مستسقى من المصطلح الفارسي **"خواجا"** ومعناها **"سيد"**، أما الأتراك العثمانيون فقد استخدموها للدلالة عن الشيوخ ورؤساء العلماء ثم انحصر استخدامها في العصر العثماني المتأخر بمشايخ الكتاتيب الذين يعلمون الصبية القرآن الكريم[1]، كنية **"نوارة"** ولقب **"ربيعة"** وهي كنية مؤنثة يحملها شخصان فقط استنادا لسجل عام 1932م وهما: أحمد بن الطاهر ذو 41 سنة وابنته مباركة بنت أحمد بن الطاهر ذات عام واحد، كما نجد لقب **"طالبية"** الذي يحمله فقط مسعود بن محمد بن طالب صاحب 30 سنة.

الأخطاء والتصويبات الواردة في سجل الأم لبلدية طولقة عام 1932م:

سمح المشرع الجزائري بعد الاستقلال بتغيير مجموعة من ألقاب العائلات التي تتميز بكونها مشينة ومسيئة وذلك بموجب مجموعة من المواد؛ حسب ما توفر لنا من وثائق فلم نجد أي طلب لتغيير لقب عائلة في بلدية طولقة؛ بيد أنه يوجود الكثير من التصويبات في طريقة كتابة الألقاب خاصة إذ علمنا أن بعض الحروف العربية لا يوجد لها مقابل باللغة الفرنسية وهذا مرده للكاتب الفرنسي الذي كان يكتب في السجل أو العميل الجزائري الذي يلعب دور الوسيط-المترجم- من بين هذه التصويبات التي وجدنها مايلي:

- لقب **"ويدان"** وهو مكتوب باللغة الفرنسية بـ**"OUIDANE"** أما باللغة العربية فكتبت **"عويدان"** وتارة **"ويهدان"** ليتم تصحيحها في محكمة طولقة بتاريخ 1984/04/16م الصادر تحت رقم 100.

1)- المرجع السابق، ص.168.

- لقب **"ستري"** مكتوب بالفرنسية **"SOTRI"** أما لدى بعض العائلات فقد كتبت **"صطري"**؛ مما أدى إلى تصويبها إلى **"ستري"** بتاريخ 2018/03/21 بقرار صادر من محكمة طولقة تحت رقم 84.
- لقب **"زقع"** مكتوب باللغة الفرنسية **"ZAGUA"** ليصوب إلى **"ZIGAA"** بمحكمة طولقة تحت رقم 707 بتاريخ 1995/10/11م.
- لقب **"قوجيل"** وقد كتب **"قوجييل"** أيضا وقد تم ترسيم اللقب الأول بدل الثاني؛ بموجب قرار رقم 2847 الصادر من محكمة طولقة بتاريخ 2012/11/07 وترسيم **"GOUDJIL"** بدل**"GOUIDJIL"**.

الخاتمة:

ينصب هذا الموضوع ضمن التاريخ الاجتماعي المحلي لمنطقة الزيبان من خلال المقاربة التحليلية للسجلين وجدنا أن الانتماء إلى النسب أو القبلي يحتل مكانة كبيرة في صفوف شريحة المجتمع الطولقي، هناك جديلة الاسم أو لقب العائلة الممنوح هل كان من اختيار من طرف أجدادنا ؟ أو فرض عليهم من طرف سلطات الاحتلال ؟ أو أن المترجم الجزائري-الوسيط-الذي كان له يد في ذلك ؟ في واقع الأمر لقد اجتمعت كل هذه الأمور من أجل بلورة هذه الألقاب والكنى التي مازالت البعض من العائلات تعاني منها رغم أن المشرع الجزائري سمح بتغيرها؛ إلا أن البعض رفض التغير وبقي يعاني في صمت كأنها مصالحة مع التاريخ، الاحتلال والاستدمار الفرنسي قلب المجتمع الجزائري رأسا على عقب بتفتيته أهم ركيزة في المجتمع ألا وهي القبيلة.

منظومة الألقاب العائلية الجزائرية
في الريف الشرقي القسنطيني
أواخر القرن 19 من خلال أرشيف الحالة المدنية

- دوار أولاد ناصر ودوار أولاد جحيش انموذجا[1]-

دلال دقيش
أحلام عاشوري[2]

مقدمة:

اكتسب الريف القسنطيني في الشرق الجزائري دورا بارزا ومؤهلات جعلته رافدا من روافد الإنتاج الزراعي لما يحتويه من مساحات شاسعة وأراضي خصبة وقبائل منتجة، توزعت عبر عدة محاور، منها قبائل البلاد الخلفية لمدينة قسنطينة، التي توزعت في الجنوب الشرقي للمدينة عبر دائرة بنصف قطر 40 كلم، حيث تميزت بالطابع الفلاحي الرعوي، كان من أهمها قبيلتي عامر الشراقة والسقنية.

ولم يكد يكتمل ملمح هذه الجماعات مع بداية القرن التاسع عشر حتى زحفت عليها متغيرات، عقب سقوط مدينة قسنطينة (1837)، حيث تعرضت لعمليات التفكيك الممنهج، من خلال التشريعات الكولونيالية، كان من أهمها قانون السيناتيس كونسلت، الذي انتقل بالجماعات الريفية من الحيز المفتوح إلى الحيز الضيق الذي ترجم في عالم الدوار، فانبثق دوار أولاد ناصر نتيجة تفكيك قبيلة عامر الشراقة، ودوار أولاد جحيش نتيجة تقسيم قبيلة السقنية، ولم يكتمل مشهد التحطيم الهوياتي حتى ظهر قانون الحالة المدنية في 23 مارس 1882، عاملا على إرساء نظام تسموي شبيه بالنظام القائم في فرنسا، وبذلك تشكلت منظومة اسمية جديدة حملت في طياتها عدة مرجعيات ودلالات في ألقاب

1)- المقال في أصله عنوان مذكرة ماستر، اقتراح وإشراف الدكتور توفيق بن زردة.
2)- جامعة العربي بن مهيدي — أم البواقي.

الجزائريين، لذلك جاءت الورقة البحثية موسومة بـ: **"منظومة الألقاب العائلية الجزائرية في الريف الشرقي القسنطيني أواخر القرن 19م من خلال أرشيف نظام الحالة المدنية – دواري أولاد ناصر وأولاد جحيش أنموذجا-**

إن هذه الدراسة جاءت لتبين قضية محورية مفصلية تمثلت بالأساس في منظومة الألقاب العائلية الجزائرية انتقينا لها كعينة دواري أولاد ناصر وأولاد جحيش، لذلك تمحورت إشكالية البحث في إبراز تلك الآليات التي تحكمت في صناعة اللقب العائلي، ومعرفة التحولات والتفاعلات التي مست المنظومة الأنوماستيكية في الدوارين ومدى تطابقها أو اختلافها مع الموروث التسموي المحلي التقليدي، وتتبع جل التغيرات الحاصلة على اللقب في الدوارين، ومختلف الحقول الدلالية التي تحملها، وإبراز تلك التجاوزات التي ارتكبها مفوضا الحالة المدنية كفاعل أساسي أثناء صياغة الألقاب.

01- في كنف الأصول ورواسب التعمير – قبيلتي عامر الشراقة والسقنية-:

انحدرت عامر الشراقة من القبيلة الأم "عامر" ذات الأصول السطايفية، و تعود أسباب هجرة قسم من القبيلة نحو جنوب شرق قسنطينة، جراء النمو السريع والتطور العددي الذي عرفته القبيلة الأم، الأمر الذي جعلها تفصل الكثير من رجالها النشطاء والشجعان، أين تقدمت هذه الفئة الأخيرة إلى بلاط باي قسنطينة يعرضون عليه خدماتهم المتمثلة في تأمين الهدوء وإرساء الاستقرار في السهول الخصبة التي يقطعها وادي مهيريس نظير فوائد مادية ومعنوية، وكون باي قسنطينة كان يهدف إلى تمتين سيطرته على هذه الأراضي السهلية المجاورة لقسنطينة والغنية بفلاحتها، فوافق على هذا العرض(*).

(*)- بايلك هي كلمة تركية معناها اللواء والمقاطعة للمزيد انظر جميلة معاشي: الأسر الحاكمة في بايلك الشرق من القرن 10 هجري /16 ميلادي إلى 13 هجري /19 ميلادي، دراسة اجتماعية سياسة، ماجستر في تاريخ الحديث، جامعة قسنطينة، 1991، ص، 2.

أما بايلك الشرق فقد قدر الرحالة "طوماس شو" امتداده من الشمال إلى الجنوب بحوالي أكثر من 230 ميلا و من الشرق إلى الغرب بأكثر من 100 ميل، كما حدد الشريط الساحلي لهذا البايلك من نهر بوبراك غربا إلى عنابة شرقا للمزيد حول بايلك الشرق انظر:

5.597 من السكان(1) أما العائلات التي شكلت بطون وفرق عامر الشراقة هم ثلاث:

1- بطن المراشدة : تشكل من فرقتين هما أولاد الواعر وأولاد جدي.

2- بطن احساسنة: تشكل من فرقة أولاد عبد النبي، وفرقة أولاد سلطان وفرقة أولاد شرقي.

3- بطن مسلم: تشكل من فرقتي أولاد ناصر وأولاد جليلة(2).

وقد بلغ إجمالي أفراد القبيلة في فترة الاحتلال حوالي 5597 ن(3).

أما قبيلة السقنية حسب رواية شارل فيرو فتنسب لأولاد سقان(4) حيث ورد اسم القبيلةومجالها التاريخي في رحلة بايصونال سنة 1725 حيث يقع على بعد 06 فرسخ جنوب شرق قسنطينة، حيث تقع المدينة الأثرية سيقوس، هذا واستطاعت الجماعات من مد نفوذها على طول وادي بومرزوق عبر سهول سيقوس، عين فكرون، عين كرشة التي تعد أغنى سهول السقنية(5).

=Thomas shaw, *Voyage de monsr Shaw. M. D dans plusieurs provinces de Barbarie et de levant*, Traduit de l'anglais, T 1, ed; la hat, 1743. Zentralbibliothek, Zurich (suis), p-p 108-109.

1)- توفيق بن زردة: صفحات من تاريخ منطقة عين عبيد من فجر التاريخ إلى الفترة المعاصرة، دار الهدى لطباعة والنشر، عين مليلة– الجزائر، 2012، ص 31.

1)- F. Accardo, Répertoire alphabétique des tribus et douars de l'Algérie dressé d'après les documents officiels sous la direction de M. le Myre de Vilers, éditeur A jourdan, alger, 1879 , p15.

2)- توفيق بن زردة: التحولات الاقتصادية والاجتماعية للبلاد الخلفية لمدينة قسنطينة خلال القرن 19–مجال عامر الشراقة أنموذجا–، مذكرة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، كلية الآداب والحضارة الإسلامية، قسم التاريخ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2018/2017، ص 56.

3)- F. Accardo, *op.cit*, p15.

4)- Laurent Charles Féraud : «Notes historiques sur les tribus de la province de Constantine », *Recueil des notices et mémoire de la société archéologique de la province de Constantine*, , v1 ,s 2, 1869 p, p 17, 18.

5)- توفيق بن زردة: «مسار وآليات تعمير الريف الشرقي القسنطيني خلال القرن الثامن عشر»، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، م33، ع 1، قسنطينة الجزائر، 2019، ص655.

انقسم السقنية إلى الفروع التالية: أولاد سعيد، حدادة، أولاد جاتير، أولاد سيدي محمد بن علي، أولاد خالد، أولاد صخر، أولاد جحيش، أولاد وانداج، أولاد قاسم، أولاد عائشة، أولاد مساعد، أولاد ساسي، أولاد عاشور، أولاد سبع، أولاد محبوب[1].

02- التفكيك المجالي:

بعد الاحتلال تعرضت القبيلتين لعملية تفكيك ممنهجة انطلاقا من التشريعات الكولونيالية، كان من أهمها قانون السيناتيس كونسلت الذي أخرج هذه الجماعات الريفية من عالم القبيلة إلى عالم الدوار، خاصة الكنفدراليات القبلية التي عاشت على السهول العليا القسنطينية من أهمها عامر الشراقة. التي اقترح المشروع في البداية تقسيمها إلى سبعة دواوير*، لتخلص اللجنة في النهاية بتقسيمها إلى أربعة دواوير هي:

1- دوار احساسنة   3- دوار عامر الصراوية

2- دوار المراشدة   4- أولاد ناصر.

أما قبيلة السقنية التي عاشت تاريخها على الحدود الجنوبية لمجال عامر الشراقة ، فككتها لجان السيناتيس كونسيلت إلى سبعة دواوير هى: دوار أولاد جحيش 2- دوار أولاد قاسم 3- دوار أولاد مساعد 4- دوار أولاد عاشور 5- دوار أولاد سباع 6- دوار أولاد سي لونيس 7– دوار أولاد خالد[2].

طبعا كان تقسيم القبائل إلى دواوير يشكل الخطوة الأولى والحاسمة نحو تفكيك المجتمع الجزائري في الوقت الذي تحولت فيه هذه المجتمعات الجديدة التي تسمى بالدوار إلى مجموعات سكانية غير متجانسة.

1)- Laurent Charles Féraud, «Notes historiques sur les tribus de la province de Constantine», Recueil des notices et mémoire de la société archéologique de la province de Constantine, op.cit, p-p19-20.

2)- RobertEstoublon et Adolphe Lefébure : *Code de l'Algérie annoté, recueil chronologique des lois, ordonnances, décrets, circulaires etc, formant la législation actuellement en vigueur*, libraire- éditeur Adolphe Jordan, Alger, 1896 , p283.

تأسس دوار أولاد ناصر بموجب المرسوم الصادر بتاريخ 16 جوان 1866م،[1] اشتق اسم الدوار من أكبر فرقة احتضنها هذا الدوار وهم أولاد ناصر من عرش بني مسلم[2].قدرت مساحة الأراضي الزراعية لهذا الدوار بـ 2666.50 هكتار ومساحة الأراضي الجماعية 650.65 هكتار، أما مساحته الإجمالية فقدرت بـ 3317.25 هكتار[3].

قدرت لجنة السيناتيس كونسلت عدد سكان دوار أولاد ناصر بـ 1869 نسمة انقسمت بين 485 رجال و663 نساء و721 طفل عاشوا في النصف الجنوبي من مجال القبيلة[4].

في المقابل تأسس دوار أولاد جحيش بموجب المرسوم الصادر بتاريخ 11 جويلية 1870م،[5] ملحقا بالبلدية المختلطة عين مليلة التي يبعد عنها بـ 10 كلم،[6] يحتوي الدوار على أراض خصبة صالحة للزراعة بمساحة قدرت بـ9230هـ أي 66 آر[7].

كشف محضر السيناتيس كونسيلت (1869) حول قبيلة السقنية حسب الباحث توفيق بن زردة عن تعداد سكاني لدوار أولاد جحيش قدر بـ1708 نسمة انقسمت بين 338 رجل و500 نساء و670 أطفال[8].

بينما في إحصائيات سنة 1891م فقدرعددهم بـ 2.225 نسمة[9].

---

1)- F. Accardo,*op cite* ,p 15.

2)- توفيق بن زردة: التحولات الاقتصادية و، المرجع السابق، ص، 192.

3)- Latifa boulahla: *Apport des systèmes d'information Géographique dans L'etude du foncier Agricole cas de la région d'oued zenat nord est Algérien* , Doctorat en sciences Spècialitè aménagement du territoire, faculte des sciences de la terre de l'aménagement de territoire , département d'aménagement du territoire , université mentouri-Constantine , 2017/2018 , p 172.

4)- توفيق بن زردة: التحولات الاقتصادية و.... المرجع السابق، ص، 192.

5)- المرجع نفسه، ص، 193.

6)- F. Accardo *, op.cite*, p177.

7)- Pierre Fantana : Dictionnaire des communes de l'Algérie " villes , villages , hameaux , douars , posyes militaires , bordjs , oasis , caravansérails mines , carrières, sources thermales et minérales ", Alger, imprimeur , éditeur , 1903 , p 142.

8)- Soudani Zahia: Transactions Foncières , marché , Foncier , Patrimoine , doctorat d'état , Faculté des sciences humaine et de science sociales , université Mentouri , Constantin , octobre 2007 , p 133.

9)- معلومات زودنا بها المشرف الدكتور بن زردة توفيق من محاضر السيناتيس كونسيلت حول قبيلة السقنية بالمديرية الجهوية لمسح الأراضي بقسنطينة.

03- بوادر الملمح التلقيبي: جوزيف سيترا وموريس بوات مفوضا الحالة المدنية:

أوكلت مهمة إقامة نظام الحالة المدنية في دوار أولاد ناصر إلى المفوض جوزيف سيترا، بعد قرار من الحاكم العام في 19 فيفري 1890، وهو المفوض الذي حاولنا تقفي أثره عبر الطرق التي انتهجها في تلقيب الأهالي المسلمين فيها منذ 17 ماي من نفس العام[2].في المقابل أسندت مهمة إقامة نظام الحالة المدنية في دوار أولاد جحيش للمفوض موريس بوات، في الذي انطلق في أشغاله بتاريخ 17 جانفي 1891،

04- الألقاب في دوار أولاد ناصر دلالات ومآلات:

عرفت القائمة التسموية تنوعا دلاليا كبيرًا حيث نجح الاحتلال الفرنسي في توريث الجزائريين حقلا ثقافيا منشطرا بعمق، كما نجح في نفي وتشويه الهوية الثقافية الأنوماستيكية، فجوزيف سيترا إعتمد معايير مختلفة ومتنوعة بداية بمعيار الجد فالأسماء التي كانت متداولة في العهد العثماني في بايلك قسنطينة تحولت إلى أسماء عائلية والتي عممت بعد قانون 23 مارس 1882م[3] مثال على ذلك عباس، عايش، حمودي فرج الله، الوافي... أما المعيار الثاني فقد قام جوزيف سيترا بتغيير وزن اسم الجد حتى لا يحدث تشابه في الألقاب[4] مثال أمير تحول إلى أميري، فاضل تحول إلى فضلون، معافة تحول إلى معيفي، الطاهر أصبح طواهرية، سعيد تحول إلى سعيدي...[5].

أما المعيار الثالث هو البنوة فالألقاب العائلية الدالة على البنوة تقوم على الانتماء إلى الأب وذلك بإضافة "بن" أو "بل" والتي هي في أصلها تحريف للفظ "بن"، كما أن الحكومة العامة بالجزائر رفضت هذا النمط من التلقيب بسبب فقر قائمة الأسماء المتداولة ومحدوديتها[6].

---

1)- le Mobacher : Journal officiel , 17 janvier 1891 , N 3232.

2)- Registre matrice : Douar commune , Ouled Nasseur ,Commune mixte Ain M'lila, Archive communale.

3)- توفيق بن زردة: «منظومة الأسماء في بايلك قسنطينة من خلال الدفتر رقم 2144 بالأرشيف التونسي»، مجلة المعالم، ع 20، أعمال الملتقى 20، 2017، ص 147.

4)- توفيق بن زردة: «صياغة الألقاب... »، المرجع السابق، ص 6.

5)- Registre matrice : Douar commune, Ouled Nasseur , *op.cit.*

6)- يسمينة زمولي: الألقاب العائلية في الجزائر من خلال قانون الحالة المدنية أواخر القرن التاسع عشر 1890-1900 قسنطينة أنموذجا، ماجستير في التاريخ الاجتماعي، جامعة قسنطينة، 2003، ص141.

بعد الإحصاء الذي قمنا به قسمنا هذا المعيار إلى قسمين:

البنوة للجد: هنا تم الحفاظ على اسم الجد وأضيف له "بن" مثال بن سعد – بن زايد.

الألقاب الدالة على البنوة الواردة في سجل دفتر الأم: بن قلي – بن حيزية – بن الأطرش بن لحمر – بن مريجة....[1].

أما المعيار الرابع يمثل الألقاب الدالة على الكنية، فالكنية ما يستدل به على شخص وتصاغ بأحد الألفاظ "أبو" أو "ابن" وقد شاعت بدورها أسماء الكنى في الوسط الأسري خلال العهد العثماني[2] ومن الكنى التي سجلناها في الدفتر نذكر: بومعزة، بوعلاق، بوعروج، بوشاقورة، بوشيعة، بودية، بودبوس، بودبيزة، بوضياف...

أما معيار النسبة الجغرافية والقبيلية فكانت كثيرة نوعا ما في هذا الدوار مثال: شرقي أي من جهة الشرق، سهيلي نسبة للسهول، سطايفي نسبة إلى مدينة سطيف.ومن خلال المعاينة التي قمنا بها للدفتر الأم لدوار أولاد ناصر تبين لنا أن الألقاب الدالة على الحرفة نادرة، وهذا راجع إلى أن هذه الفضاءات ذات طبيعة ريفية يمارسون الفلاحة والزراعة، حيث نجد مصطلح cultivateur تقترن بالعديد من الأسماء في الدفتر الأم[3].

كما سجلنا معيار الأوصاف الجسدية وأسماء الحيوانات؛ حيث لجأ المفوض إلى هذا النوع عندما تتشبع المعايير السابقة مثل: بوعروج، بوذراع، بوناب، ونشير أيضا إلى أن هناك ألقاب مبهمة لا معنى لها استعملها المفوض كمعيار في العملية التلقيبية مثال: ديرش، تومانيت، زعو، عربوز، بوقحش... [4] تبرز لنا هذه الحقول الدلالية في معجمها ودلالتها نسقا رمزيا معرفيا ارتسمت من

1)- Registre matrice : Douar commune , OuledNasseur , *op.cit*

2)- توفيق بن زردة: « منظومة الأسماء في بايلك قسنطينة»، المرجع السابق، ص 146.

3)- Registre matrice: Douar commune , OuledNasseur , *op.cit.*

4)- Registre matrice : Douar commune , OuledNasseur , *op.cit.*

خلالها المعاناة التي كابدها الجزائريون في حياتهم اليومية إزاء كيانهم العلامي الرمزي الذي يتفاعلون به[1].

05-.الألقاب في دوار أولاد جحيش مؤشرات ومقاربات:

تحول قانون 23 مارس 1882م إلى ميدان انتقام فرنسي من الجزائريين، هدفه التحقير من خلال إسناد ألقاب دخيلة عليهم، حيث بينت عملية الفرز للألقاب في دفتر الأم الخاص بدوار أولاد جحيش أن المعايير التي اعتمد عليها موريس بوات لا تختلف كثيرا عن جوزيف سيترا بداية بمعيار الجد حيث نجد خمسة ألقاب فقط حمودي، عمران، صافي، معروف، حملاوي...[2].

وكما ذكرنا سابقا في دوار أولاد ناصر فالمفوض قام بتحريف اسم الجد وتحويله إلى لقب مثل حليم تحولت إلى حليمي، رحيم.تحولت الى رحموني، صالح....صالحي.....صوالحي ...وغيرها. معيار ثالث هو البنوة لإسم الجد: بن عمر، بن سايح، بن سالم... ألقاب أخرى الدالة على البنوة: بالغريب، بن بلي، بن باي بن خمي، بن معو، بن زغلي... أما بخصوص الكنية إذا قمنا بمقارنة هذا النوع لدوار أولاد جحيش نجدها أقل بكثير من دوار أولاد ناصر، وهذا يدل على أن العائلات في هذا الدوار لم يحافظوا على النمط التقليدي التسموي نأخذ مثال بوبندير، بوعون، بودشيشة، بودماغ، بوسكين...

أما معيار النسبة الجغرافية والقبلية، فبعد عملية الفرز تحصلنا على ثلاثة ألقاب فقط وهم غربي، نايلية، عنابي، وقد أسلفنا الذكر حول معيار الحرفة التي يمارسها سكان هذا الدوار باعتبارهم مجتمع ريفي فبعد اطلاعنا على سجل الدفتر الأم تحصلنا على لقبين فقط، وهما صياد وطبيب[3].أما المعيار البارز خلال هذه العملية التلقبية هو الألقاب المؤنثة* التي تعتبر نمط دخيل

---

1)- إبراهيم براهمي: «الألقاب الأسرية الجزائرية مدخل سيسو لساني ثقافي»، مجلة المعالم، ع 20، جمعية التاريخ والمعالم الأثرية لولاية قالمة، 2017، ص 202..

2)- Registre matrice : Douar commune, Ouled Djehiche, *op. cit.*

3)- Registre matrice : Douar commune, Ouled Djehiche, *op. cit.*

(*) الألقاب المؤنثة: ويقصد بها الألقاب العائلية التي تنتهي بتاء مربوطة دلالة على التأنيث.

ظهر بموجب قانون التلقيب، وتعد من أهم الطرق التي اعتمد عليها موريس بوات في المجالات التي عين على رأسها لتطبيق قانون 23 مارس 1882 ومن بين الدواوير التي ظهر فيها هذا النوع نذكر دواوير: الحساسنة، أولاد قاسم، أولاد سلام أولاد عزيز، أولاد جحيش[1] أما الألقاب المؤنثة التي وردت في سجل دفتر الأم لدوار أولاد جحيش نذكر: عليونية، قمامية، كرشية، خريفية، مسعودية، مساحية، سليمانية حفيظية، عنابية، عطية، عبنونية، عيسوقية...[2].

كما انتقينا من الدفتر الأم لدوار أولاد جحيش ألقابا ذات دلالة تركية، لازالت أثارها راسخة على الرغم من زوال الحكم العثماني بالجزائر فقد تبنت بعض العائلات الجزائرية ألقابا ذات مرجعية تركية فنجد على سبيل المثال لقب بالباشا * وهي العائلة الوحيدة الحاملة لهذا اللقب وتحمل شجرة عائلية ذات الرقم 16 والمتكونة من ستة أفراد، كما نجد عائلة أخرى تحمل لقب بن باي** وهو اللقب التركي الثاني الحامل للشجرة العائلية رقم 20 وتضم سبعة عشرة شخصا.

في الواقع كان النظام التسموي ظاهرة معقدة ومتشابكة، تستدعي من الباحث نظرة شمولية لا اقصائية حتى يتوصل إلى فك رموزها ورغم ذلك وجدنا العديد من الألقاب التي لا معنى لها نذكر منها: جلي، قرابسي، هاماش، زطي، ركني، ميليزي، عيسوف، عيسوفية.....[3].

لقد كان الإرث الاستعماري في بعده اللغوي الاجتماعي أقل ما يوصف به أنه مدمرا للبنية الاجتماعية فقد عمل على تفتيت هذه البنية، من خلال قوانينه المتعاقبة التي أراد بها تأسيس نظام تسموي جديد يعد جريمة لازالت أثارها مستمرة.

---

1)- توفيق بن زردة: «صياغة الألقاب...» ، المرجع السابق، ص6.

2)- Registre matrice: Douar commune, Ouled Djehiche, *op.cit.*

(*) باشا: في الأصل لقب كبير أمناء العائلات التركية ثم أعطي لقبا للوزير والوالي ونائبه ..انظر محمود عامر: «المصطلحات المتداولة في الدولة العثمانية»، مجلة الدراسات التاريخية، ع 117-118، قسم التاريخ، دمشق، 2013، ص26 .

(**)يعين الباشا على رأس كل بايلك باي له سلطة مطلقة مهمته تتمثل في تسيير شؤون الإقليم والإشراف على القوات النظامية والغير نظامية كما انه ملزم بتوجه الى الجزائر كل ثلاث سنوات لدفع التقارير... للمزيد انظر إلى ارزقي شويتام: نهاية الحكم العثماني في الجزائر 1800-1830، ط1، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2011، ص15.

3)- Registre matrice : Douar commune, OuledDjehiche, *op.cit.*

06- من أوجه المجزرة الهوياتية "التحريفات الخطية في كتابة الألقاب العائلية:

قام الاستعمار الفرنسي بحملة تشويه واسعة على معالم الهوية الأنوماستيكية الجزائرية، حيث شن حربا على كل ماله صلة بالتراث المحلي[1] فورثنا هوية أنوماستيكية مشوهة خاصة على صعيد الكتابةأو النسخ الخطي[2] حيث كان تحويل الرصيد اللغوي العربي إلى الفرنسية هو أحد المجازر التي صاحبت المنظومة التلقيبية.

لقد ورد في دفتر الأم لكلا الدوارين (أولاد ناصر وأولاد الجحيش) أخطاء في الترجمة الكتابية للألقاب العائلية الذي نتج عنه جريمة بأثر مستمر إلى يوما هذا، فمثلا نذكر لقب بومعزة كتب في الدفتر من طرف المفوض جوزيف سترا » «Boumaza لكن في الأصل تكتب «Boumaaza.» كذلك لقب بن سعد كتب » «Besad ولو كان يتحكم في اللغة جيدا يكتبها «Benssad» ونلاحظ أيضا لقب بوقحش كتبها «Boukahche»، وبوڨندورة كتبها «Boukandoura» وبذلك هو استعمل حرف (K) للدلالة على مايقابله باللغة العربية حرف (ق) وحرف (ڨ).

سجلنا في بعض العينات أيضا أن حرف الألف، قد أخذ أكثر من تفسير، فقد أصبح يدل على حرف العين مثلا في لقب عشي فقد كتب (achi) كذلك لقب عڨون (aggoune)، بشوع (bachoua)....الخ، إلى جانب حرف الياء فقد ترجمت إلى حرف (y) أو إلى الحرفين (ai) و يقرأ كليهما حرفا واحدا (ي) مثال اللقب عيايشة فقد ترجم ب (ayaicha) ونفس الشيء بالنسبة لحرف الواو فكتب بكلا الحرفين (w) أو (ou)، وفي حالات أخرى تحذف الألف واللام ويكتب اللقب مباشرة مثل العايب كتبت (laib)، الأعور (laoua)، فقد كتبت باللغة العربية بلا همزة، كما دون حرف (ذ) بالدال مثال اللقب ذيب ترجم إلى (Dib)...[3].

---

1)- هدى جباس: «الاسم الشخصي تكريس لنظام الاجتماعي، الأسماء و التسمية، أسماء الأماكن، القبائل والأشخاص في الجزائر»، منسق: فريد بن رمضان، إبراهيم عتوي، وهران، 2015، ص 132.

2)- Benramdane Farid : Qui es tu ? j'ai été dit. De la destruction de la filiation dans l'Etat civil d'Algérie ou éléments d'un onomacide sémantique.in :insaniyat ,revue algèrienne d'anthoropologie et de sciences sociales , janvier, p 79

3)- Registre matrice : Douar commune , OuledNasseur , *op.cit.*

لقد كانت الألقاب تكتب باللغة العربية وتعاد باللغة الفرنسية، لأن التوثيق يتم باللغة الفرنسية على مستوى الإدارة الاستعمارية، في الوقت الذي تتميز فيه اللغة العربية بحروف أوسع وأدق تتماشى والموروث التسموي المحلي، ومن هنا جاءت التحريفات التي لازال الفرد الجزائري يعاني منها.

خاتمة:

عمدت إدارة الإحتلال إلى تفكيك المفاصل القبلية وإخراجها في شكل عناصر مشتتة، وبهذا انتقل المجتمع الريفي من القبيلة إلى عالم الدوار، على غرار قبيلتي عامر الشراقة والسقنية، اللتين انبثق عنهما دواري أولاد ناصر وأولاد جحيش عينة الدراسة، حيث لم تكتفي الإدارة الاستعمارية بتشتيت البنية القبلية بل ذهبت إلى أبعد من ذلك لتحول ذلك الموروث التسموي الكلاسيكي المكتسب أبا عن جد لإظهاره في وعاء مجرد من كل المكتسبات المحلية القبلية.

وبصدور قانون الحالة المدنية 23 مارس 1882 عملت الإدارة الاستعمارية على تفتيت النمط التسموي التقليدي، فارضة بنيات جديدة وأخرى حملت معاني غريبة ومجهولة، على غرار بنيات تسموية أسقطت في قالب مفرغ المحتوى لا يحمل أي دلالة، فموضوع الألقاب ليس بالأمر الهامشي ولا التقليدي، بقدر ما هو هام وجوهري، لأنه يعبر عن إرث محلي وانتماء هوياتي، فقد شكلت هذه المنظومة التلقيبية الجديدة الموروثة عن الإدارة الفرنسية هاجسا لدى الكثير من الجزائريين لما تحمله من رمزية وحقول دلالية لا تعبر عن هويته ولا ثقافته ولا انتمائه،إلا أن موضوع الألقاب الجزائرية لا يزال ضمن المواضيع الخصبة التي تحتاج إلى الدراسة خاصة تلك الفضاءات الريفية التي تحتاج الى البحث الأكاديمي، وهذا ما حرص عليه الأستاذ المشرف الدكتور توفيق بن زردة عندما وجهنا إلى دراسة عينات في الريف الشرقي القسنطيني.

بيبلوغرافيا:

- براهمي إبراهيم: «الألقاب الأسرية الجزائرية مدخل سيسو لساني ثقافي»، مجلة المعالم، ع 20، جمعية التاريخ والمعالم الأثرية لولاية قالمة، 2017.
- بن رمضان فريد، وردية يرمش، دادوة حضرية نبيلة: «أسماء وأسماء.دراسة الأعلام والحالة المدنية في الجزائر»، منسق: فريد بن رمضان، إبراهيم عتوي، منشورات crasc، وهران، 2005.
- بن زردة توفيق: «صياغة الألقاب العائلية أواخر القرن 19 بين دور المفوض و الموروث المحلي-دوار احساسنة أنمودجا-»، قسنطينة، مجلة إنسانيات، ع 82، 2018.
- بن زردة توفيق:«مسار وآليات تعمير الريف الشرقي القسنطيني خلال القرن الثامن عشر»، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، م33، ع 1، قسنطينة الجزائر، 2019.
- بن زردة توفيق: التحولات الاقتصادية والاجتماعية للبلاد الخلفية لمدينة قسنطينة خلال القرن 19-مجال عامر الشراقة أنموذجا-، مذكرة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، كلية الآداب والحضارة الإسلامية، قسم التاريخ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2017 /2018
- بن زردة توفيق: صفحات من تاريخ منطقة عين عبيد من فجر التاريخ إلى الفترة المعاصرة، دار الهدى لطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة -الجزائر، 2012.
- جباس هدى: «الاسم الشخصي تكريس لنظام الاجتماعي، الأسماء والتسمية، أسماء الأماكن، القبائل والأشخاص في الجزائر»، منسق: فريد بن رمضان، إبراهيم عتوي، وهران، 2015.
- شويتام ارزقي: نهايةالحكم العثماني في الجزائر 1800-1830، ط1، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2011.
- عامر محمود: «المصطلحات المتداولة في الدولة العثمانية»، مجلة الدراسات التاريخية، ع 117-118، قسم التاريخ، دمشق، 2013.
- معاشي جميلة: الأسر الحاكمة في بايلك الشرق من القرن 10 هجري /16 ميلادي إلى 13 هجري / 19 ميلادي، دراسة اجتماعية سياسة، ماجستر في تاريخ الحديث، جامعة قسنطينة، 1991.

- Accardo.F, *Répertoire alphabétique des tribus et douars de l'Algérie dressé d'après les documents officiels sous la direction de M. le Myre de Vilers*,,éditeur A jourdan , alger ,1879.

- Boulahla Latifa: *Apport des systèmes d'information Géographique dans L'etude du foncier Agricole cas de la région d'oued zenat nord est Algérien* , Doctorat en sciences Spècialitè aménagement du territoire , faculte des sciences de la terre de l'aménagement de territoire , département d'aménagement du territoire , université mentouri-Constantine , 2017/2018.

- Charles Féraud Laurent: «Notes historiques sur les tribus de la province de Constantine »,*Recueil des notices et mémoire de la société archéologique de la province de Constantine*, v1 ,s 2.

- Fantana Pierre : *Dictionnaire des communes de l'Algérie " villes , villages , hameaux, douars , militaires , bordjs , oasis , caravansérails mines , carrieres , sources thermales et minérales* ", Alger, imprimeur , éditeur , 1903.

- Farid Benramdane: Qui es tu ? j'ai été dit. De la destruction de la filiation dans l'Etat civil d'Algérie ou éléments d'un onomacide sémantique.in :insaniyat ,revue algérienne d'anthropologie et de sciences sociales , janvier.

- le Mobacher : Journal officiel , 15 Fèvrier 1890 , N 3136.

- le Mobacher : Journal officiel , 17 janvier 1891 , N 3232.

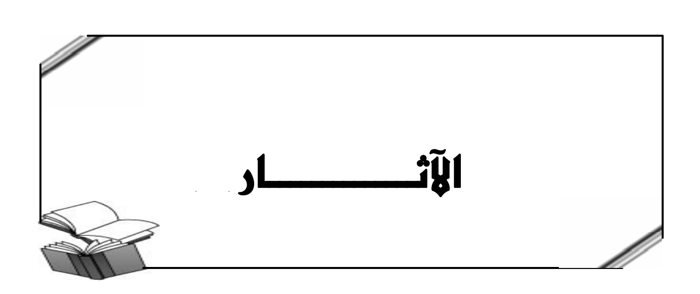
- .Registre matrice : Douar commune , OuledNasseur ,Commune mixte Ain M'lila, Archive communale

- Registre matrice : *Douar commune, Ouled Djehiche*, Commune mixte Ain M'lila, Archive communale.

- Robert Estoublon et Lefébure (Adolphe): *Code de l'Algérie annoté, recueil chronologique des lois, ordonnances, décrets, circulaires etc, formant la législation actuellement en vigueur,* libraire- éditeur Adolphe Jordan, Alger,1896.

- Shaw Thomas, *Voyage de monsr Shaw. M. D dans plusieurs provinces de Barbarie et de levant*, Traduit de l'anglais, T 1, ed; la hat, 1743. Zentralbibliothek, Zurich (suis).

- Zahia Soudani: *Transactions Foncières , marché , Foncier , Patrimoine , doctorat d'état, Faculté des sciences humaine et de science sociales* , université mentouri , Constantin , octobre 2007.



الآثـــــار

قانون الحالة المدنية 23 مارس 1882
مُحصلة تفكيك مُمنهج لبُنى المجتمع الجزائري

د. جمال ورتي[1]

مقدمة:

اتسم نظام الإدارة الفرنسي للجزائر بطابع التروي والتريث الشديدين خاصة بعد أن تحددت الطبيعة القانونية والإدارية للجزائر عندما قدمت اللجنة الإفريقية الثانية تقريرها إلى الحكومة الفرنسية في 10 مارس 1834 مُطلقة على الجزائر "الممتلكات الفرنسية في إفريقيا"، وعلى الفور باشرت سلطات الإدارة الفرنسية عملية هدم مقومات المجتمع الجزائري الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، متبعة في ذلك نظاما إداريا قام هيكله على اعتماد المناهج المعتمدة عندهم منذ ما عرف بعصر "التنوير" في أوربا فوظفوا كل المعارف لفهم ميكانيزمات مجتمع يختلف عن المجتمع الفرنسي عادات وتقاليد وتحويل القبائل المشكلة للنسيج الاجتماعي الجزائري لصالح الإدارة الفرنسية واستخدامها لجباية الضرائب والتحكم فيها إداريا معتمدين على أجهزة إدارية عسكرية ومدنية لتحقيق المشروع الاستعماري الفرنسي في الجزائر.

01- **نظام المكاتب العربية والمجتمع الجزائري:**

كان هذا النوع من الإدارة العسكرية الفرنسية أول واسطة مابين الإدارة الفرنسية في الجزائر والأهالي، وقد قرر الحاكم العام للجزائر الجنرال بيجو (Bugeaud) أن يؤسس بصفة رسمية المكاتب العربية عام 1844 ويضع لها الهياكل الإدارية بحيث يصير هذا النوع من الإدارة العسكرية هي الوسيلة الأساسية التي سيستعملها الجيش الفرنسي لإخضاع الجزائريين والقضاء على ما بقي من

---

1)- أستاذ محاضر بجامعة محمد الشريف مساعدية — سوق اهراس.

مؤسسات الدولة الجزائرية[1]، وحسب القرار الصادر في 01 فيفري 1844 فإن الهيكل الإداري لهذه المؤسسة كان على التسلسل التالي :

1-1 الإدارة المركزية أو المكتب السياسي بالجزائر

1-2 إدارة الشؤون العربية على مستوى الفرق العسكرية الثلاث (Divisions militaire) (قسنطينة ، الجزائر، وهران).

1-3 مكاتب عربية من الدرجة الأولى على مستوى الشعب العسكرية (Subdivision militaire).

1-4 مكاتب عربية من الدرجة الثانية على مستوى الدوائر العسكرية (Cercles militaires) والملحقات[2] (Annexes militaires) وقد كان هدف هذه المكاتب كما قال الضابط دوماس (Dumas): "... ضمان التهدئة، تهدئة القبائل بصفة دائمة، وذلك بإدارة عادلة ومنتظمة، وكذلك تهيئة السبل لاستيطاننا، ولتجارتنا عن طريق استتباب الأمن العام، وحماية كل المصالح الشرعية وزيادة الرخاء لدى الأهالي، وعلى عمال هذه المؤسسة أن يميلوا أكثر فأكثر إلى الحل السلمي لكل المشاكل التي تتطلب في أحيان كثيرة استعمال القوة ...[3]".

وقد باشر ضباط المكاتب العربية عملية هدم مقومات المجتمع الجزائري وكان منهجهم متسما بطابع التروي والتريث الشديدين ، وإن إلقاء نظرة على مشروعهم هذا في منطقة من الشرق الجزائري يبين لنا ما تعرضت له الجزائر في عمومها من تدمير لبُناها.

1)- عمار بوحوش التاريخ السياسي للجزائر من البداية ولغاية 1962 ، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1997 ، ص 130 .

2)- *Recueil des actes du Gouvernement de l'Algérie 1830 –1854*,imprimerie du Gouvernement ,Alger 1856,p, 269

3)- عبد الحميد زوزو ، نصوص ووثائق عن تاريخ الجزائر المعاصرة 1860 – 1900، ديوان المطبوعات الجامعية، 2007 ، ص 177 .

02- إدارة المكاتب العربية في منطقة سوق أهراس:

تفيدنا الدراسات والوثائق أن احتلال الجيش الفرنسي لهذه المنطقة من الشرق الجزائري تم سنة 1843 لكن ومنذ سنة 1832 كان بحوزة الإدارة الفرنسية تقارير استكشافية عن المنطقة خاصة عائلتي "الرزقي و"الحسناوي"[1]، أما التسلسل الإداري العسكري الفرنسي لهذه المنطقة والذي امتد بين سنتي (1843-1885) فكان كما يلي:

1-2 المركز العسكري (Poste militaire): فمنذ سنة 1843 إلى سنة 1853 كانت المنطقة مركزا عسكريا، وتفيدنا الوثائق أنه في هذه المرحلة أبقت سلطات الإدارة الفرنسية على الإرث التقريبي العثماني حيث كانت إدارة الأهالي كما يلي:

الزعماء الأهالي	الفرق والعشائر	القبيلة	القايد
لخضر بن منصور	الحنانشة	الحنانشة	محمد الصالح بن علي الشابي
بلقاسم بن علي بن نصر			
سلطان بن عمر	أولاد خيار		
الوناس			
عمار بن صالح	بني بربار		
سليمان بن التليلي	الهمامة		
بلقاسم بن أحمد	أولاد مومن 1		
عمر	أولاد مومن 2		
العمري بن العباس	ويلان		
صالح بن مبارك			
الطيب بن بلقاسم	أولاد ضياء		
الطالب بن العبيدي			
سعد بن محمد	أولاد مسعود		
محمد بن أحمد لخضر			

1)- ROUQUETTE(P), *Monographie de la commune mixte de Aouk Ahras* , Bulletin de la Société Géographie de l' Algérie et de l Afrique du l'Afrique du nord ,1er et 2éme trimestre, année 1904, imprimerie typographique et lithographique , Alger 1904 p 170.

عمار بن لخميسي	أولاد بشيح		
عمار بن خالد	أولاد زايد		
العربي بن خميس	المقانعة		
دون تمثيل	أولاد علي بن نصر		
إبراهيم بن لبيض	القعامزية		
دون تمثيل	عرب الدهوارة		
رابح بن عبد الحفيظ[1]	أولاد شيخ		

2-2 ملحقة سوق أهراس (Annexe militaire):

بدأ إرساء إدارة المكاتب العربية بهذه المنطقة بصورة رسمية منذ جانفي 1853[2] عندما تم تحويل المنطقة إلى "ملحقة عسكرية" وعين النقيب دوفيليار (De villier) قائدا لها وفي هذه السنة بدأت حركة الاستيطان الأوربي في المنطقة ولاقت تشجيعا من طرف العسكريين الفرنسيين[3]،والملاحظ في هذه المرحلة التي امتدت بين سنتي 1853 -1855 أن الفرنسيين أبقوا على نفس نظام الإدارة العثماني بالإبقاء على قبيلة الحنانشة موحدة تضم كل القبائل والعشائر المشكلة للمجال الجغرافي لمنطقة سوق أهراس دون تفكيك لهذه القبائل، لكن مراقبتها كان يتم بصورة مستمرة ودائمة عن طريق التقارير التي كان يرسلها قائد الملحقة إلى السلطات العسكرية الفرنسية والتي ضمنت مراقبة دائمة للأهالي وفي سبتمبر 1853 اتخذت سلطات الإدارة الفرنسية قرار بعزل شيخ فرقة المحايا عمار بن مبروك لأنه لم يكن يوُالي الإدارة الفرنسية ولاء تاما، ولذلك صدر قرار بعزله في 07 سبتمبر 1853 وعوض بالباشا بن صالح من نفس الفرع، وكان الشيخ الجديد قد وقف بجانب سلطات الإدارة الفرنسية خلال انتفاضة سنة 1852[4].

1)- C A O M,6 H 33,carton 11, dossier 6 ,*état conforme au prescription du circulaire du 19 octobre 1844 des caïdats et des cheiks de la subdivision de Bône* .

2)- C A O M , 33K 1,*correspondance de colonel comandant de la subdivision de Bône au comandant du cercle du Guelma , 05 janvier 1853* .

3)- C A O M ,33 K1, *Demande de frère GASCO au commandant de l'annexe de Souk Ahras 27 décembre 1853*

4)- C A O M , 33 K3 , Rapport d'ensemble sur le service du bureau arabe de Souk Ahras28 octobre 1855.

3-2 دائرة سوق أهراس العسكرية (Cercle militaire):

بالرغم من السياسة الإدارية الفرنسية الرامية إلى مراقبة قبيلة الحنانشة عن قرب إلا أن ذلك لم يكن ممكنا، إذ أن المجال الجغرافي، وكذا التنوع السكاني لقيادة قبيلة الحنانشة واتساع المجال الجغرافي لها بامتدادها من الحدود التونسية شرقا إلى دائرة قالمة غربا حتم على سلطات الإدارة الفرنسية اتخاذ إجراءات جديدة من أجل تسهيل عملية المراقبة أكثر فأكثر، ففي جوان 1855 تم تقسيم قبيلة الحنانشة إلى ثلاثة قيادات جديدة وهي: الحنانشة، أولاد خيار وأولاد ضياء .وفي 08 أكتوبر 1855 أُنشأت دائرة سوق أهراس العسكرية وكانت تضم القبائل الثلاثة السابقة، وقد كانت كل قيادة قبيلة تتكون من عدة فرق وقبائل وذلك كما يلي:

1-3-2 قيادة قبيلة الحنانشة: ضمت قيادة قبيلة الحنانشة الفرق والقبائل التالية:

أحمد الصالح ابن الرزقي		**قيادة قبيلة الحنانشة**	
عدد الخيام	الزعماء الأهالي	فرق القبيلة	القبيلة
150	محمد الصغير	الدبابسة	الحنانشة
100	محمد الصالح	بني ياحي	
110	الضاعني بن علي	النبايل	
160	علي الدريدي	الدايرة	
150	محمد بن سليمان	أولاد سي عيسى	أولاد سي عيسى
250	عمار بن صالح	بني بربار	بني بربار
100	محمد بن التومي	المشاعلة	المشاعلة
130	مسعود بن التومي	عرب الدهوارة	عرب الدهوارة
100	رابح بن عبد الحفيظ	أولاد شيخ	أولاد شيخ
150	علي بن علي	العوايد	العوايد
200	العربي بن خميس	المقانعة	المقانعة
300	الباشا بن صالح	المحايا	المحايا
2400		**مجموع الخيام**	

إن الملاحظ على الهيكلة الجديدة لقيادة قبيلة الحنانشة أن السلطات الفرنسية بدأت تسعى إلى تحقيق هدف بداية هدم بُناها السياسية والاجتماعية، إذ أنها شمل مجالا جغرافيا ممتدا من جنوب غرب منطقة سوق أهراس في محاولة لدمج فرقة بني بربار المنحدرة من الأوراس الشرقي بقبيلة الحنانشة لضرب بنيتها الاجتماعية، إلى الشمال الغربي بإدماج فرق العوايد، المقانعة، المحايا، أولاد الشيخ، عرب الدهوارة والمشاعلة، كما تم تغيير النسيج الاجتماعي لقبيلة الحنانشة القريب من المركز العسكري سوق أهراس بضم فرق لا تنتمي إلى الحنانشة كالدبابسة المنحدرين من بوسعادة و الدايرة والنبايل وبني ياحي المنحدرين من تونس.

2-3-2 قيادة قبيلة أولاد خيار: ضمت قيادة قبيلة أولاد خيار الفرق والقبائل التالية:

القايد سي منصور		**قيادة قبيلة أولاد خيار**	
عدد الخيام	الزعماء الأهالي	فرق القبيلة	القبيلة
250	سليمان بن عمر	أولاد سكياس	أولاد خيار
80	عمار بن بوبكر	العرارة	
150	معمر بن إبراهيم	المراهنة	
200	محمد بن ذيب	العيايدة	
150	إبراهيم بن الحاج	الخضارة	ويلان
40	صالح بن خليفة	أولاد غنيم	
25	محمد بالعمري	العوالمة	
100	علي بن عثمان	الهمامة	الهمامة
70	بلقاسم بن علي	الحشايشية	أولاد مومن
40	الصخري بن عمر	أولاد مرزوق	
80	لخضر بن منصور	الحدادة	
1185		**مجموع الخيام**	

لقد شملت قيادة قبيلة أولاد خيار من الناحية الجغرافية مجالا كبيرا، ممتدا من الحدود التونسية التي لم تكن محددة إلى المركز العسكري الفرنسي بسوق أهراس، أما من الناحية الاجتماعية فقد ضمت إلى جانب أولاد خيار المحندرين من الأوراس عناصر عربية مثل قبيلة ويلان الشراقة والغرابة، وكذا بعض القبائل الممتدة داخل الجزائر وتونس كقبيلة الهمامة.

2-3-3 قيادة قبيلة أولاد ضياء: ضمت قيادة قبيلة أولاد ضياء الفرق والقبائل التالية:

إبراهيم بن الحاج		**قيادة قبيلة أولاد ضياء**	
عدد الخيام	**الزعماء الأهالي**	**فرق القبلة**	**القبيلة**
100	بوعشة بن صالح	الكسالنة	الكسالنة
250	بوحمة	أولاد سداري	أولاد بشيح
	رابح بن محمد	أولاد مالك	
	منصور بن محمد	أولاد مراد	
60	حامد بن عمار	أولاد علي بن نصر	أولاد علي بن نصر
30	الطيب بن محمد	أولاد زايد	أولاد زايد
40	محمد بن البخاري	أولاد إدريس	أولاد إدريس
300	بلقاسم بن سلطان	أولاد طرودي	أولاد ضياء
	الطيب بن سلطان	المنادلة	
	بلقاسم بن الطيب	أولاد خالد	
780 خيمة		**مجموع الخيام**	

إن الملاحظ على التركيبة البشرية لقبيلة أولاد ضياء أن مجالها الجغرافي بقي محددا في شمال منطقة سوق أهراس كما أنه تم تقسيم بعض فرقها مثل أولاد بشيح إلى فرق صغيرة حتى يسهل مراقبتها فما هي أسباب ذلك

قد يكون ذلك راجع إلى انتفاضة سنة 1852 التي لعب فيها أولاد بشيح دورا كبيرا، والتجاء أحد قادة هذه الانتفاضة وهو الفوضيل بن مالك إلى تونس، ولذلك قسمت السلطات الفرنسية أولاد بشيح إلى فرق: أولاد سداري، أولاد مالك، وأولاد مراد حتى يسهل عليها مراقبتها في حال وقوع أية انتفاضة أخرى.

بعد هذا التقسيم الجديد لقبائل المنطقة، صدر مرسوم يقضي بتأسيس دائرة سوق أهراس العسكرية في 08 أكتوبر 1855 ووُكلت قيادتها إلى النقيب فوفالفيكتور ريني (Fauvelle Victor René)، يساعده السيد لمبارت ألفرد (Lambert Alfred) ككاتب، وسي الطاهر بن احمد كخوجة، كما أن سلطات المكتب العربي أبقت على القضاء الإسلامي[1].

03- الهيكلة الاقتصادية للقبائل:

أما من الناحية الاقتصادية فقد عملت سلطات الإدارة العسكرية على بداية ضرب الاقتصاد الأهلي، وقد بينت تقارير الإدارة العسكرية الفرنسية في المنطقة لسنة 1855 أنها استطاعت أن تُنشأ بعض المصالح المدنية مثل الجمارك ، كما أنها استطاعت أن تراقب قبائل المنطقة عن طريق تقارير القياد إلى قائد الملحقة ، وقد بلغ عدد شيوخ الفرق 28 شيخا، فقد كان هؤلاء القياد يجتمعون كل يوم الخميس بمقر الملحقة لتقديم هذه التقارير، أما الضرائب فقد كانت تُجمع من طرف هؤلاء القياد تحت إمرة قائد الدائرة وترسل إلى قالمة، وقد عمل ضباط المكاتب العربية على مراقبة مصادر الدخل الرئيسية للأهالي قصد فرض

1)- C A O M , 33 K32, *Rapport d'ensemble sur le service du bureau arabe de Souk Ahras28 octobre 1855.*

أكبر قدر ممكن من الضرائب عليها ففي سنتي 1854 و1855 زادت الضرائب وكذا المخالفات المفروضة على الأهالي زيادة معتبرة كما يبينه الجدولين التاليين:

3-1 الضرائب: ارتفعت الضرائب المفروضة على ارتفاعا محسوسا سنة 1855 مقارنة بالسنة السابقة لها وذلك كما يبينه الجدول التالي:

الفارق	1855	1854
9157 فرنكا و 50 سنتيما	فرنكا 133017 و50 سنتيما	12386000 فرنك

3-2 المخالفات: ارتفعت المخالفات المفروضة على الأهالي ارتفاعا مذهلا ففي سنة 1855 تضاعفت الضرائب المفروضة على الأهالي نتيجة المخالفات ثلاث مرات مقارنة بالسنة السابقة لها وذلك كما يبينه الجدول التالي :

الفارق	1855	1854
12957 فرنكا و50 سنتيما[1]	19525 فرنك	6353 فرنكا و50 سنتيما

إن هذه الإحصائيات التي وردت في تقارير ضباط المكاتب العربية تُظهر بوضوح أنها سعت إلى سياسة الترهيب بفرض غرامات كبيرة على المخالفات، التي صنفتها الإدارة العسكرية الفرنسية على أنها مساس بالأمن العام، وكان ذلك بالطبع من أجل التمهيد للحركة الاستيطانية مستقبلا.

وقد عرفت الفترة الممتدة بين سنتي 1855 و1859 هيكلة جديدة للأهالي، كان فيها ضباط المكاتب العربية الأداة المنفذة لهذه السياسة، ويمكن أن نُوجز أهم التغيرات السياسية الجديدة بإنشاء قيادات قبائل جديدة، وكذا هيكلة القبائل سياسيا واقتصاديا لتحقيق أهداف سياسة ضباط المكاتب العربية الرامية إلى هدم البُنى السياسية والاجتماعية والاقتصادية للمنطقة.

1)- C A O M , 33 K 4 , *Cercle de Souk Ahras , statistique des impôts et amendes, rapport du 28 octobre 1855 .*

ففي سنة 1858 فصلت سلطات الإدارة الفرنسية قبيلة ويلان عن قبيلة أولاد خيار ونصب عليها القايد أحمد بن الدهماني من عائلة رزقي الحناشية، وفي سنة 1859 فصلت قبيلة الصفية عن قيادة قبيلة الحنانشة ونصب عليها الصبايحي صالح بن رحال كقايد، وفي هذه السنة أيضا أُلحقت قيادة قبيلة المحاتلة بدائرة سوق أهراس العسكرية، وهكذا كانت دائرة سوق أهراس العسكرية سنة 1859 تضم قيادات القبائل التالية:

الفرق والعشائر	القيادات	القياد
الزمالة، الزعرورية، تيفاش، أولاد سي عيسى، الدبابسة.	الحنانشة	الكبلوتي بن الطاهر بن الرزقي
أولاد غنيم، الدايرة، النبايل، بني ياحي، الحدادة، الخضارة، أولاد مومن.	ويلان	أحمد بن الدهماني
المقانعة، العوايد، عرب الدهوارة، المحايا، أولاد شيخ، دوار سي زروق	الصفية	صالح بن رحال
العيايدة، الهمامة ، المراهنة، أولاد سكياس، بني بربار، العرارة.	أولاد خيار	إبراهيم بن مالك
أولاد ضياء، أولاد بشيح	أولاد ضياء	إبراهيم بن الحاج
أولاد سي موسى، أولاد احمد، أولاد بلقاسم، أولاد رزق الله، أولاد الحاج، أولاد سباع، أولاد سي سعيد[1]	المحاتلة	أحمد بن عثمان

1)- ورتي جمال، تطور نظام الإدارة الفرنسي في عمالة قسنطينة خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر سوق أهراس نموذجا (1843-1900) رسالة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر (غير منشورة) قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري قسنطينة 2011 ، ص100 .

04- دور مؤسسة المكاتب العربية في هدم البنى الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للقبائل:

لعب ضباط المكاتب العربية المعينين على دائرة سوق أهراس في الفترة الممتدة بين سنتي (1856 -1859) دورا كبيرا في هدم بنى مجتمع منطقة سوق أهراس، وذلك بإحصاء ملكيات القبائل وتقسيمها إلى بطون صغيرة وتعين على رأس كل بطن "كبير" وذلك على النحو التالي:

1-4 الهيكلة الإدارية لقبيلة الحنانشة: قسمت قيادة قبيلة الحنانشة على الفرق التالية: الزمالة، الزعرورية، تيفاش، أولاد سي عيسى، الدبابسة وذلك كما يلي:

1-1-4 فرقة الزمالة : وكان عليها الكبلوتي بن الطاهر وكانت تضم الفرق التالية :

1-1-1-4 أولاد رزقي: وكانت تضم البطون التالية:

- أولاد بوغدير ووضع عليهم صالح بن العربي كبير.
- أولاد عمار ووضع عليهم محمد بن عمار كبير.
- أولاد عيسى ووضع عليهم محمد بن عيسى كبير.
- أولاد بلقاسم ووضع عليهم سقني بن عمار كبير.
- أولاد عباس ووضع عليهم لخضر بن عمر كبير.
- أولاد بلبشير ووضع عليهم محمد بلحسن كبير.
- الشرافنية ووضع عليهم محمد بن عمار كبير.
- الكبالتية ووضع عليهم صالح بن عبد الله كبير.
- أولاد بوسعة ووضع على سعيد بن الحفصي كبير.
- مشكان ووضع عليهم محمد بن عبد الله كبير.
- الشرفة ووضع عليهم العربي بن صالح كبير.
- أولاد محمد بن محمد ووضع عليهم إبراهيم بن فرحات كبير.
- الغيانة ووضع عليهم عمار بن مسعود كبير.

- الهوادف ووضع عليهم العربي بن بوقراش كبير.
- الدايرة ووضع عليهم علي بن عمار كبير.

4-1-1-2 مشيخة الزعرورية: وكانت تضم الفرق التالية:

- الزمالة ووضع عليها عمار بن عبد الله شيخ.
- الدايرة ووضع عليها صالح بن العزازي شيخ.
- أولاد سنان ووضع عليهم صالح بن محمد كبير.
- أولاد داود ووضع عليهم محمد بن بوضياف كبير.
- البراحرية ووضع عليهم عبد الرحمان بن العموشي كبير.
- الدرابنة وضع عليهم محمد بن بلقاسم كبير.
- اليهودي ووضع عليهم شالوم بن الحامي كبير.
- المهدة ووضع عليهم سعيد بن زيدان كبير.
- أولاد منصر ووضع عليهم بوفناسة بن عبد الرحمان كبير.

4-1-1-3 مشيخة تيفاش: وكانت تضم الفرق التالية:

- زمالة الشيخ ووضع عليها نوار بن علي شيخ.
- أولاد منصور ووضع عليهم العواسي بن علي كبير.
- أولاد سي موسى ووضع عليهم بلقاسم بن محمد كبير.
- الرزايقية ووضع عليهم مسعود بن عبد الله كبير.
- سي عيسى ووضع عليهم سي عمان بن حسين كبير.
- أولاد قاسم ووضع عليهم الحاج بن أحمد كبير.
- الكبابسة ووضع عليهم عمار بن علي كبير.
- أولاد بوغلام ووضع عليهم أحمد بن علي كبير.

4-1-1-4 مشيخة أولاد سي عيسى :وكانت تضم الفرق التالية:

- زمالة الشيخ ووضع عليها الشريف بن علي شيخ.
- أولاد حمزة 1 ووضع عليهم محمد بن التليلي كبير.
- أولاد حمزة 2 ووضع عليهم أحمد بن سليمان كبير.
- أولاد حمزة 3 ووضع عليهم عمار بن سليمان كبير.
- أولاد سي إبراهيم ووضع عليهم أحمد بن عباس كبير.
- أولاد أحمد الشريف ووضع عليهم صالح بن سطان كبير.
- البحارة ووضع عليهم صالح بن بلقاسم كبير.
- القتايلية ووضع عليهم أحمد بن علي كبير.
- الدحارة ووضع عليهم مبروك بن ساسي كبير.

الغساينة ووضع عليهم صالح بن الطيب كبير .

5-1-1-4 مشيخة الدبابسة: وكانت تضم الفرق التالية:

- زمالة الشيخ ووضع عليهم محمد الصغير شيخ.
- لجواد ووضع عليهم الطاهر بن احمد شيخ.
- الأرباح ووضع عليهم سعيد بن علي كبير.
- الروواينية ووضع عليهم رابح بن عقبة كبير.
- العوامنية ووضع عليهم علي بن كنتوش كبير.
- العلالشة ووضع عليهم الخذير بن محمد كبير.
- السيار ووضع عليهم الخذير بن محمد كبير.
- الماشرة ووضع عليها أحمد بن بلقاسم كبير[1].

---

1)- C A O M, 36 K 1 , *Caïdat des Hanencha année 1859*.

هكذا إذا كانت هيكلة قبيلة الحنانشة سنة 1859 وتفكيكها إلى بطون صغيرة هدف إلى ضمان مراقبة دائمة للقبيلة وهذا مثال حي عن بقية القبائل المكونة للمجال الجغرافي للمنطقة وما تعرضت له من تفكيك لبنيتها.

2-4 قانون سيناتيوس كونسيلت 22 أفريل 1863: صدر هذا القانون في 22 أفريل 1863، وكان من أهم القوانين العقارية الفرنسية التي بقيت آثارها ماثلة إلى اليوم، كان يهدف إلى ما يلي:

1- وضع الحدود بين الأعراش (تحديد أراضي العرش).

2- وضع الحدود ما بين أراضي الدواوير.

3- محاولة خلق الملكية الفردية[1].

أما بالنسبة للأرض فقد صنفها هذا القانون إلى الأنواع التالية:

– **أراضي العرش**: وتضم الأراضي الزراعية ، وكذا المشاتي الموجودة بها.

– **الأملاك البلدية**: وتضم أراضي الرعي والغابات والمقابر وبعض المشاتي المصُنفة كأملاك بلدية.

– **أراضي الملك**: وهي أراضي ممنوحة للمعمرين أو لبعض الزعماء الأهالي.

– **أملاك البايلك**: وتسمى أيضا أملاك الدولة في النصوص الفرنسية، وتضم بعض الغابات، والآثار، والأراضي المُعدة لتخييم القوات الفرنسية.

– **الأملاك العامة**: وقد صنفت بمقتضى المادة 2 من قانون 16 جوان 1851 وتضم الطرق والدروب ومجاري المياه والروافد ومنابع المياه.

كان هذا المرسوم قد صدر من طرف نابليون ، وقد أطلع نابليون الثالث في 20 جوان 1865 الحاكم العام للجزائر بيليسي (Pélissier) على تعليماته التي

1)- ورتي جمال، لمحة عن الاحتلال الفرنسي لمنطقة سوق أهراس والمقاومة الشعبية، مداخلة قُدمت في اليوم الدراسي الأول حول القضاء العقاري والمنازعات العقارية يوم 27 أفريل 2004 ، منشورات المركز الجامعي سوق أهراس، ص 25

أخروا نشرها في الجزائر لأنها كانت تؤذي الأفكار الاستيطانية، وكان الإمبراطور يأمر فيها بوضع حد للحرب التي تشنها أملاك الدولة وحراس الغابات على الأهالي ، وبالعكس يجب أن يُعاد إلى القبائل مقدار من الأرض معادل لما سلب منهم ظلما ، وأن تكون ملكية الأهالي غير قابلة للحجز عن ديون سابقة لعام 1863[1].

لكن تفكيك القبائل بهذه الطريقة لم كن بالأمر السهل لذلك كان لا بد من إنشاء جهاز إداري من الأهالي لتحقيق هذا الهدف، لذلك تم بمقتضى هذا المرسوم إنشاء جماعة القبلة وجماعة الدوار وكانتا تُعينان من طرف الجنرال قائد الفرقة العسكرية، لكن رئيسهما لا ينحدر من القبلية فيكون ولاءه للإدارة الفرنسية أكبر من ولائه للقبيلة فهي جماعة أنشأت" للموافقة على نقل الملكية العقارية أو تعديلها[2]"، فكان ذلك بالتالي قضاء على سلطة "الأجواد" وهي الهيأة التي تنتمي إلى القبيلة ولها مكانتها الاجتماعية والدينية المميزة.

05- **قانون وارني 26 جويلية 1873:**

كان قانون وارنيي لسنة 1873 يهدف إلى إلغاء قانون سيناتيوس كونسيلت لسنة 1863، وفتح المجال للدخول إلى أراضي العرش التي كانت سمة وحدة القبائل وتضامنها، وكذا "فرنسة الأرض" وتوفيرها لفائدة صندوق أملاك الدولة المخصصة للاستيطان، وهكذا وضعت الإدارة يدها على أملاك البايلك، كما أن مفهوم أراضي العرش والعزل قد تقلص ولم يعد يشمل مجموع الأراضي الزراعية بل أصبح ينحصر في حدود المساحات المستغلة فعليا من طرف كل عائلة أما الباقي فتعود ملكيته إلى الدولة باعتباره أملاكا شاغرة.

---

1)- شارل روبير آجرون، تاريخ الجزائر المعاصرة، ترجمة عيسى عصفور، ط 1، منشورات عويدات ، بيروت 1982، ص 61.

2)- COLLOT *Claude , Les institutions de l'Algérie durant la période colonial (1830 -1962), office des publications universitaire 1987 , p 87.*

وحسب بعض القانونيين الفرنسيين الذين علقوا على قانون وارنيي فإنه أُعد من أجل ملكية الأهالي ويرتكز على مبدأين عامين:

الأول: هو تطبيق القانون الفرنسي الخاص بملكية الأهالي (المادة 3 من القانون المدني).

الثاني: الاعتراف بالملكية الفردية مع تسليم شهادة من طرف الدولة تنفيذا للمادة الثانية من مرسوم سيناتيوسكونسيلت (22 أفريل 1863[1]).

06- قانون الحالة المدنية 23 مارس 1882:

جاء هذا القانون في نظرنا ليُفكك وحدة الدواوير فبعد أن تم تفكيك القبائل إلى فتات من الوحدات الإدارية الصغيرة (الدوار) ومراقبة من طرف شيوخ معينين من طرف الإدارة الفرنسية ولا ينحدرون منه جاء الدور على الدوار نفسه بأن فُككت العائلات المشكلة له بهذا القانون الصادر في 23 مارس 1882 القاضي بإنشاء نظام الحالة المدنية في الجزائر والذي نُفذ في فترة قصيرة بالمنطقة التلية من الجزائر في مدة لم تتجاوز العشر سنوات في حين استمرت العملية في فرنسا نفسها ما يُقارب خمسة قرون تقريبا[2]، وقد تضمن فصلين هامين الأول حدد طريقة وكيفية تأسيس الحالة المدنية للأهالي وتدوينها في سجلات معينة سماها السجلات الأم، والثاني يتعلق بوثائق الحالة المدنية ذاتها وبداية تنظيمها وتسجيلها في سجلات خاصة هي سجلات الحالة المدنية[3].

وقد تم تطبيق هذا القانون على قبائل منطقة سوق أهراس في فترة وجيزة وتحديدا في نهاية القرن التاسع عشر وذلك كما يلي:

1)- EUG(R), *La propriété immobilière en Algérie , commentaire de la loi du 26 juillet 1873* , juillet saint lagerde la ville 1875 , p 7 .

2)- زمولي ياسمينة، الألقاب العائلية في الجزائر من خلال الحالة المدنية في أواخر القرن التاسع عشر 1870 – 1900، مذكرة ماجستير في التاريخ الاجتماعي، (غير منشورة)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري قسنطينة 2003، ص 119.

3)- عبد العزيز سعد، نظام الحالة المدنية في الجزائر، ط 2، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2001، ص 18.

1-6 دوار الحنانشة: صدر قرار للحاكم العام للجزائر بتاريخ 19 ديسمبر 1888 نص على تطبيق قانون الحالة المدنية على دوار الحنانشة وحددت بداية التسجيلات في 1 فيفري 1889، وفي 05 ماي 1890 صدر قرار للحاكم العام للجزائر نص على تمديد التسجيلات في نظام الحالة المدنية بهذا الدوار(1).

2-6 دوار تيفاش: صدر قرار للحاكم العام للجزائر بتاريخ 01 أوت 1889 نص على تطبيق قانون الحالة المدنية على دوار تيفاش، **وحددت** بداية التسجيلات في 16 سبتمبر 1889(2).

3-6 دوار الزعرورية: صدر قرار للحاكم العام للجزائر بتاريخ 15 فيفري 1890، حيث حددت بداية التسجيلات بتاريخ08 أفريل 1890(3).

4-6 دوار ويلان والخضارة :صدر قرار للحاكم العام للجزائر بتاريخ 15 فيفري 1890 نص على تطبيق قانون الحالة المدنية على دوار ويلان والخضارة وفي 29 أكتوبر 1890 صدر قرار للحاكم العام للجزائر مُددت بموجبه التسجيلات في الدوارين المذكورين(4).

5-6 قبيلة أولاد ضياء: صدر قرار للحاكم العام للجزائر بتاريخ 15 فيفري 1890 نص على تطبيق قانون الحالة المدنية على قبيلة أولاد ضياء بفرقها التالية: أولاد خالد، أولاد إدريس، أولاد طرودي، أولاد طالب، وحُددت بداية التسجيلات في 08 أفريل 1890، وفي 24 أكتوبر 1890 صدر قرار للحاكم العام للجزائر نص على تمديد التسجيلات في نظام الحالة المدنية بفرق هذه القبيلة(5).

1)- Bulletin Officiel du Gouvernement Général de l' Algérie, année 1890 , pp 411 – 412.
2)- Bulletin Officiel du Gouvernement Général de l' Algérie, année 1889 p 820.
3)- Bulletin Officiel du Gouvernement Général de l' Algérie, année 1891 , pp 395 - 396.
4)- Bulletin Officiel du Gouvernement Général de l' Algérie, année1890 , p 997.
5)- Bulletin Officiel du Gouvernement Général de l' Algérie , année1890 ,pp 991-997.

07- **نتائج تطبيق قانون الحالة المدنية:**

7-1 القضاء على قوة القبائل الكبيرة: فقدت القبيلة مضمونها الفعلي كقوة يُمكن الاعتماد عليها، وكعامل للمحافظة على بنية المنطقة اجتماعيا، فإذا كان البايات التونسيون في زمن حكم الأسرتين المرادية والحسينية يبحثون من أجل ضمان استقرار حكمهم على مصاهرة أسرة أحرار الحنانشة ، وإذا كانت سياسة التفرقة التي بثها العثمانيون قد عملت على تفتيت وحدة القبيلة سياسيا لكن مع ذلك حافظت القبيلة على الأقل على تركيبتها الاجتماعية والاقتصادية لكن السياسة الفرنسية استطاعت أن تقضي على تركيبتها الاجتماعية بفضل الإجراءات الإدارية التي اتبعتها في فترة القرن التاسع عشر ومنها قانون الحالة المدنية، وإن الوقوف على التشريعات الفرنسية نهاية القرن التاسع عشر يُبين مدى "الخطر" الذي وصلت إليه هذه القبيلة.

7-2 القضاء على سلطة الأجواد: ساهمت السياسة الإدارية الفرنسية بتطبيق قانون الحالة المدنية في القضاء على سلطة الأجواد وهي الهيأة التي لها مكانتها الاجتماعية والدينية المميزة والتي غالبا ما يُلجأ إليها لفض الصراعات والنزاعات بالطرق السلمية، وفقد بذلك المجتمع الجزائري ركيزة هامة من ركائز البناء الاجتماعي والديني للمجتمع.

7-3 تفتيت الدواوير: إن اسم قبيلة الحنانشة الذائعة الصيت في الجزائر قبل الاحتلال قد أصبح يُطلق على دوار أنشأ سنة 1868 محدود المساحة قليل السكان وعليه زعماء معينون من طرف الإدارة الفرنسية، لكن الشيء الخطير أنها ضربت في بُنيتها الاجتماعية، فبعد أن صُودرت أغلب أراضي هذا الدوار في أعقاب انتفاضة الصبايحية والكبلوتي سنة 1871، استقدمت عائلات من دوار العوايد سنة 1872 التابع لقبيلة الصفية إلى دوار الحنانشة كإجراء عقابي بسبب مشاركتها في الانتفاضة، وفي سنة 1876 وبعد مصادرة أراضي المقانعة لإقامة المركز الاستيطاني وادي الشحم وتحت غطاء "المنفعة العامة" هُجرت

عائلات من المقانعة التابع لقبيلة الصفية أيضا إلى دوار الحنانشة، وقد أدى تعميم تطبيق قانون الحالة المدنية على المنطقة بالتدرج إلى تغيير التركيبة الاجتماعية للمنطقة وهكذا أصبحت الدواوير المشكلة لبلديات الصفية، وسدراتة، وسوق أهراس المختلطة تضم فرقا منحدرة من دواوير أخرى، إن التأمل في التركيبة الاجتماعية لبعض الدواوير مثل: الحنانشة، مداوروش وويلان يُعطينا فكرة واضحة عن هذه الوضعية الاجتماعية الجديدة، ففي 04 جوان 1897 أصدر الحاكم العام للجزائر منشورا إلى عمال العمالات حدد فيه عدد سكان الدواوير الثلاثة المُلحقة بالبلديات المختلطة الثلاث السابقة كما يلي:

اسم الدوار	عدد السكان	الفرق المكونة للدوار
الحنانشة	4211	الحمري، الكبالتية، أولاد ثامر، الشعابنية، الجوايبية، الشارف ، الغيانة، الأعشاش .
ويلان	3994	بوكبش، النبايل، أولاد غنيم، بني ياحي، الدايرة، العوايجية، الكسالنة، عوايجية .
مداوروش	2734	اللواشرية، أولاد زيرهم، أولاد سليمان، أولاد سالم، أولاد بودهنة، أولاد مرزوق، أولاد عل، الحواسنية، أولاد خليفي، أولاد سي زرارة، البراركية، أولاد مهنا، بوسسو[1]

1)- Bulletin Officiel du Gouvernement Général de l' Algérie , année1897 , pp 572-574.

إن نظرة على ثلاثة دواوير ممثلة في ثلاث بلديات مختلطة تعطينا فكرة واضحة على التغيير الذي مس بنيتها الاجتماعية ، فالملاحظ أن دوار الحنانشة غُيب سكانه الحنانشة الأصليين والذين كثيرا ما كانوا يتمسكون بنسبهم إلى الخليفة الراشد عمر بن الخطاب ﵁ وأصبح يضم فرقة أولاد ثامر، والشعابنية اللتين هما إحدى فرق دوار المقانعة التابع لقبيلة الصفية، كما أن دوار ويلان أصبح يضم بعضا من فرقة الكسالنة التابعة لقبيلة أولاد ضياء، أما دوار مداوروش الذي كان أحد دواوير قبيلة المحاتلة فقد أصبح يضُم فرقا مُصنفة على أساس اللقب الذي وضعته الإدارة الفرنسية مثل فرقة الحواسنية دون مراعاة للفرق التي تتشكل منها القبيلة كأولاد سي موسى، أولاد احمد، أولاد بلقاسم، أولاد رزق الله، أولاد الحاج، أولاد سباع، أولاد سي سعيد، وكان الهدف من وراء ذلك هو أن تفقد القبيلة توازنها الاجتماعي التاريخي.

وصفوة القول فقد جاء قانون الحالة المدنية الصادر في 23 مارس 1882 كمُحصلة طبيعية لسياسية ممنهجة للإدارة الفرنسية متسمة بطابع التروي والتريث الشديدين متجهة من تقسيم المُقسم إلى تجزئة المجزأ في إطار سياسة عامة تهدف إلى التسريع بإلحاق الجزائر بفرنسا وتفكيك بناها وتهيئة النفسية الجزائرية لقبول الحضارة والفكر الفرنسي، وأن نموذج تطبيق هذا القانون في منطقة سوق أهراس يُعطينا فكرة واضحة عن ما تعرضت له الجزائر في عمومها من خلال تطبيقه.

أثر الألقاب السيئة على نفسية الطفل.- دراسة ميدانية بولاية أم البواقي

د.نورة عامر[1]

مقدمة/إشكالية:

يحمل كل منا لقبا يميزه ويخالفه عن غيره، واللقب هو الاسم العائلي الذي ينضوي تحته الاسم الشخصي، وتختلف الالقاب من بلد لآخر تبعا لنظام كل دولة وللعقيدة السائدة هناك، والجزائر كبلد عربي مسلم يعتمد على اللقب العائلي للأب حتى يلقب به الأبناء، في حين لقب الأم لايذكر ولا حتى اسمها، وهذا حال جل الدول الاسلامية اين يلقب ويكتب الابن على إسم أبيه، مع وجود اختلافات بين الدول؛ فمثلا في جمهورية مصر العربية لا يزال يعتمد على اسم الاب واسم الجد ثم بعدهما إسم الطفل فيكون هذا الاخير حاملا لاسم ثلاثي؛ فيكون الاسم الاول له والثاني لأبيه والثالث لجده، والأمر سيان في كثير من دول المشرق العربي، في حين دول شمال افريقيا وبحكم تعرضها لكثير من الفتوحات والغزوات ونذكر بالتدقيق الحكم العثماني (الأتراك) وكذا الاستيطان الغربي (فرنسا، ايطاليا، انجلترا...)، وعقب كل هذه المراحل تباينت ألقاب الجزائريين كثيرا، فمنهم من احتفظ بلقبه ذي الأصول التركية (تزاوج أم جزائرية مع تركي) ومنهم من حافظ على إسم جد العائلة (سكان الجنوب)، ومنهم من طالتهم تحريفات الفرنسيين ولاسيما بعد صدور قانون تغيير الأحوال المدنية 23 مارس 1882، أين حدث تزييف وتغيير لألقاب الجزائريين تحت التهديد بالقتل والتجريد من الأراضي والممتلكات، والتهجير، فعبث الكتاب في البلديات ووصفوا الجزائريين بأي لقب كان يخطر ببالهم،

---

1)- أستاذة محاضرة بجامعة العربي بن مهيدي– أم البواقي– تخصص علم النفس.

وللأسف الشديد ذلك الاقتراح العشوائي والماكر في كثير من الأحيان (لغاية قطع الأنساب، وسلخ معالم الهوية) لا يزال يرافق الفرد الجزائري ويؤثر على حياته، وهذا ما نحن بصدد دراسته.

إننا وفي هذا المقام نود التركيز على دراسة الاثر النفسي للقب باختلافه من جيد، حسن ومقبول في بيئته الاجتماعية الى لقب يؤثر سلبا على بنائه وتوجهه، ومن هنا فان التساؤل الرئيس لهذه الدراسة هو:

كيف يؤثر اللقب على الطفل؟ ما هي الآثار السلبية للألقاب على نفسية الطفل؟

الخلفية النظرية:

01-.**مفهوم اللقب أو إسم العائلة: هو** اسم يضاف إلى اسم معين ويعتبر جزءا من الإسم الشخصي، واللقب هو إسم يوضع بعد الاسم الأول أو يستبدل به الاسم قصد التعريف أو التشريف أو التحقير، وهو منهى عنه في الاسلام لقوله عز وجل: ﴿**ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب**﴾ [سورة الحجرات، الآية: 11].

واللقب لغة؛ بفتح اللام والقاف، وجمعه القاب، ما يسمى به الإنسان بعد اسمه الأول للمدح أو الذم.

واللقب من لقّب، يلقِّب، تلقيبًا، فهو مُلقِّب، والمفعول مُلقَّب، لُقب الشخص بكذا؛ أي جُعِل له اسم يسمى به غير اسمه الحقيقى، ومثال ذلك الأعرج، الفاروق (عمر بن الخطاب)، أسد الصحراء (عمر المختار)[1].

ويعتقد أن إسم العائلة ظهر للمرة الأولى عام 1375، والعديد من القواميس عرفت اللقب بأنه مرادف لاسم العائلة كما يعرف أيضا بالاسم الأخير و في بعض الثقافات قد يكون اللقب اسم الأب أو الأم وهناك بعض الثقافات لا تستخدم الألقاب وانما تقتصر على الاسم فقط.

1)- معنى اللقب في قواميس ومعاجم اللغة العربية، موقع الكتروني، https://www.arabdict.com/ar/عربي-عربي/اللقب
تاريخ التصفح: 03. 04. 2019 على الساعة: 17:31.

وعرفت العرب اللقب قديما وكان يقدم كوصف لملمح أو صفة ملازمة لذلك الشخص من أمثال الفحولة، والقوة والبأس الشديد، أو العكس يوصف الفرد بملامح الذل والرذيلة والقبح وفيها الكثير من الازدراء ولاسيما حينما يوصف الشخص بناء على لون بشرته، وكانوا يفرقون بين استعمال الكُنية والتي غالبا مفادها المدح وبين اللقب الذي يحوي عادة الذم وفي هذا المقام قال الحماسي:

أَكْنِيـــه حِـــينَ أُنَادِيـــه لأُكْرِمَـــهُ ولا أُلَقِبُـــهُ والـــسَوْءَةُ اللَّقَـــبُ

وكان شائعا عندهم حينذاك لفظ النبز الذي يطلق على ما يقصد به الذم، والتقليل من الشأن، ومن تلك الألقاب: الجاحظ، السفاح، أنف الناقة...

أمّا ما استعمل للمدح منها: الرشيد، المأمون، الأمين، وزين العابدين...

ومع بزوغ نور الاسلام دعا النبي محمد ﷺ إلى العدل بين كل الناس ونهى عن التمييز بين أبيض البشرة وأسمرها قال ﷺ: «**لا فرق بين عربي ولا أعجمي، ولا أبيض ولا أسود إلا بالتقوى**»، وقد شاعت حينذاك مواصفات كانت بمثابة مرادفات تلي الاسم مثل: الزهراء يلي اسم فاطمة (وقد وصف الرسول ﷺ بذاك ابنته)، ومنه اعتاد المسلمون أرداف اسم الزهراء لفاطمة، وأيضا نجد أسد الله كلقب لحمزة بن عبد المطلب وذلك لشجاعته وبأسه، وذو الجناحين لجعفر بن أبي طالب (حين قطعت يداه في غزوة مؤتة)، وسيد الشهداء لقبًا للحسين بن علي كرم الله وجهه الذي استشهد في معركة كربلاء.

وعلى الرغم من أن الألقاب تستخدم في الشائع في الاسم الأخير، إلا أن في بعض الثقافات يأتي اللقب في المقام الأول ثم يليه اسم ما كما هو الشأن في اليابان، كوريا، الفيتنام و الصين، وغالبا ما تتأثر الالقاب بعناصر معينة كأسماء الأباء أو الأمهات أو الموقع الجغرافي، أو المهن.

وهناك حالات أخرى وهم جماعات عرقية معينة تخضع لضغوط سياسية لتغيير ألقابهم وفي هذه الحالة يمكن أن يفقد اللقب معنى اسم العائلة كالصينين الأندونيسيين والتايلانديين.وفي بعض الدول يستعمل لقب

الوالدين معا، أو يكون الامر اختياريا أما باسم الأب أو باسم الأم، فيُبتدأ الاسم بحرف "با" ويرفق بالاسم معناه اعتمد على اسم الأب، أو بحرف "ما" ومعناه باسم الام كما هو الحال في الدول الاسكندنافية.

02- اللقب العائلي في الجزائر:

لم تكتف فرنسا بجرمها الكبير فى الاستيطان على البلاد ونهب ثرواتها واستعباد أهلها، بل سعت جاهدة لطمس كل معالم الهوية الوطنية (العروبة والإسلام)، فحاولت بشتى طرقها الشنيعة العبث والفساد، ومن جملة ما خلفته تلك الجرائم، التغييرات التى فرضتها على الأهالى بخصوص تغيير القابهم بأخرى إبتدعتها من أسوء ما يوصف (فرض قانون إقامة الأحوال النسبية 23 مارس 1882) وخصوصا على أهالى التل الجزائرى[1] قاصدة بذلك التفرقة وترك الثغرات بين الناس ولا سيما فيما يخص الميراث وإمتلاك الأراضى، وللأسف الشديد فإن ذلك الظلم طال العباد والأماكن (أسماء المدن، القرى، السهول، الوديان، الجبال...).

وقد الصق الاستعمار الفرنسي ألقابا سيئة وشنيعة والبعض منها مهينة ترمز إلى:

* **الأوساخ** ومنها: الخامج، لموسخ، بو خنونة، بومعيوف (ويقصد به العفن)، لطرش (أي الأصم)، عقون (الأبكم)، الهامل (التائه)، فرطاس (الأصلع)، ساكر (من السُكر)، دفّار، ديغش، نيقرو (أسود البشرة)، بهلولي (الأبله)، العايب (المعاق)، بريكة (نوع من آجر)، بوستة (رقم)، بوروينة...

* **وأسماء الحيوانات** ومنها: بوداب، ذيب، أرنب، حمار، سبع، بو الحية، بومعزة، بوبقرة، بوذيل، جربوعة، بو بعرة، العتروس، خروف، حوت، خرِيف، بولفعى، زرزور، بو بغلة، جحيش، بو جاجة، جاجة، جرو، لعجل، عليوش، نعيجة، حيواني، وشن (بالأمازيغية ومعناها الذئب)...

---

1)- يسمينة زمولي (2005)، الألقاب العائلية في الجزائر من خلال قانون الحالة المدنية أواخر القرن التاسع عشر ميلادي– مدينة قسنطينة نموذجا 1870- 1900، مجلة إنسانيات، عدد مزدوج 29-30، ص 129.

* **وبعضها نُسب إلى أعضاء جسم الإنسان**: بوسنة، بوضرسة، بوكراع، بوذراع، بوركبة، بوذن، بو العينين بوراس (الرأس الكبير)، بودماغ، بوكرش، بوصبع، خنشوش، بوشارب، بوشلاغم، بوناب، بوخشم، كروشة...

* ألقاب على تسمية الأدوات المستعملة في ذلك المحيط أو ترمز إلى بعض المهن ومنا: بومنجل، حلاسة، بن طبال، طباخ، بطبوطة، كنّاس...

* وحتى بعض الأعضاء التناسلية يصعب حتى نطقها أو مناداة الشخص بها.

وقد كان لنزوات الكتاب في البلديات الأثر الشديد في تحريف إشكال نقل الأسماء المشروعة[1]، التي لازمت الجزائريين، وأرقت يومياتهم، وراحت تتداولها الأجيال من جد إلى أب إلى ابن يستحي أن يُذكر لقبه على مسمع اقرانه، وقد سعت عائلات كثيرة إلى محاولة تعديل وأحداث تغيير ولو بسيط على ألقابها تفاديا للإحراج، والسخرية، وخصوصا بالنسبة للأطفال، غير أن المجمع عليه هو الصعوبات العويصة التي تصادفهم إداريا إزاء ذلك، بل وباتت أحيانا مجرد حلم يا حبذا لو يتحقق.

في 30 من تشرين الأول/ أكتوبر 2016م أصدر رئيس الجمهورية السابق عبد العزيز بوتفليقة مرسوما رئاسيا يتعلق بإمكانية تغيير اللقب وذلك لمجموعة معينة من الالقاب ومنها: جرو عيسى، بو علة (السقيم)، قعر المثرد (الصحن)، لموسخ...، وقد بلغ عدد الجزائريين الذين غيروا ألقابهم المشينة الى ألقاب حسنة ولائقة خلال الثلاث سنوات الأخيرة (2014/ 2015/ 2016) حوالي 3550 شخصا[2].

ننوه فقط أنه وحسب السفارة التركية في الجزائر فإن ازيد من 2 مليون جزائري من أصول تركية (خصوصا في تلمسان) ويلقبون بـ"الكراغلة" أو "الحوضر"، بعضهم حافظ على ألقابه وبعضها تغير.

---

1)- شارل روبير وآخرون (د. س) الجزائريون المسلمون وفرنسا، ج1، ص341.

2)- حسام الدين ربيع، مجلة ميم، موقع الكتروني:

https://meemmagazine.net/2018/01/16/%D9%81%D9%8A ، تاريخ تصفح الموقع: 03/ 04/ 2019 على الساعة: 09:59.

الجانب التطبيقي للدراسة:

المنهج المستخدم في الدراسة:

تم إعتماد المنهج الوصفي التحليلي وهو تبعا لسيرورة الموضوع، والغاية المرجوة منه وهي معرفة مجموع الآثار النفسية للألقاب على الطفل، وقد عمدت الباحثة إلى تطبيق إستمارة مقابلة مع الأطفال إحتوت على ستة (06) أسئلة للإلمام بجوانب الموضوع وهي:

1- ما رأيك في لقبك؟

2- هل لديك معنى أو مفهوم للقبك، ما معناه ؟

3- ما هو شعورك عندما ينادى بلقبك في القسم؟

4- ما رأي زملائك في لقبك؟

5- هل ترغب في تغيير لقبك ؟ نعم لا

6- لو أعطيك عصا سحرية وأطلب منك تغيير لقبك، إقترح (3) ألقاب تفضلها ؟

عينة الدراسة:

تكونت عينة الدراسة من ثمان وثلاثين طفلا (38) متمدرسا؛ تتراوح أعمارهم بين 6 إلى 11 سنة، يدرسون في الطور الإبتدائي (السنة أولى، الثانية، الثالثة- الرابعة، الخامسة) على مستوى ولاية أم البواقي.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة الراهنة في تبيان قيمة اللقب بالنسبة للطفل، وتوضيح أهم الآثار النفسية التي يطبعها على بنائه النفسي، سواء كان لقبا جيدا مقبولا وحميدا، أو كان لقبا سيئا مشينا.

أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة لتحقيق جملة من الاهداف ومنها:

- التعرف على مفهوم اللقب العائلي، وهو موضوع نوعا ما حديث من حيث الدراسة النفسية لأبعاده وآثاره.
- الخوض في موضوع الاثر النفسي للألقاب السيئة في الوسط الجزائري، ولاسيما الانطباع الذي تتركه على شخصية اطفالنا، وكيف يمكن للقب أن يكون عنصرا بناءا للجهاز النفسي للطفل ودعامة إجابية، وكيف له أن يسهم في تذبذب ثقة الطفل بذاته من خلال تصوره لمفهوم لقبه وكذا تأثره برأي زملائه وأقرانه.
- السعي بمحاولة نظرية بسيطة لتجميع أهم الألقاب ذات الوقع السلبي ومحاولة التعرف على معانيها.

جدول رقم (01): يبين توزيع خصائص عينة الدراسة:

بيانات العينة	العمر	الجنس			المستوى الدراسي (ابتدائي)				
	11- 6 سنة	ذكور	إناث		س1	س2	س3	س4	س5
				ذكور	5	1	1	7	4
التكرار	38	18	20	إناث	8	1	2	2	7
النسبة المئوية	/	%	%	مج	13	2	3	9	11
	38	/			مج = 38				

01- **عرض ومناقشة نتائج الدراسة:**

لتحقيق الأهداف المرجوة من الدراسة طبقت الباحثة استمارة المقابلة على عينة الدراسة بغرض معرفة الآثار النفسية للألقاب على الطفل، وكانت مجموع الالقاب المتعامل معها في الدراسة موضحة كما يلي:

جدول رقم(02) يبين تفريغ ألقاب عينة الدراسة:

اللقب	الرقم	اللقب	الرقم	اللقب	الرقم	اللقب	الرقم
بو الدرابل	**31**	نجعوم	**21**	قارون	**11**	براهيمي	**01**
خليل	**32**	قنفود	**22**	قروط	**12**	جرمان	**02**
سليماني	**33**	شايب راسو	**23**	صاحبي	**13**	بوخشم	**03**
بوعكاز	**34**	فلوس	**24**	جوادي	**14**	لعور	**04**
ذيب	**35**	بوذراع	**25**	بركاني	**15**	ابركان	**05**
وذني	**36**	خليفي	**26**	واضح	**16**	قاسمي	**06**
يوسف خوجة	**37**	زغدار	**27**	سردوك	**17**	جبايلي	**07**
روينة	**38**	بخوش	**28**	بوخنشورة	**18**	شايب عينو	**08**
/		جربوعة	**29**	فراح	**19**	قواد	**09**
/		بن فرج	**30**	بكوش	**20**	بولحية	**10**

1-1 عرض ومناقشة استجابة العينة حول السؤال الأول: والذي مفاده: ما رأيك في لقبك؟

أهم العبارات الواردة في استجابة العينة يوضحها الجدول التالي:

الجدول رقم (03): يمثل تكرارات النسبة المئوية لمحتوى إستجابة العينة للسؤال الأول:

%			التكرار	محتوى العبارات		الرقم
47.36	39.47	18	15	لا أحبه وأكرهه.	رأي سلبي	**1**
	7.89		03	بشع، ومقزز، محزن.		
52.63	52.63	20	20	جميل وأحبه، أفتخر به.	رأي ايجابي	**2**
99.99	%99.99	38		**المجموع**		

مناقشة نتائج الجدول رقم (03): نلاحظ من خلال الجدول رقم (03)، اختلاف آراء أفراد العينة (الأطفال) حول ألقابهم، وجاءت إجاباتهم في مجموعها مصنفة الى رأيين وهما: الرأي السلبي بمجموع 18 من 38 ونسبة 47.36% وقد ضم توجهين؛ **الأول** يحمل عبارات: **لا أحبه وأكرهه** بتكرار 15 طفلا من مجموع 38 أي بنسبة مئوية تقدر ب 39.47%، **والثاني**يحوي رأيا جد سلبي للطفل نحو لقبه حيث كان يراه بشعا، مقززا، ومحزنا بتكرار 3 أطفال من المجموع الكلي للعينةأي بنسبة 7.89%.

أما الرأي الثاني وهو توجه إيجابي حيث أبدى فيه الأطفال رأيهم نحو ألقابهم بعبارات؛ أحبه وجميل وأفتخر به، وذلك بتكرار 20 طفلا، أي بنسبة مئوية تقدر بـ52.63%.

2-1 عرض ومناقشة إستجابات العينة حول السؤال الثاني: والذي مفاده: هل لديك معنى أو مفهوم للقبك؟ أي ما معناه؟ وكانت نتائج إستجابات العينة كالتالي:

***الجدول رقم (04)**: يمثل تكرارات النسبة المئوية لمحتوى استجابة العينة للسؤال الثاني*:

الرقم	محتـوى العبــارات	ك	%	% الكلية
1	لا يعرف معنى لقبه.	17	44.37	99.63 %
2	لديه معنى معين للقبه.	21	55.26	
	لديه معنى وفيها:			
.1.2	معنى لاسم حيوان.	6	15.78	55.26 %
.2.2	معنى لعضو من جسم الانسان أو وصف.	6	15.78	
.3.2	معان مختلفة: الثياب الممزقة، صاحب المال، الفرح... الوضوح، الصديق، الفرج...	9	23.68	
	المجموع	38		%99.63

مناقشة نتائج الجدول رقم (04): من خلال الجدول يتضح لنا أن إستجابات أفراد العينة جاءت على فرعين؛ حيث كانت نسبة **44.37% ليس لديهم معنى**

للقبهم، أي لا يعرفون معناه وهي مجموع الألقاب حسب رأي الباحثة ليس لها ايحاء مباشر ضمن بيئة الطفل مثل نجعوم، خليفي، يوسف خوجة، جرمان، ابركان، جوادي...، وربما يعزى التفسير أيضا الى كون الأطفال الذي يدرسون في السنة أولى والثانية إبتدائي ليس لديهم بعد دلالة للقبهم.

وقد جاءت نسبة الأطفال الذين **لديهم معنى للقبهم ب 55.26%** وقد تباين ذلك المعنى الى ثلاث فئات تقريبا؛ وهي **الفئة الأولى: حيث اللقب يحمل معنى اسم حيوان** وذلك بمجموع 6 ونسبة مئوية مقدرة ب 15.78% وهي على حسب وصف أفراد العينة: ذكر الدجاجة (سردوك)، الحشرة الصغيرة (بخوش)، حيوان (جربوعة، قنفود)، ابن الدجاجة (فلوس)، الذئب القوي(ذيب).

والفئة الثانية التي تحمل **معنى لعضو من أعضاء الجسم أو وصف له** وذلك بمجموع 6 من 38 وبنسبة 15.78% ومنها: وذني (وذنو كبيرة)، بوخشم (الأنف الكبير)، بولحية (لحيته طويلة جدا)، بوخنشورة (ومعناها مخاط الأنف حسب اللهجة الشاوية)، شايب راسو (شعرو أبيض)، لعور (ما يشوفش مليح) وهذا حسب تعبير الحالات.

أما الفئة الثالثة فقد أسندت معاني مختلفة للألقاب جاءت بمجموع 9 من 38 وبنسبة 23.68% وهي **دلالات** مختلفة لها معنى عند الطفل وهنا ننوه أن بيئة الطفل لها بالغ الأثر في لفت إنتباه الطفل إلى مغزى لقبه ولاسيما مجموع الزملاء وأقران الدراسة، وأيضا المعلم/ المعلمة...ومن تلك الألقاب نذكر: بوعكاز (العصا التي ترتكز عليها جدتي)، قواد (قومي): خائن/ عميل، قارون (الرجل الذي يحب المال كثيرا)، بن فرج (ربي يفرج علينا)، فراح (من الفرح)، واضح (الوضوح وهو عكس الغموض)، خليل (صديق)، بو الدرابل (الثياب الممزقة).

وبشكل عام كان معظم الأطفال لديهم معان لألقابهم مع تفاوتها، فقط ننوه أنه من الصعب جدا تطبيق إستمارة مقابلة مع طفل دون توجيهه، ومساعدته على شرح أفكاره وليس الايحاء له، وهنا يكمن دور الباحث في الحصول على المعلومة من المفحوص دون التأثير على أفكاره وإنما فقط يوجهه لكي يسرد مختلجاته ورؤياه للموضوع.

3-1 عرض ومناقشة استجابات العينة حول السؤال الثالث: ما هو شعورك عندما ينادى بلقبك؟

وجاءت النتائج كما يلي:

الجدول رقم (05) يوضح إستجابات العينة حول السؤال الثالث:

الرقم	محتوى العبارات		ك	%	% الكلية
01	لا أعرف، ليس لدي أي شعور.(شعور حيادي)	/	09	23.68	23.68
02	شعور ايجابي.	/	07	18.42	18.42
03	شعور سلبي.	20	13	34.21	52.63 %
1.3.	أكره نفسي، وأريد البكاء.		07	18.42	
04	شعور مختلف (كبير جدا في السن، صديق للجميع).	/	02	5.26	5.26
	المجموع:		**38**	**%99.99**	**%99.99**

مناقشة نتائج الجدول رقم (04): من خلال الجدول يتضح لنا جيدا الأثر النفسي للقب على الطفل من وصفه لشعوره حين يُنادى باسمه، حيث ابدى **9** منهم **عدم معرفتهم بأي شعور اتجاه لقبهم**؛ وربما لغموض اللقب وهي (خليفي، بن فرج، جبايلي، صاحبي، جرمان، فراح، يوسف خوجة، زغدار، نجعوم)، وكانت بنسبة 23.68%، أما **المجموعة الثانية** والتي سجلنا **لديها شعور إيجابي نحو القابهم وذلك بمجموع 07** من إجمال العينة ونسبة تقدر بـ18.42%؛ **وكان شعور القوة والفخر والإعتزاز** بألقابهم التالية:

ذيب: أشعر بالقوة وأنني في جبل وأحكم الغابة)، **واضح**: (أشعر بالفخر والوضوح، وأنني شفافة).

قاسمي: (أشعر بالفخر والإعتزاز)، **سليماني**: (أشعر بالقوة والذكاء مثل مقدم حصة خاتم سليمان يعرف كل شيء)، **براهيمي**: (أفتخر به لأنه كبير مثل جدي)، **جوادي**: (أشعر بالفخر والجود)، **بركاني**: (أشعر بالقوة كالبركان)؛ **وهنا نستنتج الأثر الايجابي لقوة وقع اللقب على نفسية الطفل والشحنة النفسية المضافة إلى تقدير الذات بسبب اللقب الذي لا يحرجه، ولا ينقص من قيمته بين زملائه.**

في حين المجموع الثالثة والتي تمثل شعورا سلبيا فقد حظيت بتكرار 20 من مجموع العينة الكلي 38 أي بنسبة 52.63% ضمت فئتين هما "أشعر بالخجل، الحرج، الاستهزاء" بتكرار 13 ونسبة مئوية تقدر بـ 34.21 % أما الفئة الأخرى وهي أشد وطأة من سابقتها أين عبر الأطفال عن شعورهم جد السلبي نحو ألقابهم بعبارات "أكره نفسي وأريد البكاء" وذلك بتكرار 07 من مجموع الإستجابات وبنسبة مئوية تقدر بـ 18.42% وكلتاهما (الفئتين) تحملان شعورا سلبيا وسيئا لأثر اللقب على نفسية الطفل، وهو فحوى هذه الدراسة الرامية الى تبيان أثر اللقب على الإستقرار النفسي للطفل، أو على زعزعة ثقته بنفسه من خلال شعوره بالدونية واحتقار الغير له وما يولد ذلك عند الطفل من مشاعر الكراهية والنبذ والرغبة في التخلي عن مقاعد الدراسة، أو يحرك وينمي مشاعر الحقد لأقرانه ومعلميه وما يمكن أن يترتب عنه من سلوكات عنيفة يندى لها الجبين في الوسط المدرسي، وفيما يلي نستعرض على لسان عينة الدراسة شعورهم نحو القابهم و الوقع والأثر السلبي الذي تطبعه على نفسية الطفل:

(**بو الدرابل**: أشعر بالخجل، أريد أن اشتري ملابس جديدة مثل الممثلين والأغنياء)، (**بوخشم**: أخجل كثيرا.خصوصا أن أنفي كبير جدا)، (**أبركان**: أشعر بالخجل نحس روحي بارك على الأرض)، (**بوذراع**: أشعر بالحرج، وأتفقد ذراعيا دائما)، (**بخوش**: أشعر بالإهانة، أحس انهم سيدعسون علي، فهم لا يروني لأنني حشرة صغيرة)، (**جربوعة**: أشعر بالسخرية من طرف الأصدقاء، الكره والحشمة)، (**فلوس**: أشعر بالخجل...)، (**روينة**: أشعر

بالخجل، شْغُل ماكلة رْطْبَة)، (**العور**: أشعر بالاستياء، خصوصا أنني أضع نظارة)، (**بوخنشورة**: أشعر أني أريد البكاء والإختباء تحت الطاولة، معناه مخاط الأنف "خنونة")، (**قنفود**: نكره روحي كي يعيطولي بيه..)، (**وذني**: أشعر أني أكره نفسي بسبة السخرية إنقطعت عن الدراسة، أريد البكاء خصوصا أني أضع سماعة على أذني)، (**قروط**: أكره نفسي)، (**شايب راسو، شايب عينو، بكوش**: أكره نفسي..).

ونذكر أن طفلين (02) فقط وبنسبة 5.26% جاءا شعورهما مختلفا تبعا لوقع اللقب وهما بوعكاز (أشعر أني كبير/ طاعن في السن) وكذا (خليل: أشعر أنني صديق كل الناس) وربما هذا الأخير له وقع ايجابي يوحي على تعميم الصداقة وقبول التواصل مع الغير ورفض العزلة والانسحاب من الجماعة.

1-4 عرض ومناقشة استجابات العينة حول السؤال الرابع:

ما رأي زملائك في لقبك؟ وجاءت إستجابات العينة كما يلي:

الجدول رقم (06) يبين إستجابات عينة الدراسة حول السؤال الرابع :

الرقم	محتوى العبارات	التكرار	%
01	رأي إيجابي.	6	15.78
02	عادي، لا يعلقون على لقبي (حياد).	12	31.57
03	رأي سلبي.	20	52.63
	المجموع	**38**	**%99.98**

مناقشة نتائج الجدول رقم (06): من خلال البيانات المفرغة لإستجابات عينة الدراسة نلاحظ أن انطباع الزملاء بلقب الطفل تباين إلى ثلاث فئات؛ **الأولى**؛ رأي إيجابي: حيث لقب الطفل يعجب زملاءه وذلك بتكرار 6 من مجموع 38 وبنسبة 15.78% ومن تلك الألقاب: صاحبي، واضح، جبايلي، فراح، ذيب، وبالعودة إلى الجدول الثاني نجد ان هؤلاء الأطفال هم أنفسهم كانوا معجبين ومتقبلين لألقابهم، وأعتقد أن كثرة شيوع لقب ما في منطقة معينة وتعود اهل تلك المنطقة عليه يجعله أكثر قبولا، ؛ وربما يلقى النقد السلبي لو إختلفت البيئة.

والفئة الثانية شملت الرأي الحيادي وضمت مجموع الأطفال الذين لم يسبق لهم أن انتقدهم زملاءهم بالسلب أو بالإيجاب وجاء تكرار ذلك بـ12 من مجموع 38 أي بنسبة 31.15% ومنها: أبركان، خليفي، يوسف خوجة، جرمان، بن فرج...، ويبدو مما سبق عرضه أن هؤلاء في معظمهم لم يفهموا معنى القابهم وليس لديهم توجه معين، وهنا أعتقد أن نفس الإحساس أو التعامل من قبل الزملاء.

الفئة الثالثة: والتي تعكس الرأي/ التوجه السلبي للزملاء تجاه لقب الطفل، وذلك بالسخرية منه والاستهزاء والضحك عليه، والتنمر وجاءت هذه الفئة عالية التكرار 20 من 38 وبنسبة 52.63% وقد شملت هذه المجموعة (**بوعكاز**؛ يسخرون مني... يعيطولي جداتي)، (**فلوس**؛ يعلقون علي... يقولون.كت.. كت.. كت أي صوت الكتكوت)، (**بوذراع، بوخشم، قارون، شايبراسو، شايب عينو، قروط، بولحية**؛ يضحكون علي، يستهزؤون مني...)، (**سردوك**؛ يسخرون ويصدرون صوت الديك كلما رأوني)، (**قواد**؛ ينبذون لقبي، ويكرهونه... هاو جا القومي)، (**بوخنشورة**؛ ينعتوني بألقاب أخرى بشعة جدا)، (**وذني**؛ يتغامزون علي وكانوا سببا في خروجي من الدراسة وبقائي محبوسة في المنزل)، (**قنفود**؛ يقلدون مشية القنفد عندما يروني، يسخرون مني...)، (بكوش؛ يكرهون لقبي ويعلقون عليه حتى نولي نبكي...)، (**بخوش**؛ معلمتي تخبرني أني حشرة مزعجة، ونملة سوداء يدعسها الجميع، وتقول سأعطيك نقاط صغيرة مثل حجمك يا حشرة...، كل يوم هكذا لقد كرهت الدراسة والمدرسة والمعلمة...، أذكر مرة لحقت إلى الحجرة متأخرة وكي طبطبت على الباب قالت معلمتي من الطارق؟ فأجبت أنا سيدتي **بخوش**... فقالت **أدخلي من تحت الباب**، وراح زملائي **يتمرغون بالضحك علي وهي أيضا كانت تضحك كثيرا، لن أنسى أبدا ذلك**...)، (**لعور**؛ يتنمرون علي، يظنون أنني أعمى خاصة وأني أضع النظارة)، (**جربوعة**؛ يضحكون علي، كان زميلي يسخر مني لأن لقبي هو اسم حيوان)، (**بو الدرابل**؛ يسخرون

ويستهزؤون مني، خاصة أن أمي تلبسني ثياب أخي الأكبر، ولهذا رسبت العام الماضي).

لقد كان لتفريغ هذه الفئة الوقع الشديد على نفسيتي أنا كباحثة، فرحت أتأمل كيف للقب قوة التأثير، وكيف للقبٍ وضع اعتباطا أن يسهم في تذبذب البناء النفسي للطفل بل يدمره، وأن يكونَ سببا غير مباشر في رسوب التلميذ ونفوره من الإحتكاك بزملائه ومعلمته، أو افتعاله للمشاكل داخل الصف حتى يتم طرده، فقط هروبا من مجموعة من الزملاء راحوا ينعتونه يوميا بأبشع الصفات، وللأسف الشديد الطامة الكبرى حينما يكون المعلم المفروض أنه القدوة الحسنة، يكون هو الأداة الحادة الجارحة لشعور طفل لم يكن له أي ذنب في إختيار لقبه ولكن شب عليه كأهله، وهنا ننوه إلى القيم الجميلة التي تبناه الإسلام منذ قرون وراح يدعوا الى السواسية بين الناس، ونبذ التلاقح بالصفات الذميمة، وتنابز الألقاب.

ولعل المتمعن في سرد تعبير الأطفال (والذي تعمدت ذكره حرفيا) يجد أن الأطفال الذين يعانون سوء معاملة زملائهم أو معلميهم من حيث اللقب إنما هي ألقاب أطلقت قصدا لتجريح الجهاز النفسي للمواطن (قانون الأحوال المدنية 23 مارس 1882) الذي أقرته السلطات الفرنسية على معظم سكان التل الجزائري آنذاك، كما يتبين لنا جيدا الدور الفعال الذي لعبه مدونوا الألقاب (كتاب البلديات) حينها وهم في مجملهم كانوا عملاء لفرنسا، فتكالبوا على المواطن الضعيف وألصقوا به ألقابا لا تليق بالشعب المسلم العربي للأجل سلخه من عباءته الإسلامية والعربية.

عرض ومناقشة استجابات العينة حول السؤال الخامس: هل ترغب في تغيير لقبك؟

والإجابة عنه كانت مغلقة بنعم أو لا، وكانت النتائج كما يلي:

جدول رقم (07): يوضح إستجابات عينة الدراسة للسؤال الخامس:

الرقم	محتوى العبارة	التكرار	%
01	لا	18	47.36
02	نعم	20	52.63
	مج:	**38**	**99.99**

مناقشة نتائج الجدول رقم (06): من خلال الجدول يتضح لنا توجه الأطفال بتكرار 18 من 38 بعدم رغبتهم في تغيير ألقابهم وذلك بنسبة 47.36%، وبقليل من التحليل وبالعودة إلى ما سبق عرضه (جدول رقم 03) يتضح أن هذه النسبة هي ذاتها تمثل الأطفال الذين أبدوا إعجابهم بألقابهم، لذا هم يتقبلون ألقابهم ويبدون ارتياحا كبيرا للتعامل مع لقبهم، ويرفضون تغييره.

أما التوجه الثاني ويعبر عن مجموع الأطفال الذي لديهم الرغبة في تغيير ألقابهم وكانوا بتكرار 20 من 38 وهي اكبر من الفئة الرافضة لتغيير اللقب، وجاء هذا الرأي بنسبة مئوية تقدر بـ52.63% وهي نسبة مرتفعة نسبيا وبالعودة الى الجدول رقم 03 كذلك نستنتج أن هذه الفئة تشمل الأطفال غير الراضين عن ألقابهم وهي غير مستحسنة من قبل زملائهم مثلما أوردنا سالفا، ينبذونهم ويكرهون ألقابهم ويسخرون منهم؛ وهي في مجملها تعبر على أسماء لحيوانات وأعضاء جسم الإنسان...، وبالتالي أعتقد أن اللقب الذي يحمل أثرا نفسيا سلبيا على الطفل هو الذي يريد تغييره.

عرض ومناقشة إستجابات العينة حول السؤال السادس:

لو أعطيك عصا سحرية وأطلب منك تغيير لقبك، أقترح ثلاثة ألقاب تفضلها/ تحبها؟

عرض ومناقشة نتائج السؤال السادس:

ينضوي هذا السؤال تحت لواء السؤال السابق الرامي إلى معرفة رغبة الطفل في تغيير لقبه أو لا، وعليه كانت إستجابات الأطفال لهذا السؤال الأخير تبعا لا

جابتهم على السؤال السابق، وأُوضِح أن الباحثة تركت للطفل مساحة لاختيار ثلاثة ألقاب يحبها، كل الأطفال الرافضين لتغيير ألقابهم وعددهم 18 طفلا لم يذكروا بدائلا للقبهم، والعكس كل الأطفال الراغبين في تغير ألقابهم ذكروا ثلاثة ألقاب بديلة (20 طفلا)؛ وقد إتصف ذلك التغيير بما يلي:

- **الملاحظة الأولى**: أول لقب اتفقت عليه عينة الدراسة هو لقب الأم؛ أي بالدرجة الأولى اعتلى لقب الأم كبديل للقبه الحالي؛ وهذا يبين مدى تأثر الابن بلقب أمه، وربما هذا يعكس قوة العلاقة العاطفية الرابطة بينهما، كما وأن الام تمثل دوما المثل والقدوة للأبن وربما هذا يعكس قوة تأثير أفكار الأم في البناء النفسي للابن، وهذا ما يفسر قوة إنصهار/ امتداد كيان الطفل مع أمه.

- **الملاحظة الثانية**: أن رغبة الأطفال الثانية في تغيير لقبهم إستمدت من مجموع الألقاب المتوفرة في بيئته المدرسية وبالضبط في القسم حيث اختاروا ألقابا هي ألقاب لزملائهم (هنا الباحثة ارادت معرفة لمن هذا اللقب وأجاب هؤلاء بأنها القاب زملائهم).

- **الملاحظة الثالثة**: إن الرغبة الثالثة في تغيير ألقاب الأطفال ولاسيما الذكور جاءت مستوحاة من ألقاب لاعبي كرة القدم ذوو الشهرة ومنهم ماجر، سعداني، سليماني، قاسمية، ولعل هذا يوضح لنا تأثير دعاية الإعلام في شيوع صيت هؤلاء (ولعل القاص والدان يعي جيدا أن الشعب الجزائري بكل أطيافه جد مولع بمجال كرة القدم).

- **الملاحظة الرابعة والأخيرة**: أن كل الألقاب البديلة والمقترحة لا تمت بأي صلة لاسم حيوان، حشرات، أعضاء جسم الإنسان، ولا لوصف مظهر الإنسان، بل بالعكس هي ألقاب إيجابية توحي بالجمال (الباهي، مرجان)، القوة والنفوذ (سلطان، سلطاني، مالكي)، النبل والفضل والحكمة (فضال، حكيمي..).

خاتمة:

إن في إختلاف الألقاب تباين لأصول الأفراد، ووضوح لشجرة العائلة، وفيها تتحدد حقوق ميراث الأفراد، وملكياتهم، وبها يستنبط الأصل ويستدل على الأهل، وقد عبثت فرنسا كثيرا بألقاب الجزائريين ولاسيما منطقة التل الجزائري (مناطق الهضاب العليا)؛ أين سعت جاهدة باجبارية تغيير لقب المواطنين ومقايضتهم بحياتهم وحياة أهلهم، وما زاد الأمور سوءا مجموعة الكتّاب الموالين لها والذين تكالبوا على إخوانهم ولقبوهم بألقاب عشواء، منها ما يصف حالتهم الجسدية (دون أن ننسى الظرف الحرج الذي عايشه آنذاك الجزائريون من فقر، جوع، أمراض وحرمان من التعليم، وأهمها العاهات التي مستهم جراء الحرب والإستيطان)، ومنهم من لُقب على أسماء حيوانات، أو كوصف لمظهره الرث، ولعل المختصين في مجال التاريخ ودراسة تاريخ الأحوال المدنية هم الأجدر بمثل هذه المناقشات، وعبر مداخلتنا البسيطة هذه والتي حاولنا من خلال مراحلها البحثية معرفة الأثر النفسي المتباين للقب على نفسية الطفل، وللأسف جاءت تلك الآثار متباينة ما بين الأطفال الملقبين بألقاب حسنة، مستساغة وبين تلك التي تحوي مضامين جد سلبية امتد أثرها إلى انخفاض تقدير الطفل لذاته واحساسه الدائم بالدونية مقارنة بأقرانه، وكذا شعور الخجل والحرج اللذان يرافقانه، الشيء الذي ينعكس على مردوديته الدراسية، وعلى حسن تواصله الاجتماعي، ومثلما وضحنا ذلك سالفا، أين كان الأثر السلبي للقب سببا في الرسوب المدرسي، والانقطاع عن الدراسة، وهي كلها آثار غير صحية لبناء جيل غد قوي، يثق في نفسه وقدراته ومقدام...

إننا وفي هذا المقام نود لفت انتباه الباحثين ومجموع الطلاب إلى الإهتمام بمثل هكذا مواضيع تبدو في مظهرها جزئية لكنها في حقيقة الأمر جد قاعدية، وما تقدمت أمم اخرى الا بعنايتها بالأجيال الصاعدة واهتمامها بما ستكون عليه مستقبلا.

التصورات الاجتماعية للألقاب في المجتمع الجزائري

د . فضال نادية[1]

مقدمة :

إن ارتباطنا وتفاعلنا مع المحيط الذي نعيش فيه يدفعنا إلى البحث الدائم على معارف وأفكار تساعدنا على فهمه، حيث أنه يحتوي على متغيرات مادية ومواضيع ومواقف ووضعيات بسيطة أو معقدة وعلاقات مع الآخرين، فكل هذه العناصر ترتبط بأفكار تجعلنا نتساءل عن طبيعتها ومدلولاتها وعلاقتها ببعضها البعض وعلاقتها بنا، كما أن حاجتنا الملحة والمستمرة للمعرفة بما يتعلق بالمواضيع المثيرة للجدل والمبهمة، يدفعنا إلى العمل على معرفتها ومحاولة فهمها للوصول إلى سلوكات وتصرفات ملائمة والتحكم بها بشكل مادي وذهني من خلال إدراكنا لما حولنا وتفسيره وتحليله وفق معارفنا السابقة واحتكاكنا مع الآخرين وتوصلنا معهم في وضعيات مختلفة، وهذا ما يؤدي إلى بناء وتشكل عملية عقلية وفكرية ذات طابع نفسي واجتماعي تعرف بالتصور.

فعملية بناء التصورات الاجتماعية يدخل ضمنها التصور كسيرورة لبناء معارف الفرد وفي هذا السياق فهي تساعد الفرد على مواجهة العالم المحيط من خلال معالجته وتعديل المواقف وحل المشكلات التي يواجهها الفرد لتحكم في سلوكاته. ويتجلى التصور الاجتماعي تحت صور مختلفة، قد تكون من الواقع أو قد تكون معتقدات أو قيم، لذلك فهو ظاهرة نفسية محضة ذات منشأ اجتماعي، وتعد الميزة الأساسية للتصور هي ازدواجيته بمعنى أنه فكري وإدراكي، فانه بناء لعناصر المحيط أين يحدث السلوك، لذلك فعملية البناء

1)- أستاذة محاضرة بجامعة العربي بن مهيدي — أم البواقي – تخصص علم النفس الاكلينيكي.

الذهني هي ركيزة التصور، وباعتبار أن التصور نشاط تعبيري يقوم به الفرد حسبما يملك من معارف علمية ومكتسبات نفسية ووجدانية اجتماعية.

فموضوع لتصورات لاجتماعية للألقاب قدم لنا ذهال مضامين التي يحملها الأفراد في أفكارهم ومعتقداتهم وأرائهم والعوامل التي ترجع لها طبيعة تصوراتهم الاجتماعي، وهذا طبعا سنكشفه بالاعتماد على ما تحتويه التصورات الاجتماعية للطلبة حول للألقاب بحكم الوعي والتثقيف الذي يستنبطونه . ولتحقيق هذا الهدف قمنا بربط ما لدينا من مادة نظرية بدراسة ميدانية التي طبقت على 50 حالة بجامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، وهذا ما سنحاول الكشف عنه من خلال التعرف على التصورات الاجتماعية للألقاب في المجتمع الجزائري، باعتبار هذا الأخير من الطبقة المثقفة والمتعلمة في المجتمع الجزائري، فقد يكون تصور الطالب والأستاذ الجامعي للألقاب العائلية تصورا واضحا يختلف عن تصور الأشخاص الآخرين، حيث تظهر عناصر التصور من معلومة ومجال التصور واتجاهه بطريقة جلية، وهذا ما يسمح للباحث بالتحليل والتفسير ومعرفة حقيقة الظاهرة الاجتماعية، لذلك سنحاول تسليط الضوء على محتوى تصوراتهم من أفكار وأراء ومعتقدات.

وقد أحدث تنفيذ المشاريع الاستعمارية الفرنسية الإدماجية العديد من التغيرات والتحولات في الجزائر خلال القرن التاسع عشر ميلادي، فبعدما تمكنت من إعادة ترتيب الأرض والقبائل بموجب قانون سيناتوس كونسلت وقانون الملكية الفردية كان من الضروري إعادة هيكلة العائلة العربية وفق المنظور الفرنسي. ولم يتأت ذلك إلا بإنشاء مؤسسة الحالة المدنية المنبثق عن القانون المدني الفرنسي ابتداء من سنة 1858 لتتضح معالمها بصفة رسمية ومقننة سنة 1882 بفرض "قانون إقامة الأحوال النسبية" الذي ألزم كل سكان التل الجزائري بحمل ألقاب عائلية.

تكمن الأهمية دراسة قانون 23 مارس 1882 في الكشف عن آليات تطبيقه وتقننه بشكل رسمي، وفي معرفة معايير الاختيار والإجبار من خلال تسليط الضوء على سلطة النص القانوني وممارسة الواقع العياني في مدينة قسنطينة التي أعطت عينة معبرة للدراسة ولمقارنة مدى التغييرات التي طرأت على منظومتها الاسمية خلال الثلث الأخير من القرن التاسع عشر الذي شهد مسار التحول من التداول بالاسم الشخصي والنسبة إلى الأب والجد إلى التعريف باللقب العائلي والاسم الشخصي[1].

بما أن التسمية ودراسة الأعلام بمختلف مجالاتها الحيوية تعبر أساسا عن الإحساس والتفكير والسلوك في الزمان والمكان. ومن هنا كان الاهتمام بالألقاب العائلية من أجل التعرف على الخصائص الثقافية والحضارية السابقة والحاضرة، والتمييز بين ما هو محلي لصيق وما هو دخيل على صيرورة المجتمع الجزائري.

والدافع الأساسي للدراسة هي أن موضوع الألقاب العائلية هام في المجتمع الجزائري تستدعي الدراسة على المستوى العلمي والعملي، فعلى الرغم من أهميته إلا أنه لم يحظ بالكثير من المعالجة ولهذا سوف نحاول في هذه الدراسة التطرق إليها من أجل التعرف على مفهوم وأصل الألقاب الجزائرية وما تأثيرها على حياة الفرد ولاسيما عند الشباب، وطبيعة الأساليب المستخدمة في تنفيذها وصولا إلى استنتاجات علمية موضوعية واقعية يمكن أن تستخدم كحلول مرجعية لمعالجة هذا الموضوع.ومن هذا المنطلق تحددت معالم إشكاليتنا كالأتي: ما تعريف الألقاب العائلية؟ ما أصل ألقاب العائلات الجزائرية ؟وماذا يعني اللقب بالنسبة إلي الفرد؟ وما هي التصورات للألقاب

---

1)- يسمينة زمولي، 2005، المجلة الجزائرية في الانثروبولوجيا والعلوم الاجتماعية إنسانيات، الألقاب العائلية في الجزائر من خلال قانون الحالة المدنية أواخر القرن التاسع عشر ميلادي: مدينة قسنطينة نموذجا 1870- 1900ص95

الحسنة والألقاب السيئة ومعناها أو إلى ماذا ترمز؟وكيف يؤثر اللقب العائلي على حياة الفرد النفسية و الاجتماعية؟

01- **تحديد مصطلحات الدراسة:**

1-1- التصورات الاجتماعية:

إن التصورات الاجتماعية هي منتوج لنشاط عقلي وإدراكي أي مجموعة الاستجابات التي يكونه االطالب الجامعي من معارف ومعتقدات وآراء حول عناصر مشكلة البحث المتمثلة في الهجرة غير الشرعية.فالتصورات الاجتماعية حسب إميل دوركايم: التصور الاجتماعي هو ظواهر تتميز عن باقي الظواهر في الطبيعة بسبب ميزتها الخاصة... بدون شك فإن لها أسباب وهي بدورها أسباب... ويضيف أن إنتاج التصورات لا يكون بسبب بعض الأفكار التي تشغل انتباه الأفراد ولكنها بقايا لحياتنا الماضية، إنها عادات مكتسبة، أحكام مسبقة، ميول تحركنا دون أن نعي، وبكلمة واحدة إنها كلها شكل سماتنا الأخلاقية[1].فبالنسبة إلى "جودليت" فإن مفهوم التصورات الاجتماعية يرتكز على عمليتين أساسيتين هما: **عملية معرفية، وعملية اجتماعية**، أي أن الإنتاج الاجتماعي للتصور، أو ما يسميه كل من "Berger et luck man" بعملية البناء الاجتماعي للحقيقة laconstruction sociale de la réalité وهذا يعني أن التصور الاجتماعي، إنما هو إعداد لبناء سيكولوجي واجتماعي وهذا حسب اتجاهين:

الاتجاه الأول: يركز على المحيط البيئي، باعتبار الشخص في تفاعل أو أمام منبه اجتماعي، والتصور يظهر كحالة لمعرفة اجتماعية، كما يتناوله علم النفس الاجتماعي، زيادة على هذا وبما أن الإنسان اجتماعي بطبعه، فإنه يدمج في إعداداته المختلفة أفكارا وقيما وأنماطا من المجموعة التي ينتمي إليها والإيديولوجيات الشائعة.

الاتجاه الثاني: يركز على الجوانب الذاتية للفعالية التصورية، ويعتبر الإنسان كمنتج للمعنى، يعبر من خلال تصوره عن تجربته في المحيط

1)- Emil Durkheim*: les formes élémentaires de la vie religieuse,* PUF paris, 1968. P198.

الاجتماعي، وحسب "جودليت" فإن الهيئة العلمية أجمعت بالموافقة على تعريف التصورات الاجتماعية كما يلي: "هي شكل من المعرفة المهيأة والمقسمة اجتماعيا، لها رؤية تطبيقية وسارية لبناء حقيقة مشتركة وبجملة اجتماعية[1]، فالتصورات الاجتماعية يمكن اعتبارها جملة من المعارف الاجتماعية والآراء والاتجاهات والخبرات التي يصدرها أفراد مجتمع معين حول موضوع أو حادثة، إنها وسائل توجيه ونظام للتفاعلات الاجتماعية بين الأفراد، تسهل الاتصال بينهم وتساهم في تفسير مختلف عناصر بيئتهم.

2-1- الألقاب العائلية:

أصدرت الإدارة الاستعمارية الفرنسية في 23 مارس 1882 قانون الحالة المدنية أو قانون الألقاب الذي ينص على استبدال ألقاب الجزائريين الثلاثية وتعويضها بألقاب لا ترتبط بالنسب، وسبق صدور هذا القانون محاولات متواصلة لطمس الهوية الجزائرية، أهم ملامحها إجبار الأهالي (وهو التعبير الشائع لتوصيف الجزائريين) على تسجيل المواليد الجدد وعقود الزواج لدى مصلحة الحالة المدنية الفرنسية، بعدما كانوا يقصدون القاضي الشرعي أو شيخ الجماعة .والغاية من استبدال ألقاب الجزائريين الثلاثية وتعويضها بألقاب لا ترتبط بالنسب هو تفكيك نظام القبيلة لتسهيل الاستيلاء على الأراضي، وإبراز الفرد كعنصر معزول، وتغيير أساس الملكية إلى الأساس الفردي بدلا من أساس القبيلة، وطمس الهوية العربية والإسلامية من خلال تغيير الأسماء ذات الدلالة الدينية وتعويضها بهوية هجينة، وإحلال الفرد في المعاملات الإدارية والوثائق مكان الجماعة، وأخيراً تطبيق النمط الفرنسي الذي يخاطب الشخص بلقبه وليس باسمه. وبموجب هذا القانون لم تكتف السلطات الاستعمارية بتغيير أسماء وألقاب الجزائريين بصفة عشوائية بل عوضت العديد منها بأسماء

1)- Denise Jodelet: *les représentations sociales*, © presses Universitaires de France 7 éme édition, PUF paris, 2007.P 125.

مشينة ونابية وبعضها نسبة لأعضاء الجسم والعاهات الجسدية، وألقابا أخرى نسبة للألوان وللفصول ولأدوات الفلاحة وللحشرات وللملابس وللحيوانات ولأدوات الطهي. ولم يكن هناك أي منطق في إطلاق الألقاب على الأشخاص، وكل ما هنالك هو رغبة في تحطيم معنويات الجزائريين، من خلال منح الفرصة لترديد أسمائهم المشينة طول الوقت وعلى مرّ الأزمان، وما يزال الأبناء والأحفاد يتوارثون هذه الأسماء منذ عام 1882 وهي أسماء لم يختاروها هم ولا آباؤهم، وإنما أُجبروا على حملها حتى اليوم .ومن الأمثلة الحية على الألقاب المشينة التي تحملها عائلات جزائرية اليوم ويتم تداولها في كل المحررات والوثائق الرسمية لقب "بوذيل"، "لحول"، "لعور"، "بومعزة"، "كنّاس"، "بومنجل"...الخ كما يذكر التاريخ قصة الجزائري "الحاج البخاري بن أحمد بن غانم" وله أربعة أولاد: محمد وعبد القادر وأحمد والحبيب، فقد خسر هذا الشخص أرضه بعد رحيله إلى سورية، وبعدما قامت الإدارة بتغيير ألقاب أولاده حيث أصبحوا "محمد عسّال، وعبد القادر بووشمة، وأحمد البحري، والحبيب ندّاه[1].

02- الجانب الميداني للدراسة:

2-1- المنهج المستخدم في الدراسة:

تم اختيار المنهج الوصفي التحليلي بهدف تنظيم المعلومات وتصنيفها ولا يقتصر على وصف الظواهر أو وصف الواقع كما هو، بل إلى الوصول إلى استجابات تساهم في فهم هذا الواقع وتطوره. كما يمكن تعريفه بأنه المنهج الذي يصف الظاهرة محل الدراسة كما هي في الواقع وذلك بجمع الحقائق والبيانات، ومن ثم تصنيفها وتحليلها، للوصول إلى نتائج وتعميمات فيما يخص موضوع البحث، حيث يهدف إلى اكتشاف الواقع ووصف الظواهر وتحديدها

---

1)- يسمينة زمولي، 2005 المرجع السابق، ص100..

كميا وكيفيا وبالتالي فالمنهج الوصفي التحليلي يهتم بوصف الظاهرة وتحليلها بشكل دقيق والتعبير عنها كميا وكيفيا. وتهدف الدراسة إلى التعرف على التصورات الاجتماعية للألقاب في المجتمع الجزائري.

لذا تم الاستعانة بإستمارة مقابلة تضمنت أسئلة وهي:

1- ماهو مفهومك أو تعريفك للقب العائلي ؟

2- ما أصل ألقاب العائلات الجزائرية؟

3- ماذا يعني لقبك بالنسبة إليك ؟

4- أذكر ثلاثة ألقاب جزائرية بادرت إلى ذهنك وتراها أنها ألقاب حسنة مع ذكر معنى أو رمز اللقب؟

5- أذكر ثلاثة ألقاب جزائرية بادرت إلى ذهنك وتراها أنها ألقاب سيئة مع ذكر معنى أو رمز اللقب؟

6- ما تأثير اللقب العائلي على حياة الفرد النفسية والاجتماعية؟

2-2- عينة البحث: تكونت عينة الدراسة من**50 حالة (40 طالب و10 أستاذة جامعة) بجامعة العربي بن مهيدي أم البواقي** وكانت العينة (حسب البيانات الشخصية الموجودة في استمارة المقابلة) موزعة حسب متغير: اللقب– السن– الجنس.

*** خصائص عينة الدراسة:** تكونت **عينة الدراسة** من **50 طالب وأستاذ جامعي** من جامعة العربي بن مهيدي –أم البواقي–، وكانت العينة (حسب البيانات الشخصية الموجودة في الإستمارة) موزعة حسب المتغيرات التالية: اللقب –الجنس –السن.

*** الجداول التالية تمثل خصائص العينة:**

جدول رقم (1): يبين توزيع أفراد العينة حسب خاصية اللقب

النسبة المئوية	التكرارات (xi)	اللقب
%70	35	معنى حسن
%10	5	معنى سيء
%20	10	لا معنى له
%100	50	المجموع

مناقشة نتائج الجدول رقم (1): نلاحظ من خلال الجدول رقم (1)، أن أغلبية أفراد العينة والمتكونة من **50 طالب وأستاذ جامعي** ألقابهم ذو معنى حسن بالنسبة إليهم بعدد قدره **35** وبنسبة **70%**، تليها فئة الألقاب التي لا معنى لها بقد عدده 10 وبنسبة 20% وأخيرا فئة الألقاب التي معناها سيء بالنسبة إلى الحالات بعدد قدره 5 وبنسبة 10 %.

إذن عينة الدراسة أغلبيتها ذو ألقاب لها معنى حسن حسب تصورهم بنسبة 70%

جدول رقم (2): يبين توزيع أفراد العينة حسب خاصية الجنس

النسبة المئوية	التكرارات (xi)	الفئة العمرية
%24	12	ذكر
%76	38	أنثى
%100	50	المجموع

مناقشة نتائج الجدول رقم (2): نلاحظ من خلال الجدول رقم (2) أن أغلبية أفراد العينة و المتكونة من **50 طالب وأستاذ جامعي** ذو جنس أنثوي **بعدد** قدره 38 وبنسبة 76% وتليها فئة الذكور **بعدد** قدره 12 وبنسبة 24%.

إذن عينة الدراسة أغلبيتها ذو جنس أنثى بنسبة 76 %

جدول رقم (3): يبين توزيع أفراد العينة حسب خاصية السن

النسبة المئوية	التكرارات (xi)	الفئة العمرية
%64	32	[30-18]
% 36	18	[60-31]
100%	50	المجموع

مناقشة نتائج الجدول رقم (3): نلاحظ من خلال الجدول رقم (3) أن أغلبية أفراد العينة والمتكونة من **50 طالب وأستاذ جامعي** تتراوح أعمارهم بين 18 و30 سنة بعدد قدره 32 طالب وبنسبة 64 %، تليها فئة ما بين 31 و60 سنة بعدد قدره 18 فرد وبنسبة 36% .**إذن عينة الدراسة أغلبيتها في سن مابين 18-30 بنسبة 64%.**

3-2 عرض ومناقشة نتائج الدراسة:

2-3-1- عرض ومناقشة استجابة العينة حول السؤال الأول: ماهو مفهومك أو تعريفك للقب العائلي ؟ والجدول التالي يوضح استجابة أفراد العينة:

الجدول رقم (4): يمثل التكرارات والنسبة المئوية لمحتوى استجابة العينة للسؤال الأول

النسبة المئوية	التكرارات (xi)	محتوى الاستجابة	الرقم
%21.81	12	الهوية –الكنية	1
%42	21	السلالة أب عن جد – الأصل – العرش-الوراثة	2
%16	8	النسب	3
%22	11	الانتماء العائلي – القرابة	4
%6	3	صلة الدم بين الأشخاص	5
%100	55	**المجموع**	/

مناقشة نتائج الجدول رقم (4): نلاحظ من خلال الجدول رقم (4) أن أغلبية أفراد العينة والمتكونة من **50 طالب وأستاذ جامعي** كانت تصوراتهم حول تعريف أو مفهوم اللقب العائلي مختلفة **ومتنوعة** تمثلت حسب نسبة تكرارها في استجابات العينة فيما يلي:

1- السلالة أب عن جد – الأصل – العرش –الوراثة.

2- الهوية –الكنية.

3- الانتماء العائلي – القرابة.

4- النسب.

5-صلة الدم بين الأشخاص

2-3-2- عرض ومناقشة استجابات العينة حول السؤال الثاني: "ما أصل ألقاب العائلات الجزائرية؟ والجدول التالي يوضح استجابة أفراد العينة:

جدول رقم (5): يبن التكرارات والنسبة المئوية لمحتوى استجابة العينة على السؤال الثاني

الرقم	محتوى الاستجابة	التكرارات (xi)	النسبة المئوية
1	الاستعمار الفرنسي	41	%59.42
2	الأجداد-العرش	5	%7.42
3	أصل أمازيغي	8	%11.59
4	أتراك	14	%20.28
5	أصل بربري	1	%1.44
/	**المجموع**	69	%100

مناقشة نتائج الجدول رقم (5): نلاحظ من خلال الجدول رقم(5) أن أغلبية أفراد العينة والمتكونة من **50 طالب وأستاذ جامعي**كانت تصوراتهم حول أصل ألقاب العائلات الجزائرية **مختلفة ومتنوعة** تمثلت حسب نسبة تكرارها في استجابات العينة فيما يلي:

1- الاستعمار الفرنسي بنسبة 59.42%: أصل الألقاب الجزائرية فرنسية وضعها المستعمر الفرنسي كوصم للجزائري وللتفريق بينهم والتعريف بهم حسب وضعية الجزائري آنذاك للاستهزاء بهم والسخرية منهم وطمس الحقائق والهوية الجزائرية.

ومن هذا المنطلق عملت فرنسا الاستعمارية على طمس هوية المجتمع الجزائري، على مستوى كافة الجوانب، الثقافية والدينية والعادات والتقاليد، بالتغريب ومحاولة

تغييب العربية والإساءة للعائلات من خلال إطلاق ألقاب مشينة تقوم على التحوير في الكلمات واللهجة لا غرض منها سوى إذلال وإهانة الشعب من خلال استعمال مصطلحات مسيئة ودنيئة ما تزال إلى اليوم كشبح يطارد صاحبه.

2- أتراك بنسبة 20.28% :مستخلص من الاستبطان التركي من وجوده في العهد العثماني في الجزائر.

3- أصل أمازيغي بنسبة 11.59%.

4- الأجداد–العرش بنسبة 7.42%.

5- أصل بربري بنسبة 1.44%.

2-3-3- عرض ومناقشة إستجابات العينة حول السؤال الثالث: "ماذا يعني لقبك بالنسبة إليك ؟

والجدول التالي يوضح استجابة أفراد العينة:

جدول رقم (06): يبن التكرارات والنسبة المئوية لمحتوى استجابة العينة على السؤال الثالث

الرقم	محتوى الإستجابة	التكرارات (xi)	النسبة المئوية
1	العز والفخر والكرامة والجود	16	%23.52
2	الانتماء إلى عائلتي- النسب للعائلة	15	%22.58
3	هويتي والاسم الخاص بي	6	%8.82
4	كياني الخاص	5	%7.35
5	صفات حسنة كالجمال- السعادة- العلو.	4	%5.88
6	لا يعني لي شيء أو لا معنى له	5	%7.35
7	الأصالة	12	%17.64
8	العائلة الكبيرة	1	%1.47
9	اسم لشخص أو حيوان، مهنة....	4	%5.88
/	**المجموع**	68	%100

مناقشة نتائج الجدول رقم (6): نلاحظ من خلال الجدول رقم (6)، أن أغلبية أفراد العينة والمتكونة من **50 طالب وأستاذ جامعي**كانت تصوراتهم حول أصل ألقاب العائلات الجزائرية **مختلفة ومتنوعة** تمثلت حسب نسبة تكرارها في استجابات الطلبة فيما يلي:

1- العز والفخر والكرامة والجود بنسبة 23.52 %.

2- الانتماء إلى عائلتي– النسب للعائلة بنسبة 22.58%.

3- الأصالة بنسبة 17.64%.

4- هويتي والإسم الخاص بي بنسبة 8.82%.

5- كياني الخاص بنسبة 7.35%.

6- لايعني لي شيء أو لا معنى له نسبة 7.35 %

7- صفات حسنة كالجمال–السعادة– العلو بنسبة 5.88%

8- اسم لشخص أو حيوان، مهنة بنسبة 5.88%.

9- العائلة الكبيرة بنسبة 1.47%.

2-3-4- عرض ومناقشة استجابات العينة حول السؤال الرابع: "أذكر ثلاثة ألقاب جزائرية بادرت إلى ذهنك وتراها أنها ألقاب حسنة مع ذكر معنى أو رمز اللقب؟ "والجدول التالي يوضح إستجابة أفراد العينة:

جدول رقم (7): يبن التكرارات والنسبة المئوية لمحتوى استجابة العينة على السؤال الرابع

الرقم	محتوى الاستجابة	التكرارات (xi)	النسبة المئوية
1	ألقاب لصفات حسنة	60	%80
2	ألقاب ترمز للحيوانات	5	%6.66
4	ألقاب ترمز للبيئة والنباتاتت	4	%5.33
5	ألقاب ترمز للمهن	6	%8
/	**المجموع**	75	%100

مناقشة نتائج الجدول رقم (7): نلاحظ من خلال الجدول رقم (7)، أن أغلبية أفراد العينة والمتكونة من **50 طالب وأستاذ جامعي** كانت تصوراتهم حول ألقاب جزائرية تتصورها أنها ألقاب حسنة مع ذكر معنى أو رمز اللقب جاءت **مختلفة ومتنوعة تمثلت** حسب نسبة تكرارها في استجابات الطلبة فيما يلي:

1- ألقاب لصفات حسنة بنسبة 80% وأمثلة على ذلك:

الألقاب	رمز الصفات الحسنة
نوار-ضاوي	النور
خلاصي	الإخلاص
مزياني- مزيان-بقاص	الجمال
فراح-سعادو-لسعد-سعدي-بوسعادة-السعيد	الفرح والسعادة
ناصري-نصراوي	النصر
حمودي- محمدي	الحمد
قايد-باشا	السلطة
لبيض-لشقر	اللون
شرفي –شريفي	الشرف
مهني	الهناء وراحة البال

2- ألقاب ترمز للمهن بنسبة 8% وأمثلة على ذلك: نجار–طبيب–معلم–بن طبيب–صياد–مفتي–حجاب...

3- ألقاب ترمز للحيوانات بنسبة 6.66% وأمثلة على ذلك: سبع–صيد–عقاب–غزال–غزالي–غنام...

4- ألقاب ترمز للبيئة والنبات بنسبة 5.33% وأمثلة على ذلك: جبايلي–بركاني–جرمان–زيتوني...

5-3-2- عرض ومناقشة إستجابات العينة حول السؤال الخامس: أذكر ثلاثة ألقاب جزائرية بادرت إلى ذهنك وتراها أنها ألقاب سيئة مع ذكر معنى أو رمز اللقب؟

جدول رقم (8): يبين التكرارات والنسبة المئوية لمحتوى استجابة العينة على السؤال الرابع

الرقم	محتوى الاستجابة	التكرارات (xi)	النسبة المئوية
1	ألقاب لصفات سيئة	13	%11.60
2	ألقاب ترمز إلي القذارة والوسخ	13	%11.60
3	ألقاب ترمز إلى أعضاء الجسم	30	%26.78
4	ألقاب ترمز للحيوانات	37	%33.03
5	ألقاب ترمز للإعاقة	13	%11.60
6	ألقاب ترمز للأدوات والأسلحة	4	%3.75
	ألقاب ترمز للباس	2	%1.78
/	**المجموع**	112	%100

مناقشة نتائج الجدول رقم (8): نلاحظ من خلال الجدول رقم (8)، أن أغلبية أفراد العينة والمتكونة من **50 طالب وأستاذ جامعي**كانت تصوراتهم حولثلاثة ألقاب جزائرية بادرت إلى ذهنك وتراها أنها ألقاب سيئة مع ذكر معنى أو رمز اللقب جاءت **مختلفة ومتنوعة** تمثلت حسب نسبة تكرارها في استجابات الطلبة فيما يلي:

1- ألقاب ترمز للحيوانات بنسبة 33.03% وأمثلة على ذلك: تاغيولت – بوفار–حمار–بومعزة– قرد–بخوش–بوبغل–رامول–ذيب–بولفعة – عتروس– بن بهيم–غراب–بوداب–غول–جربوعة.–بوخروفة.

2- ألقاب ترمز إلى أعضاء الجسم بنسبة 26.78%:بوكرشة–دوارة (الكرش)–بوذراع (الذراع)–بوضرسة–بوخشم–رماش (الرموش)– بولقرون–بوراس–بودماغ–بوصبع–بوشارب–بوكرومة–وذني–

3- ألقاب ترمز إلي القذارة والوسخ بنسبة 11.60% وأمثلة على ذلك: معيوف-الخامج-بوخنونة-بوعتورة- الموسخ-خماجة.

4- ألقاب ترمز للإعاقة بنسبة 11.60% وأمثلة على ذلك: بوهالي-العايب-عقون-لطرش-لعور-بهلول-لعرج.

5- ألقاب لصفات سيئة بنسبة 11.60% وأمثلة على ذلك: مدفوني (الدفن)-الهامل (الاهمال)-ليتيم (اليتم)-بوشنوفة.

6- ألقاب ترمز للأدوات والأسلحة بنسبة 3.75% وأمثلة على ذلك: بوشاقور- بوفاس-طاس-بورصاص....

7- ألقاب ترمز للباس بنسبة 1.78% وأمثلة على ذلك: بوقندورة-بودربالة.

1-3-5- عرض ومناقشة استجابات العينة حول السؤال السادس: ما تأثير اللقب العائلي على حياة الفرد النفسية والاجتماعية؟

جدول رقم (9): يبن التكرارات والنسبة المئوية لمحتوى إستجابة العينة على السؤال الرابع

الرقم	محتوى الاستجابة	التكرارات (xi)	النسبة المئوية
1	التأثير النفسي	50	%60.97
2	التأثير الاجتماعي	32	%39.02
/	**المجموع**	82	%100

مناقشة نتائج الجدول رقم (9): نلاحظ من خلال الجدول رقم (9)، أن أغلبية أفراد العينة والمتكونة من **50 طالب و أستاذ جامعي** كانت تصوراتهم حول تأثير اللقب العائلي على حياة الفرد النفسية والاجتماعية جاءت **مختلفة ومتنوعة** تمثلت حسب نسبة تكرارها في إستجابات الطلبة فيما يلي:

1- التأثير النفسي بنسبة 60.97%:

* **الموجب**: - الشعور بالفخر و الاعتزاز والشرف إذا كان اللقب محمودا.

- اللقب الجيد يساعد في تكوين شخصية قوية.

*** السالب:** – الشعور بالخزي والعار إذا كان اللقب سيء.

– عدم الثقة بالنفس.

– الشعور بالاهانة والسخرية خاصة من طرف الزملاء.

– الاكتئاب.

– ضعف الشخصية.

– لديهم عقدة نفسية والشعور بالغضب كثيرا عند مناداته به خاصة الأطفال.

– الرغبة في تغيير اللقب.

– الشعور بحط المستوى بسبب اللقب السيء.

– الشعور بالخجل والإحراج.

– الشعور بالقهر والعدوان.

– الشعور بالسخط والتذمر.

2- التأثير الاجتماعي بنسبة 39.02 % :

*** الموجب:** – السيرة الحسنة لحاملي اللقب يؤثر على الجانب الأخلاقي للفرد.

– إذا كان اللقب لديه مكانة اجتماعية مرموقة يكسب الفرد قبولا في مجتمعه.

*** السالب:** –الميل إلى اللا إجتماعية والهروب من المجتمع والشعور بالنفور.

– الاستهزاء من طرف أفراد المجتمع.

– الانطواء أي عدم التعامل مع الآخرين.

– العزلة والوحدة والانفراد.

– الإنسحاب من العلاقات الاجتماعية.

– الشعور بالخجل.

– تصنيف الأشخاص حسب ألقابهم بين البلدي والحضاري (المدينة) والدواري والجهل (الريف).

- اللقب السيء يدركها الطفل أن أجداده وآباءه دون المستوى خاصة المتعلقة بالإعاقة والقذارة.
- يصبح الشخص منبوذ من طرف مجتمعه إذا كان لقبه سيئ.
- استخدام الألقاب في الوساطة والمعريفة.
- الحكم على الفرد بالسيء أو الجيد من خلال لقبه.

خاتمة:

اليوم وفي ظل الاستقلال والحرية لا يزال تأثير الاستعمار في هذا الجانب باديا بصورة كبيرة فتركت هذه المصيبة نتائج سلبية نفسية واجتماعية على الملقبين بهكذا أسماء، بل جرتهم إلى أروقة المحاكم من أجل تغييرها بألقاب حسنة وطيبة تفاديا للإحراج وتخلصا من هذا العبء الذي لازمهم لأكثر من نصف قرن ما شكل لبعضهم أزمات وعقد نفسية وأخلاقية جراء استهزاء وسخرية المحيط بهم كلّما سمعوا ألقابهم، وألقاب أخرى حقيرة وغير أخلاقية لا يمكن ذكرها كان القصد من وراء إطلاقها هو إهانة الجزائري.

وبالرغم من أنّ وزارة العدل الجزائرية قد عالجت ملفات كثيرة تفوق الثلاثة ألاف ملف يتعلق بالألقاب والأسماء المشينة وطلب تغييرها، إلا أنّ الهاجس هو التأخر والكم الهائل من الألقاب والمقدر بعشرات الآلاف أو مئات الآلاف في ظل غياب إحصاءات دقيقة، فعلى سبيل المثال عند تصفح جريدة محلية معينة تجد في ركن الإعلانات التالي: "تعلم عائلة كذا وكذا.. عن تغيير لقبها العائلي إلى كذا وكذا" وطبعا بعد المرور على المحكمة والفصل وتغيير اللقب وذلك بهدف التشهير للقب الجديد ومحو غصّة لقب الماضي.

Le statut des commissaires de l'état-civil en Algérie à la période coloniale: l'exemple de Jean-Maurice Boêt*

Ryadh Cherouana(1)

Avant d'aborder la question évoquée dans le titre relatif aux commissaires d'état-civil, il nous paraît nécessaire de revenir sur les modalités de leur désignation.

Les tâches d'officier d'état civil sont initialement attribuées aux maires ou leurs adjoints dans les communes de plein-exercice. En cas de refus, ce sont « des personnes de moralité parfaite, officiers ou fonctionnaires en retraite ou agents de l'administration détachés de leur service et continuant à toucher leur traitement normal, soit encore, mais exceptionnellement, par suite de circonstances particulières, dans des services étrangers de l'administration proprement dite»(2). Jean-Louis Maurice Boêtfait partie de cette désignation, comme nous le démontrerons, au fil des pages de ce travail, à titre d'illustration.

La décision du gouverneur général du 15 septembre 1886 dispose que le commissaire de l'état civil à désigner, dans les territoires soumis à l'application de la loi du 26 juillet 1873, sera le commissaire-enquêteur de la propriété, accompagné par son secrétaire-interprète nommé. Lorsque le commissaire de l'état civil n'est pas le commissaire-enquêteur de la propriété indigène, il est en droit de choisir son secrétaire-interprète et d'assurer son salaire.

De surcroît, dans les territoires des communes mixtes, le commissaire de l'état civil est désigné parmi les adjoints des administrateurs. «Quelques commissaires ont été également recrutés parmi les répartiteurs des Contributions directes»(3).

***N.B. Le présent travail fut l'objet d'une publication antérieure dans :**

المعالم، دورية علمية محكمة تعنى بنشر البحوث والدراسات التاريخية والتراثية، العدد 20، ورقة مقدمة في أعمال الملتقى "أسماء الأشخاص والأماكن في منطقة قالمة والشرق الجزائري عبر التاريخ" 4-5 ماي 2016، قالمة-الجزائر، أفريل 2017، ص.217-237.

1)- Université Sorbonne-Paris.

2)- Instruction du gouverneur général du 20 avril 1888, faisant suite aux instructions générales du 17 août1885 sur la constitution de l'état civil des indigènes musulmans d'Algérie, Article 170.

3)- Idem.

Il est à signaler que les commissaires de l'état-civil sont contrôlés par les commissions centrales et reçoivent également des instructions relatives à l'application des articles 7, 8, 9, 10 et 15 de la loi du 23 mars 1882, de ces mêmes commissions. A ce propos, les commissaires de l'état civil doivent fournir dans les cinq premiers jours de chaque mois un compte-rendu, en double exemplaire, de leur travail le mois précédent. Le président de chaque commission centrale annote ces rapports, puis les transmet au Gouverneur général qui les annote à son tour.

Les opérations menées par les commissaires de l'état-civil se déroulent en trois phases distinctes.

La première est la constitution de l'état-civil et son dépôt à la mairie où il reste disponible pour les intéressés durant un mois si nécessaire. Cette étape est la plus importante lors de l'établissement de l'état-civil d'une personne. Elle consiste à appliquer l'énumération de points qui suit: recensement de la population; établissement de la liste des indigènes et de leurs arbres généalogiques; signalement des indigènes absents, désignation des indigènes qui choisiront le nom patronymique ; formulation du refus d'acceptation d'un nom patronymique reçu par un membre de la famille; constitution de la liste des indigènes ayant déjà un nom patronymique; transcription des noms des indigènes; fixation du registre-matrice; fabrication des cartes d'identité et enfin, remise à la mairie des documents utilisés ainsi que des cartes d'identité.

La seconde est la révision de ce travail en cas de réclamation.

La troisième et dernière opération est la révision éventuelle à l'issue des décisions prises par le Gouverneur Général qui homologuera par la suite les opérations d'application de l'état civil en vertu du texte prescrit par la loi du 23 mars 1882.

Intéressons-nous maintenant au profil du commissaire de l'état civil, Jean-Louis Maurice Boêt, personnalité au sujet de laquelle nous proposons de faire la lumière.

Ainsi, la citation préliminaire de cet article, c'est-à-dire celle en référence à la qualité morale parfaite des commissaires dans leur désignation - et laquelle demeure controversée- nous a amené à dépouiller le dossier personnel du commissaire précité, et que nous détaillons ci-après. Jean-Louis Maurice Boêt, commissaire d'état-civil, est né le 29 décembre 1855 à Constantine de Jean-

Louis Boêt, commis principal à la Préfecture, et de MarieMauriès, résidant à Gaillac-Toulza en Haute-Garonne.

Quant à son service militaire, Jean-Louis Maurice Boêt est incorporé au 3ème régiment de Zouaves à compter du 31 août 1876. Puis, il intègre le corps militaire le 1er septembre 1876. Il est promu Caporal le 1er mars 1877 et devient Sergent le 1er septembre 1877.

Rappelons ici succinctement l'échelle de ses nominations dans le cadre de ses fonctions administratives, à savoir:

1878	Secrétaire de la commune de Mila
1880	Commis-rédacteur 4ème classe
1883	Commis-rédacteur 3ème classe
1887	Commis-rédacteur 2ème classe
1889	Commis-rédacteur 1ère classe
1891	Commis principal
27 janvier 1894	Mise en disponibilité
23 octobre 1895	Révocation

Conjointement aux tâches susmentionnées, il est à retenir, dans le cadre de ce travail, la mission de commissaire de l'état-civil que Jean-Louis Maurice Boêt a exercée à partir du 1er avril 1886.

A ce sujet - c'est-à-dire en référence à la promotion précitée - le Gouvernement Général de l'Algérie s'est plaint, dans une lettre adressée à Monsieur le Préfet de Constantine et datée du 19 février 1886, de ne pas avoir été mis au courant de la désignation de Jean-Louis Maurice Boêt en qualité de Secrétaire de commission chargé de la constitution de l'état-civil[(1)].

Malgré cette plainte émise relativement à cette fonction, en qualité de commissaire de l'état civil, Jean-Louis Maurice Boêt a fait l'objet d'au moins deux appréciations en sa faveur émanant du préfet, entre 1889 et 1892, et que voici[(2)]:

«Bon employé qui s'acquitte très convenablement de ses fonctions de l'état-civil».

et

1)- Voir annexe «Note pour Monsieur le Chef du bureau», Archives Nationales d'Outre-mer à Aix-en-Provence, fonds GGA.

2)- Voir annexe «Notes du préfet», Archives Nationales d'Outre-mer à Aix-en-Provence, fonds GGA.

«Exécute avec beaucoup de zèle, de soin et une grande compétence les travaux de constitution de l'état-civil indigène».

Ces observations sont également corroborées par le chef immédiat de Jean-Louis Maurice Boêt, le dénommé Jacques-Pierre Lesbros, président de la Commission Centrale et dont la fille Clémence Lesbros est mariée à Jean-Louis Maurice Boêt depuis l'année 1887. La mise en évidence du rappel de cette alliance matrimoniale laisse apparaître, toutes proportions bien gardées, le fait que les évaluations reçues relèvent davantage de louanges familiales plutôt que d'une appréciation professionnelle rendue par la hiérarchie, d'autant plus que le rôle d'une commission centrale, tel que cela a été démontré plus haut est, initialement, de contrôler le travail des commissaires d'état-civil et de transmettre des instructions au sujet de l'application de la loi du 23 mars 1882.

Bien que Jean-Louis Maurice Boêt ait reçu deux évaluations positives de ses responsables hiérarchiques (telles que citées plus haut relativement à ses compétences en tant que commissaire d'état-civil), ses connaissances de la langue arabe restent, à notre estime, ambiguës. En effet, l'expression orale en arabe académique n'est pas renseignée bien qu'une note certifie que Jean-Louis Maurice Boêt « parle l'arabe », ce qui pour nous sous-entend qu'il pratique le registre dialectal. En plus de cette lacune au sujet de l'arabe, les langues berbère et saharienne ne sont pas non plus maîtrisées- en dépit de sa présence en tant que commissaire d'état-civil dans les communes où ces langues étaient partiellement en usage (Archives Nationales d'Outre-mer à Aix-en-Provence, fonds GGA).

Quant à la production écrite, aucune mention n'y est faite et ce, quelle que soit la langue. Cette dernière remarque interroge une des problématiques majeures de la transcription des patronymes des Algériens. Si l'on s'en tient au seul cas de la langue arabe, l'administration française s'est retrouvée confrontée à la barrière de cette langue et ce, depuis les premières initiatives de la création de l'état-civil en Algérie. Par exemple, dans une lettre du 2 juillet 1856 adressée par le bureau arabe de la préfecture de Constantine au ministre de la guerre à Paris, il est signalé que les agents de la mairie ne connaissent pas l'arabe et n'ont pas assez d'autorité pour conduire à bien cette opération (Archives Nationales d'Outre-mer à Aix-en-Provence, fonds GGA).

Autre fait révélateur de cette incapacité linguistique: l'administration française propose une alternative en guise de résolution du problème, celle d'un

«Travail confié avec l'autorité municipale à l'adjoint du bureau arabe départemental, qui déjà avait montré des connaissances du terrain, des hommes, ayant action directe sur eux. Et ce en vertu des pouvoirs qu'il tient de moi, et parlant leur langue, il pouvait mieux exécuter l'opération» (Archives Nationales d'Outre-mer à Aix-en-Provence, fonds ministériel).

Au-delà des propos que nous venons de souligner et pour reprendre le cas du commissaire en question, nous interrogeons la compétence de la Préfecture, qui relève davantage de l'administratif que de l'éducatif quand il s'agit d'évaluer le niveau de langue arabe de Jean-Louis Maurice Boêt.

Ajoutons à cela qu'en examinant son dossier personnel, il en est ressorti que «Monsieur Boêt - commis principal à la préfecture de Constantine - avait, avec le secrétaire général M.Esménard, des relations d'une intimité particulière»(1). Son influence était par cela seul très supérieure à celle de l'emploi modeste qu'il occupait. Profitant de toutes ces prérogatives étendues au sein de la préfecture, Monsieur Boêt a été impliqué dans un scandale financier qui a, à l'époque, « ému l'opinion du Sénat au cours de la séance du 9 juillet 1895»(2).

En somme, il s'agit d'une lettre rédigée par Monsieur Boêt au nom de Monsieur Barboutie, le présumé concessionnaire. Cette lettre a été jugée comme «faux en écriture publique»(3). Cette lettre visait à solliciter une concession quant à l'exploitation de gisements de phosphates à Tébessa en échange d'une redevance symbolique de cinquante centimes sur une période de vingt-cinq ans. Cela a d'ailleurs rapidement abouti à la création de la société française des phosphates; bien que celle-ci soit anonyme pour des enjeux sans doute fiscaux, Monsieur Boêt en est en réalité le fondateur. Ces ambiguïtés financières ont conduit à sa révocation par l'arrêté du 23 octobre 1895. Nous relevons qu'il ne s'agit pas du seul abus de fonctions imputé à Monsieur Boêt puisque son nom apparaît aussi dans l'affaire du pèlerinage à La Mecque. Il est également accusé «d'avoir, en 1893, dirigé les indigènes sur certaines compagnies de navigation au préjudice des autres, avec

1)- Voir annexe de l'extrait du rapport de la commission d'enquête sur les concessions de gisements de phosphates de chaux en Algérie, Archives Nationales d'Outre-mer à Aix-en-Provence, fonds GGA.

2)- Voir annexe de l'extrait du rapport de la commission d'enquête sur les concessions de gisements de phosphates de chaux en Algérie, *Ibid*.

3)- Voir annexe de l'extrait du rapport de la commission d'enquête sur les concessions de gisements de phosphates de chaux en Algérie, Archives Nationales d'Outre-mer à Aix-en-Provence, fonds GGA, *Ibid*.

prélèvement d'une commission à son profit»[1]. Ainsi, Jean-Louis Maurice Boêt fait l'objet d'une réputation qui ne lui est pas favorable. Les privilèges qu'il a eus dans sa carrière au sein de la préfecture ont trouvé leur écho lors des opérations de la constitution de l'état-civil dans le département du Constantinois. En ce sens, retenons que Monsieur Boêt «à titre nominal tout au moins, […] fait partie du personnel de la préfecture de Constantine»[2], ce qui nous conduit à nous poser la question de l'abus de pouvoir.

Les statistiques avancées ci-dessous font état de ces avantages: il est à rappeler initialement que les opérations d'application de la loi du 23 mars 1882 ont eu lieu du 15 février 1886, dans la commune de Condé-Smendou dans le douar Souadek, au 21 février 1894 dans la commune d'Ouled-Soltan dans le douar Gosbat dont le commissaire d'état-civil était Monsieur Boêt. 108 communes ont été soumises à l'application de la loi du 23 mars 1882; 498 douars ont été soumis à l'application de la loi du 23 mars 1882. Monsieur Boêt était - à lui seul - chargé de l'application de cette loi dans 196 douars et 26 communes. A la date du 16 février 1891, Monsieur Jean-Louis Maurice Boêt est nommé comme commissaire d'état-civil dans 12 communes et 134 douars.

Monsieur Boêt a recensé 695 599 habitants et leur a attribué des patronymes qui lui ont valu une compensation financière - parfois contestée - pour chaque indigène renommé (comme l'atteste le document en annexe, Archives Communales de la Wilaya de Constantine).

La condition de parfaite moralité que les commissaires d'état civil doivent montrer est-elle remplie? La question reste donc posée. Nous concluons ce travail par une autre interrogation: l'exemple du commissaire d'état-civil Jean-Louis Boêt est-il un cas isolé? Pour tenter de répondre à cela, il nous faudrait accomplir une recherche approfondie, voire individuelle, relativement à tous les autres commissaires d'état-civil chargés, par l'administration française, d'appliquer la loi du 23 mars 1882 se rapportant à l'instauration de l'état-civil, ce qui serait susceptible s'ouvrir le débat sur les critères de désignation des commissaires d'état-civil en Algérie à la période coloniale.

1)- *Cf.* Voir annexe de l'extrait du rapport de la commission d'enquête sur les concessions de gisements de phosphates de chaux en Algérie, Archives Nationales d'Outre-mer à Aix-en-Provence, fonds GGA, *Ibid*.

2)- Voir annexe de l'extrait du rapport de la commission d'enquête sur les concessions de gisements de phosphates de chaux en Algérie, Archives Nationales d'Outre-mer à Aix-en-Provence, fonds GGA, *Ibid*.

الفهرس

الآثـــــــار



The National conference wich is entitled as "Family Names in Algeria: Between Text, Application and Effects 1873-1962" is the fruit of an academic work propounded in one of the most important "soft wars" announced by the French colonial administration against the structures of Algerian society. This was particularly after targeting family names as a symbolic capital, and an expression of our identity laden with cultural consequences. Hence, the French administration resorted to a process of forced displacement of the "historical self" with its culture and heritage to the "colonial self", including the charges of amputation and dismantling, which shook local naming customs and isolated them from their traditional and ancestral context.

This issue of identity has ultimately exceeded its limits in time, when it turned into a phenomenon that haunts many Algerians today having inherited psychological burdens and confusion in the origins. This was in addition to the catastrophic errors, which have made the correction of family names a problem addressed to administrative tribunals. This conference, which tackled such a significant historical phenomenon along with its tragic connotations, represents an interesting and an urgent field of research within which contradictory binaries such as heredity and the intruder, legislation and reality, the written and oral are as focal points.

Dr. Toufik Benzerda, Conference President


ISBN 978-9931-93-956-6
9 789931 939566 >